

International Islamic University

Islamabad

Faculty Of Islamic Studies

(Usuluddin)

Department Of Hadith & its Sciences



الجامعة الإسلامية العالمية

إسلام آباد

كلية الدراسات الإسلامية

(أصول الدين)

قسم الحديث وعلومه

نقد المتن وأثره في ألفاظ الجرح والتعديل عند المحدثين

(دراسة تطبيقية تأصيلية)

رسالة مقدمة لتيل درجة الدكتوراه في الحديث وعلومه

إعداد

نورة محمد إبراهيم زوّاي

إشراف

الأستاذ الدكتور تاج الدين الأزهري

أستاذ شعبتي الدراسات الإسلامية

ورئيس قسم الحديث وعلومه

بكلية أصول الدين

رقم التسجيل: 57-FU/Ph.D/F05

العام الجامعي

1434 هـ - 2013 م



موجود
K



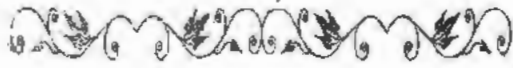
Accession No. TH24723

PhD

۱۲۴۹ و ۱۲۹۷

ن و ن

حدیث شریف - بحوث
حدیث شریف - جرح و تعدیل
حدیث شریف - نقد المستدرک
حدیث شریف - آثار
حدیث شریف - محدثین
حدیث شریف - الفاظ



لجنة المناقشة

تمت مناقشة بحث الطالبة/ تورة محمد إبراهيم زوأي، والذي عنوانه :

[نقد المتن وأثره في الفاظ الجرح والتعديل عند المحدثين]

وكانت لجنة المناقشة مكوّنة من أصحاب الفضيلة:

٤	الاسم	الصفة	التوقيع
1	أ.د. تاج الدين الأزهرى	مشرقا على الرسائل	
2	أ.د. معراج الإسلام	مناقشا خارجيا	
3	أ.د. حماد اللكوي	مناقشا خارجيا	
4	أ.د. فتح الرحمن القرشي	مناقشا داخليا	

وقد نالت الطالبة الإجازة العالمية العالية (الدكتوراه) في الحديث
وعلموه، بتقدير ممتاز.





شكر وتقدير

لله الحمد والشكر أولاً وأخيراً، على حسن توفيقه، وكريم عونه، وفضله علي في إتمام هذه الرسالة العلمية، مرددة قوله تعالى: "رَبِّ أَوْضَعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ..."¹

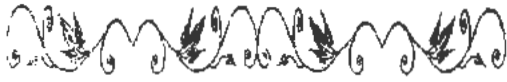
والصلاة والسلام على خاتم المرسلين، المبعوث رحمة للعالمين، القائل في الحديث الشريف: "من لم يشكر الناس لم يشكر الله عز وجل"²، لذا فإنه ليسرني أن أعترف لأهل الفضل بفضلهم وأتقدم بخالص الشكر والتقدير، وعظيم العرفان والامتنان، لكل من ساعدني في إنجاز هذا البحث، وأمدني بيد العون، وأخص بالذكر مشرفي الأستاذ الفاضل الدكتور تاج الدين الأزهرى، لتفضله بقبول الإشراف رغم مشاغله الكثيرة.

وأزجي بالشكر لكل أساتذتي حفظهم الله تعالى، وما هذا البحث إلا ثمرة لتوجيهاتهم، فجزاهم الله عني خير الجزاء، وبارك في علمهم. والشكر والامتنان موصول للقائمين على خدمة الجامعة الإسلامية العالمية في إسلام آباد الذين يواصلون الليل والنهار في خدمتها، رغم كل التحديات.

¹ - سورة الأحقاف 15.

² - الإمام أحمد بن حنبل، المسند، مؤسسة غرطية، القاهرة، 258/2، رقم 7495، وقال شعيب الأرنؤوط:

إسناده صحيح، رجاله ثقات، رجال الصحيح.



بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة:

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهدي الله فهو المهتدي ومن يضلل فلن تجد له ولياً مرشداً، ونصلي ونسلم على المبعوث رحمة للعالمين محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

من فضل الله تعالى على هذه الأمة الإسلامية أن قيض لها علماء أجلاء اعتنوا بالسنة النبوية رواية ودراية وقد أنتج ذلك علوماً كثيرة، كان من أهمها علم نقد الحديث، الذي يدل على عظمة العقلية المنهجية التي اتسم بها المحدثون في حفظ السنة النبوية، وقد تشعب هذا العلم إلى فروع كثيرة ودقيقة، منها نقد متن الحديث.

أهمية الموضوع

تعرض المحدثون وغيرهم من العلماء، لنقد متن الحديث في علوم شتى، وبتعاون مختلف فإلمحدثون اهتموا به في علوم الحديث في مباحث "الحديث المعلل" و"اختلاف الحديث" والشاذ والمنكر وزيادة الثقة والمدرج، وعلماء أصول الفقه، اهتموا به في مسائل "تعارض الأدلة"، والفقهاء في الأخبار المختلفة وقد استخلص العلماء من هذه المباحث، قواعد كلية في نقد المتن بعيداً عن الإسناد، وهذه القواعد التي وضعوها لنقد المتن، لا تقل أهمية عن القواعد التي وضعوها لنقد السند.

ونظراً لدقة هذا العلم وأهميته في الدراسات الحديثية، فقد اخترت أن تكون رسالتي بعنوان:

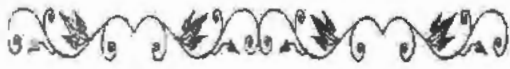
" نقد المتن وأثره في ألفاظ الجرح والتعديل عند المحدثين "

إذ أن علم الجرح والتعديل، يعدّ الأساس في نقد المرويات، وهذا الموضوع عبارة عن دراسة تأصيلية تطبيقية في أهم علوم السنة النبوية، حيث يبين جهود علماء الجرح والتعديل في نقد متن الحديث ويكشف مدى تأثير ذلك في ألفاظ الجرح والتعديل، وهل كان علماء الجرح والتعديل يعتمدون على هذا الجانب بشكل مطرد في حكمهم على الرواة؟.

كما أن هذا البحث يبرز حدود الاتفاق والاختلاف في معايير نقد المتن بين الأئمة النقاد وهل شكّل نقد المتن الحديثي أحد المرجحات عند اختلاف النقاد في الحكم على الرواة؟.

أسباب اختيار الموضوع

وقع اختياري على هذا الموضوع لأهميته البالغة، ودقته في الدراسات الحديثية، إضافة إلى الأسباب التالية:



- 1- نقد المتن عند المحدثين، لم يتل ما يستحقه من التحقيق والتعميد، إذ غالبية الدراسات ركزت على التطبيقات العملية فقط¹.
 - 2- النتائج التي توصلت لها بعض الدراسات الحديثة بحاجة إلى دقة أكثر وبحث أعمق.
 - 3- لم أقف في حدود مطلقاً على من كتب في هذا الموضوع.
 - 4- دعوة بعض الباحثين للكتابة في هذا الموضوع للدقيق².
 - 5- تعزيز مواقف العلماء في الرد على شبهات المستشرقين وأنباعهم في اهتمام المحدثين بالنقد الخارجي دون الداخلي.
 - 6- بيان أصالة المنهج النقدي عند المحدثين.
 - 7- إبراز جهود علماء الجرح والتعديل في نقد المتن المذهبي.
- لهذه الأسباب وقع اختياري على هذا الموضوع، وقد تمسرت لي الوقوف على أهم الكتب التي اعتنت بنقد المتن، وسأقتصر في هذه الدراسة على الجانب المذهبي فقط، دون الالتفات إلى الناحية الفقهية وغيرها وبحال البحث هو كتب الرجال وكتب العلل.

مشكلة البحث

نظراً لأهمية النقد في الدراسات الحديثة اخترت هذا الموضوع (نقد المتن وأثره في ألفاظ الجرح والتعديل عند المحدثين) لأبين جهود علماء الجرح والتعديل في نقد متن الحديث بالإجابة على التساؤلات التالية:

- 1- ما تأثير نقد المتن في ألفاظ الجرح والتعديل؟
- 2- هل يصح تحليل الحديث بنقد المتن فقط؟ وما ضوابط ذلك؟
- 3- هل كان علماء الجرح والتعديل يعتمدون على نقد المتن بشكل مطرد في حكمهم على الرواة؟
- 4- ما حدود الاختلاف والاتفاق في تطبيق معايير نقد المتن عند المحدثين؟
- 5- هل يشكل نقد المتن لجهة أي أحد المرححات عند اختلاف النقاد في الحكم على الرواة؟
- 6- هل هناك تلازم بين صحة المتن والسند؟

¹ - مثل كتاب "مقاييس نقد كثر" د. مسفر الدميني - وكتاب "منهج نقد المتن عند علماء الحديث" د. صلاح الدين بن أحمد الأندلسي، ووجود اختلافين في نقد المتن المذهبي، د. محمد الطاهر الخواصي - وأشهر وجوه نقد المتن عند شيخ الإسلام ابن تيمية، د. ناصر بن محمد الصافي - واهتمام المحدثين بنقد الحديث سنداً ومحتواً، د. لقمان السلفي.

² - على رأس هؤلاء الباحثين د. خالد البرومسي حفظه الله حيث ذكر في الورقة التي قدمها في ندوة علمية مهمة الكتابة في هذا الموضوع.

الدراسات السابقة:

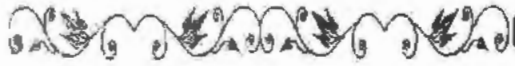
- 1 - مقاييس ابن الجوزي في نقد متون السنة من خلال كتابه الموضوعات، للدكتور مسفر غريم الله الدميني.
- 2 - الثار الجيف في الصحيح والضعيف، للإمام خمس الدين محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية (691 هـ - 751 هـ).
- 3 - مقاييس نقد متون السنة، للدكتور مسفر غريم الله الدميني.
- 4 - منهج نقد المتن عند علماء الحديث للدكتور صلاح بن أحمد الأدلبي.

المقالات العلمية:

- 1 - أشهر وجوه نقد المتن عند شيخ الإسلام ابن تيمية، للدكتور بدر العماش، جامعة المدينة المنورة.
- 2 - دراسات حديثة تطبيقية في نقد المتن، أمين عمر دقش.
- 3 - نقد المتن وعلاقته بالحكم على الرواة، الدكتور خالد منصور الدريس.
- 4 - جهود المحققين في نقد المتن الحديثي، الدكتور محمد الطاهر الجوابي.

الفرق بين الدراسات السابقة وهذه الدراسة:

- 1 - نطاق هذه الدراسة وخطودها، هو نقد المتن عند المحققين وأثره في ألفاظ الجرح والتعديل.
- 2 - من أهداف هذه الدراسة التأصيل النظري لمفهوم نقد المتن.
- 3 - إبراز جهود علماء الجرح والتعديل في الحكم على الرواة من خلال نقد المتن الحديثي.
- 4 - تصحيح بعض النتائج غير الدقيقة في الأبحاث السابقة ومنها :
 - أ - ادعاء عدم وجود نقد المتن في كتب الملل والرجال.
 - ب - ادعاء عدم اهتمام المحققين بنقد المتن.
- 5 - بيان موقف علماء الجرح والتعديل من النقد العقلي للمتون، وهذه مسألة لا زالت تحتاج إلى تحرير.
- 6 - بيان موقف النقاد من عرض السنة الصحيحة على القرآن الكريم.



منهج البحث:

جمعت بين المنهج التاريخي، والاستقرائي والتحليلي والمقارن، وذلك لطبيعة هذه الدراسة المتعددة الجوانب:

- * المنهج التاريخي: اعتمدت عليه في بيان أصالة المنهج النقدي وتطوره عند المحققين.
- * المنهج الاستقرائي: حيث تبعت النصوص النقدية والنماذج المطلوبة في هذه الدراسة للأئمة النقاد من خلال كتب الرجال والعلل.
- * المنهج التحليلي: حيث قمت بتحليل ما ورد في النصوص والأقوال حسب خطة البحث.
- * المنهج المقارن: حيث قمت بمقارنة أقوال الأئمة وآرائهم لتحرير المسائل المقرر تناولها في هذا البحث.

خطوات البحث

- 1- عزوت الآيات القرآنية إلى مواضعها، وذلك بذكر اسم السورة، ورقم الآية.
- 2- قمت بتعريب الأحاديث على كثرتها بمزوها إلى مصادرها الأصلية، وذلك بذكر الكتاب والباب ورقم الحديث إن وجد.
- 3 - بينت الحكم على الأحاديث التي أوردتها، إلا إذا كان الحديث في الصحيحين فأكتفى بتعريبه فقط ولا أحكم عليه.
- 4- ترجمت للرواة الذين أحتاج إليهم في الدرامة، وتركت من كان مشهوراً أو ورد عرضاً في البحث وهذا نظراً لكثرة الأعلام الوارد ذكرهم في البحث.
- 5- عزوت ما نقلته من أقوال وآراء إلى قائلها من خلال ذكر مصادرها.
- 6- رجعت في شرح الكلمات الغريبة إلى مصادرها الأصلية.
- 7- عرقت بكل كتاب تعاملت معه في أول موضع ذكرته فيه من البحث، وذلك بذكر معلومات الطبع والنشر على الترتيب التالي:
المؤلف، الكتاب، المحقق، مكان النشر، رقم الطبعة، سنة الطبع، ثم الجزء والصفحة، وإذا كررت ذكره، أحصر معلوماته.
- 8- وضعت للبحث جملة من الفهارس التي تقرب الاستفادة منه، وهي فهرس الآيات القرآنية ورتبها حسب سور المصحف الشريف، وفهرس الأحاديث والآثار، ورتبها حسب الأطراف على حروف

المعجم، وفهرس الفريسي، ورتبه على حروف المعجم، وفهرس الأعلام المترجم لهم، ورتبه على حروف المعجم، وفهرس المصادر والمراجع، على ترتيب حروف المعجم وفهرس الموضوعات حسب ورودها في البحث، بدءاً بالأبواب ثم الفصول، ثم المباحث.

مصادر البحث

اعتمدت في التمايز هذا البحث على جملة كبيرة من المصادر القديمة والحديثة، أهمها كتب العلل ومعرفة الرجال كعمل ابن المديني والتاريخ الكبير والصغير للبخاري، وكتاب العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد وكتب السؤالات، والتاريخ ليعقوب بن معين، وعلل الحديث لابن أبي حاتم الرازي، والعلل للشارقطني.

كما اعتمدت على أهم مصادر الرجال والجرح والتعديل، كالجرح والتعديل لابن أبي حاتم البرازي والجروحين لابن حبان، والكمال لابن عدي، ونهذب الكمال للمزي، وقلوب التهذيب، وتقريب التهذيب، ولسان الميزان، للحافظ ابن حجر، وميزان الاعتدال والكاشف للذهبي، وغيرها.

كما اعتمدت على كتب علوم الحديث ومصطلحه في الجانب النظري من البحث، ومن أهم هذه الكتب: الكفاية والجوامع لأخلاق الراوي، للعطية البغدادي، ومعرفة علوم الحديث للحاكم النيسابوري، ومقدمة ابن الصلاح وشروحه ومختصرها، ومنها التكتل لابن حجر وفتح المغيث للسمعوني، وتدريب الراوي للسيوطي، وفضيح الأفكار للصنعاني وغيرها.

كما رجعت لكتب الرواية، كالمكتب الستة، والسنن للدارقطني، والبيهقي، وصحاحي ابن عزيمة، وابن حبان، والمعجم، وكتب التخريج، وغيرها، لتخرج ما يرد في البحث.

كما استفدت من كتابات المؤرخين والمعاصرين ودراساتهم وأقن في مقدمتها كتابات المصلي البجلي - رحمه الله - الرقع والتكميل للذكوي، الحديث والمحدثون لأبي زهو، ومنهج نقد الحديث لسور السدين عتر، وبحوث في تاريخ السنة المشرفة لأكرم ضياء العمري، وجهود المحدثين في نقد المتن للجوالي، ومنهج نقد المتن للأعظمي.

ملخص البحث

تألفت في هذا البحث موضوع: "نقد المتن وأثره في الفاظ الجرح والتعديل عند المحدثين"

وقد تضمن البحث قسمين: الأول نظري، والثاني تطبيقي.

ففي الجانب النظري، عالجت أصالة المنهج النقدي عند المحدثين، وسبقهم في هذا المجال، كما بينت الأسباب الموجبة لنقد المتن عند المحدثين، والمتمثلة في المخالفة والتفرد، وظهور الوضع في الحديث ومدى

تأثير هذه الأسباب في الحكم على الرواة، توثيقاً ونجراً، كما تناولت موضوع نقد المتن في الدراسات المعاصرة، لأحد مفهوم نقد المتن عند المحدثين، وأجلى مسألة الخلط والاضطراب التي لحقت بهذا الموضوع عند المعاصرين.

ثم رصدت مظاهر عنابة المحدثين بنقد المتن، وعرفت مجهودهم من خلال كتبهم في هذا المجال كما حدثت مفهوم معايير نقد المتن عند المحدثين، وحررت بعض المسائل المتعلقة به مثل مسألة النقد العقلي لكون السنة، ومسألة فقه المحدثين كما عالجتها مرتكزات المنهج النقدي عند المحدثين، وبينت أن سير حديث الراوي كان من أهمها.

فأما الجانب التطبيقي: فقد جعلت الأحاديث التي درستها، أمثلة تطبيقية لمعايير نقد المتن عند المحدثين وبينت من خلالها المعايير المعتمدة عند المحدثين، بوصفها معايير أصيلة واضحة في العملية النقدية عندهم وقامت بدراسة مائة وثلاثين رواية لبيان أثر سير حديث الراوي، في الحكم عليه جرحاً وتعديلاً.

كما ضمنت هذا البحث نماذج تطبيقية للأهمية النقّاد، في مختلف الحديث ومشكلته، وأسباب ورود الحديث، وناسخ الحديث ومثبوته، وغريب الحديث، وبينت منافع المحدثين في الجمع والترحيل والناسخ والتأويل، وهي مسائل لم تحظ بالبحث من قبل هذا الاعتبار، كما بينت نماذج تطبيقية من جهود أصحاب الكتب السنة في نقد المتن.

خطّة البحث

الموضوع: نقد المتن وأثره في الفاظ الجرح والتعديل عند المحدثين

المقدمة: وفيها:

أهمية الموضوع.

أسباب اختيار الموضوع.

مشكلة البحث.

الدراسات السابقة.

الفرق بين الدراسات السابقة وهذه الدراسة.

منهج البحث.

خطوات المنهج.

مصادر البحث.

الباب الأول: أصالة المنهج النقدي عند المحدثين، وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول: النقد الحديثي وتطوره، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: نشأة النقد الحديثي وتطوره.

المبحث الثاني: أصول المنهج النقدي وخصائصه.

المبحث الثالث: الأئمة النقاد ونيل من أقوالهم النقدية.

الفصل الثاني: الدواعي الموجبة لنقد المتن الحديثي، وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: مفهوم نقد المتن

المبحث الثاني: المخالفة.

المبحث الثالث: التفرد.

المبحث الرابع: ظهور الرضع في الحديث.

الفصل الثالث: نظرة نقدية للإنتاج الفكري في نقد المتن عند المعاصرين، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: دراسات في نقد المتن.

المبحث الثاني: دراسة نقدية لكتاب "مقاييس نقد متون السنة".

الباب الثاني: مظاهر رعاية علماء الجرح والتعديل بنقد المتن، وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول: صيانة ألفاظ المتن، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: أحوال الرواة ومراتبهم.

المبحث الثاني: الاهتمام بسلامة المتن من العيوب المتنية.

المبحث الثالث: نماذج تطبيقية من اهتمام النقاد بألفاظ الحديث

الفصل الثاني: صيانة معاني المتن، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: مختلف الحديث أو مشكل الحديث.

المبحث الثاني: فاسخ الحديث ومنسرحه.

المبحث الثالث: غريب الحديث.

الفصل الثالث: معايير نقد المتن عند المحدثين، وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: المعايير لغة واصطلاحاً.

المبحث الثاني: المخالفة للثابت.

المبحث الثالث: الاستحالة العقلية.

المبحث الرابع: الاستحالة التاريخية .

الباب الثالث: ارتباط عبارات وألفاظ الجرح والتعديل بالممارسة النقدية عند المحدثين وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول: متركبات المنهج النقدي عند الأئمة النقاد، وفيه خمسة مباحث:

المبحث الأول: علم الجرح والتعديل وأهميته.

المبحث الثاني: اعتبار آراء النقاد السابقين.

المبحث الثالث: سير حديث الراوي وأثره في الحكم عليه.

المبحث الرابع: أثر السير في الألفاظ والعبارات النقدية جرحاً وتعديلاً.

المبحث الخامس: مراحل المنهج النقدي عند الأئمة النقاد وأسس.

الفصل الثاني : مراتب علماء الجرح والتعديل من حيث العناية بنقد المتن قلة وكثرة، وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: سير الحديث عند الأئمة النقاد المتقدمين، وأثره في الحكم على الراوي.

المبحث الثاني: سير الحديث وأثره في الحكم على الراوي عند الإمام ابن عدي من خلال كتابه الكامل.

المبحث الثالث: سير الحديث وأثره في الحكم على الراوي عند الإمام ابن حبان من خلال كتابه المجروحين.

المبحث الرابع: سير الحديث، وأثره في الحكم على الراوي عند الإمام العقيلي من خلال كتابه الضعفاء.

الفصل الثالث: تاريخ ظهور ألفاظ الجرح والتعديل، وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: استعمال ألفاظ الجرح والتعديل في الحكم على الرواة.



المبحث الثاني: تصنيف ألفاظ الجرح والتعديل.

المبحث الثالث: أهمية معرفة المصطلحات النقدية الخاصة، وأثرها في الحكم على الرواة.

المبحث الرابع: اختلاف مناهج النقاد جرحاً وتعديلاً.

الخاتمة: وفيها نتائج البحث، والتوصيات.

الفهارس العلمية.

فهرس الآيات القرآنية.

فهرس الأحاديث والآثار.

فهرس الغريب والمعاني.

فهرس الأعلام المترجم لهم.

فهرس المصادر والمراجع.

فهرس الموضوعات.

الباب الأول أصالة المنهج النقدي عند المحدثين

وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول: النقد الحديثي وتطوره.

الفصل الثاني: الدواعي الموجبة لنقد المتن الحديثي.

الفصل الثالث: نظرة نقدية للإنتاج الفكري في نقد المتن عند
المعاصرين

الفصل الأول النقد الحديثي وتطوره

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: نشأة النقد الحديثي وتطوره.

المبحث الثاني: أصول المنهج النقدي وخصائصه.

المبحث الثالث: الأئمة النقاد ونبذ من أقوالهم النقدية.

المبحث الأول

نشأة النقد الحديثي وتطوره

المطلب الأول: تعريف النقد لغة واصطلاحاً.

النقد لغة : بالرجوع إلى معنى النقد لغة نجده يطلق على معان عدة منها:

*النقد بخلاف القصة، تقول نقده الحسن.

*النقد والانتقاد، تميز الدراهم وإخراج الزيف منها.

*ناقضت فلانا، أي ناقشته في الأمر.

*ونقد الشيء، بنقده نقداً، إذا نكره بإصبعه كما تنقر الجوزة.

*مخالصة النظر فلا يفطن له أي إنساناً، بنقد الشيء بعينه¹.

*فلان ينقد الناس، يعيبهم ويضاهم².

النقد في اصطلاح المحدثين:

*تميز الأحاديث الصحيحة من الضعيفة، والحكم على روايتها توثيقاً ونجراً³.

هذا المعنى استعمله المحدثون فيما قاموا به من محصر الروايات بالنظر في متونها وأسانيدها للوصول إلى قبولها أو ردّها، وفي النظر في أسوال الرواة والحكم عليهم بحرحا وتعديلاً.

وقبل الحديث عن مهمة الناقد وحده، نتحدث عن بيان وتحديد الصفات التي يجب توافرها في الناقد فمهمة النقد ليست سهلة بسيطة في تناول الجميع، بل هي في غاية الدقة والصعوبة وعلى من يتصدى لها ويمارس أعمالها أن يكون أهلاً لها، وقد ذكر العلماء جملة صفات يجب توافرها في الناقد، قال المعلمي اليماني: "ليس نقد الرواة بالأمر الجين، فإن الناقد لا بد أن يكون واسع الاطلاع على الأخبار الرواية عارفاً بأحوال الرواة السابقين وطرق الرواية، خبيراً بعوائد الرواة ومقاصدهم وأغراضهم وبالأسباب الداعية إلى التساهل والكذب، والموقعة في الخطأ والغلط ثم يحتاج إلى أن يعرف أحوال الراوي متى ولد؟ وأبأي بلد؟ وكيف هو في الدين والأمانة والعقل والمروءة والتحفظ؟ ومتى شرع في الطلب؟ ومتى سمع؟ وكيف سمع؟ ومع من سمع؟ وكيف كتابه؟ ثم يعرف أحوال المشيوخ الذين تحدث عنهم ويطلب منهم

¹ - ابن منظور، لسان العرب، بيروت، دار صادر، مادة (نقد) 425/3-427.

² - مصطفى الزيات، المعجم البسيط، دار اللغة العربية، طبعة دار الدعوة، مادة النقد 944/2.

³ - مصطفى الأميري، منهج النقد عند المحدثين نشأته وتاريخه، ط3، مكتبة الكونز، الرياض 1410هـ، ص 5.

ووفياهم وأوقات تعديتهم وعادتهم في التحديث، ثم يعرف مرويات الناس عنهم ويعرض عليها مرويات هذا الراوي ويعتبرها بما، إلى غير ذلك مما يطول شرحه، ويكون مع ذلك متيقظاً مرهف الفهم دقيق الفطنة، مالكاً لنفسه لاستمالة الهوى ولا يستغفّر الغضب، ولا يستخفّ بأمر ظنّ حتى يستوفي النظر ويبلغ المقر، ثم يحسن التطبيق في حكمه فلا يجاوز ولا يقصر، وهذه المرتبة بعيدة المرام، عزيزة النال لم يبلغها إلا الأفاضل¹.

من خلال هذا النص الجامع، يمكن القول إن الناقد هو من استوفى هذه الشروط التي يجعله أهلاً لبيان حال الرواة من حيث العدالة والضبط، ومن ثم الحكم على رواياتهم صحة وسما فبحقن بذلك تنقية السنة المطهرة مما دخلها من تزيف.

مهمة الناقد وهدفه من نقده :

إن هدف الناقد في الحديث، يتجاوز سعة الاطلاع العلمي الشهود، والخبرة الكبيرة المكتسبة إلى معرفة الدين معرفة صحيحة للعمل به، يقول الدكتور الأعظمي: "لم يكن النقد في الحديث مجرد إشباع رغبة علمية جامحة، بل كانت الدوافع إليه أعمق وأدق.

إن الله جلّ وعلا أنزل كتابه، ووكل نبيه لبيبه فقال عز من قائل: "وَأَرْسَلْنَا إِلَيْكَ الْبَنِينَ إِلَى النَّاسِ مَا نُؤْتِيهِمْ"²، ولبت رسول الله ﷺ ثلاثاً وعشرين سنة يفرض الفرائض ويسنّ السنن ويحرم الحرام، ويحلّ الحلال، وأصبحت معرفة ديننا موقوفة على معرفة سنته والصحيح من آثاره والعمل به"³.

قال أبو عيسى الترمذي رحمه الله: "أما أهل العلم والمعرفة والسنة والجماعة، فإنما يذكرون علل الحديث نصيحة للذين وحفظاً لسنة النبي ﷺ وصيانة لها وتمييزاً عما يدخل على رواها من الغلط والسهو والوهم ولا يوجب ذلك عندهم ظناً في غير الأحاديث المعللة، بل تقول بذلك الأحاديث السليمة عندهم لبراعتها من العلل، وسلامتها من الآفات فهؤلاء هم العارفين بسنة رسول الله ﷺ حقاً، وهم النقاد الجهابذة الذين يتفقدون الحديث انتقاد الصوري الخادق للنقد البهرج⁴ من الخالص، وانتقاد الجوهري الخادق للجوهر مما دلس به"⁵.

¹ ابن أبي خاتم الرازي، مقدمة للعلمي المملوك لكتاب الجرح والتعديل، ط1، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، بدمشق 1271 هـ، 1952 م، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 3/1.

² السجدة الآية 43.

³ مصطفى الأعظمي، منهج النقد عند المحدثين، ط3، مكتبة الكبرية، 1410 هـ، ص6.

⁴ يهزج ويهزج، واليهزج الباطل بالرجاء من الشيء، ابن منظور، لسان العرب، 217/2.

⁵ ابن رجب الحنفي، شرح حلي الترمذي، ت: همام عبد الرحمن سعيد، ط1، الفكر، الأردن 1987 م، 894/2.

عوامل ظهور النقد

هناك عوامل أدت إلى ظهور عملية النقد، واختلافها من مرحلة إلى أخرى، ويمكن تقسيم هذه العوامل إلى قسمين:

القسم الأول: عوامل طبيعية: وهي تمثل الفترة التي سبقت ظهور الفتن والبدع، ويقف وراء هذه الفترة عامل واحد، جعل الإنسان عليه من الوهم والتميان والخطأ، والناس يختلفون في ذلك ويتفاوتون بحسب ما منحهم الله من نعمة الحفظ واليقظة والتذكر، كما تعثر الإنسان بحالات من التغير من التشاغل والضعف والقوة وكبر السن، وما يصاحب ذلك أحياناً من اللذول والتميان.

القسم الثاني: عوامل مكتسبة: يقف إلى جانب العامل الأول، عامل آخر كان وراء حركة النقد في هذه المرحلة وهو الكذب، وقد نيا الله لهذه المهمة رجالاً يقومون بها حبر قيام، فقد وجد بكل قطر من الأقطار جهابذة نقاد من التابعين وأتباعهم، يأخذ فيهم الخلف عن سلفه ما يجمع لديه من هذه المادة ويضيف إليها ما توصل إليه من دراسته وبحبه، حتى أنضمت هذه السلسلة إلى بحبي بن معين وأقرانه من النقاد المعاصرين¹.

المطلب الثاني: النقد الحديث في عهد الصحابة

النقد في القرآن الكريم

تضمن القرآن الكريم الأسس الأولى للنقد، من ذلك قوله تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن لَّصِيْبُوا قَوْلًا بِجَهَالَةٍ فَكُفُّوا عَلَيْهِ مَا قَعَلْتُمْ نَارِيْبِينَ"².

ففي هذه الآية الكريمة دعوة صريحة للتثبت في أخذ الأخبار، والتدقيق في نقلها إلى الآخرين يقول الإمام ابن كثير: "يأمر الله تعالى بالتثبت في خبر الفاسق ليحاط له، فلا يحكم بقوله فيكون في نفس الأمر كاذباً أو غلطاً، فيكون الحاكم بأمره قد اقتضى وراءه، وقد نهي الله عن اتباع سبيل المفسدين"³.

وذكر الإمام الشوكاني مراجعين للآية فقال: "قرأ الجمهور 'فتبينوا' من التبيين، وقرأ حمزة والكسائي 'فتبينوا' من التثبت، والمراد بالتبين: التعرف والتفحص، ومن التثبت: الأناة وعدم العجلة والتبصر في أمر الواقع والخبر الوارد حتى يتضح ويظهر"⁴.

¹ - أحمد مختار نور ميف: تبيين من معني وكلايه التاريخ، دار الكتب، 1979م، 7/1

جاء المخرجون الآية 6.

² - أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير، تفسير القرآن العظيم، من: حاشي عند سلامة، ط2، دار طيبة للنشر والتوزيع، 1999م، 370/7.

³ - محمد بن علي بن محمد الشوكاني، فتح القدير، ط1، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، دمشق، بيروت 1414م.

كما أنكر القرآن الكريم على الذين يستمعون بإذاعة الأخبار ويشربها، قبل التحقق من صحتها فقال تعالى: "وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْمُتَوَفِّيَاتِ أَوَّلُوا بِرُءُوسِهِمْ إِلَى الْأَمْرِ وَلَئِنَّ اللَّهَ لَشَدِيدُ الْعِقَابِ" (البقرة: 261).¹

يقول ابن كثير في تفسير هذه الآية: "إنكار علي من ياهر إلى الأمور قبل تحقيقها، فيخبر عنها وينسبها وينسبها، وقد لا يكون لها صحة..."².

ويقول الدكتور عبد الله علي أحمد حافظ³: "يتضح أن القرآن الكريم قد أشار بأسلوبه الخاص إلى مرحلة من مراحل النقد، وهو الفحص وقد استعمل أيضا الخطوة الثانية وهي الحكم، والدليل على ذلك وجود بعض ألفاظ الجرح والتعديل في القرآن الكريم.

فمن أمثلة الجرح والتعديل قوله تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُلُوا لِلَّهِ حَقَّ كَلِمَاتِهِ وَلِالَّذِي يُرْسِلُ فِيكُمْ رَسُولَهُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكُمْ لَكَاذِبُونَ" (البقرة: 230).⁴

ومن أمثلة التعديل قوله تعالى: "لِلْمُفْرَكِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُفْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأُمُورُهُمْ يُتَعَوَّنَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَتَصَرُّونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّابِقُونَ" (البقرة: 237).⁵

وقوله تعالى: "وَالْمُتَابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ حُجَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ" (البقرة: 238).⁶

وامتنالا لأمر الله سبحانه وتعالى في المصطفى ﷺ أن يحدث المرء بكل ما سمع فقال: "كفى بالمرء كذبا أن يحدث بكل ما سمع"⁷.

وروى البخاري بسنده عن المغيرة بن شعبة أن نبي الله ﷺ كان ينهي عن قيل وقال⁸.

1- آية 83.

2- أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير، تفسير القرآن العظيم، بتدقيق أبي عبد الله محمد سلامة، ط2، دار طيبة للنشر والتوزيع، 1999م، 365/2.

3- عبد الله علي أحمد حافظ، النقد عند المحدثين نشأته ومنهجه، جامعة الملك بن عبد العزيز، مكة المكرمة 1972م، ص54.

4- المنافقون الآية 2.

5- الجحر الآية 8.

6- التوبة الآية 100.

7- أبو الحسن علي بن أبي حمزة، معجم ابن أبي عمير، مطبعة المطابع الصنعية، دار الجيل بيروت، دار الإفتاء المصرية، بيروت، 15/1.

8- محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، الجامع الصحيح، ط: د. مصطفى ديب البغا، ط2، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت 1987م، كتاب الزنا، باب ما يكره من قيل وقال، 2375/5، رقم 6108.

قال ابن كثير: "أي الذي يكثر من الحديث عما يقول الناس من غير تثبت، ولا تدبر، ولا تبين".¹

وأتبع رحمه الله منهج التحري والتثبت في قبول الأخبار، والأمثلة على ذلك كثيرة منها:

1- روى الإمام البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه: "أن رسول الله ﷺ انصرف من اثنين فقال له ذو اليدين²: أفصرت الصلاة أم نسيت يا رسول الله؟ فقال رسول الله: أصدق ذو اليدين؟ فقال الناس: نعم فقام رسول الله ﷺ فصلّى اثنين آخرتين ثم سلّم، ثم كبر فسجد مثل سجوده أو أطول".³

فقد استثبت النبي ﷺ في خبر ذي اليدين لأنه انفرد دون من صلى معه بما ذكر مع كثرتهم فاستبعد حفظه دوهم، وجوّز عليه الخطأ⁴، ولما تأكّد النبي ﷺ من صدق ذي اليدين أتمّ صلاته

2- قصة إعطاء المواقفة قلوبهم يوم فتح مكة، عن أبي التّياح قال: "سمعت أنس بن مالك يقول: قالت الأنصار يوم فتح مكة وأعطى قريشاً، والله إن هذا لمو العجب، إن سيوفنا لتقطر من دماء قريش وغنائمنا تردّ عليهم، فبلغ ذلك النبي ﷺ فدعا الأنصار قال فقال ما الذي بلغني عنكم؟ وكانوا لا يكذبون فقالوا: هو الذي بلغك، قال: أولاً ترضون أن يرجع الناس بالغنائم إلى بيوتهم وترجعون برسول الله ﷺ إلى بيوتكم؟ لو سلكت الأنصار وادياً أو شعباً لسلكت وادي الأنصار أو شعبهم".⁵

فالمصطفى ﷺ لما بلغه اعتراض الأنصار، تثبت من قولهم أولاً بسؤالهم مباشرة، قبل أن يجيبهم كما ثبت عنه ﷺ بعض عبارات الجرح منها:

مارواه الإمام البخاري بسنده إلى عروة بن الزبير: أن عائشة أخبرته، قالت: استأذن رجل على رسول الله ﷺ فقال: "اذهبوا له بشئ آخر العشيرة، أو ابن العشيرة، فلما دخل ألان له الكلام قلت: يا رسول الله قلت الذي قلت ثم ألت له الكلام؟ قال: "أي عائشة، إن شرّ الناس من تركه الناس، أو ودعه الناس اتقاء فحشه".⁶

قال ابن حجر: "وهذا الحديث أصل في المداراة وجواز غيبة أهل الكفر والفسق ونحوهم".⁷

¹ - ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج: 1، ص: 366/2، دار طيبة للنشر والتوزيع 1999م، 366/2

² - ذو اليدين هو: الخرباق بن عمرو السبي، صحابي اشتهر حديث السب في الصلاة. انظر ترجمته: الاستيعاب، 1/141. وأسد الغابة، 321/1، والإصابة، 42/2

³ - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأذان، باب هل يأخذ الإمام إذا شك بقول الناس، 1/252، رقمه 682

⁴ - انظر أحمد بن علي حجر العسقلاني، فتح الباري، دار المعرفة، بيروت 1379هـ، 13/237.

⁵ - محمد بن إسماعيل البخاري، الجامع الصحيح، كتاب مناقب الأنصار، باب مناقب الأنصار، 3/1377، رقمه 3567

⁶ - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأدب، باب ما يجوز من اغتياب أهل الفساد والريب...، 5/2250، رقمه 5707

⁷ - ابن حجر، فتح الباري، دار المعرفة، بيروت 1379، 10/454.

الصحابة والتقدم

كان الصحابة في عهد النبوة يثبتون في الأخبار بطرق مختلفة، يقول الدكتور مصطفى الأعظمي: "بدأ البحث والتدقيق في أحاديث رسول الله ﷺ في حياته، وما كان الأمر يعدو في حينه سؤال النبي ﷺ نفسه، وهذا الاستظهار كان على نطاق ضيق جدًا، إذ الصحابة ما كانوا يكذبون، ولا يكذب بعضهم البعض الآخر، بل كان غاية البحث في ذلك هو التدقيق، بل هو نوع من التوثيق للطمأنينة القلبية، ولهم في ذلك أسوة في سيرة أبي الأنبياء عليه السلام: "وَيَا قَالِ إِبْرَاهِيمَ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُخْبِرُ الْمَوْتَى قَالَ أَوْثَقُ تَوْبَتِ قَالَ بَلَى وَتُكَيِّنُ لِتَعْلَمِينَ قَلْبِي"¹.

وعمال أن يكون إبراهيم شك في قدرة الله سبحانه وعمله، وهكذا تحقيق الصحابة في حياة ﷺ لمزيد من الاطمئنان القلبي لا غير"²، والأمثلة على ذلك كثيرة منها:

1- قصة ضمام بن ثعلبة عن أنس بن مالك قال: "بينما نحن جلوس مع النبي ﷺ في المسجد دخل رجل على رجل فأنارنا في المسجد، ثم عقله، ثم قال لهم أيكم محمد؟ والنبي ﷺ منكبره بين ظهرانيهم، فقلنا هذا الرجل الأبيض المتكبر، فقال له الرجل ابن عبد المطلب؟ فقال له النبي ﷺ: "معد أمجدك"، فقال الرجل للنبي ﷺ إني سأطعنك فمشد عليك في المسألة فلا تجد علي في نفسك، فقال: سل عما بدا لك، فقال أسألك بربك ورب من قبلك الله أرسلك إلى الناس كلهم؟ فقال: "اللهم نعم"، قال أنشدك بالله الله أمرك أن تصلي الصلوات الخمس في اليوم والليلة؟ قال: "اللهم نعم"، قال أنشدك بالله الله أمرك أن تصوم هذا الشهر من السنة؟ قال: "اللهم نعم"، قال أنشدك بالله الله أمرك أن تأخذ هذه الصدقة من أغنيائنا فتنقسمها على فقرائنا؟ فقال النبي ﷺ: "اللهم نعم"، فقال الرجل آمنت بما جئت به، وأنا رسول من ورائي من قومي، وأنا ضمام بن ثعلبة أخو بني سعد بن بكر"³.

2- حديث جابر في حجة النبي ﷺ قال: "... وقدم علي من اليمن بئس النبي ﷺ فوجد فاطمة رضي الله عنها من حلّ وليست ثيابا صبيغا وانكحلت، فلنكر ذلك عليها، فقالت إن أبي أمرني بهذا، قال فكان علي يقول بالعراق فتدعيت إلى رسول الله ﷺ فحمرنا على فاطمة للذي صنعت مستفتيا لرسول الله ﷺ فيما ذكرت عنه، فأخبرته أني أنكرت ذلك عليها، فقال صدقت، صدقت"⁴.

¹ - سورة البقرة، الآية 260.

² - د. مصطفى الأعظمي، منهج النقد عند المحدثين، نشرته وقاريفه، 3، 410، 411، ص 7.

³ - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الطم، باب القراءة والتمريض على المحدث، 39/1، رقم 63.

⁴ - مسلم، الجامع الصحيح، باب حجة النبي ﷺ، ولللفظ له، 245/6، رقم 2137، في رواية أبو داود، السنن، كتاب الماسك، باب صفة حجة النبي ﷺ، 122/2، رقم 1907، وأحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النخعي، المعنى مسند السنن،

فعلي رضي الله عنه استنكر فعل فاطمة رضي الله عنها، لذلك راجع النبي ﷺ للتأكد منه مباشرة.

3 - عن عمر رضي الله عنه قال: "سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول الله ﷺ فاستمعت لقراءته، فإذا هو يقرأ على حروف كثيرة لم يقرأ بها رسول الله ﷺ فكذبت أساوره¹ في الصلاة، فصبرت حتى سلّم، فلبينه² برذائه، فقلت: من أقرأك هذه السورة التي سمعتك تقرأ؟ فقال: أقرأنيها رسول الله ﷺ فقلت: كذبت! فإن رسول الله ﷺ قد أقرأنيها على غير ما قرأت، فاطلقت به أقوده إلى رسول الله ﷺ فقلت: إني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على حروف لم يقرأنيها، فقال رسول الله ﷺ: "أرسله اقرأ يا هشام" فقرأ عليه القراءة التي سمعته يقرأ، فقال رسول الله ﷺ: "كذلك أنزلت" ثم قال: اقرأ يا عمر! فقرأت القراءة التي أقرأنيها فقال: "كذلك أنزلت" إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف فأقرؤوا ما نيسر منه"³.

4 - روى البخاري بسنده عن عمر رضي الله عنه قال: "كنت أنا وجار لي من الأنصار في بني أمية بن زيد، وهم من عوالي المدينة، كنا نتأوب القرآن على النبي ﷺ فينزل يوماً وأنزل يوماً، فإذا نزلت جفته بما حدث من غير ذلك اليوم من الوحي أو غيره، وإذا نزل فعل مثل ذلك... وكنا قد نحدثنا أن غسان تنقل الخيل لغزونا، فنزل صاحبنا الأنصاري يوم نوبته فرجع إلينا عشاء فضرب بابي ضرباً شديداً، وقال أئتم هو؟ فخرجت فخرجت إليه، فقال قد حدث اليوم أمر عظيم، قلت ما هو، أجماء غسان؟ قال لا بل أعظم من ذلك وأهول، طلق النبي ﷺ نساءه" فدخلت على رسول الله ﷺ فإذا هو مضطجع على رمال حصير ليس بينه وبينه فراش، فدأثر الرمال بجانبه، مثكماً بهلى وسادة من أدم، حشوها ليف، فسلمت عليه فم قلت وأنا قائم: يا رسول الله أطلقت نساءك؟ فرفع إلي بصره فقال لا، فقلت الله أكبر⁴.

ت: عبد الفتاح أبو غدة، ط2، مكتب فاطمية عات الإسلام، حلب 1986م، كتاب منامك الحج، باب كراهية الهاب المنصبة للحرم، 143/5، رقم 2712

¹ - أساوره: أي أوتاه وكأنته، انظر: غريب الحديث، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن أبي رزينة، ت: عبد المعطي قلبي، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت 1985م، 508/1، انظر الهالك بن محمد الطبري ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ت: أحمد الطبري، محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت 1979م، 310/2

² - لبينه: جرحته بالرذاه الملق بغيره، انظر ابن أبي رزينة عبد الرحمن بن علي بن محمد، غريب الحديث، ت: عبد المعطي قلبي، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت 1985م، 310/2

³ - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب فضائل القرآن، باب أنزل القرآن على سبعة أحرف، 1909/4، رقم 4706، ومسلم، كتاب صلاة الجاهليين وقصرها، باب بيان أن القرآن نزل على سبعة أحرف، 202/2، رقم 1936، وأبو جلود، كتاب الصلاة، باب أنزل القرآن على سبعة أحرف، 549/1، رقم 1477، والسيوطي، المصنف من لم ينس، كتاب طبع ما جاء في القرآن، باب ما جاء أن القرآن أنزل على سبعة أحرف، 150/2، رقم 936

⁴ - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب العلم، باب التأنيب في العلم، 46/1، رقم 89

فعمر رضي الله عنه حين سمع بحير نطليق النبي ﷺ لنسائه، هرع إلى تحرّي الأمر من مصدره واستبطن الخبر من معادته.

وبعد وفاته ﷺ أفرك الصحابة رضوان الله عليهم حجم المسؤولية الكبيرة الملقاة على عاتقهم فهم حملة السنة النبوية إلى من يأتي بعدهم، استجابة لأمره ﷺ: "وليبلغ الشاهد الغائب"¹، وقوله ﷺ: "معتبر الله عيدا سمع مقالتي فوعاها قبلها عني، فرب حامل فقه غير فقيه، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه"². لهذا كله جدوا كل الجدة، وأحلوا بكل الوسائل التي تحقق أخذ سنة رسول ﷺ أخذها صحيحا وأدائها لذاء سلمها، لا تبديل فيه ولا تقصير، ولا زيادة ولا نقصان"³.

فكانوا يحرصون على سماع الحديث من رسول الله ﷺ مباشرة، أو من سمعه من رسول الله ﷺ وكانوا يثبتون في السماع، ثم الحفظ والأداء لها كما سمعوها، لذلك أقلوا من رواية الأحاديث خشية ألا يكونوا قد حفظوا فيخطئون فيها، وقاموا بتمحيص الرواة، فأخذوا من أحاديث الضابطين وتركوا من لا يضبطون أحاديثهم، ويخطئون في روايتها.

ومن هنا نشأ تشديدهم على من يروي لهم الأحاديث التي لم يسمعوها عن ﷺ بقول البراء بن عازب رضي الله عنه بهذا: "ما كل الحديث سمعناها من رسول الله ﷺ"⁴.

ومن مظاهر هذا التشدد أن الصحابة كانوا يستحلفون راوي الحديث غير مباليين بمنزلة هذا الراوي في الإسلام، أو منزلته من رسول الله ﷺ فقد استخلف بعضهم عليا وهو أمير المؤمنين"⁵.

¹ - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب العلم، باب يبلغ العلم الشاهد الغائب، 51/1، رقم 104، عن أبي بكر رضي الله عنه بلفظه جزء من حديث، وأخرجه مسلم، الجامع الصحيح، كتاب القسامة والمجاريين والقصاصين والديات، باب تظليط غيرم الشهاد والأعراض والأموال، 107/5، رقم 4477

فما بين تلود، السنن، كتاب العلم، باب فضل نشر العلم، 360/3، رقم 3662 بلفظه، وأخرجه الترمذي في الجامع، كتاب العلم، باب الحسنة على تبليغ السماع، 34/5، رقم 2658، وأخرجه ابن ماجه في السنن، فتابع الكتاب في الإيمان وفصل في الصحابة والعلم، باب من بلغ علما، 86/1، رقم 236، وأخرجه الحاكم في المستدرک، ت: مصطفى عبد القادر، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت 1999م، كتاب العلم، 164/1، رقم 297، وقال الحاكم: حديث الثمان بن عيسى من شرط الصحيح، وقال الذهبي في التلخيص على شرط مسلم، وقال الشيخ الألباني: "صحيح". انظر عند ناصر الدين الألباني، صحيح سنن أبي داود، 697/2، وصحيح سنن ابن ماجه، 45/1، وصحيح سنن الترمذي، 338/2، وقال شعب الأرئوط: حديث صحيح لغيره، وله إسناده ضعيفان. الإسناد الأول: لم يصرح أبي اسحاق بسامعه من الزهري، وفي الإسناد الثاني: عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب يختلف فيه حسن الحديث، انظر الإمام أحمد، المسند، ت: شعب الأرئوط، مؤسسة قمية، القاهرة، 82/4، رقم 16800

² - فوزي رفعت، توثيق السنة، ط1، مكتبة الخانجي، مصر 1981م، ص26.

³ - محمد بن عبد الله الحاكم القضاة، معرفة علوم الحديث، ت: السيد معظم حسن، ط2، دار الكتب العلمية، بيروت 1977م، ص14، وانظر فوزي رفعت، توثيق السنة، ص29.

⁴ - الذهبي، تلخيص الحقائق، 2/1 و 6/1، وانظر مقدمة المبرزين، 38/1.

وليس معنى هذا التشدد وذلك التمييز أنهم كانوا يكذبون ناقلاً الحديث إليهم، فلم يثبت عن واحد من الصحابة رضوان الله عليهم رمى أخاه بالكذب على رسول الله ﷺ وإنما كانوا يخشون أن ينظروا في نقل الحديث فلا يؤدونه على وجهه.

فما تقدم يمكن القول أن التحري والترقي في رواية الحديث، والسؤال عن الإسناد، قد بدأ في فترة مبكرة، ولكن كثرة السؤال عن الإسناد والتفتيش عنه ازدادت بعد وقوع فتنة عبد الله بن سبأ اليهودي وأتباعه في آخر خلافة عثمان بن عفان رضي الله عنه، ولم يزل استعمال الإسناد يتشور ويزداد السؤال عنه مع انتشار أصحاب الأهواء بين المسلمين وكثرة الفتن التي قد تحمل على الكذب، حتى أصبح الناس لا يقولون حديثاً بدون إسناد، حتى يعرف رواته ويعرف بحالهم¹.

5- روى الإمام مسلم بإسناده إلى مجاهد قال: "جاء بشر بن كعب العنبري إلى ابن عباس فحعل يحدث ويقول: قال رسول الله ﷺ فحعل لا يؤذن لحديثه ولا ينظر إليه فقال: يا ابن عباس مالي لا أراك تسمع حديثي؟ أحدثك عن رسول الله ﷺ ولا تسمع، فقال: إنا كنا مرة إذا سمعنا رجلاً يقول: قال رسول الله ﷺ ابتدرته أبصارنا وأصغنا إليه بأذاننا، فلما ركب الناس للصعب والذل لم نأخذ من الناس إلا ما عرف²".

وروى بسنده إلى عماد بن سيرين قال: "لم يكتروا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا سمعنا لنا رجالكم، فنظر أهل السنة فيوجد حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم³".

وقول ابن سيرين لا يعني عدم عناية الصحابة بالإسناد قبل الفتنة، وإنما أراد أن يبين زيادة الحرص في المطالبة به، يدل على ذلك واقع الرواية نذكر شواهد منها:

1- روى الإمام مسلم بسنده فقال: حدثني أبو الطاهر أخبرنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد عن عبيد الله بن السعدي عن عمر بن الخطاب أن رسول الله ﷺ كان يعطي عمر بن الخطاب ﷺ ما يعطاه فيقول له عمر أعطه يا رسول الله أفقر إليه مني فقال له رسول الله ﷺ خذ فمولا أو تصدق به، وما جاءك من هذا المال وأنت غير مشرف ولا سائل فخذ، وما لا فلا تبعه نفسك⁴.

¹ - عمدة المطر الزهراني، علم الرجال ونهجه وتطويره، الطبعة 1996م، 1411هـ، ص 23.

² - مسلم، مقدمة الجامع الصحيح، 10/1.

³ - مسلم، مقدمة الجامع الصحيح، 11/1.

⁴ - مصنف، الجامع الصحيح، كتاب الزكاة، باب إباحة الأخذ على الصلابة، 98/3، رقم 2453، البيهقي، الجامع الصحيح، كتاب الأجر، باب رزق الحكيم، 2620/6، رقم 6744.

في هذا الحديث ثلاثة من الصحابة، كل واحد منهم يروي عن الآخر: السائب بن يزيد عن عبد الله بن السعدي، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

وهكذا رأينا أن كل واحد من هؤلاء الصحابة لم يكشف بذكر من سمعه منه ولم يرفعه من بعد عمر إلى الرسول ﷺ وإنما بين كل منهم كيف وصل إليه الحديث، بقول الإمام النووي في شرح هذا الحديث: "وقد جاءت جملة من الأحاديث فيها أربعة صحابيون يروي بعضهم عن بعض، وأربعة تابعيون بعضهم عن بعض"¹.

2- روى الإمام البخاري بسنده: أخبرنا الزهري عن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس: أنه سمى ثماري هو والحر بن قيس بن حصن الفزاري في صاحب موسى، قال ابن عباس هو خضر، فمررنا بهما إلى بن كعب فدعاه ابن عباس فقال: إني سميت أنا وصاحبي هذا في صاحب موسى الذي سأل السبيل إلى لقيته، هل سمعت رسول الله ﷺ يذكر شأنه؟ قال أي نعم سمعت النبي ﷺ يذكر شأنه يقول: بينما موسى في بلاد من بني إسرائيل إذ جاءه رجل فقال هل تعلم أحد أعلم منك؟ قال موسى لا، فأوحى الله عز وجل إلى موسى بلى عبدنا خضر، فسأل السبيل إلى لقيته، فعمل الله له الخوثة آية....²

3- روى الإمام أحمد بسنده قال: "حدثنا محمد بن بكر قال قال ابن جريج وركب أبو أيوب إلى عقبة بن عامر إلى مصر فقال إني سألتك عن أمر لم يبق من حضره مع رسول الله ﷺ إلا أنا وأنت، وكيف سمعت رسول الله ﷺ يقول في ستر المؤمن؟ فقال سمعت رسول الله ﷺ يقول: من ستر مؤمناً في الدنيا على غيرة، ستره الله عز وجل يوم القيامة، فارجع إلى المدينة فما حلّ رحله يحدث هذا الحديث"³.

4 - قال البخاري: حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا إبراهيم بن سعد الزهري قال حدثني صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن سهل بن سعد الساعدي أنه قال: رأيت مروان بن الحكم جالساً في المسجد فأقبلت حتى جلست إلى جنبه فأخبرنا أن زياد بن ثابت أخبره أن رسول الله ﷺ أملى عليه "لَا يَسْتَوِي الْقَائِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُعْتَمِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ"⁴.....⁵.

¹ - رفعت فوزي، توثيق السنة، ص 37

² البخاري، الجامع الصحيح، كتاب العلم، باب الخروج في طلب العلم، 41/1، رقم 78

³ - الإمام أحمد بن حنبل، المسند، 4: 159/4، رقم 17490، قال شعيب الأيوبي: المرفوع منه صحيح لغوه وهذا إنباد ضعيف لانقطاعه فإن ابن جريج لم يدرك أحداً من الصحابة.

⁴ - سورة النساء (95 - 96)

⁵ - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الجهاد والسير، باب قول الله تعالى "لَا يَسْتَوِي الْقَائِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُعْتَمِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ". النساء 95، 1042/3، رقم 2677، مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الإمارة، باب سقوط فرض الجهاد عن المعتدين، 43/6، رقم 5020

فهذه رواية سهل بن سعد "وهو صحابي" عن مروان بن الحكم "وهو تابعي" عن زيد بن ثابت "وهو صحابي" عن رسول الله ﷺ.

5- قال الإمام أحمد: "حدثنا عتاب بن زياد حدثنا عبد الله يعني ابن المبارك أخبرنا يونس عن الزهري عن السائب بن يزيد وعبد الله بن عبد الله بن عتبة عن عبد الرحمن بن عبد عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: "من فاتته نبيء من رده أو قال من جزئه من الليل، فقرأ ما بين صلاة للفجر إلى الظهر فكأنما قرأه من ليله".¹

فهذا الحديث فيه رواية صحابي عن تابعي عن صحابي، والمخطيب البغدادي مصنف نقاه "رواية الصحابة عن التابعين" بلخوا جمعاً كثيراً².

وعلى هذا يمكن القول إن حرص الصحابة وشدة تحريمهم، دفعهم إلى إسعاد روايتهم إلى الكرامهم وإلى الالتزام بذكر الإسناد³.

المطلب الثالث: النقد الحديثي في عهد التابعين إلى نهاية القرن الرابع الهجري

لقد كان التابعون امتداداً لجيل الصحابة في الحرية التي بينها رسول الله ﷺ، فحرصوا على نقل السنة النبوية نقلاً صحيحاً وتصنّوا لأهل البدع والأهواء ممن امتدت أيديهم بالتحريف للسنة النبوية، أو نسبوا شيئاً للرسول ﷺ ما لم يقله، فبينوا أحوالهم، وكشفوا باطلهم، وطهروا ساحة السنة بما ليس منها "وتسلم رواية حمل السنة وروايتها وحفظها وتوثيقها بعد الصحابة رضوان الله عليهم القاهرون... وكلت هناك الدوافع نفسها التي دفعت الصحابة إلى العناية بالسنة وتوثيقها.

وحدثت أمور دفعتهم إلى أن يزيدوا من هذه العناية وهذا التوثيق، فعندما وقعت الفتنة قتل استشهاد الخليفة الثالث عثمان بن عفان رضي الله عنه واستمرت بعد ذلك، كان بعض من أهلها لم يتألوا شرف الصحبة ولم يكن عندهم من الإيمان ما بعضهم من الكذب على رسول الله ﷺ فزادوا في الأحاديث مما يصور بدعهم وأهواءهم.

¹ - الإمام أحمد بن حنبل، المسند، مستدعي بن الخطوط، 32/1، رقم 220، قال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير عتاب بن زياد فقد روى له ابن ماجة وهو ثقة.

² - زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي، الفقيه والإيضاح شرح مقدمة من الإصلاح، 1: عبد الرحمن محمد عثمان، ط 1، مكتبة الملفية بالهيئة العامة، 1969م، ص 76.

³ - ذكر الدكتور الجوالي في "جهود محدثين في نقد من الحديث"، ص 111، رواية لأبي ثوبان الأصمعي عن أبي هريرة رضي الله عنهم ثم حلق على ذلك بقوله: "إن هذا الإسناد (صحابي عن صحابي) نادر، فلم تكن له أمثلة معكثرة؟ وخالفه الأبيخلف غير دقيق، لأن رواية الصحابة عن أقرانهم موجودة ومعكثرة كما بينت في التصحيح المتقدمة.

ولهذا فقد كان واجباً على التابعين أن يزهدوا في توثيقهم لسنة حتى يمشوا بين أحاديث رسول الله ﷺ وغيرها مما وضعه الرضاة الذين يريدون نصرة ما يروون له بالباطل¹.

ومن أساليبهم في ذلك بيان حال الرواة لمعرفة من يحتج بحديثه ومن لا يحتج بحديثه، وفيما يلي نماذج من كلام التابعين في الرواة :

1- أخرج البخاري ومسلم في صحيحيهما عن سعيد بن جبير قال: قلت لابن عباس: إن تروا البكالي يزعم أن موسى ليس بموسى صاحب بني إسرائيل، إنما هو موسى آخري، فقال: كذب عدو الله...².

2- عن ابن شهاب، قال: كان إذا حدثني عروة، ثم حدثني عمرة، صدق عندي حديث عمرة حديث عروة، فلما تبخرهما إذا عروة به لا ينف³.

3- عن الشعبي قال: "حدثني الحارث الأعور وأشهد أنه أحد الكذابين⁴.

وعلى الشعبي على قول الشعبي فقال: فأما قول الشعبي: الحارث كذاب، فمحمول على أنه عني بالكذب الخطأ، لا التعمد، وإلا فلماذا يروي عنه ويعتد به بتعمد الكذب في الدين⁵.

4- قال قتادة، ومكحول، والزهرى، وأعراب، واللفظ لقتادة: ما رأيت أعلم من سعيد بن المسيب وقال علي بن المديني: لا أعلم في التابعين أحدا أوسع علما من ابن المسيب، هو عندي أجل التابعين⁶.

5- قال الإمام الطحاوي: والله لو أصبت تسعا وتسعين مرة، وأخطأت مرة لأخذوا على تلك الواحدة⁷.

6- قال الإمام الشافعي: كان ابن سيرين وإبراهيم التيمي وطاوس وغير واحد من التابعين يذهبون إلى أن لا يقبلوا الحديث إلا عن ثقة يعرف ما يروي ويحفظه، وما رأيت أحدا من أهل الحديث يخالف هذا المذهب⁸.

7- قال الإمام التيمي: "فلول من تركي عند انقراض عصر الصحابة، التيمي وابن سيرين ونحوهما حفظ عنهما توثيق أنس وتضعيف آخرين، وسبب قلة الضعفاء في ذلك الزمان: قلة متبوعيهما من الضعفاء إذ

¹ - رفعت نوري، ترويق السنة في القرن الثاني الهجري، ج1، مكتبة الخفائي، مصر 1981م، ص56.

² - الجامع الصحيح، البخاري، كتاب العلم، باب ما يستحب للعالم إذا جعل أي الناس أعلم، 56/1، رقم122.

³ - التيمي، سير أعلام النبلاء، 436/4، التاريخ الكبير: البخاري 31/7، ولفظه: "فلما استخبرهما".

⁴ - التيمي، سير أعلام النبلاء، 154/4.

⁵ - التيمي، سير أعلام النبلاء، 153/4.

⁶ - التيمي، سير أعلام النبلاء، 222/3.

⁷ - التيمي، تذكرة الحفاظ، 82/1.

⁸ - ابن عبد البر، التمهيد، 39/1، والظر محمد عجاج الخطيب، السنة قبل التدوين، ص237.

أكثر المتبوعين صحابة عدولاً، وأكثرهم من غير الصحابة بل عانتهم ثقات صادقون، يعون ما يروون وهم كبار التابعين فيوجد فيهم الواحد بعد الواحد فيه مقال كالحارث الأعور¹ وعاصم بن ضمرة² ونحوهما.

نعم فيه عدة من أهل البدع من الخوارج والشيعة والقدرية نسال الله العافية، كعبد الرحمن بن ملجم³، والمختار بن أبي عبيد الكدلب⁴، ومعهده الجهمي⁵.

ثم كان في الحق الثانية في أولئها جماعة من الضعفاء، من أوساط التابعين وصغارهم، ممن تكلم فيهم من قبل حفظهم، أو لبدة فيهم، كعطية العوفي⁶، وفرقد السبيعي⁷، وعابر الجعفي⁸، وأبي هارون العبدي⁹ فلما كان عند انقراض عامة التابعين في حدود الخمسين ومئة، تكلم طائفة من الجهالة في التوثيق والتضعيف¹⁰.

وهذه طائفة من أقوال الأئمة النقاد تبين لنا قدر جهلهم في المطالبة بالإسناد:

¹ - هو الحارث بن عبد الله الحنظلي - يسكنون اليوم - الكوفي، أبو زهير - صاحب علي - كذب الشعبي في روايه ويرمى بالرفض، روى حديثه ضعف، مات في خلافة ابن الزبير القريب من 86، الجرح والتعديل 449/2.

² - هو عاصم بن ضمرة السلولي، روى عن إسحاق والحكم وعبد بن مدين، وقال النسائي ليس به بأس، وثقه ابن عدي، وقال ابن حبان: كان رديكاً لفظ فاسق الخطأ، مات سنة 74هـ، القريب من 228، الجرح والتعديل 125/2، الجرح والتعديل 345/6، والمكمل 386/6.

³ - هو عبد الرحمن بن ملجم الحنظلي قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه في 17 رمضان سنة 40هـ، قتل ابن ملجم والجورق، فطرات الشعب 49/1.

⁴ - هو المختار بن عبيد القضي، كذا متلو كذا، انتهى أن خيريل عاكبه بالوحى من استلمه، أرسل له ابن الزبير جيشاً بقيادة أمية مصعب، فقتلوا الكوفة تماماً فل أن قتله الله في رمضان، فطرات الشعب 74/1 - 75.

⁵ - قيل هو ولد عبد الله بن حكيم وقيل ابن خالد، أرسل من عمر وجهمان، وروى عن معاوية وزيد بن عمرو، وحدثه لقادة وعرف بعلمه قال أبو حاتم: صدوق أول من تكلم في القدر بالبصرة، وشبهه أبو زرعة، عليه الحجاج وقتله، وقيل قتله عبد الملك سنة 80هـ بمشقة، القريب من 471، الجرح والتعديل 280/8.

⁶ - هو عطية بن سعيد بن حنادة العوفي الجعفي، الكوفي أبو الحسن، صدوق خطأ كثيراً، وكان شيعياً مذهباً مات سنة 111هـ، القريب من 333، الجرح والتعديل 382/6.

⁷ - هو فرقد بن يعقوب السبيعي - بفتح المهملة والموحدة وإملاء معجمة - أبو يعقوب البصري، صدوق عابد، لكنه تين الحديث، كغير الخطأ، توفي سنة 131هـ، القريب من 381، الجرح والتعديل 81/7.

⁸ - هو عابر بن يزيد بن الحارث الجعفي، أبو عبد الله الكوفي، ضعيف، مات سنة 127، وقيل 132هـ، القريب من 76، الجرح والتعديل 497/2.

⁹ - هو عمارة بن حزين، أبو هارون العبدي، مشهور بكثرة منكره، ومنهم من كذبه، شيعي، مات سنة 134هـ، القريب من 347، الجرح والتعديل 363/6.

¹⁰ - الشعبي، رسالة "ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل"، من 159 - 162.

1- عن عاصم الأحول عن ابن سيرين (ت110هـ) قال: "كانوا لا يسألون عن الإسناد فلما وقعت الفتنة سألوا عنه، فكانوا ينظرون إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وإلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم"¹.

2- قال يعقوب بن أبي شيبة: سمعت علي بن المديني يقول: "كان ممن ينظر في الحديث ويفتش عن الإسناد لا نعلم أحداً أوّل منه، محمد بن سيرين، ثمّ كان أيوب، وابن عون، ثمّ كان شعبة، ثمّ كان يحيى بن سعيد وعبد الرحمن، قلت لعلي: فمالك بن أنس؟ فقال أخبرني سفيان بن عيينة قال: "ما كان أشدّ انتقاء مالك الرجال"².

3- عن الشعبي (ت103هـ) عن الربيع بن خثيم (ت63هـ) قال: "من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيى ويميت وهو على كلّ شيء قدير عشر مرّات، كان له كعتق رقاب أو رقبة"، قال الشعبي فقلت للربيع بن خثيم من حدثك بهذا الحديث؟ فقال عمرو بن ميمون الأودي فلقيت عمرو بن ميمون فقلت من حدثك بهذا الحديث؟ فقال عبد الرحمن بن أبي ليلى، فلقيت ابن أبي ليلى فقلت من حدثك؟ قال أبو أيوب الأنصاري صاحب رسول الله ﷺ³، قال يحيى بن سعيد وهذا أوّل ما فتش عن الإسناد"⁴.

قال ابن عبد البر: "فعلى هذا كان الناس على البحث عن الإسناد، وما زال الناس يرسلون الأحاديث، ولكن النفس أسكن عند الإسناد وأشدّ طمأنينة"⁵.

4- روى الإمام أحمد بسنده عن عتبة بن أبي حكيم قال: سمع الزّهرى إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة (ت124هـ) يقول: قال رسول الله ﷺ فقال الزّهرى: قاتلك الله يا بن أبي فروة ما أحرأك على الله! ألا تسند حديثك؟ تحدّثنا بأحاديث ليس لها خطم ولا أزيمة"⁶ وروى ابن عبد البر عن الأوزاعي (ت157هـ) أنه قال: "ما ذهاب العلم إلّا ذهاب الإسناد"⁷.

¹ - أبو حاتم الرازي، الجرح والتعديل، 28/2.

² - ابن رجب، شرح علل الترمذي، 1/122.

³ - أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ت: مصطفى بن أحمد العلوي، ومحمد عبد الكبير البكري، مؤسسة قرطبة 55/1.

⁴ - الحسن بن عبد الرحمن الرامهرمزي، اعتدلت الفاصل بين الراوي والراعي، دار المعرف، بيروت، 1404 هـ، ت: د/ محمد عجاج الخطيب، ص 208.

⁵ - ابن عبد البر، التمهيد، 55/1.

⁶ - الخطم جمع خطام، وهو كلّ ما يوضع على أنف البعير ليقاد به، والأزيمة جمع زمام، وخطمت البعير أي زمامه، لسان العرب، 861/1.

⁷ - أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر الترمزي، التمهيد، 57/1.

5- روى المحاكم بسنده عن عبدان قال: سمعت عبد الله بن المبارك (ت 181هـ) يقول: الإسناد من الدين، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء¹.

قال أبو عبد الله المحاكم: فقلوا الإسناد وطلب هذه الطائفة له، وكثرة مواظبتهم على حفظه لدرس² منار الإسلام، ولم تكن أهل الإلحاد والبدع فيه يوضع الأحاديث وقل الأسانيد، فإن الإخبار إذا تعرت عن وجود الأسانيد فيها كانت جزأ³ 4.

وقد ذكر الأئمة⁵ في مصنفاتهم طبقات النقاد من عهد الصحابة إلى أعصارهم، فهذا الحافظ ابن حبان لخص مراحل نشأة هذا العلم، من عهد الصحابة إلى زمانه (نهاية القرن الثالث الهجري)، فبعد أن ذكر تفتيش الصحابة عن الرجال قال: "... ثم أخذ مسلكهم واستن بسنتهم واهتدى بتدبيرهم، فيما استنوا من النقط من الروايات جماعة من أهل المدينة من سادات التابعين منهم: سعيد بن المسيب، والقاسم بن محمد بن أبي بكر، وسالم بن عبد الله بن عمر، وعلي بن الحسين بن علي، وأبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة، وعطرفة بن زبد بن ثابت، وعروة بن الزبير بن العوام، وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، وسليمان بن يسار، فسطوا في حفظ السنن والرجلة فيها، والتفتيش عنها والتفقه فيها، ولزموا الدين ودعوة المسلمين.

ثم أخذ عنهم العلم وتبع الطرق واتقاء الرجال، ورجل في جمع السنن جماعة بعدهم منهم: الزهري وبجي بن سعيد الأنصاري، وهشام بن عروة، وسعد بن إبراهيم في جماعة معهم من أهل المدينة، إلا أن أكثرهم تيقظ وأوسعهم حفظاً، وأدومهم رجلة، وأعلامهم همة الزهري رحمه الله عليه، ثم قال: ثم أخذ عن هؤلاء مسلك الحديك واتقاد الرجال، وحفظ السنن والقدر في الضعفاء جماعة من أئمة المسلمين والفقهاء في الدين منهم: سفيان بن سعيد الثوري، ومالك بن أنس وشعبة بن الحجاج، وعبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، وخناد بن سلمة والليث بن سعد، وخناد بن زياد، وسفيان بن عيينة في جماعة معهم إلا

¹ - المحاكم : معرفة علوم الحديث ، ص 40

² - قرآن المأول قرؤوا : غفلاً ونسيت آثاره ، انظر لعبد بن محمد بن علي القيرمي (ت 770هـ) ، الصباح الخير في غريب الشرح الكبير 203/3 ،

³ - والبئر : جمع بئر ، وهو النقط ، انظر محمد بن محمد الحسين أبو الفيض الملقب بمروئي الزمعي ، فلاح القروس من خواهر القاموس ، ص 95/10 .

⁴ - المحاكم ، معرفة علوم الحديث ، ص 40

⁵ - ابن حبان ، المحروحين : 38/1 - 58

أن من أشتبههم اتقاء للمتن وأكثرهم مواظبة عليها، حتى جعلوا ذلك صناعة لهم لا يشربونها بشيء آخر، ثلاثة أنفس: مالك والقوري وشعبة.

وقال أبو حاتم رحمه الله: ثم أخذ عن هؤلاء بعدهم الرّسم في الحديث والتفهم عن الرجال والتفتيش عن الضعفاء والبحث عن أسباب التقل جماعة منهم: عبدالله بن المبارك، ويحيى بن سعيد القطان، ووكيع بن الجراح، وعبد الرحمن بن مهدي، ومحمد بن إسماعيل الملقب الشافعي في جماعة معهم، إلا أن من أكثرهم تقبلاً عن ثابان الهذلي، وأثرهم للضعفاء والمتركون حتى جعلوا هذا الشأن صناعة لهم لم يمتدوها إلى غيرها، مع لزوم الدين، والورع الشديد والتفقه في السنن، رجلاً، يحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي.

وقال أبو حاتم: ثم أخذ عن هؤلاء مسلك الحديث والاختبار، واتقاء الرجال في الآخر، حتى رحلوا في جمع السنن إلى الأمصار وقسوا المدن والأقطار، وأطلقوا على المتركون الجرح وعلى الضعفاء القرح ويثروا كيفية أحوال الثقات والمحدثين والأئمة والمتركون، حتى صاروا يقنطرونهم في الآثار، وأئمة يسلك مسلكهم في التأجيل جماعة منهم: أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن عبد الله المدني، وأبو بكر ابن أبي شيبة، وإسحاق بن إبراهيم الحنظلي، وعبيد الله بن عمر القواريري، وزهير بن حرب أبو حنيفة في جماعة من أقرانهم، إلا أن من أوردتهم في الدين، وأكثرهم تفتيشاً على المتركون، وألزمهم لهذه الصناعة على دأب الأوقات منهم، كان أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المدني رحمه الله عليهم أجمعين.

ثم قال أبو حاتم: ثم أخذ عن هؤلاء مسلك الانتقاد في الأخبار واتقاء الرجال في الآثار جماعة منهم: محمد بن يحيى الذهلي النيسابوري، وعبيد الله بن عبد الرحمن الدارمي، وأبو زرعة عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد الرازي، ومحمد بن إسماعيل الجعفي البغاري، ومسلم بن الحجاج التميمي، وأبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني في جماعة من أقرانهم أمعنوا في الحفظ، وأكثروا في الكتابة، وأفرطوا في

الرحلة، وواظبوا على السنة والذاكرة والتصنيف والممارسة، حتى أخذ عنهم من نشأ بعدهم من شيوخنا هذا المذهب، وسلكوا هذا المسلك حتى أن أحدهم لو سئل عن عدد الأحرف في السنين لكل سنة منها عددها عند، ولو زيد فيها ألف أو واو لأخرجها طوعاً ولا يظهرها ديانة، ولولا هم لدرست الآثار، واضمحلت الأخبار وعلا أهل الضلالة والطوى، وارتفع أهل البدع والعماء، فهم لأهل البدع قامعون بالمنن شأنهم شامعون"¹.

¹ - ابن سناء، المبروجين، 1/38 - 58.

المبحث الثاني

أصول المنهج النقدي وخصائصه

المطلب الأول: علم الرجال وعلاقته بعلم العلل.

لقد كان التثبت والاحتياط تأسيساً لعلم نقد الحديث الذي أصبغت قواعده في القرائن الكسريم والسنة المطهرة كما يتنا حايقاً فنجد الأئمة النقاد يتعمقون الأحاديث؛ فيجمعون طرقها للنظر فيها وتقدّمها كما يتبعون أحوال الرواة من أجل الوصول لإصدار الحكم المناسب، معتمدين في ذلك أساليب ووسائل مختلفة منيبتها لاحقاً.

يقول الدكتور همام عبد الرّحيم: تطوّر النقد الحديث وتنوّع، واتسعت مباحثه، حتّى أصبح صناعة وفناً مع منتصف القرن الهجري الثاني، وقد انقسم إلى قسمين كبيرين:

القسم الأول: علم الجرح والتعليل.

وهو نقد أولي سهل ميسور، يهتم بالقوادح الظاهرة، كالضعف والجهالة، والغفلة، وبحسرة الخطأ والنسق.

القسم الثاني: علم العلل.

وهو نقد ثانوي أعلى من سابقه وأدق¹.

القسم الأول علم الجرح والتعديل².

الجرح والتعديل اصطلاحاً:

إن أقدم تعريف اصطلاحى لعلم الجرح والتعليل، هو تعريف ابن أبي حاتم الرازي، فقد سأل ما الجرح والتعديل؟ قال: أظهر أحوال أهل العلم من كان منهم ثقة أو غير ثقة³.

ويقول المرحوم صديق حسن القنوجي: "علم الجرح والتعديل علم يبحث فيه عن جرح الرواة وتعليلهم بالفاظ مخصوصة وعن مراتب تلك الألفاظ، وهو فرع من فروع علم رجال الحديث"⁴.

¹ - ابن رجب الحنبلي، شرح علل التعليل، 21/1.

² - سيأتي ذكره مفصلاً في الباب الثالث من الرسالة ص 388.

³ - أحمد بن علي أبي بكر الخطيب البغدادي، المكتبة في علم الرواية، ص: أبو عبد الله الحنبلّي، إبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية، مكتبة المنورة، ص 38.

⁴ - صديق بن حسن القنوجي، منهج العلوم الرواية للفرق بين أحوال العلل، ص: عيد الجليل زكاري، دار الكتب العلمية، بيروت 1978م، 211/2.



القسم الثاني : علم المعلل

تعريف العلة

تعريف العلة لغة : قال ابن فارس: ¹ "العين واللام أصول ثلاثة صحيحة: أحدها تكرر أو تكرره والآخر عاتق يعرق، والثالث متعف في الشيء، فالأول للعلة وهي الشرعة الثانية، والأصل الآخر: العائق يعرق، قال الخليل: للعلة حدث يشتمل صاحبه عن وجهه، والأصل الثالث: العلة: المرض وصاحبها متعل، قال ابن الأعرابي: تعل المريض تعل علة فهو عليل".²

قال صاحب القاموس المحيط: "التعل والعلة محركة: الشرعة الثانية أو الشرع بعد الشرع تبعاً".

والعلة بالكسر: المرض، تعل يولي وأعل وأعلته الله تعالى فهو متعل وعليل، ولا تقل معلول والمكلمون يقولونها ولست منه على تلج³، المراد من قوله لا تعل معلول: إنكار من أهل اللغة لمعنى هذه الكلمة كما جاء مثل هذا الإنكار من بعض المحققين أيضاً، قال ابن الصلاح: "ويسميه أهل الحديث المعلول وذلك منهم ومن الفقهاء في قولهم في باب القياس: العلة والمعلول مرذول عند أهل العربية واللغة"⁴ وقال التتوي: "ويسمونه المعلول، وهو لحن"⁵.

لكن هناك من أهل اللغة من استعمل كلمة معلول، كالزجاج⁶، وابن القوطية⁷، قال العراقي: "والتعبير بالمعلول موجود في كلام كثير من أهل الحديث، في كلام الترمذي في جامعه، وفي كلام البخاري قطبي وأبي أحمد بن عدي، وأبي عبد الله الحاكم وأبي يعلى الخليلي، ورواه الحاكم في التاريخ وفي علوم الحديث أيضاً عن البخاري"⁸.

قال الزركشي: "والصواب أنه يجوز أن يقال: 'علة فهو معلول' من العلة والاحتلال، إلا أنه قليل... وقال أحمد صاحب الصراح: 'عل الشيء فهو معلول من العلة'، ويشهد لهذه العلة قولهم 'عليل'.

¹ - أبو الحسين أحمد بن فارس، بن زكريا، معجم مقایی اللغة، ت: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر 1979م، 14/4

² - محمد بن يعقوب القمي، القاموس المحيط، 1338/1

³ - مقدمة ابن الصلاح، 51

⁴ - ابن شرف الدين التتوي، الفريب والتيسر لمعرفة سنن البشير الكبير في أصول الحديث، 6/1

⁵ - النظر السعوي، فتح الخيف، 210/1

⁶ - طاهر الجزائري، توجيه النظر إلى أصول الآثار، ص 264

⁷ - عبد الرحيم بن الحسين العراقي، التقييد والإيضاح، 118/1

كما يقولون قليل وجريح... وظهر بما ذكرناه أن قول المصنف "مردول" أجود من قول القوي في اختصاره "لأن اللحن ساقط غير معتبر البتة بخلاف الردول"¹.

وبناء على ما تقدم يمكن القول إن لفظة (مردول) صحيحة لغة، إلا أنها قليلة الاستعمال.

العلّة في الاصطلاح

إن المتأمل في كتب العلل والرجال عند الأئمة القاد المتقدمين، لا يجد تعريفا للعلّة بالمفهوم المصطلح عليه عند المتأخرين، ولكن يمكننا الوقوف على معناها من تتبع صنيعهم مع الروايات مثل العلل لابن المديني، وعلل ابن أبي حاتم الرازي، وعلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد، والتاريخ لابن معين،... وكلام الإمام الحافض يعتبر أقدم تعريف للعلّة.

قال الحافض: علل الحديث، وهو علم برأيه غير الصحيح والسقيم والجرح والتعديل.²
وقال: "وأما علل الحديث من أوجه ليس للجرح فيها مدخل، فإن حديث المخروج ساقط واه وعلّة الحديث تكثر في أحاديث الثقات، أن يحدثوا بحديث له علّة، فتعفى عليهم هلّة، فيفسر الحديث معلولا، والحقّة فيه عندنا العلم والفهم والمعرفة لا غير"³.

ويقول ابن الصلاح: "المردول، هو الذي أُطْلِع فيه على علّة تقدح في صحته، مع أن ظاهره السلامة منها، ويتطرق ذلك إلى الإسناد الذي رجاله ثقات، الجامع شروط الصحة من حيث الظاهر"⁴.
وقال الحافظ زين الدين عبد الرحيم العراقي (ت 804هـ): "العلّة عبارة عن أسباب خفية فاضية طرأت على الحديث فأكثرت فيه، أي: قدحت في صحته"⁵، قال ابن حجر: "لم ألهم إن أُطْلِع عليه بالقرائن وجمع الطرق، فهو المعلّل"⁶، وقال أيضا: "الحديث المعلّل ما فيه علّة تخفية قاذبة"⁷.

¹ - البركشي، الفتى، 205/2 - 206.

² - الحافض، معرفة علوم الحديث، ص (112 - 113).

³ - أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهير بأبي، المقدمة، ط 1، مكتبة القاري، 1984م، ص 52.

⁴ - الحافظ العراقي، شرح البصرة والذاكرة، ج 2: 86/1، وانظر السخاوي، فتح المغيث، 224/1.

⁵ - أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر المستطاب، فحة النظر في توضيح نية الفكر في مصطلح أهل الأثر، ط 1، إحياء التراث، بيروت، ص 229.

⁶ - أبو القاسم أبو الحسن المعروف "بأبي القاري"، شرح نية الفكر في مصطلحات أهل الأثر، ج 2: عند توريحهم ويقيم نزار جمع، علم الأثر، بيروت، 251/1.

ويدور أن اقتضراط الخفاء والقدح في تعريف العلة أمر تغليبي فقط، لأن واقع كتب العلل يشهد أنهم يعلّون بأشياء ظاهرة غير خفية ولا غامضة، ويعلّون بما لا يؤثر على صحة الحديث¹.

قال ابن الصلاح: "ثم اعلم أنه قد يطلق اسم العلة على غير ما ذكرناه من باقي الأسباب القادحة في الحديث، للمخرجة له من حال الصحة إلى حال الضعف، للمناعة من العمل به على ما هو مقتضى لفظ (العلة) في الأصل ولذلك تجد في كتب علل الحديث الكثير من الطرح بالكذب والغفلة، وسوء الحفظ ونحو ذلك من أنواع الجرح، وسقى الترمذي السيخ علة من علل الحديث، ثم إن بعضهم أطلق اسم العلة على ما ليس بقادح من وجوه الخلاف، نحو إسهال من أرسل الحديث الذي أسنده الثقة الضابط حتى قال: من أقسام الصحيح ما هو صحيح معلول..."².

علاقة علم العلل بالجرح والتعديل

يشبه علم الجرح والتعديل بعلم علل الحديث لكثرتما متغايران، لأن الأول يبحث في نقد الرجال فيحلل ما قيل فيهم مما يعيبهم، أو يزيحهم بالفاظ مخصوصة³.

والثاني يبحث في الأسباب الخفية الغامضة القادحة في صحة الحديث، مع أن لظاهر السلامة منها كرميل المنقطع ورقع الموقوف وإدخال حديث في حديث⁴.

فما تقدم تبين أن الفرق بينهما في الموضوع، وفي بعض الخصائص فقط، حيث أن استقراءنا لكتب النقد الأولى بين غياب هذا الفصل بين العلمين، بل نجد كلامهم في الرواة مقرونا بكلامهم في المرويات وكتبهم تشهد على ذلك، كالتاريخ لابن معين، والعلل ومعركة الرجال للإمام أحمد بن حنبل، والعلل لابن المديني، والتاريخ الكبير للبخاري، والجرحين لابن حبان والكمال لابن عدي، إلا أن ابن أبي حاتم هو أول من فصل بين العلمين، إذ خصص للجرح والتعديل كتاباً مستقلاً وجرده من ذكر العلل وعصى لعلم العلل كتاباً جرّده من ذكر الجرح والتعديل، يقول الأستاذ نور سيف: "رغم هذا التميز في التأليف عند أبي حاتم، فقد ظهرت المؤلفات لنقاد آخرين معاصرين له، ساروا على المنهج السابق في مزج العلل بجراح الرجال إلا أنها تميّزت بالترتيب المعاكس الذي يسبق الجرح إليها، والاستفادة منها، ككتاب الضعفاء للعليل، والجرحين لابن حبان البستي، والكمال لابن عدي، وتاريخ بغداد للخطيب البغدادي"⁵.

¹ - انظر لأبي إبراهيم محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد المعروف بالأثير الحكام، توضيح الأفكار المعاني تنجيح الأنظار، ت: أحمد عبد الرحمن صلاح بن همد بن عروبة، 14، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان 1417هـ/1997م، 22/2.

² - ابن الصلاح، المقدمة، ص 52.

³ - صحيح الصالح، علوم الحديث، ص 159.

⁴ - المرجع السابق، ص 159.

⁵ - أحمد محمد نور سيف، يحيى بن معين وكتابه التاريخ، 15/1.

ويقول المصنف: "إن الأئمة لا يوثقون أحدا حتى يطلعوا على عدة أحاديث للراوي تكون مستقيمة وتكثر حتى يغلب على الظن أن الاستقامة كانت ملكة لذلك الراوي، وهذا كله يدل على أن جل اعتمادهم في التوثيق والجرح إنما هو على سير حديث الراوي"¹.

يبين هذا النص أن منهج النقد عند الأئمة النفاذ يقوم على ثلث سير حديث للراوي للوصول إلى الحكم عليه جرحا وتعديلا، يقول الخطيب أبو بكر: "السبيل إلى معرفة هالة الحديث أن يجمع بين طرقه، ويظهر في اختلاف روايته، ويعتبر بمكانهم من الحفظ، ومنزلتهم في الإتيان والضبط"².

إن هذا النص يبين لنا أن طريق معرفة أخطاء الرواة يكون بمقارنة رواياتهم واعتبار مراتبهم في الإتيان والضبط لترجيح ما اختلفوا فيه.

ومما تقدم نذكر مدى الترابط بين العلمين من حيث الوظيفة في العملية التقديرية، حيث لا يمكن أن نحكم على الأحاديث أو على الرواة حكما دقيقا إلا بالاعتماد على ملين العلمين.

المطلب الثاني: المؤلفات في نقد الرواة والروايات

لم تظهر المؤلفات النقدية إلا بعد منتصف القرن الحفري الثاني، حيث كان الكلام في الرواة والروايات عبارة عن ملحوظات واستدراكات واستيظافات، تكتب ضمن المصنفات الحديثية وهو ما عرف بالمسانيد للعللة التي تعد أول سبب النقد نشأة³، ثم تطورت هذه الملحوظات وأجاءت في الانفصال تدريجيا، حيث ظهرت مصنفات تضمنت للكلام عن أحوال الرواة من حيث التوثيق والتضعيف، وبيان علي الأحاديث، وما نعلق بها.

والملاحظ أن أساليب المحققين في التصنيف متنوعة، مما أدت إلى تنوع مصنفاتهم، فهناك مصنفات في طبقات الصحابة والتابعين وأتباع التابعين، ولا يخفى ما لهذا النوع من المصنفات من فوائد، قال السخاوي: "...وفائدته الأمن من تداخل المشبهين كالمتفقين في اسم أو كنية أو نحو ذلك، كما ينشأه في المتفق والمفترق، وإمكان الإطلاع على تبين الدليس على حقيقة المواد من العنعة، وبين التاريخ عموم وبخصوص وجهي، فتحتمل في التعريف بالرواة وينفرد التاريخ بالحوادث والطبقات، بما إذا كان في البدرين مثلا من تأخرت وفاته عمن لم يشهدوا، لاستلزامه تقديم التأخر الوفاة"⁴.

¹ - عبد الرحمن الخطيب، الصكيل لما في تأليف الكونج من الأباطيل، 161/1

² - حفيد أبو الصلاح، ص 52

³ - ينظر أحمد محمد، مقدمة تاريخ ابن معين، 9/1

⁴ - عمن الذين عمن من عبد الرحمن السخاوي، فتح المفت شرح ألفية الحديث، ط 1، دار الكتب العلمية، لبنان 1403 هـ - 367/3

كما صنفوا في الجرح والتعديل الذي يعدّ أساساً في الحكم على الرواة، قال الحافظ ابن الصلاح: "لأهل المعرفة بالحديث فيه تصانيف كثيرة، منها ما أفرد في الضعفاء ككتاب (الضعفاء) للبخاري و(الضعفاء) للتسلي، و(الضعفاء) للعقيلي وغيره، ومنها في الثقات فحسب ككتاب (الثقات) لأبي حاتم بن حبان ومنها ما جمع فيه بين الثقات والضعفاء (كتاريخ البخاري) و(تاريخ بن أبي خيثمة) وما أغزر فوائده، وكتاب (الجرح والتعديل) لابن أبي حاتم الرازي".¹

وبل جانب الجرح والتعديل صنفوا في تواريخ الرجال المحلية، قال العراقي: "لما يحتاج إليه أهل الحديث معرفة أوطان الرواة وبلدانهم، فإن ذلك ربما مئز بين الاسمين المتفقين في اللفظ، فينظر في شيخه وتلميذه الذي روى عنه، فربما كانا - أو أحدهما - من بلد أحد المتفقين في الاسم فيقلب على الظن أن بلديهما هو المذكور في السند، لا سيما إذا لم يعرف له سماع بغير بلده وأيضاً ربما استدلّ بذكر وطن الشيخ أو ذكر مكان السماع على الإرسال بين الراويين إذا لم يعرف لهما اجتماع عند من لا يكفسي بالمعاصرة".²

أهم كتب النقد

تقدم أن العملية النقدية تشمل نقد الرواة والمرويات، نبعاً لذلك تنقسم كتب النقد إلى قسمين:

القسم الأول: كتب نقد الرواة وما يتعلق بأحوالهم من جرح وتعديل.

القسم الثاني: كتب نقد الروايات (علل الحديث).

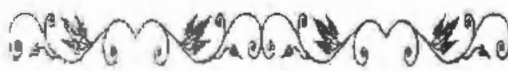
القسم الأول: المصنفات في نقد الرواة إلى نهاية القرن الخامس الهجري

قال الدكتور محمد بن مطر الزهراني: "وأقدم هذه المصنفات ظهوراً فيما وقفت عليه: الجمع بين الثقات والضعفاء، حيث صنف في ذلك إمام أهل مصر في زمانه الأئمة بن سعد (ت175هـ) كتاب التاريخ وألف إمام المشرق عبد الله بن المبارك (ت181هـ) كتاب التاريخ أيضاً وكذلك ألف أبو بكر بن مسلم (ت195هـ) كتاب التاريخ، وضمرة بن ربيعة (ت202هـ) في كتابه التاريخ، وأبو سعيد المفضل بن دكين (ت218هـ) في كتابه التاريخ.

ثم ظهرت كتب الضعفاء، وأقدم مصنف في ذلك مما أطلعت عليه، الضعفاء للإمام النافذ يحيى بن سعيد القطام (ت198هـ)، ثم صنف الحافظ إمام الجرح والتعديل أبو زكريا يحيى بن معين (ت233هـ)

¹ - مقدمة ابن الصلاح، ص236.

² - الحافظ العراقي، شرح التبصرة والتذكرة، تن: د. محمد باسني، المجلد 1/293.



كتابه الضعفاء، ثم ظهرت كتب الفقات وأوّل من علمته صنف في ذلك الإمام علي بن الحسين (ت 234هـ) في كتابه "الفقات والمختبوت"¹.

النوع الأول: المصنفات التي جمعت بين الفقات والضعفاء:

الطبقات الكبرى لمحمد بن سعد المعروف بكتّاب الواقدي (ت 230هـ) مطبوع.

التاريخ لحنّ بن عبد الله بن بكير (ت 231هـ).

التاريخ لأبي زكريا يحيى بن معين (ت 233هـ) مطبوع.

التاريخ لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة (ت 235هـ).

التاريخ لأبي أحمد عمود بن غيلان المروزي (ت 239هـ).

التاريخ لخليفة بن خياط (ت 240هـ) مطبوع.

العلل ومعرفة الرجال لأبي عبد الله بن حنبل (ت 241هـ) مطبوع.

علل الحديث ومعرفة التميمي لأبي جعفر محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي (ت 242هـ).

التاريخ لأبي حفص عمر بن علي الغلاس (ت 249هـ) يقع في ثلاث أجزاء ثالثها في العلل.

التاريخ الكبير لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت 256هـ) مطبوع.

التاريخ للفضل بن غسان الغلابي (ت 256هـ).

التاريخ لحنبل بن اسحاق بن حنبل الشيباني (ت 273هـ).

التاريخ لمحمد بن يزيد بن ماجه القرويني (ت 273هـ).

المعرفة والتاريخ ليعقوب بن سفيان القسري (ت 277هـ) وهو مطبوع.

التاريخ الكبير لأبي بكر أحمد بن أبي خيثمة زهير بن حرب اللخمي (ت 279هـ).

التاريخ لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي (ت 279هـ).

التاريخ لأبي زرعة النعري الدمشقي (ت 281هـ) مطبوع.

التاريخ لأبي العباس بن مسلم الأبار (ت 290هـ).

التاريخ لأبي جعفر محمد بن عثمان بن أبي شيبة (ت 297هـ).

¹ - محمد سطر الزمهراني، علم الرجال نشأته وتطوّره، ص 132.

التاريخ للحسين بن إدريس الأنصاري الهروي المعروف بابن عثرم (ت301هـ).

التعريف لأبي عبد الرحمن بن شعيب التلي (ت303هـ).

التاريخ لأبي العباس محمد بن إسحاق السراج النقي (ت3013هـ).

الجرح والتعديل لابن أبي حاتم عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي (ت327هـ).

التاريخ لأبي العرب محمد بن أحمد بن عيسى الإفريقي (ت333هـ).

التاريخ لأبي أحمد محمد بن أحمد بن إبراهيم العمالي (ت349هـ).

التاريخ لأبي حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن شاهين الواعظ (ت385هـ).

النوع الثاني: من أشهر كتب الضعفاء:

الضعفاء ليحيى بن سعيد القطان (ت198هـ).

الضعفاء لأبي زكريا يحيى بن معين (ت233هـ).

الضعفاء للإمام علي بن عبد الله المديني (ت234هـ) ويقع في عشرة أجزاء.

الضعفاء تأليف محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سعيد البرقي الزهرري (ت249هـ).

الضعفاء الكبير والصغير أيضا لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت256هـ).

أحوال الرجال لأبي إسحاق إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني (ت259هـ) مطبوع.

الضعفاء والبروكيون لأبي زرعة عبيد الله بن عبد الكريم الرازي (ت264هـ) مطبوع.

الضعفاء لأبي حاتم محمد بن إدريس الرازي (ت277هـ).

الضعفاء والبروكيون لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب التلي (ت303هـ) مطبوع.

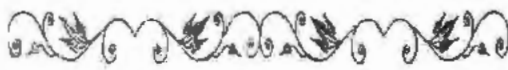
الضعفاء لأبي محمد عبد الله بن الجارود (ت307هـ).

الضعفاء لأبي يحيى زكريا بن يحيى بن عبد الرحمن المساجي (ت307هـ).

الضعفاء لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة (ت311هـ).

الضعفاء لأبي بشر محمد بن أحمد بن حماد الدولابي (ت310هـ).

الضعفاء لأبي جعفر محمد بن عمرو العقلي (ت322هـ) مطبوع.



الضعفاء لأبي نعيم محمد بن الملك بن محمد بن عدي الجرجاني (ت333هـ).

الضعفاء لأبي العرب محمد بن أحمد بن عيسى الأفرقي (ت333هـ).

كتاب الضعفاء والمترشحين لأبي علي سعيد بن عثمان بن السكن (ت353هـ).

معرفة المخروحين من المحدثين لأبي حاتم محمد بن أحمد بن حبان البستي (ت354هـ) مطبوع.

الكامل في ضعفاء الرجال لأبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني (ت365هـ) مطبوع.

الضعفاء لأبي الفتح محمد بن الحسين الأزدي (ت374هـ).

تسمية ضعفاء المحدثين لأبي أحمد محمد بن محمد بن أحمد الحاكم الكبير (ت378هـ).

الضعفاء والمخروكون لأبي الحسين علي بن عمر بن مهدي النضر قطبي (ت385هـ) مطبوع.

تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين لأبي حفص عمر بن أحمد بن شاهين (ت385هـ) مطبوع.

التوق الثالث: كتب الثقات منها:

الثقات والمشتبهون لأبي الحسن علي بن عبد الله اللديني (ت234هـ).

الثقات لأبي الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العملي (ت261هـ) طبع ترنيته للهيتمي والسبكي.

الثقات لأبي حاتم محمد بن أحمد بن حبان البستي (ت354هـ) مطبوع.

مشاهير علماء الأمصار لابن حبان - أيضا - مطبوع.

الثقات لأبي حفص عمر بن بشران بن محمد السكري (ت367هـ).

تاريخ أسماء الثقات تأليف أبي حفص عمر بن أحمد بن شاهين الواحظي (ت385هـ) مطبوع.

التوق الرابع: المصنفات في تواريخ الرجال المحلية:

"تاريخ مكة" لأبي الوليد محمد بن عبد الله بن أحمد بن محمد بن الوليد الأزرق، مطبوع.

"تاريخ مكة" محمد بن إسحاق بن العباس الفاكهي، مطبوع.

قال المتعاقبي: "وكانا - الأزرق والفاكهي - في المئة الثالثة، والفاكهي متأخر عن الأول قليلاً قلنا"¹.

"التاريخ في رجال الحديث في مرو" لأبي علي محمد بن علي بن حمزة الفراهاني (ت247هـ).

¹ - المتعاقبي، الإعلان بالتوبيخ، ص 132.



- "أهمل مرو" لأبي الحسن أحمد بن سيار بن أيوب المروزي (ت268هـ).
- "تاريخ قزوين" لأبي عبد الله محمد بن يزيد بن ماسح القزويني صاحب السنن (ت273هـ).
- "تاريخ راصت" لأبي الحسن أئطم بن سهل المعروف ببحتل الواسطي (ت292هـ).
- "تاريخ الحمصين" لأحمد بن محمد بن عيسى البغدادي من علماء القرن الثالث الهجري.
- "تاريخ حران" لأبي عروبة الحسين بن محمد بن مردود (ت218هـ).
- "طبقات علماء بلخ" لعلي بن الفضل بن طاهر اللبكي (ت323هـ).
- "طبقات علماء بلخ" لأبي إسحاق بن أحمد المستطلي من علماء القرن الرابع.
- "طبقات علماء أفريقيا وتونس" لأبي الحبيب محمد بن نعيم القيرواني (ت333هـ).
- "تاريخ الرقة" لمحمد بن سعيد القشوي (ت334هـ).
- "تاريخ هرات" لأبي إسحاق أحمد بن محمد بن ياسين الخزاز المروزي (ت334هـ).
- "طبقات العلماء والمحدثين من أهل الموصل"، "تاريخ الموصل" كلاهما لأبي زكريا يزيد بن محمد بن عباس الأزدي (ت334هـ).
- "تاريخ البصرة" لأبي سعيد أحمد بن محمد بن يزيد المعروف بابن الأعرابي (ت340هـ).
- "تاريخ مصر" لأبي سعيد عبد الرحمن بن أحمد بن يوسف الصديقي المصري (ت347هـ).
- "طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها" لأبي الشيخ عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأنصاري (ت369هـ).
- "تاريخ حارثية" لأبي عبد الله عبد الجبار بن عبد الله الخولاني (ت370هـ).
- "طبقات المحدثين" لصالح بن أحمد التميمي الحافظ (ت374هـ).
- القرن الخامس: كتب الأسماء والكنى والألقاب
من أشهر المصنفات في الكنى والألقاب:
- مكملب "الأسامي والكنى" لأبي عبد الله علي بن المدين (ت234هـ).
- "الأسامي والكنى" لأبي عبد الله أحمد بن حنبل (ت241هـ).

"الكشي" ¹ لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت 256هـ).

"الكشي والأسماء" لمسلم بن الحجاج النيسابوري (ت 261هـ) مطبوع.

"تاريخ أسماء المحدثين وكناهم" لأبي عبد الله محمد بن أحمد المقدسي (ت 301هـ) مطبوع.

"الكشي" لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب التميمي (ت 303هـ).

"الأسماء والكشي" لأبي محمد عبد الله بن علي بن الجارود (ت 307هـ).

"الكشي والأسماء" لأبي بشر محمد بن أحمد بن حماد الدولابي (ت 310هـ) مطبوع.

"الأسامي والكشي" لأبي عروبة الحسين بن مودود الحارثي (ت 318هـ).

"الكشي" لابن أبي حاتم عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي (ت 327هـ) ².

"أسامي من يعرف بالكشي" و"كشي من يعرف بالأسماء" كلاهما لأبي حاتم محمد بن حبان البستي (ت 354هـ) ³.

"من وافقت كتبه كتبه زوجه من الصحابي" لأبي الحسن محمد بن عبد الله بن زكريا بن حيوى (ت 366هـ).

"من وافق اسمه اسم أبيه" و"من وافق اسمه كشي أبيه" كلاهما لأبي الفتح محمد بن حسين الأرمي (ت 374هـ).

"الكشي" لأبي أحمد محمد بن محمد بن أحمد النيسابوري الحاكم الكبير (ت 378هـ).

"الأسماء والكشي" لأبي عبد الله محمد بن إسحاق بن يحيى بن منده الأصبهاني (ت 395هـ).

القرع الساسي: كتب معاجم الشيوخ

من أهم المصنفات في هذا النوع مشيخة أبي يوسف يعقوب بن يقطين الفسوي (ت 277هـ) وهو مرتب على البلاد التي دخلها.

"مشيخة" أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب التميمي (ت 303هـ).

¹ - هو الجزء الأصغر من "التاريخ الكبير".

² - ذكره الحافظ العراقي في "التقييد والإيضاح" ص 323، وقال: إنه كتاب مفرد في الكشي، أي غير الذي في آخر المطبع والتعديل.

³ - قال الدكتور أنور المصري في "بحوث في تاريخ السنة" ص 133: إنهما مخطوطان في دار الكتب بدمشق.

⁴ - طبع بتحقيق الدكتور باسم فيصل الجوابرة.

"معجم شيوخ" أبي يعلى أحمد بن علي بن المشي الموصلي (ت307هـ).

"المعجم الأوسط" و"المعجم الصغير" ¹ كلاهما لطويحي أبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب (ت360هـ).

معرفة الإخوة والأخوات:

قال السخاوي: "وهو نوع لطيف، وفائدة ضبطه: الأمن من ظن من ليس بأخ أو اخت للاشتراك في اسم الأب أو ظن الغلط" ² وقال: صنف فيه من المتقدمين فمن بعدهم:

علي بن عبد الله المديني (ت234هـ). ³

مسلم بن الحجاج (261هـ).

أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت275هـ).

أحمد بن شعيب التميمي (ت303هـ).

أبو العباس محمد بن إسحاق السراج (ت313هـ).

أبو بكر محمد بن عمر الجعفي (ت355هـ).

أبو الحسن علي بن عمر الدار قطني (ت385هـ). ⁴

والماتل في تطور هذه المصنفات وما تضمنته من نقد، يدرك مبلغ الشمول والعمق الذي بلغته عملية نقد الرواة خلال عصر الرواية.

نقد الروايات

من المصنفات في علل الحديث:

الإمام يحيى بن سعيد القطان (ت198هـ). فقد ذكر ابن رجب في شرح علل الترمذي أن له كتاباً في الجلل. ⁵

¹ - كلاهما مطبوع.

² - السخاوي، فتح المغيث، 172/4.

³ - طبع كتاب علي بن المديني وكذلك كتاب أبي داود السجستاني في علل الحديث. وذكر بتحقيق الدكتور باسم محمد الجوردة.

⁴ - السخاوي، فتح المغيث، 172/4.

⁵ - ابن رجب مخطوط، شرح علل الترمذي، 10/1.



- العلل عن سفيان بن عيينة (ت 198هـ) رواية ابن المديني.¹
- علل الحديث للحسن بن محمود بن وهب الشراذ البجلي (ت 224هـ).²
- العلل المثقولة عن يحيى بن معين (ت 233هـ).³
- العلل لابن المديني (ت 234هـ).⁴
- العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد (ت 241هـ) رواية عبد الله بن أحمد (ت 290هـ).⁵
- علل الحديث ومعرفة الشيوخ لأبي جعفر محمد بن عبد الله بن حنبل الموصلي (ت 242هـ).⁶
- كتاب العلل لعمر بن علي القلاسر (ت 249هـ).⁷
- كتاب الغللي لإمام محمد بن إسماعيل البخاري (ت 256هـ).⁸
- علل الحديث ابن شهاب الزهري لمحمد بن يحيى الذهلي (ت 258هـ).⁹
- كتاب العلل لمسلم بن الحجاج (ت 261هـ).¹⁰
- المسند المعتبر ليعقوب بن كية (ت 262هـ) قال فيه الخطيب: لم يتمه، وقال الذهبي: ما صنف مسند
أحسن منه، لكنه ما أمه.¹¹

¹ - السخاوي ، فتح المفت ، 334/2.

² - ابن القيم ، المهرست ، ص 310 ، السخاوي ، فتح المفت ، 334/2.

³ - أبي رجب البجلي ، شرح علل الترمذي ، ص 533.

⁴ - إناكم ، معرفة علوم الحديث ، ص 71 ، شرح علل الترمذي 486/1.

⁵ - طبع بتحقيق الأفاضل طاهر فرج ، والدكتور إسماعيل سراج لؤي ، وطبع بتركيا سنة 1936.

⁶ - الخطيب البغدادي ، تاريخ بغداد ، 417/5 ، التهذيب 265/9.

⁷ - التهذيب 181/8.

⁸ - السخاوي ، فتح المفت ، 334/2.

⁹ - الذهبي ، تذكرة الحفاظ 531/2.

¹⁰ - السخاوي ، فتح المفت ، 234/2.

¹¹ - الخطيب البغدادي ، تاريخ بغداد ، 281/14 ، تذكرة الحفاظ 577/2 ، ولم يجر من هذا الكتاب النقابي إلا على الجزء العاشر من مسند عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وطبع بقديم صلي حداد سنة 1359هـ في المطبعة الأمريكية بيروت سنة 1940م.

- كتاب العلل لأبي بشر إسماعيل بن عبد الله بن مسعود الأصبهاني (ت267هـ)¹.
- العلل لأبي زرعة عبيد الله بن عبد الكريم الرازي (ت264هـ)².
- العلل الكبير لأبي عيسى الترمذي صاحب السنن (ت279هـ)³.
- العلل الصغير للترمذي وشرحه بن رجب⁴.
- العلل لإبراهيم بن إسحاق الحري⁵.
- المسند الكبير المعلق المسمى بالبحر الزخار لأبي بكر البزار أحمد بن عمر بن عبد الخالق (ت292هـ)⁶.
- العلل في الحديث لأبي إسحاق إبراهيم بن أبي طالب محمد بن نوح التيسابوري (ت295هـ)⁷.
- علل الحديث لأبي يعلى زكريا بن يحيى الساجي (ت307هـ)⁸.
- العلل لأبي بكر الخلال أحمد بن محمد بن هارون (ت311هـ)⁹.
- معرفة الرجال وعلل الحديث لعبد الله بن حنين المعروف بابن أخي ربيع المباع (ت318هـ)¹⁰.

¹ - السخاوي ، فتح المغيث ، 334/2.

² - انظر موارد الخطيب ص322 ، وانظر ابن رجب ، شرح علل الترمذي ، ص59.

³ - ابن رجب ، شرح علل الترمذي ، ص534.

⁴ - مطبوع بتحقيق الشيخ صبحي السبرالي.

⁵ - التهذيب 207/7.

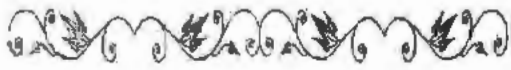
⁶ - الخطيب البغدادي ، تاريخ بغداد ، 334/4 ، الذهبي ، تذكرة الحفاظ ، 653/2 - 654 ، انظر مقدمة تحقيق علل الذار قطني للدكتور محفوظ الرحمن ص52.

⁷ - إنلحي : تذكرة الحفاظ ، 638/2.

⁸ - إنلحي ، تذكرة الحفاظ ، 709/2 - 710.

⁹ - إنلحي ، تذكرة الحفاظ ، 785/3 ، الرسالة المستطرفة ، الكافي ص148.

¹⁰ - مقدمة علل الذار قطني ، ت / محفوظ الرحمن زين الله ، ط1 ، طيبة ، الرياض ، 1985 م ، 53/1.



علل الحديث لأبي أيحياى عبد الرحمن الرازى (ت327هـ)¹، وهو من أجود كتب العلل تنظيمها وترتيبها.

كتاب العلل لأبى على حىين بن على التىسابورى (ت349هـ)².

المسند الكبر المعلن لأبى على الحىين بن محمد الماسرجسى (ت365هـ)³.

كتاب العلل لأبى الحىين محمد بن يعقوب الحجاجى (ت368هـ)⁴.

العلل للدار قطنى أبى الحىين على بن عمر (ت385هـ)⁵.

العلل لأبى على حىسن بن محمد الزجاجى (ت400هـ).

¹ - مطبوع ومداول بتحقيق أبى يعقوب نىشات بن كىنال المصرى ، ط1 ، طبعة الماروق المىدىة للطباعة ونشر، القاهرة 2003م .

² - السخاوى ، فتح المعبث ، 334/2.

³ - السخاوى ، فتح المعبث ، 342/2.

⁴ - لأبى ، تذكرة الحفاظ ، 944/3.

⁵ - حقه وطبع بعض المزمه الدكتور مملوط الرىمن.



المبحث الثالث

الأئمة النقاد ونبت من أقوالهم النقدية

في هذا المبحث أترجم للمشهورين من النقاد الذين ساهموا في تأسيس علم نقد الحديث، مع ذكر جملة من أقوالهم التي تعكس تأثيرهم في بناء منهج النقد الحديثي، هؤلاء الأئمة الكبار، منهم:

شعبة بن الحجاج (80هـ - 160هـ)¹

شعبة بن الحجاج بن الورد الإمام الحافظ أبو بسطام الأزدي العمكي مولاهم الرواسطي، من أتباع التابعين، حليل القدر، وإمام من أئمة الهدى، وقارس من قريش الحديث النبوي، نذر نفسه لطلب العلم حتى صار رأساً فيه، وأقن عمره في خدمة حديث رسول الله ﷺ وحفظه حتى حاز لقب أمير المؤمنين في الحديث.... اختلف في سنة ولادته فقيل: ولد في سنة ثمانين وغل ولد في سنة اثنين وثمانين².

وفد أثنى عليه كبار العلماء، ونعته بأوصاف تدل على علو مكانته ورفع قدره، وسعة علمه فقال فيه الإمام الذهبي: "وكان أبو البسطام إماماً ثباتاً، حجة، ناقداً، جهلاً صالحاً، زاهداً قائماً بالقوت، رأساً في العلم والعمل، منقطع القرين، وهو أول من حرّح وعُدل"³، وقال سفيان الثوري: "شعبة لم يسمر المؤمن في الحديث"⁴، وقال الإمام الشافعي: "لو لا شعبة لما عرف الحديث بالعراق وكان يسمى إلى الرجل فيقول: لا تحلت والأستعديت عليك السلطان"⁵، وقال ابن رجب الحنبلي: "هو أول من وضع الكلام في الجرح والتعديل واتصال الأسانيد وانقطاعها والتنقيب عن دقائق علم العلل وأئمة هذا الشأن، بعده تبع له في هذا العلم"⁶، وقال ابن خيابة: "كان من ساجات أهل زمانه حفظاً واتقاناً وورعاً وفضلاً، وهو أول من نقش بالعراق عن أمر المحدثين وجانب الضعفاء والمتروكين حتى صار علماً يقتدى به"⁷، فمن نصيب بن حماد قال: سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول: "من ترك حديث الرجل، قسأه".

¹ - أبو حاتم الرازي، الجرح والتعديل، 1/126-176، ابن عدي، الكامل، 1/57-80، الذهبي، تذكرة الحفاظ،

1/193-197، والذهبي، سير أعلام النبلاء، 7/202-228.

² - الذهبي، سير أعلام النبلاء، 7/203.

³ - المرجع السابق، 7/202-203.

⁴ - ابن حجر العسقلاني، تلخيص التهذيب، ط1، دار الفكر، بيروت، 1984م، 4/301 وما بعدها.

⁵ - الإمام خمس الدين محمد بن أبي بكر، تذكرة الحفاظ، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون تاريخ، ج1/193.

⁶ - ابن رجب الحنبلي، مفتح علي الترمذي، 1: 1، تمام عبد الرحيم سعيد، مكتبة المنار، الأردن، 1984م، 1/30.

⁷ - محمد بن خيابة بن أحمد أبو حاتم القيسي، التفات، 1: 1، شرف الدين أحمد، ط1، دار الفكر، 1975م، 6/446.

إذا روى عن المعروفين مالا يعرفه المعروفون، وإذا أكثر الغلط، وإذا أقم بالكذب، وإذا روى حديث غلط مجتمع عليه فلم يهتم نفسه في تركه طرح حديثه، وما كان غير ذلك فأروى عنه".¹

فتبعه إمام النقاد وإليه المنتهى في نقد الحديث، وأقواله الموثوقة في ثانيا كتب الرجال والعلل شاهدة على إلمامه؛ ومنها قوله: "لأن أقم من السماء إلى الأرض أحب إلي من أن أدلس"² وقال: "لا يجيء الحديث الشاذ إلا من الرجل الشاذ"³، توفي رحمه الله سنة (160هـ).⁴

سفيان الثوري (97هـ - 161هـ)⁵

سفيان بن سعيد بن مسروق بن حبيب بن رافع بن عبد الله بن موهبة بن أبي بن عبد الله بن منقل بن نصر بن الحارث بن ثعلبة بن عامر بن ملكان بن ثور... وهو شيخ الإسلام، إمام الحفاظ، سيّد العلماء والعاملين في زمانه، أقر عبد الله الثوري الكوفي بالجهل، ولد سنة سبع وتسعين اتفاقاً، وطلب العلم وخرّج حديث باعتناء والده سعيد بن مسروق الثوري المحدث الصادق بن ثقات الكوفيين".⁶

قال يحيى بن معين: "سفيان أمير المؤمنين في الحديث"⁷، وقال عبد الرحمن بن مهدي: "..... فأما من هو إمام في السنة وإمام في الحديث فسفيان الثوري"⁸، وقال شعبة: "سفيان أحفظ مني"⁹، وقال الأوزاعي: "لم يبق من مجتمع عليه الأمانة بالرضا والصحة إلا سفيان"¹⁰، وقال الثوري: "ما استودعت قلبي شيئاً قط فخانني"¹¹، وقال أيضاً: "لما استعمل الرواة الكذب استعملنا التاريخ"¹²، وقال: "سأبلغني عن رسول الله ﷺ حديث قط إلا عملت به ولو مرة"¹³.

¹ - الحسن بن عبد الرحمن، المحدث الفاضل، ت: عند عنان الطليبي، ط3، دار الفكر، بيروت 404هـ، ص 410.
² - لأبي، ص: اعلام النبلاء، ت: مجموعة من المحدثين وأثرهم في الشريعة، ط3، مؤسسة الرسالة، 1985م 216/7.

³ - ابن عدي، الكامل، 76/1.

⁴ - الأصبهاني، ص: اعلام النبلاء، 227/7.

⁵ - ابن أبي حاتم، المرحوم والتصديق، 126-55/1، وابن عدي، الكامل، 80/1-87، والأصبهاني، تذكرة الحفاظ، 203/1-207، والمزي، قديم الكامل، 169/11.

⁶ - الأصبهاني، ص: اعلام النبلاء، 229/7.

⁷ - ابن أبي حاتم، مقدمة المرحوم والتصديق، 119/1.

⁸ - المرحوم طبراني، 118/1.

⁹ - المزي، قديم الكامل، 165/11.

¹⁰ - الأصبهاني، تذكرة الحفاظ، 204/1.

¹¹ - ابن حبان، المرحوم، 50/1.

¹² - ابن عدي، الكامل، 84/1.

¹³ - لأبي، ص: اعلام النبلاء، 242/7.

قال سفيان الثوري: "إني لأحجل الحديث علي ثلاثة أوجه؛ أسمع من الرجل الحديث بخلافه ديناً، وأسمع من الرجل الحديث لا أستطيع جرحه، أوقف أمره، وأسمع من الرجل الحديث لا أعبا بحديثه أحب معرفته"¹ وقال: "زيتوا العلم والحديث بأنفسكم ولا تزيئوا به"².

توفي رحمه الله بالبصرة سنة إحدى وستين ومائة مخفياً عن المهدي، فإنه كان غوَّالاً بالحق شديد الإنكار"³.

تما اتفقتم ندرك مكانة هذا الإمام ودوره في إرساء قواعد المنهج النقدي عند المحدثين، فقد ذكره ابن عدي في مقدمة الكامل ضمن أسماء النقاد⁴، وكذلك ذكره الإمام اللّهي فيمن يعتمد قوله في الجرح والتعديل⁵.

يحيى بن سعيد القطان (120هـ - 198هـ)

يحيى بن سعيد بن فروخ القطان التميمي أبو سعيد البصري ولد سنة مئتين ومائة، قال ابن حبان: "كان من سادات أهل زمانه حفظاً وورعاً وفقهاً وفضل وديناً وعلماً، وهو الذي مهّد لفراق رسم الحديث"⁷.

وقال علي بن المديني: "شعبة أحفظ الناس للمشايخ، وسفيان أحفظ الناس للأبواب، وابن مهدي أحفظهم للمشايخ والأبواب، ويحيى بن سعيد أعرف بمخارج الأسانيد وأعرف بمواضع الضعف من جميعهم"⁸، وقال أحمد بن حنبل: "ما رأينا مثل يحيى القطان في هذا الشأن..."⁹.

وقال فيه اللّهي: "وعنى بهذا الشأن أتم عناية، ورحل فيه وساد الأقران وانتهى إليه الحفظ وتكلم في العلل والرجال..."¹⁰.

¹ - ابن عدي، الكامل، 84/1.

² - اللّهي، سير أعلام النبلاء، 244/7.

³ - اللّهي، تذكرة الحفاظ، 153/1.

⁴ - ابن عدي، الكامل، 81/1.

⁵ - اللّهي، ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل، ص 162.

⁶ - ابن أبي حاتم، مقدمة الجرح والتعديل، 151-232/1، وابن عدي، الكامل، 98/1-100، اللّهي، سير أعلام النبلاء، 170/9-188، وتذكرة الحفاظ، 298/1-300، البرقي، طبقة الكامل، 329/31-342.

⁷ - ابن حبان، الثقات، 611/7.

⁸ - ابن رجب، شرح علل تخرجه، 466/1.

⁹ - ابن أبي حاتم، مقدمة الجرح والتعديل، 233/1.

¹⁰ - اللّهي، سير أعلام النبلاء، 176/9.

ومن أقواله: "أمن رجل على مائة ألف درهم، أحب إلي من أن أمن على حديث واحد"¹. وقال: "ما رأيت الصالحين أكذب منهم في الحديث"².

وكان يقول: "ينبغي لأصاحب الحديث أن يكون ثبت الأخذ، ويكون يفهم ما يقال له، ويصبر الرجال ثم يتعاهد ذلك"³.

وقد نعت ابن القطان بالثبوت في نقده الرواة، قال الترمذي: "وذكر عن يحيى بن سعيد أنه إذا رأى الرجل يحدث من حفظه مرة هكذا ومرة هكذا، لا يثبت على رواية واحدة، تركه"⁴.

وقال يحيى بن سعيد: "لا تكذب عن كل أحد ممن لا تعرف قوله لا يبالي عن من حدث"⁵. توفي رحمه الله سنة ثمان وتسعين ومائة⁶.

عبد الرحمن بن مهدي (135-198هـ)⁷

قال الذهبي: "عبد الرحمن بن مهدي بن حبان بن عبد الرحمن، الإمام للثقل، سيد الحفاظ، أبو سعيد البصري، وقيل الأزدي مولاهم للبصري اللؤلؤي، ولد سنة خمس وثلاثين ومئة"⁸.

قال علي بن مهدي المدني: "لو أخلت فخلقت بين الركن والمقام، خلقت بالله عز وجل أبي لم أر أحدا قط أعلم بالحديث من عبد الرحمن بن مهدي"⁹.

قال الذهبي: "عبد الرحمن بن مهدي، وكان هو يحيى القطان المذكور قد انتدبا لنقد الرجال ونابكهما جلالة ونبله وعليه فضلا، فمن جرحاه لا يكاد والله يندعل جرحه، ومن وثقاه فهو الحققة المقبول ومن اختلفا فيه اجتهد في أمره، وتروى عن درجة الصحيح إلى الحسن، وقد وثقا خلقا كثيرا وضعا آخرين"¹⁰.

¹ - ابن عدي، للكمال، 100/1.

² - ابن عدي، للكمال، 144/1.

³ - ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي، 466/1.

⁴ - ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي، 396/1.

⁵ - ابن عدي، للكمال، 99/1.

⁶ - المؤيد، لمذيب الكمال، 341/31.

⁷ - الذهبي، سير أعلام النبلاء 9/192-209، والذهبي، تذكرة الحفاظ، 329/1، وابن عدي، للكمال، 108/1-113.

والمؤيد، لمذيب الكمال، 403/17-443، وابن أبي حاتم، المرح والتعديل، 251/10-262.

⁸ - الذهبي، سير أعلام النبلاء، 9/192-193.

⁹ - ابن عدي، للكمال، 109/1، وابن أبي حاتم، مقدمة المرح والتعديل، 252/10.

¹⁰ - اللبني، تذكر من منيد قوله في المرح والتعديل، ص: أبي غنّة، طاعة، مكتبة الزهراء، الرياض 1404هـ، ص 180.

من أقواله التقديرية:

"لا يكون إماماً في الحديث من يحدث بكل ما سمع، ولا يكون إماماً في العلم من يحدث عن كل أحد ولا يكون إماماً في العلم من يحدث بالشاذ من العلم"¹.

وقال: خصلتان لا يستقيم فيهما حسن الظن: الحكم والحديث².

قال محمد بن سعد: "كوفي بالبصرة في جمادي الآخرة سنة ثمان وتسعين ومئة"³.

من خلال هذه الأقوال الموجزة نرى عظم المكانة والدرجة التي بلغها هذا الإمام القادح البارح فهو ممن يعتمد قوله في الجرح والتعديل كما تقدم.

الإمام الشافعي (150-204 هـ)⁴

محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن الشائب بن عبد بن عبد بن هاشم بن عبد المطلب، الإمام عالم العصر، فاضل الحديث، فقيه للملة، أبو عبد الله القرشي، ثم المطلب الشافعي الحنفي الغزي المولود⁵، وقال ابن عبد الحكم: قال لي الشافعي: "ولدت بقرّة سنة خمس ومائة وجمعت إلى مكة ابن سنتين"⁶.

قال الإمام أحمد بن حنبل: "إن الله تعالى يقبض للناس في كل رأس مائة سنة من يعلمهم السن ويتفسي عن رسول الله الكذب فنظرنا فإذا في رأس المائة عام عمر بن عبد العزيز في رأس المائتين الشافعي رحمه"⁷.

وقال يونس الصديقي: "ما رأيت أعقل من الشافعي، ناظرته يوماً في مسألة، ثم افترقنا، ولقيني

فأخذ يدي ثم قال: يا أبا موسى ألا يستقيم أن نكون إخواناً وإن لم نلتق في مسألة"⁸.

¹ - ابن رجب، شرح صلل الترمذي، 470/1.

² - ابن أبي حاتم، مقدمة الجرح والتعديل، 262/1.

³ - المزي، تهذيب الكمال، 442/17.

⁴ - الذهبي، سير أعلام النبلاء 5/1-99، المصنف، تذكرة الحفاظ، 3600/1-363، المرجعي، تهذيب الكمال،

318-355/24، المصنف، تاريخ بغداد، 73-56/2، ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، 201/7.

⁵ - الذهبي، سير أعلام النبلاء، 10/10.

⁶ - المرجع السابق، 11/10.

⁷ - المصنف، تاريخ بغداد، 62/2.

⁸ - الذهبي، سير أعلام النبلاء، 16/10.

قال ابن عبد الحكم: "ما رأينا مثل الشافعي كان أصحاب الحديث ونقادهم يجيئون إليه فيعرضون عليه فربما أعلل نقد النقاد منهم، ويوقفهم على غوامض من علل الحديث لم يقفوا عليها فيقومون وهم يتعجبون منه"¹.

ومن أقوال الإمام الشافعي: "لا يستدل على أكثر صدق الحديث وكذب، إلا بصدق المخبر وكذبه، إلا في الخاص القليل من الحديث، وذلك أن يستدل على الصدق والكذب فيه بأن يحدث المحدث ما لا يجوز أن يكون مثله، أو ما يخالفه ما هو أثبت وأكثر دلالة بالصدق منه"² وقال الزبيدي: "سمعت يقول إذا رويت حديثاً صحيحاً فلم آخذ به فأشهدكم أن عقلي قد ذهب"³، وقال: "طلب العلم أفضل من صلاح النافلة"⁴.

توفي رحمه الله في آخر يوم من رجب سنة أربع ومائتين⁵.

علي بن المديني (161-234هـ)⁶

علي بن عبد الله بن جعفر بن نجیح السعدي مولاهم المديني البصري ولد سنة إحدى وستين ومئة⁷ أحد الأئمة الأعلام المجمع على إمامتهم في نقد الحديث النبوي، تنوعت عبارات العلماء في الثناء عليه، وهي كثيرة ومنها:

قال فيه الإمام أحمد: "أعلمنا بأهل ابن المديني"⁸، وقال ابن حبان: "وكان من أهل زمانه بأهل بحسب حديث رسول الله ﷺ"⁹، وقال الإمام الذهبي: "إليه المنتهى في معرفة علل الحديث النبوي، مع كمال المعرفة بنقد الرجال، وسعة الحفظ، والتبحر في هذا الشأن بل لعله فرد زمانه في معناه"¹⁰، وقال ابن حبان: "...إلا أن من أوردتهم في الدين، وأكثرهم تفتيشاً على المتروكين وألزمهم لهذه الصناعة حللي

¹ - علي بن الحسين ابن عبد الله بن عبد الله الشافعي، تاريخ مدينة دمشق، تحقيق عبد الدين العمري، دار الفكر، بيروت 1995م، 335/15.

² - الشافعي، الرسالة، ص 399، رقم 1099.

³ - الذهبي، تذكرة الحفاظ، 362/1.

⁴ - الذهبي، سير أعلام النبلاء، 16/15.

⁵ - الزبيدي، تهذيب الكمال، 376/24-377.

⁶ - الذهبي، ميزان الاعتدال، 138/3، النعي، تذكرة الحفاظ، 428/2، ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، 349/7-357، ابن عدي، الكمال، 120/1.

⁷ - الذهبي، تذكرة الحفاظ، 428/2.

⁸ - ابن حبان، المحرر، 55/1.

⁹ - ابن حبان، المحرر، 469/8.

¹⁰ - الذهبي، ميزان الاعتدال، 141/3.

جاءت الأوقات، منهم كان أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني رحمه الله عليهم أجمعين¹
وقال سفيان بن عيينة: "يلوموني علي حب علي بن المديني، والله ما أتعلّم منه أكثر مما يتعلّم منك"²
وقال الإمام البخاري: "ما استصغرت نفسي عند أحد إلا عند علي بن المديني"³.

قال الإمام البخاري: "مات في ذي القعدة سنة أربع وثلاثين ومائتين بسامراء، رحمه الله تعالى"⁴.
من أقواله التقديرية:

"ربما أبركت علّة حديث بعد أربعين سنة"⁵.

"الباب إذا لم يجمع طرقه لم يعمين عطوه"⁶.

إسحاق ابن راهويه (161-238 هـ)⁷

إسحاق بن إبراهيم أبو يعقوب التميمي الحنظلي المروزي، نزيل نيسابور وعائلها، بل شيخ أهل المشرف
يعرف بابن راهويه، لقبه الكبار، وكتبه عن خلق من ألباغ لتابعين وسمع الفضل بن موسى المسماني
والفضل بن عيسى وإسماعيل بن علية ووكيع بن الجراح، حدث عنه: بقية بن الوليد ويحيى بن آدم وهما
من شيوخه، وأحمد بن حنبل ويحيى بن معين، وهما من أقرانه قال الحافظ: إسحاق بن راهويه إمام
عصره في الحفظ والفتوى، قال نعيم بن حماد: إذا رأيت الحراساني يتكلم في إسحاق بن راهويه، فاقمه
في دينه"⁸.

قال أحمد بن حنبل: لم يعبر للجسر إلى جمراتك مثل إسحاق"⁹.

¹ - ابن أبي حاتم، حاشية المحررين، 54/1.

² - ابن عدي، الكامل، 120/1، اللقي، تذكرة الحفاظ، 428/2، وانظر ابن حبان، المحررين، 55/1.

³ - ابن رجب، شرح علل الترمذي، 485/1.

⁴ - اللقي، ميزان الاعتدال، 141/3، واللقمي، تذكرة الحفاظ، 429/2.

⁵ - الخطيب البغدادي، الجامع لأحاديث الروي، 257/2.

⁶ - المرجع السابق، 232/2.

⁷ - البخاري، التاريخ الكبير، 379/1، الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم، 209/2، اللقي، ميزان الاعتدال، 182/1، اللقي.

تذكرة الحفاظ، 433/2، ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، 216/1 - 219.

⁸ - اللقي، سم أعلام النبلاء، 381/11.

⁹ - اللقي، سم أعلام النبلاء، 371/11، وانظر التهذيب، 191/1.

وعن إسحاق بن راهويه قال: ما سمعت شيئا إلا وحفظته ولا حفظت شيئا قط فسيته¹، قال الذولابي: قال محمد بن إسحاق بن راهويه: ولد أبي في سنة ثلاث وستين ومئة، وتوفي ليلة نصف شعبان سنة ثمان وثلاثين وميتين².

أحمد بن حنبل³ (164-241هـ)

شيخ الإسلام وسيد المسلمين في عصره، الحافظ الجليل أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الذهلي الشيباني المروزي ثم البغدادي، ولد سنة أربع وستين ومائة⁴، قال علي بن الحسين: "ليس في أصحابنا أحفظ من أبي عبد الله أحمد بن حنبل"⁵، وقال إبراهيم الحريزي: "رايت أحمد كأن الله جمع له علم الأولين والآخرين"⁶، وقال الإمام الشافعي: "خرجت من بغداد فما خلفتها رجلاً أفضل ممن ولا أعلم ولا أفقه من أحمد بن حنبل"⁷.

قال ابن حبان: "كان حافظاً متقناً فقيها ملازماً للورع الخفي، مواظباً على العبادة القائمة لغثات الله به أمة محمد، وذلك أنه ثبت في المحنة، وبذل نفسه لله حتى ضرب بالسياط المقتل فعصمه الله تعالى عن الكفر، وجعله علماً يقتدى به، ملجأ يلجأ إليه"⁸.

من أقواله التقديرية:

قال المروزي: كان أبو عبد الله يحدث عن المرحي إذا لم يكن دعياً⁹، قال إسحاق بن منصور: قلت لأحمد: من كره كتاب للعلم؟ قال: كرهه قوم، ورخص فيه قوم، قلت: لو لم يكتب ذهب العلم، قال أحمد: ولولا كتابه أي شيء كنا نحن¹⁰؟

قال أحمد: "خير الحديث، الغرائب التي لا يعمل بها ولا يعتمد عليها"¹¹.

¹ - الذهبي، سير أعلام النبلاء، 373/11.

² - الذهبي، سير أعلام النبلاء، 373/11.

³ - ابن حجر العسقلاني، تلمذ الذهب، 50/1، للذهبي، تذكرة الحفاظ، 431/2 - 434، مقدمة الجرح من (2 - 3).

⁴ - الذهبي، تذكرة الحفاظ، 431/2.

⁵ - مقدمة الجرح، ص 295، ابن حجر العسقلاني، تلمذ الذهب، 64/1.

⁶ - المراجع السابق، 431/2.

⁷ - الذهبي، التذكرة، 432/2.

⁸ - ابن حبان، الثقات، 19/8.

⁹ - ابن رجب، شرح علل الترمذي، 123/1.

¹⁰ - ابن رجب، شرح علل الترمذي، 120/1.

¹¹ - ابن رجب، شرح علل الترمذي، 233/1.

توفي إلى رضوان الله تعالى في يوم الجمعة ثاني عشر ربيع الأول سنة إحدى وأربعين ومائتين¹.

يحيى بن معين²

الإمام الفرد سيد الحفاظ أبو زكريا المروى مولاهم البغدادي، مولده في سنة ثمان وخمسين ومائة³ قال علي بن الحسين: "حديث الثقات يدور على سنة وذكرهم قال: وما شذّ عنهم يصم إلى اثنين عشر فذكرهم"⁴، وقال الإمام أحمد: "كل حديث لا يعرفه يحيى بن معين فليس بحديث وفي رواية: "فليس ثلث"⁵.

قال ابن رجب الحنبلي: "كان يحيى بن معين يوسع القول في الجرح ولا يحلي أحدا بل يصدع به في صاحبه ولهذا قال عبد الله بن أحمد النورقي: كل من سكّته عنه يحيى بن معين فهو ثقة"⁶.

توفي في ذي القعدة بمدينة النبي ﷺ سنة ثلاث وثلاثين ومائتين رحمه الله تعالى⁷.

قال عباس النوري⁸: "صحّت يحيى بن معين يقول: لو لم نكتب الحديث لمسين مرة ما عرفناه"⁹.

وفي رواية: "لو لم نكتب الحديث من ثلاثين وجها ما عقلناه"¹⁰.

قال الفلاس (محمد بن هارون الخزومي): "إذا رأيت الرجل يجمع في يحيى بن معين، فاعلم أنه كتاب يصنع الحديث، وإنما يغضه لما بين أمر الكاذبين"¹¹.

¹ - الذهبي ، تذكرة الحفاظ 2/15

² - الذهبي ، تذكرة الحفاظ 2/429-437 معجم للألفين 13/232 ، ابن عدي ، الكامل 1/123 ، ابن حجر العسقلاني ، تهذيب التهذيب ، 1/208-288 ، ابن أبي حاتم ، مقدمة الجرح والتعديل ، 314-318.

³ - الذهبي ، تذكرة الحفاظ 2/429-430.

⁴ - ابن رجب ، شرح حلال الترمذي 1/489.

⁵ - ابن حجر العسقلاني ، تهذيب التهذيب 11/250.

⁶ - ابن رجب ، شرح حلال الترمذي 1/489.

⁷ - التذكرة 2/431.

⁸ - عباس النوري : هي عباس بن محمد بن حاتم النوري أبو الفضل البغدادي حافظه أمة عن ابن معين الجرح وروى عن أبو داود ،... التذكرة 2/579 الخطيب البغدادي ، الترخيب بغداد 2/144 ، التهذيب 5/126.

⁹ - التذكرة 2/430.

¹⁰ - ابن حجر العسقلاني ، تهذيب التهذيب 11/247-248.

¹¹ - مقدمة الجرح والتعديل ، ص 316.

محمد بن عبد الله (ت 234هـ)¹

محمد بن عبد الله بن نعيم أبو عبد الرحمن الحمدي، قال النعماني: "الحافظ الحجة، شيخ الإسلام أبو عبد الرحمن الحمدي، ثم الحارثي مولاهم الكوفي، ولد سنة ثيف ومئة، فهو من أقران أحمد بن حنبل وعلي بن الحسين، وكان رأساً في العلم والعمل.

قال إبراهيم بن مسعود الحمدي: سمعت أحمد بن حنبل يقول: محمد بن عبد الله بن نعيم درة العراق.

وقال علي بن الحسين بن الجنيد الحافظ: كان أحده وابن معين ومئة، فهو من أقران أحمد بن حنبل وعلي بن الحسين، وكان رأساً في العلم والعمل.

وقال ابن أبي حاتم الرازي: "من العلماء الجهادية النقاد من الطبقة الثالثة بالكوفة محمد بن عبد الله بن نعيم الحمدي الحارثي رحمه الله".²

قال ابن عدي: "كان الحسن بن سفيان يقول: كان يقال: ابن نعيم ربحانة العراق".³

قال الإمام البخاري: "مات في شعبان أو رمضان سنة أربع وثلاثين ومئة".⁴

عبد الرحمن بن إبراهيم (ت 170هـ)⁵

أبو سعيد عبد الرحمن بن إبراهيم، يعرف بدحم، الإمام الفقيه الحافظ، حدث الثمام، أبو سعيد عبد الرحمن بن إبراهيم بن عمرو بن ميمون اللعشقي، قاضي مدينة طبرية قاعدة الأردن، ولد في شول سنة سبعين ومئة، قال ابنه عمرو.

حدث عنه سفيان بن عيينة ومروان بن معاوية، والوليد بن مسلم، ومخلق كثير بالحجاز والثمام ومنصر والكوفة، والبصرة، وعني بهذا الشأن، وفاق الأقران، وجمع وصنف، وجرّح وعُدل صحيح وعمل.⁷

¹ - البخاري، التاريخ الكبير، 1/144، المرح والتعديل، 1/327، ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، 9/251 - 252،

النعماني، تذكرة الحفاظ، 2/720.

² - النعماني، تذكرة الحفاظ، 2/720.

³ - المرح والتعديل، 1/320.

⁴ - ابن عدي، الكامل، 1/127.

⁵ - النعماني، سير أعلام النبلاء، 11/457.

⁶ - البخاري، التاريخ الصغير، تاريخ عمدة إبراهيم زيد، دار المعرفة، بيروت، لبنان، 2/351، المرح والتعديل، 5/211 -

212، الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، 10/265 - 267، النعماني، ميزان الاعتدال، 2/546، ابن حجر العسقلاني، تهذيب

التهذيب، 6/131 - 132.

⁷ - النعماني، سير أعلام النبلاء، 11/515.

وقال الدار قطني: ثقة¹، ذكره الذهبي في كتابه "ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل"².

وكان أحمد بن حنبل يثني على دحيم ويقول هو عاقل ركين³.

قال ابن أبي حاتم: كان يعرف بدحيم البتيم؛ فسمعت أبي يقول: كان دحيم يمز ويضبط وهو ثقة⁴.

وقال أبو داود: "دحيم حجة لم يكن بدمشق في زمنه مثله"⁵.

أحمد بن صالح (175-248 هـ)⁶

أحمد بن صالح الإمام الكبير، أبو جعفر المصري، المعروف بابن الطبري قال الذهبي: الإمام الكبير حافظ زمانه بالدين المصرية أبو جعفر المصري المعروف بابن الطبري كان أبو جعفر رأساً في هذا الشأن، فلأن ترى العيون مثله، مع الثقة والبراعة⁷.

قال يعقوب بن سفيان القسوي: كتبت عن ألف شيخ وكسبر، كلهم ثقات، ما أحد أتخذ عبد الله حجة، إلا رجلين: أحمد بن صالح بمصر، وأحمد بن حنبل.

قال البخاري: أحمد بن صالح ثقة صدوق، ما رأيت أحداً يكلم فيه بحجة، وكان أحمد بن حنبل وعلي وابن ثمر وغيرهم يثنون على أحمد بن صالح⁸، وكان يحيى يقول: سلوا أحده فله أثر⁹، وقال الخطيب البغدادي: وكان أحد حفاظ الأثر عاذاً يطل الحديث باختلافه¹⁰.

قال أبو نعيم الفضل بن دكين: ما قدم علينا أحد أعلم بحديث أهل الجحار من هذا الفقيه يريد أحمد بن صالح¹¹، ترك النصابي الرواية عنه¹².

¹ - الذهبي، سير أعلام النبلاء 517/11

² - الذهبي، ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل، ص 173

³ - المرجع السابق 265/10.

⁴ - الذهبي، سير أعلام النبلاء 515/11

⁵ - الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد 266/10

⁶ - الذهبي، سير أعلام النبلاء 160/12، الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد 195/4، ابن عدي، الكامل 180-181، ابن حجر العسقلاني، تلميح التهذيب 36/1، ابن حبان، الثقات 25/8

⁷ - الذهبي، سير أعلام النبلاء 160/12

⁸ - الذهبي، سير أعلام النبلاء 160/12

⁹ - الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد 201/4

¹⁰ - الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد 194/4

¹¹ - الكامل، ابن عدي 183/1

¹² - نظر الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد 195/4

والواقع الذي جعل النسائي يسيء القول فيه : ذكر ابن عدي أن محمد بن هرون بن حسان البرقي يقول هذا الخراساني يعني النسائي يتكلم في أحمد بن صالح وحضرت مجلس أحمد بن صالح وطرده من مجلسه فحمله ذلك على أن يتكلم فيه ¹.

قال الخطيب البغدادي : استخرج سائر الأئمة بحديث أحمد بن صالح سوى أبي عبد الرحمن النسائي فإنه ترك الرواية عنه وكان يطلق لسانه فيه، ثم قال : ويقال كان آفة أحمد بن صالح الكبر وشراسة الخلق ونال النسائي منه جفاء في مجلسه فذلك السبب الذي أفسد الحال بينهما ².

قال ابن حبان : كان أحمد بن صالح في الحديث وحفظه ومعرفته التاريخ وأسباب المحدثين عند أهل عصر كالأحمد بن حنبل عند أصحابنا بالعراق ولكنه كان صلفاً قبيحاً لا يكاد يعرف أقدار من يختلف إليه ³. قال ابن حبان : مات في ذي القعدة سنة ثمان وأربعين ومائتين ⁴.

أما ما نقل النسائي عن بن معين أنه رماه بالكذب فحواه قول ابن حبان والذي روى معاوية بن صالح الأحمري عن يحيى بن معين أن أحمد بن صالح كذاب، فإن ذلك أحمد بن صالح القشومى، شيخ كان بمكة يطبع الحديث سأل معاوية بن صالح يحيى بن معين عنه، فأما هذا فإنه مقارن يحيى بن معين في الحفظ والإتقان ⁵.

الإمام البخاري (194-256 هـ) ⁶

محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبه الجعفي مولاهم البخاري، فأما البخاري فهي نسبة إلى بلد بخارى، الذي اشتهر بكثرة العلماء في كل العلوم، وتقع بخارى اليوم في دولة أوزبكستان، وقد أرخ هذا البلد أبو عبد الله محمد بن أحمد بن محمد بن سليمان الفخار الحافظ البخاري وأحسن في ذلك ⁷. وأما الخطيب فلأن أبا جده أسلم على يد اليمان الجعفي فحبب إليه لأنه مولاه من فوق ⁸ وهو شيخ الإسلام وإمام الحفاظ، صاحب الصحيح والتصانيف، ولد رحمه الله سنة 194 هـ ⁹، وطلب العلم

¹ ابن عدي : الكامل 183/1

² - الخطيب البغدادي : تاريخ بغداد ، 200/4

³ - ابن حبان ، الثقات ، 25/8

⁴ - ابن حبان ، الثقات ، 25/8

⁵ - ابن حبان ، الثقات ، 25/8

⁶ - الذهبي ، سم أعلام النبلاء ، 227/12 ، عدي السلمي ، 472-484 ، القمني ، تذكرة الحفاظ 555/2.

⁷ - أبو سعيد عبد الكريم المصملي ، الأندلس ، تقدم وتعليق عبد الله صبر البارودي ، مؤسسة الكتب الثقافية ، 1/292

⁸ - الخطيب البغدادي ، تاريخ بغداد ، مطبوعة دار الكتاب العربي ، بيروت ، 6/5 ، وانظر ابن حجر ، فتح الباري ، 2: الشيخ حنبل ، ط1 ، دار المعرفة ، بيروت 2003م ، 1/472 ، 473

⁹ - سم أعلام النبلاء ، 13/393 ، وانظر القمني ، تذكرة الحفاظ 555/2 ، وانظر ابن حجر ، عدي السلمي مقدمة فتح الباري

وهو صبي، وكان يشتغل بحفظ الحديث وهو في الكتاب ولم تتجاوز سنه عشر سنين، وكان يختلف إلى محلي بلده ويرد على بعضهم خطاً، فلما بلغ ستة عشر سنة كان قد حفظ كتب ابن المبارك ووكيع وعرف فقد أصحاب الرأي، ثم خرج مع أمه وأخيه أحمد إلى مكة، فلما حج رجع أنحوه بآفته وتغلب هو في طلب الحديث¹، فأخذ العلم عن شيوخ كثيرين، صنف بعض أهل العلم في أسماءهم مصنفات فمنهم من ذكرهم على حروف المعجم كالإزري في تليد الكمال².

ومنهم من حاول استقصائهم جميعاً وذكرهم اللّهمي في التبر على البلدان³، وذكرهم أيضاً على الطقات⁴، وتبعه الحافظ ابن حجر في ذكرهم على الطقات⁵.

وقد اشتهر البخاري في عصره بالحفظ والعلم والدعاء، وقد وقعت له حوادث كثيرة تلي على حفظه منها امتحانه يوم دخل بغداد وهي قصة مشهورة⁶ إلا أن سندها فيه كثير من الكلام وكان رحمه الله واسع العلم غرر الأطلاع.

ولمكاته العالية أثنى عليه آئمة الإسلام وحفاظ الحديث ثناءً عاطراً، واعترفوا بعلمه وفضله وبخاصة في الرجال وجلل الحديث، وهذا شيء يسر من ثناء هؤلاء الأئمة عليه⁷.

وقد كانت له رحلة واسعة في طلب العلم ولقاء الشيوخ طلباً لعلوم الاستناد، فقال عن رحلاته: "دخلت إلى الشام ومصر والجزيرة مرتين، وإلى البصرة أربع مرات، وأقيمت بالحجاز ستة أعوام ولا أحصى كم دخلت إلى الكوفة وبغداد مع المجتئين"⁸.

قال قتبية بن سعيد: "لقد رحل إلي من شرق الأرض إلى غربها فما رحل إلي مثل محمد بن إسماعيل البخاري"⁹.

¹ - سير أعلام النبلاء، 393/12، الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد 7/2، والنظر ابن حجر، هدى الساري مقدمة فتح الباري 473/1.

² - جمال الدين يوسف المزي، تليد الكمال في أسماء الرجال، مؤسسة الرسالة، بيروت، 431/24.

³ - اللّهمي، سير أعلام النبلاء، 394/12.

⁴ - المرجع السابق 395/12.

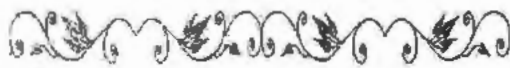
⁵ - ابن حجر، هدى الساري مقدمة فتح الباري، 473/1 - 474.

⁶ - الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد 20/2، والنظر ابن حجر، هدى الساري مقدمة فتح الباري، 479/1.

⁷ - اللّهمي، سير أعلام النبلاء، 420/12 - 422.

⁸ - ابن حجر، هدى الساري، ص 473.

⁹ - اللّهمي، تذكرة الحفاظ، 555/2.



قال أبو حاتم الرازي: "لم يخرج حرسان قط أحفظ من محمد بن إسماعيل البخاري".¹

وقال الإمام أحمد: ما أخرجت حرسان مثل محمد بن إسماعيل".²

وكان علماء مكة يقولون: محمد بن إسماعيل إمامنا وفقهنا وفقه حرسان".³

وقال ابن خزيمة: "ما نعت أدم السماء أعلم بالحديث من محمد بن إسماعيل البخاري".⁴

قال الإمام البخاري رحمه الله: ذاكري أصحاب عمرو بن علي القلاس بحديث، فقلت: لا أعرفه فسُروا بذلك، وصاروا إلى عمرو فأخبروه، فقال: حديث لا يعرفه محمد بن إسماعيل ليس بحديث.

وكان إسحاق بن راهوية يقول: يامعشر أصحاب الحديث انظروا إلى هذا الشاب واكتبوا عنه فإنه لم كان في زمن الحسن بن أبي الحسن لا حاجة إليه الناس لمعرفة الحديث وفقه".⁵

قال فيه للذهبي: "كان رأساً في الذكاء، رأساً في العلم، ورأساً في الورع والعبادة".⁶

وكما جمع الإمام البخاري بين الفقه والحديث، فقد جمع الله له بين العلم والعبادة، فكان كثير الصلاة والصلاة⁷ ورعاً في منطقته وكلامه، وهو القائل: أرجو أن ألقى الله ولا يحاسبني أئني اغتبت أحداً".⁸

قال أبو حامد الأعمش: "رأيت محمد بن إسماعيل البخاري في حاضرة سعيد بن مروان ومحمد بن يحيى الذهلي يسأله عن الأسامي والكنى وعمل الحديث، ومحمد بن إسماعيل عرفه مثل السهم كأنه يقرأ قل هو الله أحد".⁹

قال الذهبي: "وقال بكر بن منير: سمعت أبا عبد الله البخاري يقول: أرجو أن ألقى الله ولا يحاسبني أئني اغتبت أحداً، قلت: صدق رحمه الله، من نظر في كلامه في الجرح والتعديل علم ورعه في الكلام في الناس، وإنصافه فيمن يضاعفه، فإنه أكثر ما يقول: ينكر الحديث، سكتوا عنه فيه نظر ونحو هذا، وقل أن يقول: فلان كذّاب أو كان يضع الحديث، حتى إنه قال: إذا قلت فلان في حديثه نظر، فهو مثهم وإه،

¹ - ابن حجر ، هدى الساري ، 478 .

² - الخطيب البغدادي ، تاريخ بغداد ، 21/2 .

³ - ابن حجر ، فتح الباري ، 478/1 .

⁴ - ابن حجر ، هدى الساري ، 478 .

⁵ - الخطيب البغدادي ، تاريخ بغداد ، 27/2 .

⁶ - الذهبي ، تذكرة الحفاظ ، 555/2 .

⁷ - المرجع السابق ، 449/12 ، وانظر ابن حجر ، هدى الساري ، مقدمة فتح الباري ، 475/1 .

⁸ - الخطيب البغدادي ، تاريخ بغداد ، 13/2 ، الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، 439/12 .

⁹ - الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، 432/12 ، ابن رجب ، شرح حلال الترمذي ، 495/1 .

وهذا معنى قوله: لا يخاصني الله أني اغتبت أحداً وهذا هو والله غاية الورع¹، قال البخاري: "أحفظ مائة ألف حديث صحيح، وأعرف مائتي ألف حديث غير صحيح"².

ولما دخل رحمه الله تيسابور، قال محمد بن يحيى الذهلي لأهلها: انهبوا إلى هذا الرجل الصالح فاسمعوا منه، فذهب الناس إليه وأقبلوا على السماع منه، حتى ظهر الخلل في مجلس محمد بن يحيى، فجسده بعد ذلك وتكلم فيه، فدرس بعض من يمتحنه في "مسألة اللفظ بالقرآن" فلما حضر القاس مجلس البخاري قام إليه رجل فقال: يا أبا عبد الله ما تقول في اللفظ بالقرآن؟ مخلوق هو أم غير مخلوق؟ فأعرض عنه البخاري ولم يجبه، فقال الرجل: يا أبا عبد الله فأعاد عليه القول، ثم قال في الثالثة، فالتفت إليه البخاري وقال: القرآن كلام الله غير مخلوق، وأفعال العباد مخلوقة، والامتحان بدعة، فشعب الرجل وشعب القاس، وتفرقوا عنه، وقعد البخاري في منزله³.

قال يحيى بن سعيد القطان: قال أبي البخاري: "أعمال العباد كلها مخلوقة، فمروا عليه، وقالوا له بعد ذلك ترجع عن هذا القول حتى نعود إليك قال: لا أقبل إلا أن يجوهوا بحجة فيما يقولون أقوى من حجتي، قال يحيى: ولمعني من محمد بن إسماعيل ثباته"⁴.

قال الذهبي: "المسألة هي أن اللفظ مخلوق، سئل عنها البخاري، فوقف واحتج بأن أفعالنا مخلوقة وامتنع لذلك ففهم منه الذهلي أنه يوجه مسألة لللفظ، فتكلم فيه، وأجده بلازم قوله هو وغيره"⁵.

وقد أظهر للبخاري في هذه الحجة صبراً لا مثيل له، فقد كانه كثير من أصحابه يقولون له: إن بعض الناس يقع فيك فيقول: "إن كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفاً"⁶، ويتلو أيضاً: "وَلَا تَكُنْ مِنَ الْمَكْرُ السَّيِّئِ إِلَا بِأَهْلِهِ"⁷، وقال له بعضهم: كيف لا ندعو على هؤلاء الذين يظلمونك ويتناولونك ويهملونك؟ فقال: قال النبي ﷺ: "اصبروا حتى تلقوني على الخوض"⁸.

¹ - الذهبي، سير أعلام النبلاء، 439/12.

² - تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، 25/2.

³ - الذهبي، سير أعلام النبلاء، 453/12، وانظر ابن حجر، هدى الساري مقدمة فتح الباري، 490/1 - 491.

⁴ - الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، 30/2، الذهبي، سير أعلام النبلاء، 404/12.

⁵ - الذهبي، سير أعلام النبلاء، 457/12.

⁶ - سورة النساء، 75.

⁷ - سورة فاطر، 43.

⁸ - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب فضائل الصحابة، باب قول النبي ﷺ للأصم: "اصبروا حتى تلقوني على الخوض".

1381/3 رقم 3581

ولقد كانت هذه الحجة سبباً للظن في هذا الإمام العظيم، والتدح في عداته عند بعض الأئمة المعاصرين له قال عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي: "قدم محمد بن إسماعيل الرزي سنة خمسين ومائتين، وسمع منه أبي وأبو زرعة، وتركنا حديثه عندما كتب إليهما محمد بن يحيى أنه أظهر محمد بن إسماعيل أن لفظه بالقرآن مخلوق" قال الذهبي: "إن تركنا حديثه أو لم يتركنا البخاري ثقة مأمون يحجج به في العالم"² ولم تكن حجة هذا الإمام لتنتهي بخروجه من نيسابور، بل قد وقعت له في بخاري حجة أخرى هي امتداد الأول، إذ لما زار البخاري بخاري استقبله أهلها استقبالا عظيما، وبقي أياما على الحفلة والتكريم فكتب بعدها محمد بن يحيى الذهلي إلى معاليه بن أحمد أمير بخاري "إن هذا الرجل قد أظهر خلاف السنة، فقرأ كتابه على أهل بخاري فقالوا: لا نفارقه، فأمره الأمير بالخروج من البلد فخرج³، وقد ذكر الخطيب البغدادي سببا آخر يمكن أن يكون هو السبب الحقيقي لفرة هذا الأمير من البخاري، فقد طلب من البخاري لما قدم بخاري أن يحمل "الجمع" و"التاريخ" وغيرها من كتبه لسمعها الأمير وأهل بيته، لكن البخاري أجبر ذلك إذلالا للعلماء وقال لرسوله: "أنا لا أفعل العلم ولا أحمله إلى أبواب الناس، فإن كانت لك إلى شيء منه حاجة فاحضر إلى مسجدي أو في داري، وإن لم يعجبك هذا فإئتك سلطان فامعني من المجلس ليكون لي عند الله يوم القيامة، لأنني لا أكتم العلم لقول النبي ﷺ: "من سئل عن علم فكتمه أبطلت به حجه من نار"⁴ 5.

ولما منع البخاري من العلم عرج إلى "خرتلك" وهي قرية على فرسحين من مفرق، كان له بها أقرباء فبقي فيها أياما قليلة، ثم توفي وكان ذلك ليلة السبت ليلة عيد الفطر عند صلاة العشاء ودفن يوم الفطر بعد صلاة الظهر سنة 256 هـ وعاش 62 سنة إلا ثلاثة عشر يوما⁶.

¹ ابن أبي حاتم الرازي، المخرج والتعديل، مطبوعة دار الكتب العلمية في بيروت عن طبعة دار المعارف اللبنانية في المئذ 1371 هـ، 191/7

² الذهبي، سير أعلام النبلاء 12 / 463

³ ابن حجر، تهذيب التلوي مقدمة فتح الباري، 1/ 484، وانظر الذهبي، سير أعلام النبلاء 12 / 463

⁴ الترمذي، الجمع، كتاب العلم، باب ما جاء في كتمان العلم، 29/5، رقم 2649، قال أبو عيسى: "حسنيت أبي جريسة حديث حسن"، ورواه الإمام أحمد، المستند، ت: شعيب الأرنؤوط، مستند أبو جريسة، 305/2، رقم 8035، قال شعيب الأرنؤوط: "إسناده صحيح".

⁵ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد 2 / 33، وانظر الذهبي، سير أعلام النبلاء، 12 / 464

⁶ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد 2 / 34، وابن حبان، وفات الأئمة، 4 / 191، والذهبي، سير أعلام النبلاء، 12 / 415-466، وانظر ابن عدي، الكامل، 1 / 131

مؤلفاته:

ترك الإمام البخاري إنتاجاً علمياً ضخماً يدل على علمه وعمقه، وقد استفاد ممن قبله واستفاد منه من جاء بعده فاقننوا به في مصنفاته، واحتضنوا حلوه، وساروا على طريقته، ولقد حفظت لنا كتب التاريخ والتراجم أسماء كتبه ومصنفاته لكن الكثير منها فقد منذ أيام بعيد، وهذه أسماء كتبه التي ذكرها العلماء¹ ومنها:

- 1- الجامع الصحيح.
- 2- الأدب المفرد.
- 3- التاريخ الكبير.
- 4- التاريخ الأوسط.
- 5- التاريخ الصغير.
- 6- خلق أفعال العباد.
- 7- الرد على الجهمية.
- 8- الجامع الكبير.
- 9- المستند الكبير.
- 10- الأشربة.
- 11- الطبعة.
- 12- أمامي الصحابة الواحدان.
- 13- الكيوط.
- 14- المؤلف والمختلف.
- 15- العلل.
- 16- الكنى.
- 17- الفوائد...

¹ - نظير ابن حجر ، هدى الساري مقدمة فتح الباري ، 1/ 483 - 484

18- قضايا الصحابة والتابعين وأقوالهم.

19- رفع اليدين في الصلاة.

20- القراءة خلف الإمام.

21- بر الوالدين.

22- الضعفاء.

الجزء الثاني (ت 259 هـ)¹

الحافظ الإمام أبو إسحاق إبراهيم بن يعقوب السعدي الجوزجاني، نسبة إلى مدينة بخراسان مما يلي بلخ يقال لها الجوزجان، والنسبة إليها جوزجاني، سمع الحسين بن علي الجمعي ويؤيد بن هارون، وجعفر بن عروة وشبابه، وطيفتهم فأكثر، ونفق بأحمد بن حنبل، حدث عنه أبو داود والترمذي والنسائي وأبو زرعة، قال ابن عدي: سكن دمشق فكان يحدث على المنبر، ويكاتبه أحمد بن حنبل فيقوى بذلك ويقراً كتابه على المنبر، قال: وكان يصحاح على علي رضي الله عنه² قال الذافر قطيبي: كان من الحفاظ الثقات المصنفين وفيه انحراف عن علي، قال أبو الدرداج مات في ذي القعدة سنة تسع، وقال غيره سنة ست وخمسين ومائتين، قال ابن حبان: كان حريزي³ للمذهب، ولم يكن بداعية إليه وكان صلياً في السنة، حافظاً للحديث، إلا أنه من صلابته ربما كان يتعمد طوره، قال ابن حجر: ومن ينبغي أن يتوقف في قبول قوله في الجرح، من كان بينه وبين من حرمه عداوة، سببها الاختلاف في الاعتقاد، فإن الحاذق إذا تأمل تلب أي إسحاق الجوزجاني لأهل الكوفة، رأى المصعب، وذلك لشدة انحرافه في الثصب وشهرة أهلها بالتشيع، فتراه لا يتوقف في جرح من ذكره منهم، بلسان ذلقة، وعجالة طلاقة حتى إنه أخذ يبين مثل الأعمش وأبي نعيم وعبيد الله بن موسى، وأساطين الحديث وأبو كان الرواية⁴.

¹ - الزركلي، الأعلام 81/1

² - ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، 181/1، ابن حبان، الثقات 81/8، الجرح والتعديل 148/2، الذهبي، ميزان الاعتدال 75/1، لسان الميزان، ابن حجر العسقلاني 127/1، الشيعي، الألب 16/2، الذهبي، تذكرة الحفاظ 549/2

³ - حريزي للمذهب: نسبة إلى حمزة بن حبان، المعروف بـ"المصعب"، انظر الذهبي، ميزان الاعتدال، 218/2

⁴ - ابن حبان، الثقات 81/8، ابن حجر العسقلاني، لسان الميزان، 16/1

محمد بن وضاح القرطبي (199-287 هـ)¹

أبو عبد الله، محمد بن وضاح بن بزيع الرواسي، الإمام الحافظ، محدث الأندلس مع بقي بن مخلد، ولد سنة 199 هـ²، وهو أول من أدخل علم الحديث في الحياة العلمية الأندلسية بمعناه المتعارف عليه لدى علماء الحديث، ولم يكن علم الحديث بالمعنى الاصطلاحي عند المحدثين من نقد الأسانيد وجمع الروايات ومقارنة بعضها ببعض، ومعرفة العلل وأسماء الرجال ومعرفة رواية الحديث بالعدالة والضبط ومعرفة ما يجب العمل به من الأحاديث الصحيحة مع المعرفة بالسند الكامل، ومعرفة ناسخ الحديث من منسوخه وجمع أطراف الحديث وغير ذلك من مباحث هذا الفن فلم يكن من شأن أهل الأندلس³ إلا بعد عودة محمد بن وضاح وبقي بن مخلد القرطبي من رحلتها العلمية، حيث أحدثا انعطافاً فكرياً في الأندلس فصارت دار حديث وإسناد بعد ما كان الغالب عليها حفظ رأي مالك وأصحابه.

سمع يحيى بن يحيى وإسحاق بن أبي إسرائيل وطبقتهم، رحل إلى المشرق مرتين لطلب علم الحديث لرحل إلى الحجاز والشام والعراق ومصر⁴.

لقي محمد بن وضاح سعيد بن منصور وآدم بن أبياس وأحمد بن حنبل وابن معين وابن المديني وعبد الله بن ذكوان أبا عبيدة وابن مصفى وغيرهم⁵.

وأخذ عن ابن وضاح، أحمد بن خالد، وعبد بن لباد، ومحمد بن غالب، وأبو صالح وابن الخوار عمه الملك بن أكن، وقاسم بن أصبغ، ووهب بن مسرة وغيرهم، ومن أشهر مؤلفاته، رسالة في السنة وكتاب في الصلاة، وكتاب النظر إلى الله تعالى.

وكان الناس يهتمون عليه لسماع الحديث، وكان يتكلم في الأسانيد⁶، ويخبر ابن وضاح المؤسس الأول لمدرسة الحديث بالأندلس، وبه وبقي بن مخلد صارت الأندلس دار حديث⁷.

¹ - ابن الفريسي، تاريخ العلماء والرواة بالأندلس، غرنت للمطبع، 1954 م، 15/2 - 17، القهي، ميزان الاحتيال 59/4،

القهي، تذكرة الحفاظ 647/2، القهي، سمر أعلام النبلاء 445/13-446

² - الذهبي، سمر أعلام النبلاء 445/13

³ - ابن الفريسي، تاريخ علماء الأندلس، 92/1.

⁴ - القهي، تذكرة الحفاظ 646/2

⁵ - القاضي عياض، ترتيب المدارك 436/4

⁶ - القهي، تذكرة الحفاظ 646/2

⁷ - القهي، تذكرة الحفاظ 646/2

قال ابن القزويني: كان غاملاً بالحديث، بصيراً بطرفه، متكلماً على علله، كثير الحكاية عن العباد ورعا زاهدا متعظفاً، صبوراً على نشر العلم، نفع الله به أهل الأندلس¹، مات سنة 289هـ².

الإمام مسلم (204 - 261هـ)³

هو الإمام الحافظ أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم بن ورد القشيري النيسابوري، وقد اختلف في نسبه إلى القبيلة، هل هو قشيري من أنفسهم أو مولى؟ وقد ولد سنة 206هـ كما رجحه كثير من العلماء، وقيل سنة 204هـ، قال ابن حبان: "ولم أر أحداً من الحفاظ يضبط مولده ولا تقدير عمره وأجمعوا أنه ولد بعد المائتين، وكان شيخنا تقي الدين أبو عمرو عثمان المعروف بابن الصلاح يذكر مولده وغالب ظني أنه قال: سنة اثنتين ومائتين، ثم كشفت ما قاله ابن الصلاح فإذا هو في سنة ست ومائتين⁴".

نشأ في بيت اشتهر بالعلم، وكان صاحب تجارة وكان ضمن نيسابور، وله أملاك وثروة، بدأ بسماع الحديث في الرابعة عشر من عمره و تلقى للعلم عن شيوخ بلده ثم ارتحل وطوف في البلدان، فرحل إلى العراق والحجاز والشام ومصر، ولزم البخاري لما ورد نيسابور، وأخذ عنه⁵.

قال أبو عبد الله الحاكم: حدثني أبو نصر أحمد بن محمد الوراق قال سمعت أبا أحمد بن حمدون القصاري يقول سمعت مسلم بن الحجاج وجاء إلى عمه بن إسماعيل البخاري فقيل بين عينيه وقال: دعني حتى أقبّل رجلك يا أستاذ الأئمة، وسيد المحدثين وطبيب الحديث في علله حدثك محمد بن سلام قال ثنا محمد بن يزيد الخوافي قال أخبرنا ابن جريج عن موسى بن عقبة عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ في كفارة المجلس فما علته؟ قال محمد بن إسماعيل: هذا حديث ملحق ولا أعلم في الدنيا في هذا الباب غير هذا الحديث إلا أنه معلول حدثنا به موسى بن إسماعيل هذا أولى فإنه لا يذكر لموسى بن عقبة مماعاً من سهيل⁶.

¹ - ابن القزويني، تاريخ علماء الأندلس، 17/2، والنظر الفغي، تذكرة الحفاظ، 646/2 - 647.

² - القزويني، تذكرة الحفاظ، 647/2.

³ - الذهبي، تذكرة الحفاظ، 588/2 - 590، الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، 100/13 - 103.

⁴ - ابن حبان، وفيات الأعيان، 5/194.

⁵ - الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، 100/13.

⁶ - الحاكم، معرفة علوم الحديث، ص 174.

وقد سمع من خلق كثير، وأكثر عن يحيى بن يحيى التميمي والقعني وأحمد بن يونس البربري وإسماعيل بن أبي إبراهيم وسعيد بن منصور وعون بن سلام وأحمد بن حنبل، وغيرهم، وقد ذكر السلفي 222 شيخاً من شيوخ الإمام مسلم¹.

وتلمذ عليه عدد كبير من الأئمة الأعلام منهم: الترمذي وابن خزيمة وأبو عوانة، وأبو الفضل أحمد بن سلمة النيسابوري، ونصر بن أحمد الحافظ، وعبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، وغيرهم. وقد جرت السنة العلماء بعبارة المدح والثناء على الإمام مسلم، ومنها:

قال فيه شيخه محمد بن عبد الوهاب الفراء: كان مسلم من علماء الناس وأوعية العلم ما علمته إلا خيراً²، وقال النووي: "أجمعوا على جلالة وإمامته وعلو مرتبته، وحذقه في هذه الصنعة وتقدمه فيها وتضلعه فيها"³.

قال أحمد بن سلمة: رأيت أبا زرعة وأبا حاتم، يفتنن مسلم بن الحجاج في معرفة الصحيح على مشايخ عصرهما⁴.

امتاز الإمام مسلم بالمحافظة على لفظ الحديث، وتحرره الشديد في ذلك، مما جعل العلماء يقدمونه على البخاري من هذه الناحية⁵.

قال الحافظ ابن حجر: حصل لمسلم في كتابه حظ عظيم مفرط لم يحصل لأحد مثله بحيث إن بعض الناس كان يفضل على صحيح محمد بن إسماعيل، وذلك لما انحصر به من جمع الطرق وجودة السياق والمحافظة على أداء الألفاظ كما هي من غير تقطيع، ولا رواية بمعنى، وقد نسج على منواله خلق من النيسابوريين فلم يلقوا شأوه، وحفظت منهم أكثر من عشرين إماماً ممن صنفوا للاستخرج على مسلم فبجح المعطي الوهاب⁶.

ذكره الذهبي في الطبقة الخامسة من يعتمد قوله في الجرح والتعديل، وذلك في كتابه "ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل"⁷.

¹ - الذهبي، "تذكرة الحفاظ"، 2/ 588.

² - ابن حجر، "مختار الصحاح"، 10/ 113.

³ - النووي، "المعجم شرح صحيح مسلم بن الحجاج"، 1/ 21.

⁴ - الذهبي، "تذكرة الحفاظ"، 2/ 589.

⁵ - محمد بن إسماعيل الفستقي، "توضيح الأفكار شرح تنقيح الأنظار"، ت: محي الدين عبد الحميد، ط1، مطبعة السعادة، القاهرة، 1366هـ، 49/1.

⁶ - ابن حجر، "مختار الصحاح"، 10/ 127.

⁷ - الذهبي، "ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل"، ص 180.

قال الإمام للذهبي: الإمام الحافظ حجة الإسلام أبو الحسين القشيري النيسابوري صاحب التصنيف¹ ومصنفاته العديدة، تشهد على علو مكانته، ودقته في نقد الأحاديث وبيان عطلها، منها:

"الجامع على الأبواب، وكتاب التميز، وكتاب العلل"² وله من التصنيف غير "الجامع" كتاب "الانتفاع بجلود السباع" و"الطبقات" مختصر، و"الكنى" كذلك و"مسند حليث مالك"، وقيل إنه صنف مسنداً كبيراً على الصحابة لم يتم³.

مات رحمه الله في رجب سنة إحدى وستين ومائتين⁴، وقد ذكروا في سبب وفاته أنه عقد له مجلس للمذاكرة، فذكر له حديث لم يعرفه، فأنصرف إلى منزله وأوقد السراج وقال لمن في الدار لا يدخل أحد منكم هذا البيت، فقبل له أمليت لنا سلة فيها تمر، فقال قدموها إلي فقدموها إليه فكان يطلب الحديث ويأخذ ثمرة ثمرة فيمضغها، فأصبح وقد نبي التمر، ووجد الحديث، قال الجاهل زادت الثقة من أصحابنا أنه منها مات⁵.

من أقواله وأوائمه النقدية:

قال: أعلم وفقك الله تعالى أن الواجب على كل أحد عرف التميز بين صحيح الروايات وسقيمها وثقات الثقلين لها من المتهمين، أن لا يروى منها إلا ما عرف صحة تخارجه والاستارة في ناقله، وأن يتقي منها ما كان عن أهل التهم، والمعاندين من أهل البدع⁶.

وقال: "فليس من ثقل بحره وحامل أثر، من السلف الماضي إلى زماننا هذا، وإن كان من أحفظ الناس وأشدهم توقفاً لما يحفظ ويتقل، إلا والغلط والسهو يمكن في حفظه ونقله"⁷.

¹ - الذهبي، تذكرة الحفاظ 588/2.

² - الذهبي، تذكرة الحفاظ 590/2.

³ - ابن حجر، تهذيب التهذيب، 127/10.

⁴ - الذهبي، تذكرة الحفاظ 590/2.

⁵ - يوسف بن الراسبي أبو المعراج المزني، تهذيب الكمال، ج 1، د: أخبار عواد معروف، ط 1، مؤسسة الرسالة، بيروت 1980، 507/27.

⁶ - الهروي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، 8/1.

⁷ - التميمي، الإمام مسلم، ص 3.

الإمام الترمذي (209 - 279 هـ)¹

هو الإمام الحافظ محمد بن عيسى الترمذي، أبو عيسى محمد بن سورة السلمي الترمذي الضرير مصنف الجامع وكتاب العليل، سمع قتيبة بن سعيد وأبا مصعب وإبراهيم بن عبد الله الهروي وتفقه في الحديث بالبخاري².

قال ابن حبان في كتابه الثقات: كان أبو عيسى ممن جمع وصنف وحفظ وذاكر³.
مات في ثالث عشر رجب سنة تسع وسبعين ومائتين بترمذ⁴.

قال الخليلي: ثقة متفق عليه، له كتاب في السنن، وكلام في الجرح والتعديل⁵.

قال أبو سعد الإدرسي: كان الترمذي أحد الأئمة الذين يقتدى بهم في علم الحديث، صنف الجامع والتاريخ والعلل، تصنيف رجل عالم متقن، كان يضرب به المثل في الحفظ⁶.

قال الحاكم: سمعت عمر بن علي يقول: مات البخاري فلم يخلف بخراسان مثل أبي عيسى في العلم والحفظ والورع والزهد، بكى حتى عمي وبقي ضرباً مبرحاً⁷.

من أقواله التقديرية:

للإمام الترمذي أقوال كثيرة في جرح الرواة وتعديلهم يظهر ذلك من صنيعه في كتابه الجامع فقد بين حال كثير من الرواة، لذلك ذكره للذهبي فيمن يعتمد قوله في الجرح والتعديل⁸.

الإمام التساني (215 - 303 هـ)⁹

¹ - ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب 387/9، الذهيبي، ميزان الاعتدال 678/3، ابن حبان، الثقات، 153/9، مسر
أعلام النبلاء 270/13

² - الذهيبي، تذكرة الحفاظ 154/2

³ - ابن حبان، الثقات 387/3

⁴ - الذهيبي، تذكرة الحفاظ 155/2

⁵ - الخليل بن عبد الله بن الخليل الخليلي للترمذي، الإرشاد في معرفة علماء الحديث، دار الفكر، بيروت 1993م، 903/3

⁶ - التهذيب 345/9

⁷ - الذهيبي، تذكرة الحفاظ 658/2

⁸ - الذهيبي، ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل، ص 185

⁹ - تهذيب التهذيب، ابن حجر العسقلاني 327/1، الذهيبي، تذكرة الحفاظ 195/2، الذهيبي، مسر أعلام النبلاء 125/14 -

أبو عبد الرحمن، أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر الخراساني الثعالبى قال للذهبي الإمام الحافظ الثبوت، شيخ الإسلام، ناقد الحديث صاحب السنن، ولد سنة خمس عشرة ومئتين، وطلب العلم في صغره... وكان من محور العلم، مع الفهم والإتقان، والبصيرة ونقد الرجال وحسن التلخيص.

بحال في طلب العلم في خراسان والحجاز ومصر، والعراق، والجزيرة، والشام، والثغور، ثم استوطن بمصر، ورحل الحفاظ إليه، ولم يبق له نظير في هذا الشأن¹، قال ابن الأثير: كان شافعيًا، له مناسك على مذهب الشافعي، وكان ورعًا متجربًا².

قال الدارقطني: أبو عبد الرحمن مقدم علي كل من يذكر بهذا العلم من أهل عصره³.

وقال الحاكم: كلام التمسكي على فقه الحديث كثير، ومن نظر في سنته تخير في حسن كلامه⁴ وقال الذهبي: لم يكن أحد في رأس الثلاث من حفظ من الثعالبى، هو أحق بالحديث وعلمه ورجاله من مسلم، ومن أبي داود، ومن أبي عيسى، وهو جاز في مضممار البخاري وأبي زرعة⁵.

قال التتار فطحي: وكان ابن الخداد كثير الحديث، ولم يحدث عن أحد غير أبي عبد الرحمن الثعالبى فقط وقاله رضيته به حجة بين وبين الله⁶، وقد توفي بفلسطين سنة 303 هـ⁷.

محمد بن إسحاق (223-311 هـ)⁸

الحافظ الكبير إمام الأئمة شيخ الإسلام أبو بكر محمد بن إسحاق بن عزيمة، قال فيه أبو حاتم محمد بن حبان التميمي: ما رأيت على وجه الأرض من محسن صناعة للسنن، ويحفظ ألفاظها الصحاح وزيادتها حتى كأن السنن كلها بين عينيه، إلا محمد بن إسحاق بن عزيمة فقط⁹.
قال الدارقطني: كان ابن عزيمة إمامًا ثبتًا معدوم النظر¹⁰.

¹ - الذهبي، سير أعلام النبلاء، 127/14.

² - ابن الأثير، جامع الأصول، 197/1.

³ - الذهبي، تذكرة الحفاظ، 195/2.

⁴ - الذهبي، سير أعلام النبلاء، 130/2.

⁵ - الذهبي، سير أعلام النبلاء، 133/14.

⁶ - الحري، تكملة الكمال، 333/1.

⁷ - ابن حجر العسقلاني، تكملة التهذيب، 32/1.

⁸ - الجرح والتعديل، 196/7، الذهبي، تذكرة الحفاظ، 720/2 - 731، الذهبي، سير أعلام النبلاء، 365/14 - 372.

⁹ - الذهبي، تذكرة الحفاظ، 207/2.

¹⁰ - المرجع السابق، 212/2.

قال حمد بن عبد الله المعدل: سمعت عبد الله بن خالد الأصماني يقول: سئل عبد الرحمن بن أبي حاتم عن أبي بكر بن خزيمة فقال: ويحكم! هو يسأل عتاً ولا نسأل عنه! هو إمام يقتدى به¹.
وفاته في ثاني ذي القعدة سنة إحدى عشرة وثلاث مئة².

محمد بن عمر العقيلي (322 هـ)³

الحافظ الإمام أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي صاحب كتاب الضعفاء الكبير، قال للقاضي أبو الحسن بن القطان القاسي: أبو جعفر العقيلي ثقة، جليل القدر، عالم بالحديث، مقبّل في الحفظ⁴.

قال مسلمة بن القاسم: كان العقيلي جليل القدر، عظيم الخطر، ما رأيت مثله، وكان كثير التصانيف فكان من أتاه من المتأخرين قال: اقرأ من كتابك ولا يخرج أصله⁵.

وعرف العقيلي بالشدّد في الجرح، حيث جرح جماعة من الحفاظ من أجل اتهمهم بالبدع وهذا ما جعل الكثير من النقاد لا يرضون كلامه في الأئمة، كابن حجر والذهبي، وغيرهما.

انتقده الإمام الذهبي في ترجمة علي بن الحسين فقال: ذكره العقيلي في كتاب الضعفاء فبمس ماضع⁶.

أبو جعفر الطحاوي (239-321 هـ)⁷

أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة بن مسلم بن سليمان بن حبيب الأزدي الحنكزي المصري الإمام الفقيه، الحافظ، المحدث، صاحب التصانيف الفاتفة، والأقوال الرائقة، والعلوم الغزيرة والمناقب الكثيرة مع هارون بن سعيد الإرييلي، وأبا حازم القاسبي، وغيرهما.

وروي عنه خلق كثير منهم: أحمد بن القاسم بن عبد الله البغليدي المعروف بابن الخشاب الحافظ، وأبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني صاحب "المعجم"، وكان ثقة، ثباتاً نبيلاً انتهت إليه رئاسة أصحاب أبي حنيفة في زمانه، ولم يخلف بعده مثله.

¹ - الذهبي، سير أعلام النبلاء 376/14

² - الذهبي، سير أعلام النبلاء 303/14

³ - الذهبي، تذكرة الحفاظ 833/3-834، الذهبي، سير أعلام النبلاء 238/15، الفقيه، ميزان الاعتدال 112/1

⁴ - الذهبي، تذكرة الحفاظ 833/3

⁵ - الذهبي، تذكرة الحفاظ 833/3

⁶ - الذهبي، ميزان الاعتدال 138/3

⁷ - الطحاوي، نسبة إلى طحا، قرية من قرى مصر، مكررة عصر الخلفاء العباسيين في غرب النيل، انظر ابن حبان، تاريخ دمشق،



وصيّف الطحاوي كتباً مفيدة، منها "أحكام القرآن" في نيف وعشرين جزءاً، و"معاني الآثار" وهو أول تصانيفه، و"بيان مشكل الآثار"، وهو آخر تصانيفه، وكانت ولادة الطحاوي سنة ثمان وثلاثين ومائتين، وقال السمعاني: سنة تسع، ووفاته سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة¹.

عبد الله بن عدي (277-365 هـ)²

عبد الله بن عدي أبو أحمد الجرجاني، نشأ بجرجان وبدأ بالسمع في بلده، ثم رحل فطاف البلاد في طلب الحديث، ولقاء كبار الشيوخ في عصره، قال الذهبي: "منع بالحرمين ومصر والشام والعراق ومعرسان، فطال عمره، وعلا إسناده"³.

ولد ابن عدي يوم السبت غرة شهر ذي القعدة، سنة سبع وسبعين ومائتين، وهي السنة التي مات فيها أبو حاتم الرازي.

قال حمزة بن يوسف الجرجاني: "سألت أبا الحسن الذار قطيبي أن يصف كتاباً في ضعفاء محدّثين فقال لي: ليس عندك كتاب لابن عدي؟، فقلت: نعم، قال: فيه كفاية لا يزا عليه" ثم قال الجرجاني: كان أبو أحمد بن عدي حافظ متقناً، لم يكن في زمانه مثله"⁴.

قال ابن كثير: له كتاب التكميل في الجرح والتعديل لم يسبق إلى مثله، ولم يلحق إلى شكله⁵ قال أبو يعلى الخليلي: "كان أبو أحمد عديم النظر، حفظاً وحالة"⁶، توفي سنة 365 هـ⁷.

الحسن بن عبد الله (293-382 هـ)⁸

¹ - النقي البزري، الطبقات الستة في تراجم الحنفية، 136/1.
² - أبو القاسم الجرجاني، تاريخ جرجان، ص 266، الأعلام 239/4، طبقات الثقافية 316/3، الذهبي، تذكرة الحفاظ 940/3 للذهبي، سير أعلام النبلاء 154/16.
³ - الذهبي، سير أعلام النبلاء، 154/16.
⁴ - أبو القاسم الجرجاني، تاريخ جرجان، ص: عند عبد المجيد خان، ط3، بيروت 1981، ص 267.
⁵ - ابن كثير، البداية والنهاية، 326/11.
⁶ - الذهبي، سير أعلام النبلاء، 155/16.
⁷ - الذهبي، سير أعلام النبلاء، 156/16.
⁸ - السمعاني، الأسساب، 452/8، ياقوت الحموي، معجم الأعيان، 233/8 - 258، ياقوت الحموي، معجم البلدان، 124/3 من حكايات، وفيات الأعيان، 83/2 - 85، ابن كثير، البداية والنهاية، 312/11 و 320 - 321، ابن كثير، يدي، المعجم الزاهرة، 163/4 - 196، حلال الملائين السيرطي، نفاة الإحالة، 506/1، شذرات الذهب 102/3 - 103.

أبو أحمد الحسن بن عبد الله بن سعيد العسكري، الإمام المحدث، لأديب العلامة، صاحب التضايف منها؛ المؤلف والمختلف في لشبه من أسماء الرجال، تصحيقات المحدثين، جمع من أبي القاسم عبد الله بن محمد البغوي، ومحمد بن جرير الطبري، حدث عنه: أبو سعد الماليني وأبو نعيم الحافظ، وآخرون.

قال الحافظ أبو طاهر السلفي: كان أبو أحمد العسكري من الأئمة المذكورين بالتصرف في أنواع العلوم والتبحر في فنون الفهم، توفي سنة 382هـ¹.

الدار قطني (300-385هـ)²

علي بن عمر بن أحمد بن مهدي، أبو الحسن البغدادي، المرقى المحدث من أهل محلة دار القطن ببغداد ولد سنة وثلاث مئة، قال الذهبي: كان من مجور العلم، من أئمة الدنيا، انتهى إليه الحفظ ومعرفة علل الحديث ورجاله، مع التقديم في القراءات وطرقها، وقوة المشاركة في الفقه والاختلاف والمغازي، وأمام الناس، وغير ذلك³.

قال أبو بكر البرقاني: كان الدار قطني علي علي العلل من حفظه، وقال الذهبي: وإذا شئت أن تبين براعة هذا الإمام الفرد، فطالع الطل له، فأنتك تندشه ويطول تعجبك⁴.

قال أبو بكر الخطيب: كان الدار قطني فريد عصره، وقريع دهره، ونسيج وحده، وإمام وقته انتهى إليه علم الأثر، والمعرفة بعلم الحديث وأسماء الرجال وأحوال الرواة، مع الصدق والأمانة والنقطة والعدالة وقبول الشهادة، وصحة الاعتقاد، وسلامة المنهج والاضطلاع بعلوم سوى علم الحديث منها القراءات... ومنها لمعرفة بمذاهب الفقهاء، فإن كتاب السنن الذي صنفه يدل على أنه كان قنينة أئمة بالفقه، لأنه لا يقدر على جمع ما تضمن ذلك الكتاب إلا من تفتت معرفته بالاختلاف في الأحكام⁵ توفي سنة 385هـ⁶.

ابن عبد البر (368هـ - 463هـ)

هو الإمام الحافظ يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النعمري القرطبي يكنى بأبي عمر ويلقب بحمال الدين، وقد ولد سنة 368هـ في مدينة قرطبة في عهد هشام المؤيد بن الحكم المستنصر،

¹ - انظر الذهبي، سير أعلام النبلاء، 412/16

² - الذهبي، سير أعلام النبلاء، 449/16

³ - الذهبي، سير أعلام النبلاء، 449/16

⁴ - الذهبي، تذكرة الحفاظ، 693/3

⁵ - تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، 36/12

⁶ - الذهبي، سير أعلام النبلاء، 455/16

ونشأ في بيت علم وفضل، فأبوه عبد الله بن محمد بن عبد البر من فقهاء قرطبة وفضلائها، وكانت مدينة قرطبة عاصمة الخلافة الإسلامية بالأندلس، تزدهر بحضارة راقية وعلوم فائقة، فأخذ ابن عبد البر من فضل أسرة البيت وفضل أسرة المجتمع، فنشأ حياً للعلم صار على طلبة مكابداً في مسيله، حتى تحقق له ما كان يصبو إليه وتقدم غيره من العلماء وصار يشار إليه بالبنان وحاز لقب الحافظ.

وقد كان ابن عبد البر ظاهرياً أقرب ثم صار مالكيّاً وهو غير مقلد، بل من أئمة الاجتهاد الذين لهم الباع الطويل في الفهم والاستنباط وابن عبد البر لم ير حل خارج الأندلس ولكنه تغل داخلها، وتولى القضاء بأهنية مدة من الزمن، ثم استقر في شاطبة وتوفي فيها سنة 463هـ، ولقد سمي الأندلسيون الفترة التي عاش فيها ابن عبد البر بـ "عصر ابن عبد البر" يشهد لذلك مصنف يوسف بن عبد الله بن أبي زيد بن عباد من الحركة المسمى بـ "طبقات الفقهاء من عصر ابن عبد البر"¹.

وقد أثنى عليه العلماء والحكام فوجّهه إليه المعتضد رسالة بخط ابنه عبد الله الذي كان يشغل منصب الوزارة قال له فيها: إن كتبنا لم تعارف ترائيا، ولم تلاق بدائيا، ففضلك في كل قطر كشاهد، وحضرتك في كل نفس غير متباعد، فأنت واحد عصرك، وقريح دهرك علما بيدك لوائه، وكنت كذلك والناس موفورون، والشيوخ أحياء يرزقون، فكيف وقد درس الأعلام والكلمى واتزع العلم بقبض العلماء، ولم تزل تقسى إليك حاجته، وعيني نحوك طامحة، المنحذبا إلى العلم ورغبة فيه"².

وقال فيه أبو سعيد المغربي في كتابه "المغرب": إمام الأندلس في علم الشريعة ورواية الحديث لا أسحق من أحد، وحافظها الذي حازر محصل السبق، واستول على غاية الأمد، وانظر إلى آثاره تغشك عن أعيناره، وشاهد ما أورده في تهيدته واستدكاره، وعلمه بالأكساب يفصح عنه ما أورده في الاستيعاب مع أنه في الأدب قارس، وكفاك على ذلك دليلا كتاب "محة المجالس"، وبالأفق الذي ظهر علمه وعند ملوكه خفق علمه"³، ووصفه الإمام شمس الدين الذهبي بالعلامة المتبحر المجتهد فقال: كان إماماً ذاتاً ثقة متقناً علامة متبحراً، صاحب سنة واتباع... بلغ رتبة الأئمة المجتهدين، ومن نظر في مصنفاته، يمكن له منزله، من سعة العلم وقوة الفهم، وسيلان الفهم"⁴.

أبو الوليد الباجي (403هـ - 494هـ)

¹ - شكيب أرسلان، المحلل المسمى 218/3.

² - أبو الحسن علي بن مسلم الشافعي، المصنف، ص: إحسان جعفر، ط: 1، دار العربية للكتاب، ليبيا، مارس 1978م، ص: 134/1.

³ - ابن سعيد المغربي، المغرب في حلي المغرب 407/2.

⁴ - الذهبي، سير أعلام النبلاء 157/18.

هو سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن واثق الصفي المالكي البجلي القرطبي الأندلسي الشهير القاضي، كنيته أبو الوليد، ولد سنة 403هـ في أسرة محلم وفضل، ولذلك توجه نحو التعلم منذ صغره ودرس بقرطبة وغيرها من الأمصار والخواضر الأندلسية، ثم رحل إلى المشرق للقاء فقهاء العلماء فدخل مصر والحجاز والعراق والشام، وأخذ عن شيوخها الإعلام بمختلف الفنون العلمية، وصير على تحصيل العلم مدة ثلاث عشرة سنة، فاحتضنت معارفه ونال الرقاسة العلمية وكان بذلك "إمام الأندلس الذي تقتبس أنوارده، وتتبع أنجاده وأغوارده"¹.

من أهم مشايخه : ابن حميد البجلي وأبو بكر الطروقي²، وأبو إسحاق الشيرازي³، وله تلامذة كثيرون منهم: أبو داود⁴، وأبو محمد⁵، وأبو القاسم⁶، وأحمد بن سعيد⁷، وكلهم أمثله أجلاء.

¹ - ابن سعيد البجلي، المقرب في حلى المقرب 404/1، أحمد بن محمد المقرئ النخعي، فتح الطب من ضمن الأندلس للطبيب، تاريخ إحيان عيني، دار صادر، بيروت، 1968م، 362/1

² - هو عبد الله بن أحمد بن محمد بن عبد الله بن غفر الأنصاري المروني المالكي الحافظ يعرف في بلده بأبي السماك، كان عالماً صالحاً، ارتبط اسمه برواية الجامع الصحيح للإمام البخاري الذي سمعه من ثلاثة من كبار أصحاب أبي عبد الله محمد بن يوسف القريسي في بلاد البخاري فكانت روايته آتية الروايات، وكان حافظاً ثقة شليطاً ديناً ورعاً، حتى صار شيخ الحرم في عصره بلا منازع، توفي سنة 434هـ، انظر فتح الطب 361/1، البداية والنهاية 50/12. شذرات الذهب 315/5

³ - هو إبراهيم بن علي بن يوسف بن عبد الله الملقب بحمال الدين ولد سنة 393هـ، بقرطبة أباه من قرى فاس في انتقال إلى حجاز وطلب العلم إلى أن صار شيخاً عالماً ورعاً صالحاً فصيحا قري الحجة، وتقدير المواهب والتفاني بعلمه من له نظام الملك المدرسة المشهورة بالنظامية ببغداد، ليحول التتبع ما، توفي سنة 476هـ انظر نبراة الجنان 116/3، النجوم الزاهرة 118/5

⁴ - سليمان بن أبي القاسم نجاح مولى المريد بالله، كان محدثاً فاضلاً زاهداً إماماً في وقته في الإقراء بولاية ومعرفة، وقد كتب بخط يده صحيح البخاري ومسلم وقرأهما على البجلي، وصار كل منهما أصلاً يقتدى به وذلك سنة 413هـ وتوفي سنة 490هـ انظر أحمد بن حنبل بن أحمد الضبي، بنية المقيس في التريخ رجال الأندلس، ذكر الكتاب العربي، 1967م، ص 303 - 304

⁵ - عبد الله بن محمد بن إسماعيل بن محمد بن نورث القاضي ولد سنة 424هـ وتوفي سنة 495هـ كان محدثاً حافظاً فقيهاً، انظر بنية المقيس، ص 338

⁶ - أحمد بن إبراهيم بن محمد بن خلف بن أبو إلهي كان محدثاً وفقيهاً توفي قضاء شلب وتوفي سنة 514هـ، انظر بنية المقيس، ص 170

⁷ - أحمد بن سعد بن خلف البجلي، برز في الفقه والحديث والأدب، توفي سنة 516هـ انظر بنية المقيس، ص 183

الفصل الثاني

الدواعي الموجبة لنقد المتن الحديثي

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: مفهوم نقد المتن

المبحث الثاني: المخالفة

المبحث الثالث: التفرد

المبحث الرابع: ظهور الوضع في الحديث

المبحث الأول

مفهوم نقد المتن

معنى المتن لغة:

يستعمل في معانٍ أهمها: الظاهر، ما صلب من الأرض، ما ظهر من الشيء¹.

معنى المتن اصطلاحاً:

"غاية ما ينتهي إليه الإسناد من الكلام"².

المراد بنقد المتن في هذا البحث :

هو النظر في متن الحديث على ضوء الأصول الشرعية والقواعد المنهجية للمتمدة عند المحدثين في قبول الحديث أو رده.

إنَّ لنقد المتن أهمية بالغة الأهمية في العملية النقدية عند المحدثين، ذلك أنَّ التحكيم على الراوي مرتبط بما يرويه من المتن، وبين العلامة العلمي اليمني ذلك بقوله: من تتبع كتب تواريخ رجال الحديث وتراجهم وكتب العلل وجد كثيراً من الأحاديث يطلق الأئمة عليها (حديث منكر، باطل، شبه الموضوع، موضوع)، وكثيراً ما يقولون في الراوي (يحدث بالنكار، صاحب منكر، عنده منكر، منكر الحديث)، ومن أنعم النظر في أحاديثهم والطعن فيمن جاء بمنكر صار الغالب أن لا يوجد حديث منكر إلا وفي سنده مجروح، أو حقل، فلذلك صاروا إذا استنكروا الحديث نظروا في سنده فوجدوا ما يبين وهمه فيذكرونه، وكثيراً ما يستغنون بذلك عن التصريح بحال المتن، انظر موضوعات ابن الحوزي وتفسير مجده إنما يعتمد إلى المتن التي يرى فيها ما ينكره ولكنه قلما يصرح بذلك بل يكفي غالباً بالطعن في السند، وكذلك كتب العلل وما يحل من الأحاديث في التراجع نجد غالب ذلك ما ينكره متهم، ولكن الأئمة يستغنون عن بيان ذلك بقولهم (منكر) أو نحوه أو الكلام في الراوي أو التنبيه على تحليل من السند كقولهم: فلان لم يلق فلاناً لم يسمع منه، لم يذكر سمعاً اختلط به، لم يتابع عليه، خالفه غيره يروي هذا موقوفاً، وهو أصح ونحو ذلك³.

¹ - ابن منظور جمال الدين محمد بن حكرم، لسان العرب، بيروت: دار صادر، مادة (متن)، 398/13، القيرور آهادي محمد الدين، قاموس المحيط، المؤسسة العربية للطباعة والنشر، بيروت، 271/4.

² - محمد الدين عتر، منهج نقد المتن عند علماء الحديث، دار الفكر، دمشق، 1985، ص 30.

³ - الشيخ محمد الرحمن المحمدي، الأثر الكاشف لما في كتاب أجنواء على السنة من الزلل والتضليل والافتراء، مطبعة الأهراف، لاهور، باكستان 1982م، ص (263 - 264).

ويقول الشيخ طاهر الجزائري: جهابذة هذا الفن قد حكموا بأن صحة الإسناد لا تقتضي صحة المتن ولذلك لا يسوغ لمن رأى حديثاً له إسناد صحيح أن يحكم بصحته، إلا أن يكون من أهل هذا الشأن لاحتمال أن تكون له علة قاذخة قد خفيت عليه¹.

إنَّ النظر في كتب الرجال والعلل والتبع لأقوال علماء الجرح والتعديل النقدية في الرواة يقف على الأسباب والدواعي التي دعيتهم إلى اعتماد نقد المتن في الحكم على الرواة جرحاً وتعديلاً ويمكن إجمال هذه الدواعي فيما يلي:

أولاً: المخالفة.

ثانياً: التقرد.

ثالثاً: ظهور الرضع في الحديث.

¹ - طاهر الجزائري، الميسقي، توجيه النظر إلى أصول الآثار، ج: عهد الفتاح أبو غدة، ط 1، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب 1995م، ص (190-191).

المبحث الثاني

المخالفة

المطلب الأول : مقدمات نظرية

تعريف المخالفة وضوابطها:

أقصد بالمخالفة: "المخالفة للأصول الشرعية، والاختلاف الواقع بين الرواة في حديث ماء مع اتحاد مخرجه".

قال ابن الصلاح: "وينبغي في التعارض أن يكون المخرج واحداً، وإلا فتعد البرصوه المختلفة طرقاً مستقلة"¹.

للمخالفة صور كثيرة، ومن المهم أن نبين هنا أن الاختلاف قد يكون مؤثراً على صحة الرواية وقد لا يكون كذلك، فبالنسبة للمخالفة الغير المؤثرة، كالاختلاف في الألفاظ والعبارات المترادفة بحيث لا يتغير المعنى المقصود، وكذلك بالتقدم والتأخير، أو اختلاف صيغ تلقي الحديث وأدائه مثل: أخيراً وحديثنا... ونحوهما².

فالمخالفة والتفرد من أهم دلائل العلة إذا انضمت إليها قرائن أخرى، تدل على أن هذا التفرد أو المخالفة حسيبه خطأ الراوي أو وهمه.

قال الإمام ابن الصلاح: "ويستعان على إدراكها - العلة - بتفرد الراوي، وبمخالفة غيره له مع قرائن تنضم إلى ذلك، تبين العارف بهذا الشأن على إرسال في الموصول أو وقف في المرفوع أو دخول حديث في حديث أو وهم وأهم خبر ذلك، بحيث يفلح على ظنه ذلك، فيحكم به أو يتردد فيتوقف فيه، وكل ذلك مانع من الحكم بصحة ما وجد ذلك فيه"³.

بدل كلام الإمام ابن الصلاح، على أن أسباب التعليل لا تقتصر على المخالفة والتفرد فقط وإنما يجب أن تنضم إليهما قرائن أخرى، تدل على وقوع الخطأ أو الوهم، لأن تفرد الراوي أو مخالفته لغيره قد تكون بسبب الخطأ، كالإدراج أو القلب أو التصحيف أو غير ذلك، وقد يكون بسبب التثبت

¹ - انظر ابن الصلاح، المقدمة مع التفسير والإيضاح، ص: عبد الرحمن محمد حنجان، دار الكتاب العربي، ص (94-117).

² - غير أنه الاختلاف في صيغ التلقي قد يكون مؤثراً أحياناً في صحة الحديث، كالاختلاف حول تصحيح الراوي بالمصاح في حالة ما إذا وصفه بالتدليس أو الإرسال.

³ - ابن الصلاح، المقدمة، ص 52.

والإتقان، كقول ملازمة الراوي للشيخ الذي يروي عنه، أو الاختصاص كأن يخص الشيخ أحد الرواة بما لم يخص به غيره من أصحابه، لثقة عنده مثلاً.

قال الإمام اللّاهي: "...الثقة الحافظ إذا انفرد بأحاديث كان أرفع له، وأكمل لرتبه، وأدلّ على اعتناؤه بعلم الأثر، وضبطه من أقرانه لأشياء ما عرفوها..."¹.

والطريق إلى معرفة تفرّد الراوي، أو مخالفته لغيره هو الاعتبار²، وذلك بجمع طرق الحديث والمقارنة والموازنة بينها، وهذا مراد ابن معين من قوله: "لو لم تكتب الحديث من ثلاثين وجهاً ما عفلناه"³، وقول الإمام أحمد: "الحديث إذا لم تجمع طرقه لم تفهمه، والحديث يفسر بعضه بعضاً"⁴، وقول ابن المديني: "الباب إذا لم تجمع طرقه، لم يتبين خطؤه"⁵.

فاعتماد القرائن في الترجيح مسلك علمي، اتجهت إليه الأئمة النقاد لأنه يفيد غلبة الظن، فإن غلب على الظن بالقرائن أن الراوي ضبط ما تحمّله، حكم له، وإذا غلب على الظن أن الراوي لم يضبط ما تحمّله - وإن كان ثقة - حكم به في ذلك الحديث عاصية.

قال الخطيب البغدادي: "وإنما يصحّ دعول الترجيح فيها - أي أمحار الآحاد - لأنها تقتضي غلبة الظن دون العمل والقطع، ومعلوم أن الظن يقوّي بعضه على بعض عند كثرة الأحوال والأمور المقوية لغلبته"⁶.

إن اهتمام الأئمة النقاد بالمخالفة واعتبارها أهمّ معايير نقد الحديث، قد شمل تعليل الأحاديث بما يلي:

أولاً: المخالفة للأصول الشرعية (قرآن، سنة ثابتة، إجماع).

¹ - الذهبي، ميزان الاعتدال، 140/3.

² - قال ابن حجر في النكت على ابن الصلاح: "قوله: 'معرفة الاعتبار والمقارنات والشواهد'، قلت: هذه العبارة توهم أن الاعتبار كسب للمتابعة والشاهد وليس كذلك، بل الاعتبار هو: الهيئة الحاصلة في الكشف عن المتابعة والشاهد وعلى هذا فكان حق العبارة أن يقول: معرفة الاعتبار للمتابعة والشاهد"، النكت على ابن الصلاح، 1: ربيع بن هادي، عمود المجلد، 1: ط 1، عمادة البحث العلمي، بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية 1984م، 681/2.

وقال الشيخ طاهر الجزائري: الاعتبار هو تتبع الطرق من الطوائف والمجاهدين والأخبار لذلك الحديث الذي يظن أنه فرد يعلم هل لرواه منطوق أو هل لم يشهد أم لا ومطابقة معرفة الطرق التي فصلها الكتابات والشواهد وينتهي هذا الفرد كتب الأطراف "توجيه النظر إلى أصول الأثر"، ص 491، تدوين عبد الفتاح أبو غدة، ط 1، مكتبة المطبوعات الإسلامية، سبب، 1995م.

³ - الذهبي، تذكرة الحفاظ، 430/1.

⁴ - محمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي لم يذكره المصنف لأحاديث الراوي وأجاب الساج، 2: د. محمود الطحان، مكتبة المعارف - الرياض 1403 هـ، 212/2.

⁵ - فراجع السيف، 212/2.

⁶ - الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، ص 434.

ثانياً: مخالفة بعض الرواة للبعض الآخر، كمخالفة الثقة للضعيف، أو مخالفة الثقة لثقة، أو مخالفة الثقة للأوثق، أو الأكثر عدداً.

وعلى ما يلي نسوق بعض التماذج من تطبيقات الأئمة النقاد في تقديمهم، مع التركيز على نقد المتن الذي هو هدف هذه الدراسة.

مخالفة الحديث القاطب للأصول الثلاثة

إن المتبحر لعمل الأئمة النقاد بينهم يعلن الحديث إذا كان مخالفاً للقرآن الكريم أو السنة الثابتة أو الإجماع، بعد أن يتحقق التوفيق بينهما.

قال الإمام الشافعي: ولا يستدل على أكثر صدق الحديث وكذبه، إلا بصدق المصير وكذبه إلا في الخاص القليل من الحديث، وذلك أن يستدل على الصدق والكذب فيه بأن يحدث الحديث ما لا يجوز أن يكون مثله، أو ما يخالفه ما هو أثبت وأكثر دلالات بالصدق منه¹.

ومراد الإمام الشافعي من قوله: "ما هو أثبت وأكثر دلالات بالصدق منه" القرآن الكريم والسنة الثابتة والإجماع.

قال الإمام ابن حبان رحمه الله: بل الإنصاف في الثقة للأعبار استعمال الاعتبار فيما روى وإني أمثل للاعتبار مثلاً يستدرك به ما وراءه، وكأنا جئنا إلى حماد بن سلمة فقرأناه روى غيره عن أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، لم نجد ذلك الخبر عند غيره من أصحاب أيوب، فالذي يلزمنا فيه التوقف عن جرحه، والاعتبار بما روى غيره من أقرانه فيحجب أن تبدأ فننظر هذا الخبر هل رواه أصحاب حماد عنه أو رجل واحد منهم وحده، فإن وجد أصحابه قد روه، علم أن هذا قد حدث به حماد، وإن وجد ذلك من رواية ضعيف عنه، ألقى ذلك بذلك الراوي دونه فمضى صح أنه روى عن أيوب ما لم يتابع عليه، يجب أن يتوقف فيه ولا يلزم به الوهم، بل ينظر هل روى أحد هذا الخبر من الثقات عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن أيوب، فإن وجد ذلك علم أن الخبر له أصل يرجع إليه، وإن لم يوجد ما وصفتنا، ننظر حينئذ هل روى أحد هذا الخبر عن أبي هريرة عن ابن سيرين من الثقات، فإن وجد ذلك علم أن الخبر له أصل، وإن يوجد ما قلنا، ننظر هل روى أحد هذا الخبر عن النبي ﷺ عن أبي هريرة فإن وجد ذلك

¹ - الإمام الشافعي، الرسالة، ص 399

صَحَّ أَنَّ الْحَمْرَ لَهُ أَصْلٌ، وَمَعْنَى عَدَمِ ذَلِكَ وَالْحَمْرُ نَفْسُهُ يَخَالِفُ الْأَصُولَ الثَّلَاثَةَ عِلْمٌ أَنَّ الْحَمْرَ مُوَضَّوعٌ لِأَشْكَائِهِ، وَأَنَّ نَاقِلَهُ الَّذِي تَفَرَّدَ بِهِ هُوَ الَّذِي وَضَعَهُ¹.

فهذا القصر يبين منهج الأئمة النقاد وتطبيقاتهم في تقديمهم للمعبر سندا ومتنا، ومجدي اعتمادهم في نقد المتن الحديثي على المخالفة للأصول الثلاثة، القرآن الكريم، والسنة الثابتة، والإجماع.

المطلب الثاني : التطبيقات

أولاً : مخالفة صريح القرآن الكريم:

إنَّ انتفاء التعارض بين الحديث الصحيح والقرآن الكريم من المسلمات عند كل مسلم، لذلك لم يختلف الأئمة النقاد في ردِّ كل رواية تخالف القرآن الكريم، لكنهم قد اختلفوا في الحكم على بعض الروايات التي لم تتحقق فيها المخالفة، والردُّ عند أحدهم قد يذهب غيره إلى التأويل ولكل جهاده، وقد رَدَّ المحدثون على هذا الأسس عدَّة أحاديث، منها :

المثال الأول: حديث فاطمة بنت قيس - رضي الله عنها -

روى مسلم بن مسلم بنسند عن أبي إسحاق قال سمعت مع الأسود بن يزيد جالسا في المسجد الأعظم ومعه الشعبي فحدث الشعبي بحديث فاطمة بنت قيس أن رسول الله ﷺ لم يجعل لها سكنى ولا نفقة، ثم أخذ الأسود كتابا من حصى فحصى به، فقال ويلك تحدث بمثل هذا، قال عمر لا تترك كتاب الله وسنة نبينا ﷺ لقول امرأة لا تدري لعلها حفظت أو نسيت، لها السكنى والنفقة، قال الله عز وجل: "لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِضَاحِيَةٍ مُبِينَةٍ"².

قال ابن حجر: ولعلَّ عمر أراد بسنة النبي ﷺ، ما دلت عليه أحكامه من اتباع كتاب الله، لا أنه أراد سنة مخصوصة في هذا³.

¹ - محمد بن حبان الصحيح للبخاري، صحيح ابن عثمة، ترتيب ابن باز، تحت: شعيب الأرقطوط، ط2، مؤسسة الرسالة، بيروت 1993م، 154/1-155.

² - سورة الطلاق 1

³ - مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الطلاق، باب المطلقة ثلاثا لا نفقة لها، 198/4، رقم 3783

⁴ - ابن عمر، فتح الباري، 480/9

لقد اعتبر عمر رضي الله عنه ما ترويه فاطمة بنت قيس معارضا لنص القرآن، فردّ روايتها، لأنّ حقّ المطلقة في السكنى ورد في القرآن الكريم، في قوله تعالى: "أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وَجْهِكُمْ..."¹

أمّا بخصوص الحكم على عمر رضي الله عنه هل كان مصيباً أو خاطئاً في موقفه، فإثمه ليس من مقاصد بحثي، وإنما فقط أبرز الأسس الذي اعتمد عليه عمر في ردّ حديث فاطمة بنت قيس.

المثال الثاني : حديث "الواندة والمروعة في النار".

هذا الحديث يتعارض مع ظاهر قوله تعالى: "وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ"².

وروي هذا الحديث هو الضحاك بن جابر الجعفي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه وله شاهد من رواية سلمة بن يزيد الجعفي رضي الله عنه.

قال أبو داود: حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي حدثنا ابن أبي زائدة قال حدثني أبي عن عامر قال قال رسول الله ﷺ: "الواندة والمروعة في النار". قال يحيى بن زكريا قال أبي فحدثني أبو إسحاق أن عامراً حدثه بذلك عن علقمة عن ابن مسعود عن النبي ﷺ.

تخريج الحديث:

أخرجه أبو داود³، وابن حبان في الصحيح⁴، والطبراني⁵، والبزار⁶، وأخرجه ابن أبي حاتم فيما نقله عنه الحافظ ابن كثير في تفسيره⁷، والبحاري في التاريخ الكبير⁸.

حديث سلمة بن يزيد الجعفي

قال الإمام أحمد: حدثنا ابن أبي عدي عن داود بن أبي هند عن الجعفي عن سلمة بن يزيد الجعفي قال: انطلقت أنا وأخي إلى رسول الله ﷺ قال قلنا يا رسول الله إن أمتنا مليكة كانت تصل الرحم، وتقري الضيف، وتفعل وتفعل، هلكت في الجاهلية، فهل ذلك نافعها شيئا؟ قال: "لا". قال، قلنا

¹ - سورة الطلاق 6

² - سورة التكاوير (8-9)

³ - أبو داود، السنن، كتاب النكاح، باب ذراري المشركين، 230/4، رقم 4717

⁴ - محمد بن حبان، صحيح ابن حبان ترتيب بن بيان، مؤسسة الرسالة، 521/16، رقم 7480

⁵ - سليمان بن أحمد، أبو القاسم الطبراني، المعجم الكبير، 2، حديث السفلي، ط2، الموصول 1983م، 138/10، رقم

10236

⁶ - أبو بكر أحمد بن عمرو البراء، المستدرك، مسند عبد الله بن مسعود، 294/1، رقم 1825

⁷ - أبو القاسم إسماعيل بن عمر بن كثير، تفسير القرآن العظيم، 2: 328، دار طيبة، 328/8

⁸ - محمد بن إسماعيل البخاري، التاريخ الكبير، 2: 72، دار الفکر، 72/4

فإنها كانت وأكوت أختا لنا في الجاهلية، فهل ذلك نافعها شيئا، قال¹: الواقعة والموعودة في القل، إلا أن تدرك الواقعة الإسلام فيمحقو الله عنها².

تخريج الحديث:

أخرجه أحمد في مسنده¹، والتمساني في السنن الكبرى²، والطبراني في المعجم الكبير³ والبحاري في التاريخ الكبير⁴.

ولكل حديث طرق متعددة، ذكرها الشيخ شعيب الأرنؤوط بالتفصيل⁵.

الحكم على الحديث

1- قال الشيخ الألباني: "صحيح"⁶.

2- قال شعيب الأرنؤوط: "رجاله ثقات، وإسناده صحيح"⁷، وصرح بشكارة معنى الحديث في تعليقه على مسند الإمام أحمد⁸.

¹ - الإمام أحمد بن حنبل، المسند، 2: تحقيق الأرنؤوط وأحمره، ط2، مؤسسة الرسالة، 1420 هـ، 218/25، رقم 15923.

² - الترمذي، السنن الكبرى، 507/6.

³ - سليمان بن أحمد، أبو القاسم الطبراني، المعجم الكبير، 2: تحقيق السلي، ط2، الموص، 1983م، 40/7، رقم 6320.

⁴ - عماد بن إسماعيل البحاري، التاريخ الكبير، 73/4، تحقيق الفدوي، ط1، الفكر.

⁵ - قال الشيخ شعيب الأرنؤوط في تعليقه على صحيح ابن حبان: "... وأخرجه أبو خلود 4717 في السنان باب في ثلوثي المشركين، والطبراني 10059 من طريقين عن ابن أبي زائدة أخرجه ابن أبي عمير فيما نقله عنه الخلفاء ابن كثير في "تفسيره" عن أحمد بن محمد الترمذي، عن أبي أحمد الزبيري، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن علقمة وأبي الأحوص، عن ابن مسعود، وهذا سند رجالة ثقات رجال شريفة، إلا أن إسرائيل صحيح من أبي إسحاق مثل ذكرها بأسرة.

وله طريق ثلاث عند الطبراني 10236 عن علي بن عبد العزيز، عن يحيى الحماني، عن محمد بن أبان، عن عاصم، عن زبارة، عن عبد الله بن مسعود، ومحمد بن أبان، عن أبي ذؤيب، وابن معين، وقال البحاري: ليس بالقوي.

وله شاهد من حديث سلمة بن يزيد الجعفي، وأخرجه أحمد 478/3، والتمساني في "الكبرى" كما في "التحفة" 55/4 من طريقين عن داود بن أبي خنبل، عن الشعبي، عن علقمة، عن سلمة بن يزيد الجعفي، قال: انطلقت... الحديث"، وهذا سند صحيح على شرط مسلم.

⁶ - الشيخ الألباني، الجامع الصغير وزيادته، المكتب الإسلامي، 1310/1 - رقم 13099.

⁷ - محمد بن حبان، أبو حاتم، صحيح ابن حبان، تحقيق الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، 521/16، رقم 7480.

⁸ - نظر الإمام أحمد بن حنبل، المسند، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة قرطبة، 418/3، رقم 15965.

إنَّ ظاهر هذا الحديث يصارع مع صريح القرآن الكريم، قال تعالى: "وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى تَبْعَثَ رَسُولًا"¹، وقوله تعالى: "وَإِذَا الصَّاعُودَةُ سُئِلَتْ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ"².

لقد تبانت أراء النقاد في هذا الحديث تباينا شديدا، فمنهم من حكم بصحة، ومنهم من ترد فيه ورده بعضهم من جهة المتن، لكنني سأقتصر على ذكر أراء المتقدمين من أئمة النقد الحديثي فقط، التزاما بما يحقق أهداف هذا البحث³.

أولا: الإمام محمد بن إسماعيل البخاري:

أخرج هذا الحديث في التاريخ الكبير، وساق الروايات بطرق متعددة منها:

"وقال لنا عازم (نا) سعيد بن زيد سمع علي بن الحكم البجلي عن عثمان بن عمرو عن إبراهيم عن علقمة والأسود عن ابن مسعود: جاء ابننا مليكة فسالنا النبي ﷺ إن آمننا وأدت فقال: أمكنما في النار - بطوله.

وقال عازم: (نا) الصنع بن حزنه عن علي بن عثمان عن أبي وائل عن النبي ﷺ.

وقال عازم: قال حماد بن زيد: حديث سعيد بن زيد أصح⁴.

وبعد النظر في طرق الحديث التي ذكرها الإمام البخاري، نستخلص مايلي:

1 - رجح الإمام البخاري حديث سعيد بن زيد، حيث ساق قول حماد بن زيد عن شيخه عازم دون تعليق، وهذا يدل على موافقته لشيخه - وهذا معروف من منهج الإمام البخاري في كتبه التاريخ الكبير.

2 - حديث ابن مسعود بهذا الطريق إسناده ضعيف، لأن فيه عثمان بن عمرو⁵، وترييح الإمام البخاري لهذه الطريق واعتبارها الأصح، يدل على أنه لا يصحح هذا الحديث، قال للعلمي البجلي في بيان منهج الأئمة النقاد: إذا استكروا الحديث نظروا في منده، فوجدوا ما يبين وانه فيكونونه، وكثيرا ما يستفنون بذلك عن التصريح بحال المتن⁶.

¹ - الإسراء 15

² - التکویر (8-9)

³ - وثبت على جود قيمة للمحدثين للتأخر عن عصر الرواية. تصح أن نفرد بدراسات مستقلة.

⁴ - البخاري، التاريخ الكبير، 73/4

⁵ - عثمان بن عمرو بالتصغير ويقال بن قيس والقواسم أن قيسا جد أبيه وهو عثمان بن أبي حميد أيضا البجلي أمير البغدان الكوفي الأعشى

شعيب واحتفظ وكان مدلسا ويقتل في التشيع، انقريب، 667/1، رقم 4507

⁶ - للملبي البجلي، الأثر في الكافة، ص 279

3- لم يخرج البخاري هذا الحديث في الجامع الصحيح، وقد تعقبه الإمام الدار قطني لأجل ذلك في كتابه "الإلزامات والتتبع"¹.

4- إخراج الإمام البخاري للحديث في التاريخ الكبير، يدل على توثيقه له كما أنه في هذا الكتاب، قال البخاري: إخراج البخاري الخبر في التاريخ، لا يفيد الخير شيئاً بل يضربه، فإن من شأن البخاري أن لا يخرج الخبر في التاريخ إلا ليدل على ومن رآه².

وعليه يمكن القول إن الإمام البخاري ردّ الحديث لمخالفة متنه لصريح القرآن الكريم.

ثانياً: الإمام أبو حاتم محمد بن حبان البستي:

ذكر الإمام أبو حاتم الحديث تحت عنوان: ذكر غير قد يوهم غير المتبحر في صناعة العلم، أن المروءة لا محالة في النار³.

فيهم من موقفه أنه يصحح الحديث، وذلك بإعراجه في كتابه الصحيح، ولكن معارضة الحديث لصريح القرآن الكريم أجهته إلى التأويل، حيث قال: عطّلت هذا الخبر ورد في الكفار دون المسلمين يريد بقوله الواحدة والمروءة من الكفار في النار⁴.

ولكن ملقّب إليه الإمام ابن حبان بعيد، ومتنقّض، حيث أن المروءة - وهي البنت التي تلتحق حبة حسب عادة العرب في الجاهلية، خوفاً من الفقر أو العار - ولا تكلف قبل البلوغ، والدليل ما أخرجه ابن أبي حاتم بسنده عن عكرمة، قال: قال ابن عباس: أطفال المشركين في الجنة فمن زعم أنهم في النار فقد كذب، يقول الله عز وجل: "وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ"، قال: هي المدفونة⁵.

ثالثاً: الإمام أبو الحسن علي بن شمر الدار قطني:

إن صنع الدار قطني في كتابه الإلزامات والتتبع، يقتضي أنه يصحح هذا الحديث، حيث أزم البخاري ومسلم إخراج هذا الحديث في كتابيهما، لأنه على شرطيهما، فقال: ذكر أحاديث رجال من الصحابة

¹ - الدار قطني، الإلزامات والتتبع، 99-97/1.

² - التبركاني، الفوائد المجموعة في الأحاديث المروءة، متن بلقيس البستاني، ص 168.

³ - محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، صحيح ابن حبان بخرتب ابن حبان، متن: شعيب الأبريقوط، ط 2، مؤسسة الرسالة، بيروت 1993م، 523-521/16، قال شعيب الأبريقوط: رجاله ثقات.

⁴ - صحيح ابن حبان، 523-521/16.

⁵ - ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، 334/8.

رضي الله عنهم رويوا عن النبي ﷺ، رويت أحاديثهم من وجوه لا مطعن في ناقلها ولم يخرجها عن أحاديثهم شيئاً، فيلزم إخراجها على مذهبهما، وعلى ما قلنا ذكره وما أخرجه أو أحدهما¹.

فالدارقطني صحح الحديث بناء على حال الثقلة كما هو واضح من كلامه المتقدم، لكنه ساق روايات الحديث المختلفة في كتابه العلل، وبين الخلاف الواقع في بعض طرق الحديث دون ترجيح بينها خلافاً لمناهج في العلل، وهذا يشعر أنه حكم باضطراب الحديث².

أما اختلاف حكمه على الحديث، قد يفسر هذا التصرف من إمام بحرف، ومتمكن في ميدان علم العلل كالدارقطني، أنه من باب تلويح الإحتياط، نظراً للمخالفة الظاهرة بين الحديث وصريح القرآن، أو لوقوفه على أحاديث أقوى وأرجح من هذا الحديث، والله أعلم.

ثانياً : مخالفة السنة الثابتة.

المثال الأول:

قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا وكيع عن الأعمش عن سالم عن ثوبان قال قال رسول الله ﷺ: "استقيموا القريش ما استقاموا لكم"³.

قال الشيخ الألباني: حديث ثوبان هذا، لا يصح من قبل إسناده، وابن أبي الجعد لم يسمع من ثوبان فهو متقطع، روى الخلال عن مهنا قال: سألت أحمد عن هذا الحديث؟ فقال: ليس يصح، سالم بن أبي الجعد لم يلق ثوبان⁴.

قال السيوري: سمعت يحيى يقول: لم يسمع سالم من ثوبان⁵.

¹ - الدارقطني، الإزانيات والصحيح، 97/1-99.

² - أبو الحسن علي بن محمد الدارقطني، العلل المروية في الأحاديث فنيية، ط 1، دار طيبة الرياض 1405 هـ تحقيق وفهرج، د محفوظ الرحمن بن الله، 161/5-163.

³ - أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني، المستدرج، مؤسسة قرطبة، القاهرة، 277/5، رقم 22442، قال شيخ الأرنؤوط: إسناده ضعيف، يرواه الطبراني والخلال بزيادة: "فإن لم تفعلوا، فكونوا سيئة زراعتين أشقاء"، فاكثرون من كذا أسديكم "المنجس الصغير، سليمان بن أحمد الطبراني، د: محمد شكور محمود الحاج كريس، ط 1، دار صغر، بيروت 1985م، 134/1، رقم 202.

⁴ - محمد ناصر الدين الألباني، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها الصحيح في الأمانة، ط 1، دار المعارف بالرياض، 1412 هـ، رقم 1643، 147/4.

⁵ - النظر الصحيح، 18/1، رقم 82.

وقال الخلال: "قال حنبل: سمعت أبا عبد الله قال: الأحاديث بخلاف هذا، قال النبي ﷺ: "اسمع وأطع ولو لعبد مجذع"، وقال: "السمع والطاعة في غيرك وبغيرك، وأثرة عليك" فالذي يروى عن النبي ﷺ من الأحاديث بخلاف حديث ثوبان، وما أدري ما وجهه¹.

مِمَّ تَقْدَمُ يَتَبَيَّنُ أَنَّ الْمُحَدِّثِينَ ضَعَّفُوا هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ جِهَتَيْنِ:

الأولى: من جهة الإسناد بالانقطاع، حيث قال الإمام أحمد: سالم بن أبي الجعد لم يلق ثوبان.

الثانية: من جهة المتن، فقد خالف ما ثبت عن النبي ﷺ من أحاديث في وجوب السمع والطاعة.

المقال الثاني:

قال الإمام البخاري: محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب القرشي أحد بني عامر بن لؤي مديني أبو الحارث، قال لي عيسى بن المغيرة ولد عام الحفاف سنة ثمانين سمع نافعاً، روى عنه الثوري ووكيع، قال لي عبد الله بن محمد حدثنا هشام قال حدثنا معمر عن ابن أبي ذئب عن الزهري أن رسول الله ﷺ قال: "ما أدري أعزير نبياً كان أم لا؟، ونبي لمتنا كان أم لا؟ والحدود كفارات لأهلها أم لا؟".

وقال عبد الرزاق² عن معمر عن ابن أبي ذئب عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، والأول أصح، ولا يثبت هذا عن النبي ﷺ، لأن النبي ﷺ قال: "الحدود كفارة"³.

قال الإمام البخاري سابق حديث محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب من طريقين:

الأول: هشام عن معمر عن ابن أبي ذئب عن الزهري أن رسول الله ﷺ مرسل.

الثاني: عبد الرزاق عن معمر عن ابن أبي ذئب عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.

ثم رجح الطريق المرسل، حيث قال: "والأول أصح"، وبعد حكمه على الاستناد، نتناول المتن بالنقد حيث قال: ولا يثبت هذا عن النبي ﷺ، لأن النبي ﷺ قال: الحدود كفارة.

ومقصود البخاري أن حديث: "والحدود كفارات لأهلها أم لا؟"، يتعارض مع الحديث الثابت عن النبي ﷺ: "الحدود كفارة".

قال الإمام البخاري رد الحديث بسبب المعارضة للثابت من السنة الصحيحة.

¹ - محمد ناصر الدين الألباني، سلسلة الأحاديث الضعيفة، 147/4.

² - البخاري، التاريخ الكبير، 158/1، وانظر أحمد بن حنبل المصنف، العين الكبرى، وفيه المجهول النقي، علاء الدين علي بن عثمان الماوردي الشهير بابن طر كمال، ط 1، دائرة المعارف النظامية، ج 1344، 329/8، رقم 18850.

³ - التاريخ الكبير، البخاري، 152/1، رقم 455.

⁴ - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الحدود، باب الحدود كفارة، 566/1، رقم 6784.

تالفا: مخالفة الإجماع

ما رواه محمد بن عبد الرحمن بن أبي سلمة¹ عن أبيه عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ: "من صام صبيحة يوم القطر فكأنما صام الدهر"².

فهذا الحديث من أفراد محمد بن عبد الرحمن، وهو منكر الحديث³، ومع ضعفه وتفرده خالف ما هو ثابت من السنة الصحيحة في النهي عن صيام يوم القطر، وإجماع العلماء على تحريم صيام يومي العيدين، من ذلك حديث أبي سعيد رضي الله عنه قال: نهى النبي ﷺ عن صوم يوم الفطر والقدر، وعن الصائم⁴، وأن يحسب الرجل في ثوب وأجله، وعن صلاة بعد الصبح والعصر⁵.

قال النووي: "وقد أجمع العلماء على تحريم صوم هذين اليومين بكل حال، سواء صاحبهما عن نذر أو تطوع، أو كفارة، أو غير ذلك"⁷.

مخالفة الراوي رأيه أو فتواه

إن من صور المخالفة للوثقة في الحكم على الراوي ما يخالف رأيه أو فتواه وقد ردت النقاد لحديث كثيرة بمثل هذه المخالفة، كأن يروي عن النبي ﷺ في سننه راو عرف ممن مذهبه خلاف ما تضمنه ذلك المتن، فيكون ذلك دليلاً على خطأ الرواية، فإن كان الحديث قرداً، يرد الحديث جملة.

¹ - محمد بن عبد الرحمن بن أبي سلمة بن هاشم الموصلي، وهو من أئمة الحديث، وقد أقره ابن خزيمة وابن حبان من السليمة د ق المقرب، ص 6067

² - نظر الذهبي، ميزان الاعتدال، 617/3، رقم 7827، وابن حبان في المحروكين، 264/2

³ - البخاري، التاريخ الكبير، 163/1، رقم 484

⁴ - الصائم: هو أن يجعل الرجل يديه ولا يرفع يده عنهما، وإنما قيل لها صماء، لأنه يسد على يديه رجليه المتألف كلهما، كالمسحرة النساء التي ليس فيها عروق ولا صدغ، انظر ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، 54/3

⁵ - يعني: من الاحتيا، وهو أن يضم الإنسان رجليه إلى بطنه بثوب يجمعهما به مع ظهره، ويشده عليها. وقد يكون الاحتيا باليسمين عوطي القرب، انظر ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، 335/1

⁶ - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الصوم، باب صوم يوم الفطر، 702/2، رقم 1890، ومسلم، كتاب الصيام، باب النهي عن صوم يوم الفطر ويوم الأضحي، 152/3، رقم 2728، ولقطة عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ نهى عن صوم يومين يوم الأضحي ويوم الفطر.

⁷ - النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، 15/8

المثال الأول

قال الإمام العجلي: حدثنا عمرو بن عون قال: أخبرنا خلف عن يزيد بن أبي زياد عن إبراهيم عن عبد الله قال: كنا جلوسا عند النبي ﷺ إذ جاءه فتية من قريش فتغير لونه، فقلنا: يا رسول الله، إنا لا نزال نرى في وجهك الشيء نكرهه، قال: "إنا أهل بيت اختار الله لنا الآخرة على الدنيا وإن أهل بيتي سيقولون بعدني تطريدا وتشريدا حتى يجيء قوم من ها هنا - ولوماً بيده نحو المشرق وأصحاب رايات سود، يسألون الحق ولا يعطونه مائة أو ثلاثا فيقاتلون فيعطون ما سألوا، فلا يقبلون حتى يدفعوها إلى رجل من أهل بيتي بملاحة عدلا كما ملكت ظلما وجورا¹، فمن أدرك ذلك منكم فليأثمها ولو حبرا² على الثلج³."

ثم روى بسنده عن أبي أسامة قال: لو حلف عندي يعني - يزيد بن أبي زياد - حسين بميثا قسامة ما صدقته، أئمتنا مذهب إبراهيم⁴، أئمتنا مذهب علقمة⁵، أئمتنا مذهب عبد الله⁶."

فقد استدل أبو أسامة على كذب المتن، لمخالفته لمذهب رواية الحديث.

المثال الثاني:

قال الإمام البخاري في ترجمة حسين بن عبد الله بن عبد الله بن عباس الهاشمي: قال علي تركت حديثه. قال شريك عن حسين عن عكرمة عن ابن عباس: قال النبي ﷺ أم إبراهيم: أعتقها، ولم يصح. وقال عمرو بن عطاء عن ابن عباس: ما أئمتها الأولاد إلا بمنزلة شائك أو بعيرك قال أبو عبد الله: وهذا المعروف من فتيا ابن عباس⁷.

وبعدنا ضعف الإمام البخاري صاحب الترجمة، ذكر ما يندلج على ضعفه فساق حديث أم إبراهيم، ثم قال ولم يصح، ثم ساق الحديث الثاني وأبعده بقوله: إنه المعروف من فتيا ابن عباس⁸.

فتلاحظ أن معرفة مذهب الرازي كان أساسا في قبول إحدى الروايتين دون الأخرى.

¹ - الطبري: حسن الظن. انظر المبارك بن محمد المعروف بابن الأثير الجزري، النهاية في غريب الحديث والأثر، ت: طاهر أحمد الزاوي

- محمود محمد الطحاوي، المكتبة العلمية، بيروت، 1399هـ - 1979م، 313/1

² - ابن كثير: الزحف كشمس الطفل على الأيدي والركب. انظر ابن الأثير الجزري، النهاية في غريب الحديث والأثر، ت: طاهر أحمد

الزاوي - محمود محمد الطحاوي، 336/1

³ - العجلي: الضعفاء، 230/9، رقم 2180

⁴ - المرجع السابق، 230/9، رقم 2180

⁵ - البخاري، التاريخ الكبير، 388/2، رقم 2872

المثال الثالث

أُحاديث أبي هريرة في المسح على الخفين: قال ابن رجب الحنبلي: "ضعفها أحمد ومسلم وغير واحد وقالوا: أبو هريرة ينكر للمسح على الخفين، فلا يصحّ له فيه رواية"¹.

وروى مسلم بسنده عن عمر بن عبد الله بن أبي حنيفة حدثني يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة أنّ رجلاً قال: يا رسول الله ما الطهور بالخفين؟ قال: "للخفين يوم وليلة وللمسافر ثلاثة أيام ولياليهن".

ثم علق عليها بقوله: هذه الرواية عن أبي هريرة في المسح ليست بمحفوظة، وذلك أنّ أبا هريرة لم يحفظ للمسح عن النبي ﷺ ثبوت الرواية عنه بإنكاره للمسح على الخفين.

حدثنا محمد بن الملقن، ثنا محمد، ثنا شعبة، عن يزيد بن زاذان قال: سمعت أبا زرعة قال سألت أبا هريرة عن المسح على الخفين، قال: فدخل أبو هريرة دار مروان بن الحكم، فبال ثم دعا بماء فتوضأ، ومسح خفيه، وقال: ما أمرنا الله أن نمسح على جلود البقر والغنم".

فقد صحّ برواية أبي زرعة، وأبي رزين عن أبي هريرة إنكاره للمسح على الخفين، ولو كان قد حفظ للمسح عن النبي ﷺ كان أجدر الناس وأولاهم للزومه وللتدبّر به، فلمّا أنكره الذي في الخبر من قوله: ما أمرنا الله أن نمسح على جلود البقر والغنم"، والقول الآخر: ما أبالي على ظهر حمار مسحت أو على عظمي، بأن ذلك أنّه غير حافظ للمسح عن رسول الله ﷺ، وأنّ من أسند ذلك عنه عن النبي ﷺ واحيى الرواية، أخطأ فيه إمّا سهواً أو تعمداً.

فيجمع هذه الروايات ومقابلة بعضها ببعض، تتميز صحيحها من سقيمها، وتبين رواة ضعاف الأخبار من أضعافهم من الحفاظ، ولذلك أضعف أهل المعرفة بالحديث عمر بن عبد الله بن أبي حنيفة وأصحابهم من نقلة الأخبار، لروايتهم الأحاديث المستكثرة التي تخالف روايات الثقات المعروفين من الحفاظ².

ومنها: حديث ابن عباس أنّ النبي ﷺ لما سئل عن الصبي ألماً حج؟ قال: "نعم"، ردّه البخاري بأنّ ابن عباس كان يقول: "ألماً صبي حج به ثم أدرك فعليه الحج"³.

¹ - ابن رجب الحنبلي، شرح حلال الترمذي، 493/1 - 494.

² - التميز، الإمام مسلم، ص (43 - 44).

³ - ابن رجب الحنبلي، شرح حلال الترمذي، 494/1.

ومنها: حديث عائشة عن النبي ﷺ قال للمستحاضة: دعي الصلاة أيام أقرانك¹، قال أحمد: كل من روى هذا عن عائشة فقد أخطأ، لأن عائشة تقول: الإقرء الأطهار، لا الحيض².

المثال الرابع

حديث سعد بن سعيد عن عمرة عن عائشة عن النبي ﷺ في التهي عن صلاتين، صلاة بعد صلاة العصر³، وقد أنكره أحمد والدار فطن وغيرهما، وقال الدارقطني: المحفوظ عنها أنها قالت: ما دخل عليّ النبي ﷺ بعد العصر إلا صلى ركعتين².

واستنكار الإمام الدار فطن رواية عائشة في التهي عن الصلاتين، سببه أن القابت من روايتها يخالف هذه الرواية، وهذه الصورة من المخالفة جعلها ابن رجب قاعدة في الحكم على الرويات حيث قال: قاعده في تضعيف أحاديث رويت عن بعض الصحابة، والتصحيح عنهم رواية ما يخالفها، ثم ساق جملة من الروايات³.

¹ - ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي، 494/1

² - ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي، 494/1

³ - لفظ ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي، 494/1

المبحث الثالث

التفرد

لقد شككت بعض صور التفرد بالمتون الحديثة لدى أئمة الجرح والتعديل، سيما رئيساً من أصحاب نقد الرواة، فالتفت لكتب الطلل والرجال يقف على نصوص كثيرة ومتنوعة، تعكس الحيز الكبير الذي شغلته مسألة التفرد في العملية النقدية.

وقد كان هذا التفرد حالات مختلفة كما سنرى في تطبيقات أئمة الجرح والتعديل.

المطلب الأول: مقدمات نظرية

أولاً: مفهوم التفرد:

التفرد في اللغة من مادة: "ف ر د"، والتفرد هو: ما لا نظير له، وأفرده: جعله واحداً¹.

قال ابن فارس: (فرد) الفاء والراء والذال أصل صحيح يدل على وحدة، من ذلك القرء وهو الوتر².

ويقال استفردت الشيء إذا أخذته فرداً لا ثاني له ولا مثل³.

والفرد: الوتر، والجمع أفراد وفردى على غير قياس⁴.

الفرد، والفرد بالفتح والضم، أي هو منقطع القرين⁵.

التفرد في الاصطلاح:

التفرد أن لا يشارك الراوي غيره في رواية الحديث، بل يفرد به سنداً ومتناً، فالتفرد صفة متعلقة بالراوي، أما الحديث الذي تفرد به روايته أحد رواة يطلقون عليه "الحديث الفرد".

قال الدكتور نور الدين عترة: الحديث الفرد هو ما تفرد به روايه بأي وجه من وجوه التفرد⁶.

¹ - الخليل بن أحمد الفراهيدي، العين، ص: ٥، مهدي المحرومي ود. إبراهيم السامرائي، مكتبة الطلال، (فرد)، 24/8.

² - العبد بن فارس، معجم مقاييس اللغة، ص: ٤٨٨، عبد السلام محمد حارون، دار الفكر، ط: 1979م، 500/4.

³ - ابن منظور، لسان العرب، مادة (فرد)، 331/3.

⁴ - الجوهري، الصحاح في اللغة، 38/2.

⁵ - الأزهري، كليب اللغة، مادة (فرد)، 448/4.

⁶ - نور الدين عترة، منهج النقد في علوم الحديث، ط: 3، دار الفكر، دمشق، 1997م، ص: 399.

أنواعه:

للتفرد نوعان: تفرد مطلق، وتفرد نسبي¹.

فالتفرد المطلق ما كانت الغرابة في أصل سنده، وأما النسبي فيتنوع - أيضاً - أنواعاً:

أحدهما: تفرد شخص عن شخص.

ثانيها: تفرد أهل بلد عن شخص.

ثالثها: تفرد شخص عن أهل بلد.

رابعها: تفرد أهل البلد عن أهل بلد أخرى².

مراتب التفرد:

عند إسماعيل الأنطري في صنيع المحققين يتبين لنا أن التفرد على مرتبتين: تفرد في الطبقات المتقدمة وتنفرد في الطبقات المتأخرة.

المرتبة الأولى: التفرد في الطبقات المتقدمة.

إذا تفرد الراوي بحديث في طبقة من شأنها عدم شهرته وعدم تعدد روايته في الغالب، مثل طبقة الصحابة والتابعين، فهذا النوع من التفرد مقبول ومحتج به، بشرط أن يكون الراوي ثقة معروفاً.

ذلك لأن التفرد في هذه الطبقات لا يثير في نفس الناقد تساؤلاً حول كيفية التفرد، ولا ريب في مدى ضبطه لما تفرد، حيث أن تدخل الأحاديث والآثار بالنسبة إليه احتمال يكاد يكون مغفوماً، نظراً لحدودية الأسانيد التي يتداولها هو ومعاصروه، وتقصيرها.

أما إذا تعالف هو ما ثبت واشتهر، أو كان متته لا يعرف إلا من روايته، ولم يجر العمل بمقتضاه سابقاً فإنه عندئذ يصبح شاذاً غريباً، يرفض الناقد قبوله.

وأما إن كانه للراوي التفرد فيها ضعيفاً فأمره بين، فلا خلاف بينهم في رده حديثه، وكذا إذا كان مجهولاً فإنه يرد عند الجمهور من النقاد.

¹ - ابن الصلاح، المقدمة، ص (80-81)، والفتاوى، 703/2-709، ونزهة النظر، ص (17-18).

² - ابن حجر، النكت، 705/2.

المرتبة الثانية: التفرد في الطبقات المتأخرة:

أما التفرد برواية حديث في طبقة من شأنها أن يكون الحديث فيها مشهوراً وجميعه الطرق كالسندس الحديثية المشتهرة في جهات مختلفة من الأقطار الإسلامية، والتي يشترك في نقل أحاديثها جماعة كبيرة من مختلف البلاد، ليلفح حرصهم على جمعها من خارجها الأصلية بحيث لا يفوت لهم شيء منها إلا نادراً وقد قمتُ لهم ذلك من خلال مجموعهم الحرّ، وحققتهم الواسع النطاق بين البلدان الإسلامية، والذي أصبح بمقدور الجميع.

فهذا النوع من التفرد يدعو الناقد إلى ضرورة النظر حول أسبابه، فينظر في علاقة صاحبه مع الروي عنه صوماً، وكيفية تلقّيه ذلك الحديث الذي تفرد به عنه خصوصاً، كما ينظر في حالة ضبطه لأحاديث شيخه بصفة عامة، ولهذا الحديث خصوصاً، ثم يحكم عليه حسب مقتضى دراسته وبحته واجتهاده¹. فليس هناك إذن حكم مطّرد بقبول تفرد الثقة، أو ردّ تفرد الضعيف بل تتفاوت أحكامهما ويتمّ تحديدهما وفهمها على ضوء النهج التقدي التوجيه².

وقال الحافظ ابن رجب: "وأما أكثر الحفاظ المتقدمين فإنهم يقولون في الحديث إذا تفرد به واحد، وإن لم يرو الثقات خلافه: "إله لا يتابع عليه"، ويجعلون ذلك علة فيه، اللهم إلا أن يكون ممن كثر حفظه واشتهرت عدالته وحديثه كالزهري ونحوه وربما يستنكرون بعض تفردات الثقات الكبار أيضاً ولهم في كل حديث نقد خاص، ولهم عندهم لذلك ضابط بضبطه"³.

المطلب الثاني: موقف الأئمة النقاد من التفرد

كان المتقدمون من علماء الحديث يكرهون رواية الغرائب وما تفرد به الرواة، لأنه مظنة الخطأ والوهم حيث حثّروا من الغرائب ولموا عن الاستكثار من روايتها⁴، وهذه بعض التواضع لرواينا موقفهم منها:

- 1 - قال إبراهيم التيمي (96هـ): كانوا يكرهون غريب الكلام وغريب الحديث⁵.

¹ - للمصنف، المرقطة، ص 77.

² - الدكتور حمزة الملياري، الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين في تصحيح الأحاديث وتبليغها، ط 2، 2001م، ص (24-26).

³ - ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي، ت: د. نور الدين عمر، 216/1.

⁴ - نور الدين عمر، انظر الإمام الترمذي والموازنة بين جامعيه وبين الضعيفين، ط 1، مؤسسة الرسالة، ص 166.

⁵ - الخطيب البغدادي، الكفاية، ص 141.

- 2 - قال الإمام مالك (179هـ): "شرُّ العلم الغريب، وشرُّ العلم الظاهر الذي قد رواه الناس"¹.
- 3 - قال عبد الرزاق الصنعاني (211هـ): "كنا نرى أن غريب الحديث خير، فإذا هو شر"².
- 4 - اعتبر الإمام أحمد بن حنبل (241هـ) مصطلح الغريب دليلاً على الخطأ فقال: إذا سمعت أصحاب الحديث يقولون هذا حديث غريب، أو فائدة، فاعلم أنه خطأ، أو دخل عليه حديث في حديث، أو خطأ من المحدث، أو حديث ليس له إسناد، وإن كان قد روى شعبة وسفيان، فإذا سمعته يقولون هذا لا شيء فاعلم أنه حديث صحيح"³.
- وقال أيضاً: "شرُّ الحديث الغرائب التي لا يعمل بها ولا يعتمد عليها"⁴.
- 5 - قال المروزي سمعت أحمد يقول: تركوا الحديث وأقبلوا على الغرائب، ما أقلَّ الفقه فيهم"⁵.
- 6 - قال الإمام أبو داود (275هـ): "والأحاديث التي وضعنها في كتاب السنن أكثرها مشاهير، وهي عند كلِّ من كتب شيئاً من الحديث إلا أنَّ تمييزها لا يقدر عليه كلُّ الناس والضعف بما أنها مشاهير فإِنَّه لا يحتجُّ بحديث غريب، ولو كان من رواية مالك ويحيى بن سعيد والثقات من أئمة العلم، ولو احتجَّ رجل بحديث غريب وحديث من يظن فيه، ولا يحتجُّ بالحديث الذي قد احتجَّ به، إذا كان الحديث غريباً شاذاً، فأما الحديث المشهور المتصل الصحيح، فليس يقدر أن يردَّه عليك أحد"⁶.
- فالإمام أبو داود يفتخر بكتابه السنن، لأنه تضمن الأحاديث المشاهير، ويرى أن رواية الغريب تعدُّ مسيئاً للظن في الراوي.
- 7 - قال الخطيب البغدادي: وأكثر طالبي الحديث في هذا الزمان، يغلب على إرادتهم كُتُب الغريب دون المشهور، وسامع المنكر دون المعروف، والاشتغال بما وقع فيه الشُّبهة والخطأ من روايات المصنفين والضعفاء، حتى لقد صار الصحيح عند أكثرهم محتجباً، والثابت مصدوقاً عنه مطرَحاً وذلك كله لعدم معرفتهم بأحوال الرواة ومجلَّهم، ونقصان علمهم بالتمييز وزهدهم في تعلُّمه وهذا خلاف ما كان عليه الأئمة من المحدثين، والأعلام من أسلافنا الماضين"⁷.

¹ - الخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الراوي، 102/2.

² - الخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الراوي وأدب السامع، 137/2.

³ - ابن قيم الجوزية، محذَّب سنن أبي داود، 409/5.

⁴ - ابن رجب، شرح من تلخَّصه الأئمة، 233/1.

⁵ - المرجع السابق، 233/1.

⁶ - سليمان بن الفضل، رسالة أبي داود إلى أهل سكة، مكتبة محمد الصاغ، دار الحديث، بيروت، ص 29.

⁷ - الخطيب البغدادي، الكفاية في أصول الرواية، 421/1.

وعلق ابن رجب الحنبلي عليه بقوله: هذا الذي ذكره الخطيب حق، ويحد كثيراً ممن يتسبب إلى الحديث لا يعتني بالأصول الصحاح كالكذب والسنة ونحوها، ويعتني بالأجزاء الغريبة ويمثل مسند البزار ومعاجم الطبراني أو أفراد الدار قطني، وهي جميع الغرائب والمناكير¹.

المطلب الثالث: التطبيقات

المثال الأول

قال التستائي: أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال: أبا وكيع قال: حدثنا سفيان عن أبي قيس عن هذيل بن شرحبيل عن المغيرة بن شعبه أن رسول الله ﷺ مسح على الجورين والتعلين².

وقال أيضاً: ما تعلم أن أحداً تابع أبا قيس على هذه الرواية والصحاح عن المغيرة³.

تخريج الحديث:

أخرجه أبو داود⁴، والترمذي⁵، وابن ماجه⁶، وأحمد بن حنبل⁷، وابن خزيمة⁸، وابن حبان⁹.

¹ - ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي، 233/1.

² - أحمد بن حنبل، أبو عبد الرحمن التستائي، السنين الكبرى، كتاب للطهارة، المسح على الجورين والتعلين، ت: محمد التستائي سليمان البغدادي، سيد كمروحي حسن، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 92/1، رقم 130.

³ - للتستائي، السنين الكبرى، 92/1.

⁴ - أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، السنين، دار الكتاب العربي، بيروت، كتاب الطهارة، باب المسح على الجورين، 61/1، رقم 159.

⁵ - محمد بن عيسى الترمذي، المطمع، ت: أحمد محمد شاكر وأخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت، أبواب الطهارة، باب ما جاء في المسح على الجورين والتعلين، 167/1، رقم 91.

⁶ - ابن ماجه محمد بن يزيد أبو عبدالله القزويني، السنين، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت، كتاب الطهارة وستة، باب ما جاء في المسح على الجورين والتعلين، 185/1، رقم 559.

⁷ - أحمد بن حنبل أبو عبد الله الشيباني، المسند، حديث المغيرة بن شعبه، ت: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة قرطبة، القاهرة، 252/4، رقم 18231، قال للشيخ شعيب الأرنؤوط: هذا حديث ضعفه الأئمة، علته عندهم تفرد أبي قيس... ومن الإصناف أنه يقول: أن من صحح المسح على الجورين تصحيح هذا الحديث فحسب فقد وهم، لأن أكثر الأئمة على تضعيفه لكن من ذهب إلى عدم جواز المسح مطلقاً بسبب تضعيفه لهذا الحديث قد قصر وقلة أن المسح على الجورين إنما ثبت من أحاديث نعم أسماها حديث ثوبان مبرور عند أحمد 277/5 ومن طريقه أخرجه أبو داود 146: بعث رسول الله ﷺ فأنزلهم البرد فلما قداموا على رسول الله ﷺ أبرهم أن يمسحوا على الأصابع واليدين وإسناده صحيح.

⁸ - محمد بن إسحاق بن عروة أبو بكر السلي التميمي، صحيح ابن خزيمة، ت: محمد مصطفى الأعظمي، المكتبة الإسلامية، بيروت، 1390هـ - 1970م، كتاب الوضوء، باب الوضوء في المسح على الجورين والتعلين، 99/1، رقم 198، قال الأعظمي: إسناده صحيح.

⁹ - محمد بن حبان أبو أحمد أبو حاتم التميمي البستي، صحيح ابن حبان، ت: شعيب الأرنؤوط، كتاب الطهارة، باب المسح على اليدين ونحوهما، 167/4، رقم 1338، قال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح.

الحكم على الحديث:

- قال الشيخ شعيب الأرنؤوط: هذا حديث ضعفه الأئمة، علته عندهم تفرد أبي قيس¹.
- وأبو قيس² رتبته عند ابن حجر: صلوفاً ربما خالف، وهزيل بن شرحبيل، من كبار التابعين ثقة³، ومن هؤلاء الأئمة:
- 1- قال الإمام مسلم: "ذكر نعيم ليس بمحفوظ المتن"، وذكر الحديث، ثم ذكر من خالفه ووافق الأسانيد، ثم قال: فكل هؤلاء قد اتفقوا على خلاف رواية أبي قيس عن هزيل... والحاصل فيه على أبي قيس أشبه، وبه أولى منه هزيل، لأن أبا قيس قد استكثر أهل العلم من روايته أخباراً غير هذا الخبر⁴.
 - 2- قال عبد الله بن المبارك: عرضت هذا الحديث - يعني حديث المغيرة من رواية أبي قيس - على الثوري فقال: لم يجيء به غيره، فعمى أن يكون وهماً.
 - 3- قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: حدثت أبي بهذا الحديث، فقال لي ليس يروى هذا إلا من حديث أبي قيس، قال: أبي عبد الرحمن بن جهمي أن يحدث به، يقول هو منكراً⁵.
 - 4- قال علي بن المديني: حديث المغيرة بن شعبة في المسح، رواه عن المغيرة أهل المدينة وأهل الكوفة وأهل البصرة، ورواه هزيل بن شرحبيل عن المغيرة إلا أنه قال: ومسح على الجوريين وخالف الناس⁶.
 - 5- ضعف مسلم هذا الخبر وقال: أبو قيس الأودي وهزيل بن شرحبيل لا يثبتان هذا مع مخالفتهما الأجلة الذين يرووا هذا الخبر عن المغيرة فقالوا: مسح على الخفين، ثم وقال: لا ترك ظاهر القرآن بحمل أبي قيس وهزيل⁷.
 - 6- قال الفاروق قطي: ولم يروه غير أبي قيس، وهو مما يعتد عليه به، لأن المحفوظ عن المغيرة المسح على الخفين⁸.

1- انظر تعليق شعيب الأرنؤوط على مسند أحمد 252/4

2- أبو قيس: عبد الرحمن بن فروانة أبو قيس الأودي، الكوفي، الطائفة: 66، روى له: (مع دت م ق)؛ رتبته عند ابن حجر: صلوفاً ربما خالف

3- الذهبي، ميزان الاعتدال، 267/4

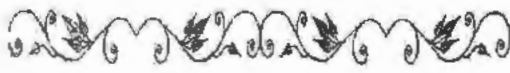
4- مسلم بن الحجاج، التيسير، ص (38-39)

5- أبو بكر أحمد بن الحسن بن علي البيهقي، السنن الكبرى، 172/1

6- المرجع السابق، 172/1

7- البيهقي، السنن الكبرى، 187/1

8- الفاروق قطي، الملل، 112/7



7 - قال أبو داود: كان عبد الرحمن بن مهدي لا يحدث بهذا الحديث، لأن المعروف عن المغيرة أن النبي ﷺ مسح على الخفين¹.

8 - سئل يحيى بن معين عن هذا الحديث فقال: الناس كلهم يروونه على الخفين غير أبي نيس². وأما المسح على الجوربين، والتطين، فقد روى أبو قيس الأودي عن هذيل بن شرحبيل عن المغيرة بن شعبة أن النبي ﷺ مسح على جوربيه، وتطيه³، وذلك حديث منكر ضعفه شيخان الثوري وعبد الرحمن بن مهدي، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن الحسين، ومسلم بن الحجاج والمعروف عن المغيرة، حديث المسح على الخفين، ويروى عن جماعة من الصحابة أنهم فعلوه⁴.

المقال الثاني

قال الإمام الترمذي: حدثنا محمد بن بشر حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا سيفيان وشعبة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ أتى عن بيع الولاء وهبته⁵. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح، لا نعرفه إلا من حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر والعمل على هذا الحديث عند أهل العلم⁶. قال مسلم: الناس كلهم عيال على عبد الله بن دينار في هذا الحديث⁷.

تخريج الحديث

أخرجه البخاري في العتق: باب بيع الولاء وهبته⁸، ومسلم في العتق: باب النبي عن بيع الولاء وهبته⁹.

¹ - أبو داود - السنن، 199/1

² - السنن - البيهقي 284/1

³ - الصغرى، معرفة السنن والآثار، 128/2

⁴ - الترمذي، الجامع، كتاب البيوع، باب ما جاء في كراهية بيع الولاء وهبته، 537/3، رقم 1236

⁵ - مسلم، الجامع الصحيح، كتاب العتق، باب النبي عن بيع الولاء وهبته، 216/4، رقم 3861

⁶ - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب العتق، باب بيع الولاء وهبته، 896/2، رقم 2398

⁷ - مسلم، الجامع الصحيح، كتاب العتق، باب النبي عن بيع الولاء وهبته، 216/4، رقم 3861

وأعرجه أبو دلود في الفرائض: باب في بيع الولاء¹، وأحمد بن حنبل²، وأبي بصير³، وابن ماجه⁴ والطبراني⁵، وأعرجه مالك بن أنس⁶، والبيهقي⁷.

هو لاء كلهم أعرجوه من طريق عبد الله بن دينار عن ابن عمر⁸.

قال عبد الرحمن بن أبي حاتم: "سمعت أبي وذكر حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن النبي ﷺ غي عن بيع الولاء وعن هبته"، قال شعبة استحلقت عبد الله بن دينار: "هل سمعتها كذا من ابن عمر؟ فحلقت لي"، قال أبي: كان شعبة بصيرا بالحديث جدا فهما فيه كان إنما حلقه لأنه كان ينكر هذا الحديث، حكى من الأحكام من رسول الله ﷺ لم يشاركه أحد، لم يرو عن ابن عمر أحد سواه علمنا⁹.

وقد أعل الحديث الإمام أحمد بن حنبل، فقال: وسألته عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر فقال لي: ثقة إلا حديث واحد يرويه عن ابن عمر قال "الولاء لا تباع، ولا توهب"، ونافع قال في قصة بريدة "الولاء لمن أعتق"¹⁰.

¹ - أبو داود، السنن، كتاب الفرائض، باب في بيع الولاء، 128/3، رقم 2919

² - أحمد بن حنبل، المسند، ت: شعيب الأرنؤوط، مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما، 9/2، رقم 4560، قال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين.

³ - أبي بصير، المثنى من السنن، ت: عبد الفتاح أبو غدة، ط2، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب 1986م، كتاب البيوع، باب الولاء، 306/7، رقم 4689

⁴ - ابن ماجه محمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني، السنن، كتاب الفرائض، باب النبي عن بيع الولاء وعن هبته، 918/2، رقم 2747

⁵ - سليمان بن أحمد بن أيوب القاسمي الطبراني، المعجم الكبير، ت: حمدي بن عبد الحميد الصليبي، ط2، مكتبة العلوم والحكم، الموصل 1983م، باب المير، 448/12، رقم 13659

⁶ - مالك بن أنس أبو عبد الله الأصبغي، الموطأ (رواية يحيى الليثي)، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، مصر، كتاب المير والولاء، باب مير الولاء لمن أعتق، 782/2، رقم 1480

⁷ - أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي، المسند الكبير، ت: محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، 1414هـ - 1994م، 292/10، رقم 21219

⁸ - عبد الله بن دينار الحارثي مولاهم أبو عبد الرحمن اللادي مولى من عمر ثقة من الرابعة مات سنة سبع ومصرين تلمذ به النخعي، أحمد بن علي بن حجر المسفلاتي، ت: محمد عوامة، دار الرشيد، سوريا 1986م، 504/1، رقم 3300، وانظر الجرح والضعف، 47/5، سير أعلام النبلاء، 253/5، رقم 117، وتذكرة الحفاظ، 94/7، رقم 838، انفراد العقيلي بتجريحه مسجوده في الضعفاء، 247/2

⁹ - ابن أبي حاتم الرازي، طرح والتعديل، 170/1

¹⁰ - أحمد بن حنبل، المثل ومعرفة الرجال (رواية للبرذوقي)، ص (229-230)

وقال ابن رجب في الموضع السابق: وهو معنود من غرائب الصحيح، فإنّ الشيخين عرحاه ومع هذا فتكلم فيه الإمام أحمد وقال: "لم يتابع عبد الله بن دينار عليه" وأشار إلى أنّ الصحيح ما روى نافع عن ابن عمر أنّ النبي ﷺ قال: "الولاء لمن أعتق"، لم يذكر النبي عن بيع الولاء وبهينه قلت: وروى نافع عن ابن عمر من قوله النبي عن بيع الولاء وعن هبته، خير مرفوع، وهذا بما يعلل به حديث عبد الله بن دينار¹.

المقال الثالث

أخرج الإمام مسلم بسنده عن طلحة بن عبيد عن عمته عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين قالت: دعني رسول الله ﷺ إلى جنازة صبي من الأنصار فقلت يا رسول الله طوبى لهذا عصفور من عصافير الجنة لم يعمل السوء ولم يدركه، قال أو غير ذلك يا عائشة إن الله خلق الجنة أهلاً، خلقهم لها وهم في أصلاّب آبائهم، وخلق النار أهلاً، خلقهم لها وهم في أصلاّب آبائهم².

نقد الإمام أحمد لهذا الحديث

قال الخليل: أخبرنا الميمني أنهم ذكروا أنّ عبد الله أطفال المؤمنين، فذكروا له حديث عائشة في قصة ابن الأنصاري، وقرئ النبي ﷺ فيه، فسمعت أنّ عبد الله غير مرة يقول: هذا حديث! وذكر فيه رجلاً ضعه طلحة.

وسمعت غير مرة يقول: وأجد يشكّ أنهم في الجنة فهو يرجي لأبيه، كيف يشكّ فيه؟ إنما اختلفوا في أطفال المشركين³.

فالإمام أحمد يردّ الحديث لمخالفته الإجماع، والتلليل على ذلك قوله: إنما اختلفوا في أطفال المشركين. قال الإمام الثوري: أجمع من يعتد به من علماء المسلمين على أنّ من مات من أطفال المسلمين فهو من أهل الجنة، لأنه ليس مكلفاً⁴.

¹ - ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي، 236/1.

² - مسلم، الجامع الصحيح، كتاب القبر، باب من كل مولود يولد على الفطرة ويحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين، 54/8، رقم 6939.

³ - حواشي الدين عبد الله بن أحمد الشهرستاني في مقدمة المقدمة، المصنف من علل الخليل، 2: أبو معاذ بن طارق بن عوف الله، ط 1، دار الولاية للنشر والتوزيع، الرياض 1998م، 3/1.

⁴ - الثوري، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، 207/6.

المثال الرابع

حدثنا عمرو بن عون حدثنا هشيم عن العوام بن حوشب عن سعيد بن جهمان عن سفينة قال قال رسول الله ﷺ: "خلافة النبوة ثلاثون سنة، ثم يؤتي الله الملك من يشاء، أو ملكه من يشاء"¹.

قال الترمذي: "وهذا حديث حسن، قد رواه غير واحد عن سعيد بن جهمان²، ولا نعرفه إلا من حديث سعيد بن جهمان"³.

وقال ابن أبي عاصم: "حديث ثابت من جهة النقل، سعيد بن جهمان روى عنه حماد بن سلمة والعمام بن حوشب وحشرج"⁴.

قال الخلال: أنصرت المروزي قال: ذكرت لأبي عبد الله حديث سفينة، فصاحبه، وقال: هو صحيح قلت: إنهم يطعنون في سعيد بن جهمان فقال: سعيد بن جهمان ثقة، روى عنه غير واحد، منهم: حماد وحشرج والعمام.

وقال: حماد بن سلمة عن سعيد بن جهمان عن سفينة في الخلافة.

وقال: علي بن عبد الله من الخلفاء الراشدين المهديين، وحماد بن سلمة عنده ثقة، وما ترداد كل يوم فيه إلا بصورة⁵.

¹ - أبو داود، السنن، كتاب السنة، باب في الخلافة، 343/4، رقم 4649، ورواه الترمذي، الجامع، كتاب الفتن، باب 47، 503/4، رقم 2226، والإمام أحمد، المستدرج، حديث أبي عبد الرحمن سفينة روى رسول الله ﷺ، حجة شعيب الأرنؤوط، 221/5، رقم 21978، قال شعيب الأرنؤوط: إسناده حسن، والطبراني في الكبير، باب السنن، 84/7، رقم 6459، والبيهقي في دلائل النبوة، حجة، عبد المعطي قلعجي، ط 1، دار الكتب العلمية، دار الزهراء للطباعة والنشر، 1988م، أبواب غزوة تبوك، أبواب أخبار النبي ﷺ بالكوفة بعده، 341/6، وفيه عيبان، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، كتاب إخباره ﷺ عن مناقب الصحابة وأخبارهم وذكر أحوالهم رضوان الله عليهم أجمعين، 392/15، رقم 6943، وعبد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم النيسابوري في المستدرج، كتاب معرفة الصحابة، رضي الله تعالى عنهم، ذكر مقتل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، 156/3، رقم 4697.

² - سعيد بن جهمان الأيملي كنية أبو حفص الرافضة، قال أحمد: سعيد بن جهمان ثقة، روى عنه غير واحد، منهم: حماد وحشرج والعمام، قال علي بن عيون، ثقة، قال أبو حاتم لا يحتج به ووثقه ابن حبان، رفته عند أبي بصير صدوق ومطه قال ابن حجر: في صدوق له لفرد، الجرح والتعديل، 10/4، رقم 30، التعريب، 375/1، رقم 2279، والكافي، 433/1، رقم 1861.

³ - الترمذي، الجامع، 503/4، رقم 2226.

⁴ - ابن أبي عاصم، السنة، 182/3، رقم 981.

⁵ - موفق الدين عبد الله بن أحمد، المنتخب من علي الخلال، 30/1، رقم 128.

وقال لي إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام أن ابن جريح أخبرهم قال: أخبرني حبيب بن أبي ثابت أن عبد الحميد بن عبد الله بن أبي عمرو والقاسم بن محمد بن عبد الرحمن أخبراه سمعا أبا بكر بن عبد الرحمن أن أم سلمة أخبرته قال قالت: ثم أصبح النبي ﷺ قال: إن شئت سبعت لك وأسبع لسلي.

وقال لنا عبد الله بن مسلمة: حدثنا عبد العزيز بن محمد عن عبد الرحمن بن حبيب عن عبد الملك بن أبي بكر عن أبي بكر أن أم سلمة حين تزوجها النبي ﷺ أعدت بثوبه فقال: إن شئت زدت وحاسبت، ثم قال للبكر سبع وللتب ثلاث، وقال لنا أبو نعيم حدثنا عبد الواحد قال حدثني أبو بكر بن عبد الرحمن أن النبي ﷺ قال يا أم سلمة إن شئت سبعت لك وسبعت لمن.

قال أبو عبد الله: ولم يتابع سفيان أنه أقام عندها ثلاثاً¹.

فالإمام البخاري يرى انفراد سفيان الثوري بقوله إنه أقام عندها ثلاثاً، ومما منه، حيث قال:

"ولم يتابع سفيان أنه أقام عندها ثلاثاً"².

فقد ساق روايات الحديث المختلفة، وكتبها بالفحص والتلقيب والمقارنة، وبعد ذلك صرح بالنتيجة التي توصل إليها، وهي تفرد سفيان بالحديث، وهذا معنى قوله: "لم يتابع سفيان أنه أقام عندها ثلاثاً".

وقد بحثت كثيراً، وبحثت أقوال الأئمة النقاد في كتب الرجال، وكتب العلل والتحريج، لعلني أفتقر على من يه على هذه العلة، لكن لم أجد من شارك الإمام البخاري في ذكرها، وهذا يدل على مراعاة ودقة هذا الإمام، وتضلعه في هذا الفن.

ومع مكانة سفيان الثوري وثقته - فهو من الأئمة النقاد - إلا أن ذلك لم يمنع الإمام البخاري من بيان الروهم أو الخطأ الذي وقع في روايته، فمنهج النقد الحديثي عند المسلمين لا يعرف المحاباة.

كما أن وقوع الروهم في أحاديث الثقات، لا يقدح في ضبطهم، لأن العصمة ليست لغير الأنبياء من البشر.

¹ - البخاري، التاريخ الكبير، 93/1، رقم 93

² - البخاري، التاريخ الكبير، 93/1، رقم 93

المبحث الرابع

ظهور الوضع في الحديث

الموضوع لغة: من الوضع وله معان عديدة منها:

- 1- الإسقاط: وضع عنه، أي أسقطها ووضع عنه الجناية أي أسقطها¹.
 - 2- الخطأ: وضعه يضعه وضعا، بمعنى خطأ ووضع عنه أي خطأ من قبله ووضع من غيره أي أنقص مما عليه شيئا².
 - 3- الخسارة: وضع في تجارتها إذا خسر فيها³.
 - 4- الاعتلاق: وضع الشيء وضعا أي احتفظه⁴.
 - 5- الإصاق: وضع فلان على فلان كذا أي ألصقه به⁵.
- الموضوع اصطلاحاً: "الحديث المعلق المصروح المختص على رسول الله ﷺ عمداً أو خطأً"⁶ وقصره بعض أهل العلم بالعمد دون الخطأ⁷.

بداية الوضع:

اختلفت آراء العلماء في تحديد بداية الوضع في الحديث، على النحو التالي:

- 1- عبد الدين القزويني أباذي، القاموس المحيط، ط3، المطبعة المصرية، 1935م، 93/3.
- 2- عبد الدين القزويني أباذي، القاموس المحيط، 93/3، وانظر أحمد بن فارس، معجم مقاييس اللغة، مطبعة الحلبي، 117/6.
- 3- أحمد بن فارس، معجم اللغة، ت: زهير عبد المحسن، ط2، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1986م، 928/4.
- 4- علي بن إسماعيل بن سينا، الحكيم والمحيط الأعظم، ط1، مطبعة مصطفى البابي، 1377م، 212/2، وقد جعله الرئيس من أخبار قال: ومن المجلز الأحاديث الموضوعة، هي المتعلقة التي لم يثبت على النبي ﷺ والتميمت عليه، وقد وضع الشيء وصفاً لخلق له، وانظر تاج السروس، محمد مرتضى الزبيدي، دار ليبيا للنشر والتوزيع، 545/5.
- 5- محمد بن عبد الرحمن السعدي، فتح المغيب شرح ألفية المحدثين، مطبعة العصية، القاهرة، 1388هـ، 234/1، وانظر تزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشبهة المرفوعة، علي بن محمد الشافعي، ط2، ت: عبد الوهاب عبد اللطيف وعبد الله محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، 1981م، 5/1.
- 6- الشيخ طاهر الجزائري، تزيه النظر، ص252، وانظر ابن الصلاح، المقدمة ص47، والسيوطي، تفسيره السوئي، 274/1.
- 7- جمال الدين القاسمي، قواعد في علوم الحديث، ت: جمعة الطائر، ط1، دار الفدا، بيروت، 1987م، ص155.

1- ذهب البعض إلى أنّ الوضع في الحديث، بدأ في حياة الرسول ﷺ وقد آتاه الأستاذ أحمد أمين هذا الرأي، فقال: ويظهر أنّ هذا الوضع حدث حتى في عهد الرسول، فحديث "من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار" يغلب على الظن أنه إنما قيل لحادثة زور فيها جلي الرسول، وبعد وفاته ﷺ كان الكذب عليه أسهل، وتغيب الخبر عنه أصعب¹.

وقد استدلل من ادّعى أنّ الوضع بدأ في زمن النبوة، بحديث بريدة عن أبيه، وحديث ابن الزبير.

أولاً: حديث بريدة

أخرج الطحاوي بسنده إلى علي بن مسهر عن صالح بن حيّان عن ابن بريدة عن أبيه، قال: كان حي من بني ليث من المدينة على ميلين وكان رجلاً قد خطب امرأة منهم في الجاهلية فأبوا أن يزوجه فحاجهم وعليه حلة فقال: إن رسول الله ﷺ كساني هذه الحلة وأمرني أن أحكم في دماءكم وأموالكم بما أرى وأتطلق فتول على المرأة فأرسل إلى رسول الله عليه السلام فقال: "كذب غدو الله، ثم أرسل رسولاً وقال: "إن آيت وجدته حياً فاضرب عنقه ولا أراك تجده حياً، وإن وجدته ميتاً فحرقه بالنار فحماه فوجدته قد لدغته أفعى فمات فحرقه بالنار"، فذلك قول رسول الله ﷺ: "من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار"².

ثانياً: حديث ابن الزبير:

أخرج ابن الجوزي بسنده إلى المعاف بن زكريا قال حدثنا محمد بن هارون أبو حامد الحضرمي قال حدثنا السري بن يزيد الخراساني قال حدثنا أبو جعفر محمد بن علي الفزاري قال حدثنا داود بن الزريقان قال أخبرني عطاء بن السائب عن عبد الله بن الزبير قال: قال يوماً لأصحابه أتدرون ما تأويل هذا الحديث "من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار؟"، وذكر القصة³.

فالحديث الأول: "حديث بريدة"، مدار طرفه كلها على صالح ابن حيّان، وصالح بن حيّان قد اتفق الأئمة النقاد على تحريمه.

قال فيه البخاري في التاريخ الكبير: فيه نظر⁴، وهي من الألفاظ المستعملة في الرمي بالوضع عنده.

¹ - أحمد أمين، فجر الإسلام، ط 10، دار الكتاب العربي، بيروت، 1969م، ص 258.

² - الطحاوي، مشكل الآثار، 233/1.

³ - ابن الجوزي، الموضوعات، 56/1، الطحاوي، مشكل الآثار، 233/1.

⁴ - البخاري، التاريخ الكبير، 275/4، رقم 2789.

وقال النسائي: ليس بثقة¹.

وقال الذهبي: منروك².

وقال ابن معين: ضعيف الحديث³.

وقال ابن حبان: يروي عن الثقات أشياء لا تشبه حديث الأثبات، ولا يعجزني الاحتجاج به إذا لم يوافق الثقات⁴.

وقال ابن عدي: غامط ما يرويه غير محفوظ⁵.

وقال ابن أبي حاتم: ليس بالقوي⁶.

وقال ابن حجر: ضعيف⁷.

ملاحظة القول في الحكم على ضالم بن حبان، أنه بين الترك والتكارة، ومن كان هذا حاله فحديثه لا يعتبر ولا يتقوى، وقد تقرر، ولم يتابع.

أما حديث ابن الزبير ففي إسناده داود بن الزبير قال لفرقاسي أبو عمرو، وقيل أبو عمر البصري.

قال أبو حاتم الرازي: ضعيف الحديث⁸.

وقال ابن معين: ليس بشيء⁹.

وقال ابن المديني: كُتبت عنه شيئا يسيرا ورويت به، وضعفه جدا¹⁰.

وقال الجوزجاني: كذاب¹¹.

¹ - النسائي، الضعفاء والمتركون، ص 194.

² - الذهبي، الممنون في الضعفاء، 303/1.

³ - يحيى بن معين أبو زكريا، تاريخ ابن معين، 133/1.

⁴ - ابن حبان، المحروجون، 369/1، 492.

⁵ - ابن عدي، الكامل في الضعفاء، 53/4.

⁶ - ابن أبي حاتم، المحرم والمعتل، دار الكتب العلمية، بيروت، 398/4.

⁷ - ابن حجر، الفهرست، ص 271.

⁸ - ابن أبي حاتم، المحرم والمعتل، 412/3 - 413.

⁹ - المزيه السابق، 413/3.

¹⁰ - المزيه، ميزان الاعتدال، رد: علي محمد البخاري، دار المعرفة، بيروت، (7/2 - 8).

¹¹ - المزيه السابق، 7/2.

وقال يعقوب بن شيبة وأبو زرعة: "متروك"¹.

وقال البخاري مقارب الحديث².

وقال أبو داود ضعيف، وقال مرة ليس بشيء، وقال أيضا ترك حديثه³.

وقال النسائي ليس بثقة⁴.

وقال ابن عدي عامة ما يرويه عن محمد بن روى عنه، ثم لا يتابع عليه أحد وهو في جملة الضعفاء الذين يكتب حديثهم⁵.

قلت: وقال ابن عيراش ويعقوب بن سفيان والساجي والصبلي: ضعيف الحديث، وقال الأزردي متروك الحديث⁶.

وقال ابن حبان: وداود عندي صدوق فيما وافق الثقات، إلا أنه لا يحتج به إذا انفرد⁷.

وإذا علمنا ما كان عليه داود من ضعف، وأضفنا إلى ذلك جهالة بقية الإسناد، كان هذا كافيا لمرّد حديثه وعدم قبوله.

وعلى هذا فالحديث ضعيف لا يصلح للاعتبار فضلا عن الاحتجاج به، ومن هنا لا يصلح أن يكون دليلا في إثبات وقوع الكذب في عهده عليه السلام ولا يمكن أن يكون دليلا على إثبات وقوع الوضع في الحديث في تلك الحقبة.

وقد يفترض على هذا بأن الحديث يتقوى بمجموع طرقه فيصلح للاحتجاج، لكن الجواب على ذلك بأن الطرق يمكن أن تتقوى لو كان الضعف محتملا، أما وقد انفرد في كل طريق راو متهم، فتحديثه لا ينجز ولا يقوى، بل إن مجموع الطرق على هذه الشأن تزيد الحديث فكارة كما سبق بيانه⁸.

¹ - ابن حجر، تلميح التهذيب 185/3

² - ابن حجر، تلميح التهذيب 185/3

³ - ابن حجر، تلميح التهذيب 185/3

⁴ - ابن حجر، تلميح التهذيب 185/3

⁵ - ابن حجر، تلميح التهذيب 185/3

⁶ - تلميح التهذيب، ابن حجر 185/3

⁷ - ابن حبان، المحروحين، 278/1، ابن حجر، التلميح التهذيب، 185/3

⁸ - انظر: دار عمر بن حسن عثمان فلاحه، الوضع في الحديث، مؤسسة مطالع العرفان، بيروت، 1/ 185-188، يعني من التصرف.

2- ذهب جمهور العلماء إلى أنه الوضع بدأ بعد زمن الرسول ﷺ واختلفوا في تحديد الفترة التي نشأ فيها على ثلاثة أقوال:

القول الأول:

كانت بداية الوضع في الحديث، زمن الخليفة الراشد عثمان رضي الله عنه، وهو ما عظمه الدكتور أكرم ضياء العمري فقال: وقد حدث في النصف الثاني من خلافة عثمان رضي الله عنه، احتلاف وشقاق كبير، إذ اتقسم البعض على عثمان، فاشتعلت الفتنة، وأسفرت عن مقتل عثمان رضي الله عنه، ولكن ما أحدثه من تصدع للمجتمع الإسلامي، ظل أثره باقياً، فقد ولدت الأحقاد، وأزالت الصفاء من نفوس الكافرين، ومع ذلك فمن لا يجد في خلافة عثمان روايات تشير إلى الوضع في الحديث إلا نادراً، من ذلك ما حكاه أبو ثور الفهمي قال: قدمت على عثمان، فصعد ابن عديس الخمر وقال: ألا أن عبد الله بن مسعود حدثني أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: "ألا إن عثمان أحل من عبدة علي بها"، فاعبرت عثمان فقال: كذب والله ابن عديس، ما سمعها من ابن مسعود ولا سمعها ابن مسعود من رسول الله ﷺ قط، فعمل ابن عديس هذا كان أول من وضع في الحديث، وقد حدث ذلك في خلافة عثمان¹.

القول الثاني:

بدأ الوضع في نهاية منتصف القرن المجري الأول، وإليه ذهب الشيخ أبو شعبة بقوله: وقد انتهز أعداء الإسلام من المنافقين والزنادقة واليهود، سماعة السيد الحبي عثمان بن عفان وظفهم ومائة خلقه فلبسوا البلور الأولى للفتنة، فكان ابن سبأ اليهودي الخبيث يطوف في الأقاليم ويؤكذب عليه الناس، وقد انخفض هذه المسموم التي كانت يفتنها تحت مزار التبع، وحبب سبأ علي وآل البيت الكرام فصار يزعم أن علياً رضي الله عنه هو وصي النبي والأحق بالخلافة حتى من أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ووضع علي رضي الله عنه حديثاً، لكل نبي وصي، ووصي علي... وكان ذلك حوالي سنة أربعين للهجرة².

وأيد قوله الشيخ أبو زهر فقال: ولما أن ولي عثمان وظفهم وقعت الفتنة في زمنه، وجد الكذبة على رسول الله ﷺ من أبحاح عبد الله بن سبأ اليهودي الذي أوقد نيران الفتنة وألب الناس على خليفة المسلمين حتى قتلوه ظلماً ثم ولي علي كرم الله وجهه الخلافة، وكان بينه وبين معاوية في صفين، أضرقت الناس إلى شيعة وخوارج وجمهور، كما رأوت، وهنا ظهر الكذب على رسول الله ﷺ واشتد أمره من الشيعة والخوارج ودعاة بني أمية، لذلك يعتبر العلماء مبدأ ظهور الوضع في الحديث من هذا الوقت

¹ - الدكتور أكرم ضياء العمري، بحوث في تاريخ السنة المطهرة، ط4، 1984م، ص (22، 23).

² - الدكتور محمد بن محمد أبو شعبة، الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير، ط4، مكتبة السنة القاهرة 1408هـ، ص (20-22).

منه إحدى وأربعين هجرية وهذا التحديد، إنما هو لظهور الوضع في الحديث، وإلا فقد وجد الكذب على رسول الله ﷺ قبل ذلك حتى في زمنه ﷺ، ومن أجل ذلك يقول ﷺ: "من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار"، فما قال النبي ﷺ ذلك إلا لحادثة وقعت في عصره كذب عليه فيها¹.

القول الثالث: كانت بداية الوضع في الحديث، في الثلث الأخير من القرن الهجري الأول، وإليه ذهب الدكتور عمر غلطة، حيث يقول: إن الوضع في الحديث - أقبح الكذب - على رسول الله ﷺ بدأ متأخراً عن هذه الفترة، ويمكن تحديده بالثلث الأخير من القرن الأول².

مناقشة هذه الأقول:

القول بالوضع زمن للرسول ﷺ عليه اعتراضات كثيرة، منها:

1- إن القول بتقاضي الكذب من الصحابة في عهده ﷺ في حياة الفساد، وسيرة العرب كاستحقر هذه الخصلة النعمية، التي تقتضي مروءة الرجل، فهل الصحابة الذين تحمّوا الدقة البالغة في نقل الأحاديث، وحتى إن رويها بالمعنى ذكروا ذلك، يتهمون بالكذب؟!.

2 - سلمنا أن الوضع في الحديث من باب الممكن، فهل يتحرراً أحد على ذلك والرحي لا يزال يسئول على رسول الله ﷺ؟ ولو وقع لبثه الرسول ﷺ لأن الكذب عليه ليس كالكذب على غيره، ولو كان لهذا الزعم وجه من الصحة، لما تأخر الشارع الحكيم عن البيان.

3 - سلمنا أن الكذب في الحديث، وقع زمن الرسول ﷺ فكيف لم يشتهر بين الناس؟ وكيف لم ينقل الصحابة رضوان عليهم ذلك، مع أنهم كانوا حريصين كل الحرص، على نقل كل شيء عنه ﷺ بكل أمانة ودقة وصدق؟.

4- الاستدلال على الوضع بقوله ﷺ: "من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار"³ يحتاج إلى جمع روايات الحديث، لتتضح المناسبة التي قيل فيها، حيث ورد الحديث كاملاً في روايات أخرى منها:

"بلغوا عني ولو آية، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار"⁴.

¹ - الشيخ أبو زهر، الحديث والمحدثون، ص 480

² - الدكتور عمر بن حسن غلطة، الوضع في الحديث، مكتبة الغزالي، دمشق، سوريا، 1981م، ص 202

³ - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب العلم، باب إثم من كذب على النبي، 52/1، رقم 108

⁴ - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأحاديث النبوية، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، 1275/3، رقم 3274

" لا تكتموا عني ومن كتب عني غير القرآن فليحسه وحدثوا عني ولا حرج، ومن كذب علي - قال فهاهنا أحسبه قال: متعمداً فليتبوأ مقعده من النار"¹.

" اتقوا الحديث عني إلا ما علمتم، فمن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار"².

وقد علق الدكتور عمر فلاتة على هذه الروايات فقال: ويظهر هذه الروايات أن النبي وقد علم أن الإسلام سيدعمل فيه أقوام من أجناس مختلفة وأعلمه الله تعالى أنه سينحرفوا عليه أناس يظهرون الإسلام ويطنون غير ذلك، فيكذبون عليه، فبث عليه الصلاة والسلام علي وجوب التحري في الحديث عنه، وتجنب الكذب عليه بما لم يقله، ووجه الخطاب في ذلك إلى صحابته الكرام يطلب منهم أن يبلغوا عنه هذه الرسالة، لأنهم هم المبلغون إلى آتته من بعده، وهم شهداء نبوته ورسالته، وليس في هذه الروايات إشارة قط إلى أنها قيلت لوقوع تزوير علي النبي ﷺ³.

والشيخ أبو زهر من القائلين ببداية الوضع في الحديث بعد ستة أشهر من هجرة، وأما الكذب على الرسول ﷺ في غير الحديث، فقد قال فيه: "وإلا فقد وجد الكذب على رسول الله ﷺ قبل ذلك حتى في زمنه ﷺ، ومن أجل ذلك يقول ﷺ: "من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار"⁴، فما قال النبي ﷺ ذلك إلا لحادثة وقعت في عصره، كذب عليه فيها"⁵.

وهو توجيه حسن، يطل الاستدلال بهذا الحديث، في القول بالوضع في حياته ﷺ.

أسباب الوضع:

كانت هناك عوامل كثيرة، أدت إلى الوضع في الحديث، أهمها:

1- أسباب السياسية:

الخلاف السياسي الذي ميز وحدة المسلمين، وتحول مع مرور الزمن إلى خلاف عقائدي وأصبح فرقا متناحرة، كان له أثر في نشوء الوضع، حيث عمد الكفايون لالتصون إلى الفرق المختلفة، إلى الوضع في

¹ - مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الزهد، باب التثبت في الحديث، 229/8، رقم 7702.

² - الترمذي، الجامع، كتاب تفسير القرآن، باب ما جاء في الذي يفسر، 199/5، رقم 2951، وقال أبو عيسى: هذا حديث حسن.

³ - الدكتور مصطفى السباعي، السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، ص 215 - 216، وانظر تزيه الشريعة، علي بن محمد الحافظي، 9/1.

⁴ - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب العلم، باب من كذب علي النبي، 52/1، رقم 110.

⁵ - الشيخ أبو زهر، الحديث والمحدثون، ص 480.

⁶ - الدكتور محمد عجاج الخطيب، السنة قبل التدوين، ط 5، دار الفكر، بيروت 1981م، ص 195.

الحديث، لتصرة آرائهم العقائدية، والظن في خصوصهم، بعد أن أعيانهم التأويل الفاسد، والبحث في القرآن والسنة الصحيحة، عن إيجاد ما ينصر مذاهبهم، وقد كانت حركة الرضع ثقلًا وتكبُّرًا، حسب الفقرة التي ينتهي إليها الوضَّاعون، على النحو التالي:

الوضع عند الخوارج:

تباينت أقوال العلماء، حول مساهمة الخوارج في وضع الحديث، وذهبوا في ذلك مذهبين:

المذهب الأول:

أن الخوارج كان لهم كغيرهم من الفرق، دور في وضع الحديث لتصرة مذاهبهم مستدلِّين بأدلة منها:

1 - حديث روي عن أبي خبيبة قال: سمعت شيخنا من الخوارج تاب ورجع، وهو يقول: "إنَّ هذه الأحاديث حين، فانظروا عمن تأجلون دينكم، فإنَّا كنا إذا هربنا أمراء صبرناه حديثاً"¹.

2 - ما ذكره عبد الرحمن بن مهدي أن الخوارج وضعوا حديث عرض السنة على القرآن الذي حكى عليه بعض العلماء بالوضع، وبعضهم بالضعف².

3 - قال الترمذي: حدثنا ابن خزيمة عن إدريس عن الأعمش قال: خالست إياس بن معاوية فحدثني بحديث، قلت من يذكر هذا؟ فضرب لي مثل رجل من الضرورية، فقلت: إليّ فضرب هذا المثل، فريدي أن أكس الطريق بقوي، فلا أدع بعرة ولا خنفساء إلا أحلفها؟³.

فقد دلَّ كلام الأعمش على أن الخوارج يجانبون الصواب في مرويَّاتهم، ولذا مثل روايتهم بالبحر والخنفساء تحقيراً واستهانة، ولو لم يظهر له من كلامهم، ما شبه حديثهم بما شبه⁴.

المذهب الثاني:

يرى هذا الفريق أن الخوارج لم يكن لهم دور في وضع الحديث، ولم يقع دليل يثبت به أنهم وضعوا حديثاً واستدلوا بأحور منها:

¹ - الخطيب البغدادي، الجامع لأحكام الرازي، مكتبة المطبوع، الرياض 1983م، 1/137، ونظر الخطيب البغدادي، الكتابة من 123.

² - السخاوي، المقاصد الحسنة، ص: 36 - 37، ونظر جامع بيان العلم، ابن عبد البر، ص 562، ونظر الحديث والمحدثون، للشيخ أبو زهر، ص 87، للشيخ عبد الفتاح أبو غدة، لمحات من تاريخ السنة، ص 1.

³ - الترمذي، المعجم، ص: 204، للشيخ أبو زهر، ص: 204، للشيخ أبو زهر، ص: 204، للشيخ أبو زهر، ص: 204، للشيخ أبو زهر، ص: 204.

⁴ - محمد صالح الخطيب، السنة قبل التدوير، ص: 204، للشيخ أبو زهر، الحديث والمحدثون، ص: (86 - 87).

- 1 - ما رواه الخطيب بسنده: "لمس في أصحاب الأئمة أصبح حديثنا من الخوارج"¹.
 - 2 - قال فيهم ابن تيمية: والخوارج مع مروقهم من الذين فهم أصدق الناس حتى قيل: إن حديثهم من أصح الحديث"² وقال في موضع آخر: والخوارج لا يكتنبون، لكن الخوارج كانوا أصدق وأشجع وأوفى بالعهد منهم..."³ وقال: وليس في أهل الأئمة أصدق ولا أعبد من الخوارج"⁴.
 - 3 - قال فيهم للبزد: والخوارج في جملة أصافها تبرا من الكاذب، ومن ذوي المعصية الظاهرة"⁵.
- مناقشة آراء الفريقين :

- 1 - بالنسبة لأثر ابن هبة قد جاء بطرق مختلفة، وفيها توضيح بأن الشيخ الثالب هو من الخوارج، إلا أنه قد جاءت رواية أخرى عن أبي هبة، لم تذكر بأن الشيخ الثالب هو من الخوارج، بل تكفي بأنه من أهل البدع، فقد روى الخطيب بسنده عن أبي عبد الرحمن المقرئ قال: سمعت ابن هبة يذكر أنه مع رجلا من أهل البدع رجع عن بدعته، فحمل يقول: انظروا هذا الحديث عن تأخذونه، فإذا كننا إذا رأينا رأيا جعلناه حديثا"⁶.
 - " فقد صرحت هذه الرواية على أن للشيخ من أهل البدع، ولم يخصه بأنه من الخوارج إذ البدع أعم من أن تكون بدعة الخوارج"⁷.
 - 2 - بالنظر إلى طرق الرواية يمكن القول بأن الرواية الواردة بلفظ "من أهل البدع"، هي الأصل، وأن الرواية التي ورد فيها لفظ "الخوارج"، قد جاءت بالمعنى حسب تأويل الزاوي.
- وبناء على ما تقدم، فإنه لم يثبت من وجه صحيح، ما يدل على أن الخوارج وضعوا الحديث.

¹ - الخطيب البغدادي، الكفاية، ص 130، عجاج الخطيب، السنة قبل القرنين، ص 205، وانظر التكملة لمصباح العمري، ص 31-30.

² - أحمد بن تيمية، المتقى من منهاج الاعتدال، مختصر منهاج السنة النبوية، احتصره عند بن عثمان اللهي، تحت مصباح السنين، الخطيب، جلد 3، المطبعة السلفية، للتحفة، بيوت تاريخ، ص 23.

³ - أحمد بن تيمية، المتقى من منهاج الاعتدال، ص 276.

⁴ - أحمد بن تيمية، المختصر من منهاج الاعتدال، ص 278.

⁵ - البزد، الكافي في اللغة والأدب، المبر، ج 1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1987، ص 142/2.

⁶ - الخطيب البغدادي، الكفاية، ص 123.

⁷ - عمر غلابة، الوضع في الحديث، مؤسسة جمال الرفان، بيروت، 1981، ص 233/1.

أدلة الفريق الثاني:

- 1 - شهادة جماعة من أئمة الحديث وعلماء الأمة بصدق الخوارج، وترفعهم عن الكذب وصحة الحديث فهذه الأمور كلها مجمعة، تدل على أن الخوارج لم يقعوا في جملة كذّاب، ولم يصرف عنهم التحري على رسول الله ﷺ¹.
 - 2 - بالنظر في كتب الموضوعات، لا نجد لآراء الخوارج التي بنو عليها مذهبهم، ذكراً في تلك المؤلفات.
 - 3 - كثير من طوائف الخوارج يمتنعون بالقرآن، لا بالشيء.
 - 4 - من أصول الخوارج أن مرتكب الكبيرة من الذنب كافراً، والكذب عنهم من الكبائر ولذا فهم يكفرون الكاذب.
 - 5 - كان الخوارج بدوا جفاة، فلم يكن وسطهم بالوسط الذي ينسب فيه أفراد من الشعوب الأعصرى كاليهود، وأصحاب الضلالات كالزنادقة، الأمر الذي لم تسلم منه الشيعة، حيث أُلِّسَ فيهم عدد من الفضائل ووضعوا الكثير من الأحاديث.
 - 6 - المشهور عن الخوارج في محابهم مع خصومهم، المخاربة بالسيف لا بالجدال والمناظرات والأقوال المروعة، مما يضطرهم إلى تدعيم أرائهم بالحجج للكاذبة والأحاديث المختلقة والوقوع في الكذب على رسول الله ﷺ².
- وقد اتفق العلماء على كذب الروايف في الحديث، واختلّفوا في الخوارج، وكل ذلك يؤكد نفي صحة الوضع في الحديث عن الخوارج.
- الوضع عند الشيعة:
- انتهز بعض الفسقة والمغرضين والغلاة، الانتساب إلى الشيعة، فوضعوا أحاديث كثيرة ونسبوها إلى الرسول ﷺ والأئمة من أهل بيته، قال ابن حديد شارح منج البلاغة: إن أهل الأكاذيب في أحاديث الفضائل كلان من جهة الشيعة، فإنهم وضعوا في مبدأ الأمر أحاديث مختلفة في صاحبهم، حملهم على وضعها عداوة خصومهم، فلما رأيت البكرية ما صنعت الشيعة وضعت لصاحبها أحاديث في مقابلة هذه الأحاديث³.

ومن أهم الأسباب التي أدت إلى انتشار الأحاديث الضعيفة والمرووعة عند الإمامية، هي:

¹ - عمر فلاتة، الوضع في الحديث، مؤسسة معادل العرفان، بيروت، 1981م، 237/1، 238.

² - عمر فلاتة، الوضع في الحديث، 236/1 - 237.

³ - شرح منج البلاغة، ابن أبي حمزة، ت: نور الدين شرف الدين، والشيخ محمد بن أبي، دار الفكر، بيروت، 26/3.

السبب الأول: التساهل في الإسناد.

السبب الثاني: التأخر في العمل بقانون الزاوية.

السبب الثالث: الغموض والأسرار التي اكتسفت غيبة الإمام.

السبب الرابع: انتحال الشيعة من الزنادقة والكذابين.

الوضع عند أهل السنة:

قابل بعض الفسقة والجهلة من أهل السنة، موجة الأحاديث الموضوعة التي تنصر المذهب الشيعي، ومحاسبة في ذكر فضائل الأئمة، ونحط من قدر الخلفاء الراشدين، وتطلع في الصحابة رضوان الله عليهم، بأحاديث أخرى موضوعة، في مناقب أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم، قال الدكتور محمد عجاج الخطيب: لقد رأى بعض الرضاعين من الأحزاب الأخرى أن هذه الأحاديث تخص أئمتنا بكر وعمر وعثمان ومعاوية، فوضعوا مقابلها أحاديث أخرى، ترفع من شأن الشيعة ومعاوية¹.

2 - أسباب مذهبية:

كان للمعتب المذهبي أثر واضح في الوضع في الحديث، حيث عمد بعض الفسقة وأصحاب الأهواء والمقلدين، إلى الوضع في الحديث، نصره للمذهب، ولم يكتف الواضعون بوضع الأحاديث في مناقب أئمتهم، وفي تأييد آرائهم الفقهية، بل تجاوز ذلك إلى الوضع في تفضيل قبيلة على أخرى، وجنس على جنس، وبلد على بلد، ولون على لون، ولغة على لغة، وقد غفل هؤلاء عن أن كل ما وضعوه يمارض مع أصول الإسلام، وأن صيرافة الحديث لهم بالمرصاد.

3 - الزندقة:

لما عجز الأعداء عن مواجهة الإسلام وكسر شوكة، لجأوا إلى أسلوب آخر للانتقام منه فأخذوا الزندقة² وسيلة لإضعافه من داخله، وكان هؤلاء الزنادقة قد خرجوا المجتمع الإسلامي ورأوا التحطيم الكبير الذي يوليه المسلمون على اختلاف مذاهبهم لحديث الرسول ﷺ، لذلك ركبوا على الوضع في الحديث ليحققوا أمرين:

الأول: تشويش الأفكار والمفاهيم والمعتقدات، فيكثر الخلاف بين المسلمين.

¹ - الدكتور محمد عجاج الخطيب السنة قبل التدوين، ص 199.

² - انظر الشيخ محمد أبو زهرة الحديث والاعتقاد، ص 80 - 82.

³ - انظر ابن حجر، التكت على ابن الصلاح، ص 104 ودراسة الدكتور الربيع بن هادي صبر، ط 2، دار الولاية، الرياض 1988م.

الثاني: استمرار الصراع بين المسلمين، والاقتتال فيما بينهم، وكسر وحدتهم.
4 - القصاصون¹ :

لازمت ظاهرة القصاص، الوضع في الحديث، حيث كان هدف بعض القصاص، جمع المال وطلب الدنيا فأدى بهم ذلك إلى عدم الثبات في نقل أخبار السابقين، وخطط للحق بالباطل بل إلى الوقوع في كبيرة الكذب في الحديث، لشدة الناس إليهم، واكتساب المال الكثير.
5 - الترغيب والترهيب² :

قامت طائفة ممن تنسب إلى الزهد والصلاح، بوضع أحاديث، ترغّب الناس في العبادات وتحتّم على الإقبال عليها، وترهبهم من اقتراف المعاصي، والابتعاد عنها، فأفرطوا في الثواب العظيم على أعمال لا تمتدّى إليها، والعقاب الشديد على أمور لا تتجاوز المكروه، واشتد انقسامهم في تليسات إلهية، فادعوا وضع الحديث حسبة، وأنهم في وضعهم للحديث، لا يكذبون على الرسول ﷺ بل يكذبون له، ولم يتركوا أمراً من أمور الناس في العبادة أو الأخلاق إلا ووضعوا فيه حديثاً، وخاصة في فضائل القرآن، وتشرّيع صلوات في آثام ومعاصيات خاصة، واكثروا من البدع والفساد، فضلوا، وهم يفتنون أنفسهم بحسنون صنعنا.

6 - العصبية بأنواعها:

كانت العصبية حاضرة بقوة، في الإطاحة بحكم الدولة الأموية، حيث اعتمد العباسيون على العناصر الفارسية الموالي لهم، والمعادي للأمويين، ثم انقلب الصراع بين العرب والفرس، وظهرت الشيعية التي أدت إلى اتساع دائرة الوضع في الحديث، حيث استغلت هذه النزعة البغضاء في تأليف الكتب في مخالفة العرب، ومخالفة المعجم، ثم طرّقوا باب الوضع في الحديث، ورواية الأكاذيب، فوضعوا طائفة من الأحاديث في الخطأ من العرب، وأخرى في فضل الفرس وعلماهم وبلداتهم³.

7 - التقرب من الحاكم⁴ :

التقرب إلى الحاكم وسيلة يلجأ إليها بعض الناس، لتحقيق أغراضهم، فتصغر نفوسهم ويلتمسون رضا الحاكم، ويمشّون عن أخلاقهم، بل إن صنفاً من هؤلاء المتزلفين، نسوا مراقبة الله لهم، فتلاشت أخلاقهم تماماً، وطرّفوا كل الأيول طلباً لرضا الحاكم عنهم، ولم يتورّعوا عن مدحهم الكاذب له، حتى سقطوا في هاوية الكذب على رسول الله ﷺ.

¹ - انظر ابن حجر، النكت على ابن الصلاح، 856/2

² - انظر ابن حجر، النكت على ابن الصلاح، 857/2

³ - انظر الشيخ محمد أبو زهر، الحديث والمثلكون، ص 334

⁴ - انظر السيوطي، تكملة الزواجر، ص 187، وابن القيم، لئام اللئيم، ص (106 - 107)

الفصل الثالث

نظرة نقدية للإنتاج الفكري في نقد المتن عند المعاصرين

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: دراسات في نقد المتن

المبحث الثاني: دراسة نقدية لكتاب "مقاييس نقد
متون السنة"

المبحث الأول

دراسات في نقد المتن

موضوع نقد المتن من الموضوعات التي كثر للكلام حولها في السنوات الأخيرة، إذ يتصور البارس في أول وهلة أن هذا الموضوع قد أشبع بحثاً ولم يعد هناك حاجة إلى مزيد بحث فيه لكن بعد التدقيق فيما كتب، أدركت أن مجال البحث في الموضوع مازال واسعاً والكثير من قضاياها تحتاج إلى بحث، وتحقيق وتقعيد وصياغة.

ويمكن تصنيف ما كتب في الموضوع إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول:

المقالات التي تحدثت عن نقد المتن الحديثي كثيرة¹، لكن للغالب على هذه المقالات التكرار لما ذكر في الدراسات السابقة، واختصاره وإيقام بعض الأمثلة من الأحاديث، لبيان تطبيق مقاييس نقد المتن، باستثناء مقال الدكتور خالد الدريس فإن صاحب هذا المقال تناول جهود النقد في نقد المتن الحديثي، كما دعا إلى بيان جهود علماء الجرح والتعديل في نقد المتن الحديثي، ولقد استأنست باقتراحاته في صياغة خطة هذا الموضوع.

وبعضها مقالات نظيرية لم تقدم شيئاً عملياً يستند إليه أو يعمل به عند الحاجة.

القسم الثاني:

1 - دراسات المستشرقين ومن تأثر بهم كأحمد أمين ومحمود أبو رية.

2 - دراسات خصّصت للرد على شبهات المستشرقين ومن تابعهم².

القسم الثالث:

دراسات خاصة بنقد المتن، ومنها:

* مقاييس ابن الجوزي في نقد متون السنة للدميني.

¹ - أشهر وجوه نقد المتن عند شيخ الإسلام ابن تيمية، الدكتور بدر العجيل، جامعة المدينة المنورة، دراسات حثيثة نظيرية في نقد المتن، أمّون عمر دغمل، نقد المتن وعلاقته بإطاعتكم على قراءته، الدكتور خالد منصور الدريس.

² - الملحق البياني، الأثر الكاشفة، نقد الحديث سفياء ومثلاً، لقمان السلفي، نقد المتن بين صناعة الحديث وعطاش المستشرقين، د. نجم عبد الرحمن عتق.

*نقد المتن الحديثي للإدلي.

*جهود المحققين في نقد المتن للحجرات.

*مقاييس نقد متون السنة للمصنف.

1 - مقاييس ابن الجوزي في نقد متون السنة من خلال كتابه الموضوعات، للدكتور مسفر غرم الله الصبي

بدأ الباحث كتابه بمقدمة تم تهيئ حول أهمية نقد متون السنة، ومدى عناية المحققين، وأهمهم بتأليفه ثم ذكر ترجمة لابن الجوزي، وبين مكانته بين العلماء، ومقاييسه في نقد المتون من خلال كتابه الموضوعات الذي اشتمل على المقاييس التالية:

المقياس الأول: عرض الحديث على القرآن الكريم.

الثاني: عرض الحديث على السنة الصحيحة.

الثالث: احتمال الحديث على أمر مستحيل أو مخالف للعقول.

الرابع: مناقضة الحديث للأصول.

الخامس: عرض الحديث على الوقائع التاريخية الثابتة.

السادس: ركابة ألفاظ الحديث وبعد معناه.

السابع: دلالة الحديث على مشاهة الخلق للمحذوق.

الثامن: مخالفة الحديث للطلب والحكمة.

التاسع: مخالفة الحديث للإجماع.

ثم أورد الباحث مثالا آخر لابن الجوزي في غير كتاب الموضوعات، يتقد فيه حديث الخضر وحكم بوضعه مستدلا بالقرآن والسنة وإجماع المحققين، وعلق الباحث على ذلك بقوله: فهذا لا يصلح مقياسا لأنه غير منضبط، وأما للعقول وجعله مقياسا له¹، فهذا يحتاج إلى زيادة بيان وحراسة.

ثم ختم البحث بقوله: هذا ما استطعت استخلاصه وبيانه من مقاييس أصلها ابن الجوزي في نقد متون السنة من خلال كتابه "الموضوعات".

1- الصبي، مقاييس ابن الجوزي في نقد متون السنة، ص (130 - 131)

2 - المتأثر المتيف في الصحيح والطعيف، للإمام شمس الدين محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية (691 هـ - 751 هـ)

يعتد هذا الكتاب الوحيد المفرد لنقد المتن، ومقاييس النقد، بل يعد من أدق الكتب وأجمعها في هذا الباب، إلا أنه قرن في بعض المواضع بين نقد الإسناد، ونقد المتن في حديث واحد، كما تعرض للأسانيد أحاديث كثيرة حكم عليها بالوضع.

وقد ذكر ثلاثة عشر مقياساً من مقاييس نقد المتن، وهي:

- 1 - مخالفة الحديث صريح القرآن الكريم.
 - 2 - مخالفة المتن للسنة الصريحة.
 - 3 - مخالفة المتن للأصول الشرعية.
 - 4 - مخالفة المتن للعقل.
 - 5 - مخالفة المتن للخبر.
 - 6 - ركابة المتن.
 - 7 - مخالفة المتن للتاريخ.
 - 8 - استعمال المتن على الجازفات.
 - 9 - بطلان متن الحديث في نفسه.
 - 10 - عدم مشاهة المتن للكلام الأنبيائي.
 - 11 - أن يكون متن الحديث ألبي بكلام الأطباء.
 - 12 - اشتغال المتن على السماع.
 - 13 - توفر البداهي على نقل الحديث في الجمع ثم لا ينقل.
- وبعد هذه القواعد الدقيقة، ذكر ابن القيم كليات جامعة وضوابط لمعرفة الحديث الموضوع، منها:
- 1 - كل أحاديث ذم الأولاد، كذب.
 - 2 - كل أحاديث التواريخ المستقبلية، كذب.
 - 3 - كل أحاديث مدح العروبة، كذب.

4 - أحاديث الاكتحال والتزين والتوسعة والصلاة... لا يصح منها شيء¹.

3 - منهج نقد المتن عند علماء الحديث للدكتور صلاح بن أحمد الأدلي

يشتمل هذا البحث على نهج وثلاثة أبواب وخاتمة.

النهج: تكلم فيه عن أهمية الموضوع وصعوبة البحث فيه، وذكر لحظة موجزة عن الإنتاج الفكري المتعلق بالموضوع، ثم عرّف بالمصطلحات الأساسية في الدراسة.

الباب الأول: الظواهر الموجبة لاعتماد نقد المتن، وقد تضمنت فصلين:

الأول: انتشار ظاهرة الوضع في عصر الرواة.

والثاني: انتشار ظاهرة الزعم في عصر الرواية.

وقد تكلم عن ظهور الوضع، وذهب إلى ترجيح القول بدائته زمن النبوة... ثم ذكر أسباب الوضع وقسمها إلى فرعين:

الفرع الأول: الأسباب المقصودة.

الفرع الثاني: الأسباب غير المقصودة، وذكر فيها وقوع الزعم والغلط من الراوي، والسفس في كتاب الراوي وهو لا يشعر.

ثم تكلم عن ظاهرة الزعم في عصر الرواية، باعتبارها سبباً مهماً من الأسباب الموجبة لاعتماد نقد المتن فتناولها في عصر الصحابة ثم فيمن بعدهم، ثم وقوع الزعم عند الرواة.

وهو يرى أن العوامل المساعدة على وقوع الزعم هي:

أ- قلة التدوين.

ب- الرواية بالسمع.

ثم تكلم عن جهود علماء الحديث في تنجس أوهام الرواة، باشتراط الضبط في توثيق الراوي واحتراز المحققين على أوهام الثقافت بالانتقاء من روايتهم، ثم ساق عدّة أمثلة لأوهام الرواة.

ج- الزعم بالنقل من الإسرائيليات.

¹ - ابن القيم، النظر في طرق الحديث، ص 102. وما بعدها.

وأما الباب الثاني فقد تحدث فيه على مدى اعتماد نقد المتن عند الصحابة وعلماء الحديث وضمته فصول:

الأول: اعتماد نقد المتن عند الصحابة.

الثاني: اعتماد نقد المتن عند علماء الحديث.

أما الباب الثالث، فقد خصصه للحديث عن معايير نقد المتن عند علماء الحديث، حيث جمعها في أربعة فصول:

الأول: عدم مخالفة القرآن الكريم.

الثاني: عدم مخالفة الثابت من الحديث والسيرة النبوية.

الثالث: عدم مخالفة العقل أو الحس أو التاريخ.

الرابع: كونه مما يشبه كلام النبوة.

وذكر في الخاتمة النتائج الذي توصلت إليها هذه الدراسة، ومنها:

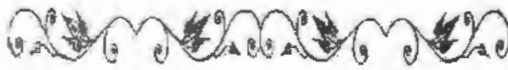
- 1- عدم اختلاف علماء الحديث في معايير نقد المتن نظرياً.
- 2- احتمال اختلاف أنظارهم عند التطبيق.
- 3- عدم التلازم بين صحة السند وصحة المتن.
- 4- اعتماد علماء الحديث على نقد المتن في دراسة الرجال وفي دراسة القواعد الاصطلاحية في علم الحديث.

5- نقد أحاديث في الصحيحين لا يقلل من شأن الكتائين.

الملاحظ على الدراسات السابقة رغم أهميتها وقيمتها العلمية، مايلي:

- 1- عدم الشمولية.
- 2- تغليب جانب نقد المتن عند المدارس الفقهاء، على نقد المتن عند المحدثين.
- 3- ادعاء تقصير المحدثين في نقد المتن¹.

¹ - انظر كتاب الدكتور صلاح بن أحمد الإدري، منهج نقد المتن عند علماء الحديث.



- 4- عدم البيان لجهود علماء الجرح والتعديل في نقد المتن، بل ذهب بعض الباحثين إلى أن كتب الجرح والتعديل والعلل، لا يوجد فيها نقد لمتون الحديث¹...
- 5- يلاحظ عدم الخلاف بين المحدثين في نقد المتن من الناحية النظرية، بل الخلاف يكمن عند التطبيق.
- 6- عدم تحرير مفهوم نقد المتن الحديثي.
- 7- عدم إعطاء تعريف مبسط لمعيار نقد المتن عند المحدثين.
- 8- الفصل بين النظر الفقهي والنظر الحديثي لدى الناقد.
- 9- إغفال جهود الأئمة النقاد في نقد المتن الحديثي، وقد انحصرت أبحاث نموذجها لبيان أوجه القصور في الدراسات المعاصرة، وهذا لا يعني الخطأ من قيمة البحث أو مكانة صاحبه، فالهدف من النقد في هذه الرسالة هو البناء والتقويم لإظهار الرؤية الصحيحة لدى المحدثين في هذا المجال.

¹ - «مبعر الداعي» بتأليف نقد المتن السنة.

المبحث الثاني

دراسة نقدية لكتاب "مقاييس نقد متون السنة"، للدكتور مسفر غرم

الله الدميني

أصل هذا الكتاب رسالة دكتوراه في الحديث، وسوف نقتصر في التعريف بهذا الكتاب على جانب واحد، وهو نقد المتن عند المحدثين.

كانت خطة الباحث في هذا الكتاب إكمالي:

مقدمة ومهيد وثلاثة أبواب وخاتمة.

تكلم في الباب الأول عن بداية نقد المتن عند الصحابة، مستخلصا المقاييس الجسرة عندهم حيث حضرها في ثلاثة أصول، هي:

1 - عرض الحديث على القرآن الكريم.

2 - عرض الحديث على ما صح من سنة رسول الله ﷺ.

3 - مقياس ثالث وهو النظر العقلي.

وأما الباب الثاني فقد تكلم فيه عن مقاييس النقد عند المحدثين، وهي:

الأول: عرض الحديث على القرآن.

الثاني: عرض روايات الحديث الواحد بعضها على بعض.

الثالث: عرض السنة بعضها على بعض.

الرابع: عرض من الحديث على الوقائع والمعلومات التاريخية من الأحاديث التي طبقوا عليها هذا المقياس.

الخامس: ركائز لفظ الحديث وبعد معناه.

السادس: مخالفة الحديث للأصول الشرعية والقواعد المقررة.

السابع: انقمال الحديث على أمر متكرر أو مستحيل.

وأما الباب الثالث فقد خصصه للحديث على مقاييس نقد المتن عند الفقهاء، وهذا لا يخص موضوعنا.

الخاتمة ذكر فيها نتائج البحث ومنها:

أن المقاييس الأربعة الأولى كان استعمالها عند المحدثين كثيراً، وأما الثلاثة الأخيرة فلم تحظ بحمل ذلك القدر، ولم تطبق على جميع الكتب، وغالباً ما تستخدم عند ضعف الأسانيد، ودعا الباحث إلى تطبيقها بشكل موسع على جميع المصنفات دون استثناء، وذلك استناداً إلى ما أصله المحدثون من أن صحة الإسناد ليست مبرجة لصحة المتن.

ويرى أن المقاييس الثاني (عرض الروايات الواردة في حديث واحد) بعضها على بعض، يظهر عدة نتائج مهمة ذات أثر كبير في تصفية الأحاديث، مما يمكن أن يعلّق به من زيادات الرواة وإدراجاتهم. كما يرى الباحث أن المقاييس الرابع من أقوى المقاييس صدقاً في نتيجته، خاصة إذا كانت تلك للمعلومات يثينة.

هذا محتوى ما ذكره الباحث بإيجاز.

الملاحظات النقدية حول هذه الدراسة

يقول الباحث في المقدمة: لا شك أن المحدثين قد أصلوا المقاييس التي يعرف بها مدى صحة تلك الأسانيد، وكان تقدمهم للرجال وتبعهم لأحوالهم عملاً عظيماً، وكتبهم في أحوال الرجال وعلل الحديث كثيرة جداً وفيها نقد متصل وأسس مؤصلة يراعونها عند تقديم أسانيد الأحاديث المختلفة، لكن من يطالع كتب العلل والرجال لا يجد فيها تقدماً لتون الحديث، أما كتب الموضوعات فلعل ابن الجوزي من أوائل الذين جمعوا بين الأمرين، فكان ينفذ الحديث أولاً بالنظر إلى إسناده، ثم يعقبه غالباً بنقد متنه، وتابعه في ذلك كثير من المحدثين، حتى جاء ابن القيم فذكر القواعد والأمارات التي يعرف بها وضع الحديث بالنظر إلى متنه، وكتب في ذلك كتابه: "النار المنيعة"، وكانت مقاييس المحدثين في نقد المتن غير واضحة لمن يطالع كتبهم ومصنفاتهم فلم يفردها بالتبوين، وليس في ذلك - فيما أعلم - غير كتاب ابن القيم مع أن كتبهم في علل الحديث من الحظرة، فكان، لذا رأيت أن أوضع مقاييسهم في نقد المتن، وبالإطلاع على دراسات الفقهاء والأصوليين لتون السنة، ظهر أن لهم جهداً مبنوياً في هذا الجانب، حيث تمضج عندهم مقاييس نقد المتن وضوحاً تاماً¹.

أولاً: أشار الباحث إلى أن كتب العلل والرجال ليس فيها تقدماً لتون² وهذا ادعاء غريب، إذ هذه الكتب متوفرة بين أيدينا، وتشهد أن هذا الكلام مخالف للواقع².

¹ - منظر التمهيد، مقاييس نقد متون السنة، ص 56.

² - انظر علل ابن المنذر، والتاريخ الكبير للبخاري، وتفسير الإمام مسلم، والعلل لابن أبي حاتم الرزقي.

ثانياً: قال ألباحث: أما كتب الموضوعات فلهذا ابن الجوزي من أوائل الذين جمعوا بين الأمرين فكان يقدح الحديث أولاً بالنظر إلى إسناده ثم يعقبه غالباً بنقد متنه، وتابعه في ذلك كثير من المحدثين، حتى جاء ابن القيم فذكر القواعد والأمارات التي يعرف بها وضع الحديث بالنظر إلى متنه، وكتب في ذلك كتابه: "المناظر المنيف"¹.

وهذا الكلام غير مبني به، لأن المتتبع لجهود العلماء في مقاومة الوضع في الحديث النبوي يدرك أنها كانت في زمن مبكر جداً، حيث ازداد الحذر والتوقي في حفظ السنة بعد الفتنة².

وفواعدهم في الحكم على الحديث الموضوع وتطبيقهم لها مبثوثة في مؤلفاتهم، وذلك كله كان قبل مؤلف ابن القيم (751هـ) "المناظر المنيف".

وقد انتهج العلماء في مقاومة الوضع طرفاً شقياً، منها:

1 - الاحتياط في قبول الأخبار، والحرص على الأخذ عن الآليات الثقات:

روى مسلم بسنده عن محمد بن سيرين قال: إن هذا العلم دين، فانظروا عمن تأخذون دينكم³.

وكان مالك بن أنس (ت: 179هـ) يقول: لا يؤخذ العلم من أربعة، ويؤخذ من سوى ذلك، لا يؤخذ من سقيه معلى بالسفه وإذا كان أروى الناس، ولا يؤخذ من كذّاب يكذب في أحاديث الناس إذا حارب ذلك عليه، وإذا كان لا يهتم أن يكذب على رسول الله، ولا من صاحب هوى يدعو الناس إلى هوله، ولا من شيخ له فضيل وعبادته، إذا كان لا يعرف ما يحدث⁴.

2 - بيان حال رواية الحديث:

قام الأئمة النقاد بمقاومة الوضع حسبة، عن سعيد بن جبير قلت: لا بن عباس إن نرفا اليكالي يزعم أن موسى ليس بموسى بن إسرائيل، إنما هو موسى آخر؟ فقال: كذب هذو الله⁵ فكان شعبية يقول: لعلوا حتى نختاب في الله عز وجل⁶.

¹ - مسر العميني، مقاييس نقد عود السنة، ص 6.

² - انظر الباب الأول، الفصل الثاني، من هذه المقدمة، ص 119.

³ - مسلم، الجامع الصحيح، المقدمة، 11/1 = 26.

⁴ - الخطيب البغدادي، الجامع لأحاديث الراوى وآداب السامع، ط2، مؤسسة الرسالة، بيروت 1414هـ، 1994م، 212/1.

⁵ - المطمع الصحيح، البخاري، كتاب العلم، باب ما يستحب للمسلم إذا سئل أي الناس أعلم، 56/1، رقم 122.

⁶ - ابن حبان، كتاب المحروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، ت: محمود إبراهيم زايد، دار الوحي، نيويورك، ط2، 1402هـ، 19/1.

قال الإمام مسلم: وإنما أرحموا أنفسهم الكشف عن معاني رواية الحديث وناقلي الأخبار وأفتوا بذلك حين سئلوا لما فيه من عظيم الخطر إذ الأخبار في أمور الدين إنما تأتي بتحليل أو تحريم أو أمر أو نهي أو ترغيب أو ترهيب، فإذا كان الراوي لها ليس بمحدث للصدق والأمانة ثم أقدم على الرواية عنه من قد عرفه ولم يبين ما فيه لغره ممن جهل معرفته، كان إنما يفعله ذلك، غاشا لعوام المسلمين، إذ لا يؤمن على بعض من سمع تلك الأخبار أن يستعملها أو يستعمل بعضها ولعلها أو أكثرها أكاذيب لا أصل لها مع أن الأخبار الصحاح من رواية الثقات وأهل الفناعة، أكثر من أن يضطر إلى نفل من ليس بثقة ولا منقح¹.

3- المطالبة بالإسناد:

لنعم المحدثون بالإسناد اهتماما كبيرا، لأنه بالنسبة للمحدث كالأسام للبناء، وازداد هذا الاهتمام بعد الفتنة، عن ابن سيرين قال لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا سمعوا لنا رجالكم فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم².

وعليه يمكن القول بأن قواعد المحدثين في الحكم على الأحاديث نشأت في وقت مبكر، تزامنا مع بدء الرواية، إذ وضع المضاعفة قوانين للرواية، ومنها:

الإقلال من الرواية.

والاحتياط في قبول الأخبار.

والثبوت في السماع.

والإهتمام بالإسناد.

قال الحافظ: فالطبقة الأولى منهم أبو بكر وعمر وعليه وزيد بن ثابت فأنهم قد جرحوا وعذبوا وبخثوا عن صحة الروايات وسقيمها³.

وخلال القرن الثالث الهجري، ظهرت دواوين الستة التالية:

صحيح البخاري (ت: 256هـ).

¹ - مسلم، الجامع الصحيح، المقدمة، 71/1

² - مسلم، الجامع الصحيح، المقدمة، 11/1

³ - أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، معرفة علوم الحديث، ت: السيد معظم حسين، ط2، دار الكتب العلمية، بيروت 1977م

صحيح مسلم (ت: 261هـ).

السنن لأبي ماجه (ت: 237هـ).

السنن لأبي داود (ت: 275هـ).

الجامع للترمذي (ت: 279هـ).

المسنن للنسائي (ت: 303هـ).

فإذا لم يكن مؤلفوها على علم بقواعد التصحيح والتضعيف، فكيف انتقوا وميزوا صحيح الحديث من سفيهاه؟

وأما أن ابن القيم هو الذي أفرد هذه القواعد في مصنف مستقل، فإن هذا لا يعني عدم وجودها قبله، وما قام به ابن القيم هو جمع وترتيب هذه القواعد والضوابط في مكان واحد، بعد أن كانت متشرة في ثنايا الكتب¹.

ثالثاً: قال الباحث: وكانت مقاييس المحدثين في نقد المتن غير واضحة لمن يطالع كتبهم ومصنفاتهم فلم يفردها بالتدوين، وليس في ذلك - فيما أعلم - غير كتاب ابن القيم مع أن كتبهم في بحل الحديث من الكثرة. يمكن، لذا رأيت أن أوضح مقاييسهم في نقد المتن وبالأطلاع على دراسات الفقهاء والأصوليين لمتون السنة، ظهر أن لهم جهداً مبذولاً في هذا الجانب حيث تنضح عندهم مقاييس نقد المتن وضوحاً تاماً.

وهذا الكلام غير دقيق، وأدعاء لا دليل عليه، ونظرة غير عميقة في تقييم جهود المحدثين في نقد المتن وكان من نتائجها الفصل بين النظر الفقهي والنظر الحديثي في هذا العصر، وإن غير جواب على مثل هذه الإدعاءات يتمثل فيما يلي:

يقول الأستاذ حمزة المياري: إن المظاهر العلمية التي تميز المرحلة الأولى تقطع بأن علوم الحديث تضم جانبين:

¹ - انظر كتب الضعفاء، التي تضمنت ذكر أسماء والحوال المروحين من أهل الثقة، والكلاب، والوضع، ككتاب الضعفاء للمياري (ت: 256هـ)، وكتاب الضعفاء والمروكين للنسائي (ت: 303هـ)، والضعفاء للعقيلي (ت: 322هـ)، والكمال في الضعفاء للمرحاني (ت: 323هـ)، والضعفاء والتهذيب في بيان الظن (ت: 385هـ). كما انظر في الأحاديث الموضوعة، ومن هذه الكتب: الأمانيل للجزائري، (ت: 543هـ) وغيرها... انظر الوضع في الحديث، فلاح 354/3. فهذه الكتب وغيرها مما ألف قبل القرن الثامن الهجري، يفرده هذا ما يثبت معرفة العلماء بقواعد وضوابط الحكم على الحديث ومعرفة للصحيح من الضعيف والموضوع.

الجانب الأول ما يتعلق بمعرفة الصحيح والمقيم وجميع ملائمتهم.

والجانب الثاني: ما يتصل بفقه الحديث وفهم معناه، ومن أبرز البراهين التي تؤيد ذلك كتاب "الصحيح المسند من حديث رسول الله ﷺ سنة كيامه" الذي ألفه الإمام العيني محمد بن إسماعيل البخاري في مدة استغرقت ست عشرة سنة، وكذا ما ظهر في عصره، وقبله، وبعده من المصنفات والموطآت والسنة والجامع التي تم ترتيب أحاديثها على نسق فقهي، مما يدل على مدى اهتمام أصحابها المحدثين بالجوانب الفقهية، ومدى تفضلهم في قواعد الاستنباط الفقهي، ومدى قدرتهم العلمية على تمييز الصحيح من السقيم، وكشف أخطاء الرواة فيما رَوَوْه، وكذب المغرضين والتحالف¹.

فالعلماء الذين هم قادة الأمة في دينها، وقديروها ومرجعيتها عبر تاريخها الطويل، هم محدثون فقهاء وفقهاء محدثون، إلا أن منهم من غلب عليه الفقه فعرف به، رغم تقدمه في الحديث ومنهم من غلب عليه الحديث، فعرف به، مع إمامته في الفقه، وهذا هو الأصل العام في جمهور المحدثين والفقهاء والعامة بعموم العلماء دون خصوصهم، والشواهد على ذلك كثيرة منها:

الأول: ذكر الحاكم النيسابوري في معرض حديثه عن أنواع علوم الحديث، أن النوع العشرين هو فقه الحديث، ثم بين أن المحدثين فقهاء من الدرجة الأولى فقال: ونحن ذاكرون بحسب الله في هذا الموضع فقه الحديث عن أهله، ليستدل بذلك على أن أهل هذه الصنعة من يتبحر فيها لا يجهل فقه الحديث، إذ هو نوع من أنواع هذا العلم²، ثم أورد أدلة كثيرة تشهد على حسن فهم المحدثين، وتبحرهم في الفقه ونباهتهم في الاستنباط.

الثاني: نقد المتن لا يستقيم إلا بالنظر العميق في نص الحديث، والفهم الدقيق لمعانيه، لمعرفة المعجف والدرج والمقلوب والمكسر والشاذ والموضوع، والقواعد التي وضعتها العلماء في معرفة الحديث الموضوع دليل قوي على اهتمام المحدثين بفقه الحديث.

الثالث: المذاهب الفقهية التي تلقنتها الأمة الإسلامية بالقبول، ألفتها فقهاء محدثون، كالإمام أبي حنيفة النعمان صاحب المصنف، إلا أن الأحاديث التي تحتمت عنده كانت قليلة بالنسبة لمن بعده، ثم إن تشاذه الكثير في قبولها لاكتشاف الوضع في العراق، واجتهاداته الكثيرة فيما لا نص فيه، جعل الكثيرين لا يصرون الجانب الحديثي في شخصيته، فسيبوه إلى أهل الفقه والرأي، والإمام مالك بن أنس صاحب الموطأ الذي كان إماماً في الفقه، وإماماً في الحديث وإماماً في السنة، والإمام محمد بن إدريس الشافعي ناظر

¹ - مجلة الملهام، نظرات جديدة في علوم الحديث، ط2، دار ابن خزيمة، 2003 م، ص54.

² - محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، معرفة علوم الحديث - ط3، دار الأفاق الجديدة، بيروت 1979 م، ص63 وما بعدها.

الحديث، وفقه الملة، كان أديبا شاعرا، فقيها محدثا ولاح نجمة في الأفق، وصار إماما متبعا، وقصده الناس من شتى البلدان ينهلون من علمه¹، وهو أوّل من تكلم في أصول الفقه²، وكتب فيه مؤلفا كاملا، بعد أن كانت أبحاث متفرقة، وتغيرت طريقته في استنباط الأحكام الفقهية، بالجمع بين الحديث والرأي³.

والإمام أحمد بن حنبل مؤلف المسند، كان محدثا فقيها، وغلبت عليه شهرة الحديث على الفقه مع أنه كان إماما في كليهما، وهو من كبار تلامذة الإمام الشافعي الذي يقول فيه: خرجت من بغداد، وما علفت فيها أحدا أتقى ولا أروع، ولا أفقه ولا أعلم من أحمد بن حنبل⁴.

والإمام أبو محمد بن حزم الظاهري، الذي كان حافظا عالما بعلوم الحديث وفقهه، مستنبطا من الكتاب والسنة، يحفظه من تأليفه نحو أربع مائة مجلدة تشتمل على ثمانين ألف ورقة، وجمع من الكتب في علم الحديث والمصنفات والمسنندات كثيرا، وسمع سمعا جيا⁵.

الرابع: كتب مصابيح السنة النبوية شاهدة لأصحابها بالفضل في الحديث والفقه، فأول مصنف في الحديث هو الموطأ الذي كان صاحبه إماما في الفقه والحديث، وأصبح كتاب في الحديث الجامع الصحيح للإمام البخاري الذي لا يخالف في إمامته في الفقه والحديث وكذلك الإمام مسلم وأبو داود والترمذي والإمام النسائي وابن ماجة، بل حتى طراح هذه الكتب كالحافظ ابن عدي، والحافظ ابن حجر والحافظ العمري، والإمام القوي، والإمام الخطابي، والقاضي بكر ابن العربي، والباركقوري، والإمام السيوطي، هؤلاء جميعا وغيرهم كثير، إكاثوا محدثين فقهاء.

الخامس: شككت تراجم العلماء وسيرهم، نروة علمية هائلة، تتجلى فيها بوضوح شخصية جمهور المحدثين الفقهاء، وتندحض بالأدلة الدامغة شبهة لقامهم بقلة الفهم والفقه، والتي هي أوهن من بيت العنكبوت، ويثبت كيف أنّ المحدثين الفقهاء كثيرون في كل قرن، فمن أشهرهم في القرن الثاني

¹ انظر عبد الرحمن بن محمد الطبري، المنهج الأخذ في تراجم أصحاب الإمام أحمد، ت: محمد عي الدين عبد العظيم، ط 1، مطبعة المدني، المؤسسة السعودية، القاهرة، مصر، 1963م، 63/1، 64، 65.

² انظر عبد الرحمن بن محمد الطبري، المنهج الأخذ في تراجم أصحاب الإمام أحمد، 71/1.

³ انظر الإمام فخر الدين الرازي، مناقب الإمام الشافعي، ت: الدكتور أحمد خناري، ط 1، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، مصر، 1986م، ص 66، وانظر الشافعي حياته وعصره، الإمام محمد أبو زهرة، ط 2، دار الفكر العربي، القاهرة، مصر، 1944م، ص (69، 158، 162، 163).

⁴ انظر عبد الرحمن بن محمد الطبري، المنهج الأخذ في تراجم أصحاب الإمام أحمد، 18/1، وانظر ملوك، معرفة علوم الحديث، ص 70.

⁵ ابن عسكوال خطيب، بن عبد الملك، الصلة في تاريخ عمدة المجلس وعلماهم ومحدثيهم وفقهاءهم وأديالهم، نشره وصنعه هـروت المطابع الحسيني، 1374هـ، 415/2.

المجزي: يحيى بن سعيد القطان ووكيع بن الجراح، وسفيان الثوري وسفيان بن عيينة وشعبة بن الحجاج، وعبد الرحمن بن مهدي، والأوزاعي والليث بن سعد¹.

وفي القرن الثالث للمجري: علي بن الحسين، ويحيى بن معين، وأبو بكر بن أبي شيعة، وأبو زرعة الرازي وابن جرير الطبري، والبخاري، ومسلم وابن قتيبة الدينوري، وأصحاب السنن الأربعة: أبو داود والترمذي، والنسائي، وابن ماجه²، ومن جاء من بعدهم كابن تيمية وابن القيم وغيرهم الذين منهم على سبيل التمثيل لا الحصر:

1- عياض بن موسى بن عياض اليحصبي القاطني أبو الفضل فقيه محدث، له تأليف منها: كتاب الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع³.

2- محمد بن عثاب من أهل قرطبة يكتفي بها محمد وهو آخر الفيوخ الجلة الأكابر بالأندلس في علم الإسناد وسعة الرواية، كتب بخطه علماً كثيراً وكثر أخذ الناس عنه عُرف بصيره ومواظبته في القعود للناس، توفي سنة 520هـ⁴.

وقد وصف ابن بشكوال بحال محمد بن عثاب الحديثي فقال: وكانت الرحلة في وقته إليه ومدار أصحاب الحديث عليه لتفقهه وجلاله، وعلمه سنده، وصحة كتبه، وكان صاراً على القعود للناس مواظباً على الإسماع يجلس لهم يومه كله وبين العشائين، وطال عمره، وسمع منه الآباء والأبناء والكبار والصغار وكثر أخذ الناس عنه وانتفعهم به⁵.

3- سليمان بن خلف، أبو الوليد الباجي المالكي الحافظ، وقد برع في الحديث وعلمه ورجاله وفي الفقه وغوامضه وخلافه قال ابن حزم: لو لم يكن لأصحاب المذهب المالكي بعد عبد الوهاب إلا مثل أبي الوليد الباجي لكفاههم توفي رحمه الله بالمرة سنة 474هـ⁶.

4 - محمد بن إبراهيم بن موسى، يعرف بابن شق اللؤلؤ، من أهل طليطلة، قال فيه ابن بشكوال: وكان فقيهاً عالمياً إماماً متكلماً حافظاً للفقه وللحديث قائماً بما، متقناً لهما، إلا أن المعرفة بالحديث وأسماء

¹ - أبو زهر، الحديث والمختون، ص 387.

² - أبو زهر، الحديث والمختون، ص 342.

³ - أحمد بن يحيى بن أحمد بن عمرو الهبي، بقية النسخ في تاريخ رجال أهل الأندلس، ص 437.

⁴ - ابن بشكوال، الفصلة 348/1.

⁵ - ابن بشكوال، الفصلة 348/2.

⁶ - ابن بشكوال، الفصلة 200/1 - 201.

رجاله والعلم بمكانه وعلمه كان أغلب عليه وكان مليح الخط جيد الضبط من أهل الرواية والدراسة والمشاركة في العلوم وكان أديباً شاعراً جيداً لغوياً دجماً فاضلاً، توفي بطليحة سنة 455هـ¹.

5 - عبد الله بن محمد بن يوسف الأزدي الحافظ، يُعرف بابن الفرطبي من أهل قرطبة، يكنى أبا الوليد حدث عنه أبو عمر بن عبد البر الحافظ وقال: كان فقيهاً عالماً في جميع فروع العلم في الحديث، وعلم الرجال، وله توالييف خسان..... قال أبو مروان بن حيان: الفقيه الرواية الأديب القصيح أبو الوليد عبد الله بن محمد بن يوسف الأزدي المعروف بابن الفرطبي... ولم يُر مثله بقرطبة من سعة الرواية وحفظ الحديث ومعرفة الرجال توفي سنة 403هـ².

6 - علي بن محمد بن مروان الجذامي يعرف بابن نافع من أهل لمية، كان فقيهاً حافظاً للرأي وحدث وسمع منه، توفي سنة 466هـ³.

7 - أبو عمر أحمد بن خالد بن يزيد القرطبي المعروف بابن الجباب، قال فيه القاضي هياض: كان إماماً في فقه مالك وكان في الحديث لا ينزع، سمع منه خلق كثير، توفي سنة 312هـ⁴.

8 - بقي بن مخلد القرطبي الذي عرّف أهل الأندلس بمسند ابن أبي شيبة في علم الحديث وكان مجتهداً غير متقلد لأيّ مذهب من المذاهب الفقهية، بل صار يدعو إلى الكتاب والسنة مباشرة، وهذا ما جعل أهل الأندلس يتعصبون عليه فدفعهم عنه أمير الأندلس محمد بن عبد الرحمن المرواني واستنسخ كتبه توفي سنة 276هـ⁵.

9 - الإمام أبو قاسم بن محمد بن قاسم الليثي الأندلسي القرطبي، شيخ الفقهاء والمحدثين، كان إماماً مجتهداً لا يقلد أحداً، وهو مصنف كتاب "الإيضاح في الرد على المقلدين"، توفي سنة 276هـ⁶.

السادس: إن المحدثين لم يفضلوا السبق في ترتيب الأحكام الشرعية على الترتيب الفقهي، سواء كانت حديثة أو قديمة، لأنهم أول من بدأ بالتأليف، كما أن تراجم الأبواب في كتب الحديث تضمنت فقه أصحابها، حتى قيل فقه البخاري في تراجمه.

¹ - ابن بشكوال، الصلة، 539/2.

² - ابن بشكوال، الصلة، 251/1.

³ - المرجع السابق، 426/2.

⁴ - ابن بشكوال، الصلة، 815/3.

⁵ - أحمد بن محمد المقرئ النخعي، فتح الطب من غريب الأندلس الرطبي، ت: إحسان خيل، جاز خيرة، بيروت 1968م،

47/2.

⁶ - القاضي، تذكرة الحفاظ، 648/2.

الباب الثاني

مظاهر عناية علماء الجرح والتعديل بنقد المتن

وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول: صيانة الفاظ المتن

الفصل الثاني: صيانة معاني المتن

الفصل الثالث: معايير نقد المتن عند المحدثين

الفصل الأول صيانة ألفاظ المتن

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: أحوال الرواة ومراعاتهم

المبحث الثاني: الاهتمام بسلامة المتن من العيوب المتنبية

المبحث الثالث: نماذج تطبيقية من اهتمام النقاد بألفاظ

الحديث

المبحث الأول

أحوال الرواية ومراتبها

تمهيد:

اختتم الأئمة النقاد بنقد المتن، اهتمامهم بنقد السند، بل إن نقد المتن كان أسبق من نقد السند وجوداً حيث وضع الصحابة - رضي الله عنهم - الأسس الأولى لنقد متن الحديث كما بيّنه سابقاً¹. ثم توسع المحدثون بعد ذلك في النقد لتزايد الحاجة إليه، فبرز عدد من النقاد تحلقوا هذه المسؤولية² والتأطّر في صنيعهم يجد أنهم يعملون مع الحديث النبوي باقتباره وحدة وسلامة أسنادها ومتنهم، لأن معرفة أحوال الرواية، والعلم باكتمال الإسناد وانقطاعه، تفيد في النظر في متن الحديث، والحكم عليه بما يتناسب.

يقول د. الجوالي: إن بين متن الحديث وإسناده ارتباط وثيق الصلة، فما السند إلا طريق للمتن ولا يقبل من عُدّت بعد نشوء الإسناد والزامه، أن يحدث بدونه، بل إن الإسناد استمر بعد تبوين الحديث، لأنه خصيصية أمة الإسلام، وأهميته جعلت سامع الخبر يتقده قبل المتن، لأنه طريقه، فينبغي التأكد منه أولاً وجعلت علماء الحديث، وخاصة أهل العليل، يطلقون على السند والمتن معاً المروي وينقلونهما، فتشابه المتن والسند ظاهرة في علم الحديث، ومناكبة في كثير من مباحثه التي حتمت نقدهما معاً في المبحث الرواسد³.

لكن من المهم أن نبيّن أنه لا تلازم بين صحة المتن وصحة الإسناد، قال ابن القيم: وقد علم أن صحة الإسناد شرط من شروط صحة الحديث، وليست موجهة لصحته، فإن الحديث إنما يصح بمجموع أمور منها:

صحة سنده وانتفاء علته، وعدم شذوذه ونكاحته، وأن لا يكون رواه قد خالف الثقات أو جحد عنهم⁴.

كذلك الأحاديث الموضوعية يستدل على وضعها اعتماداً على المتن، لأن الواضحين كانوا يرتكبون الأسانيد التطبيقية على المتن الموضوع، ومن مظاهر عنايتهم بنقد المتن ما يلي:

¹ - انظر الباب الأول، الفصل الأول من هذه الرسالة، ص 19.

² - انظر الباب الأول، الفصل الأول من هذه الرسالة، ص 51.

³ - د. جوالي، جهود المحدثين في نقد المتن، ص 86.

⁴ - ابن القيم، "الترغيب"، ص 245.

المطلب الأول: شروط من تقبل روايته

"أجمع جماهير أئمة الحديث والفقه على أنه بشرط فيمن يحتج بروايته أن يكون عدلاً ضابطاً أي أن العدالة والضبط هما أساس قبول حديث الراوي، لذلك ترك العلماء الرواية ممن لم يجمع قومه هذان البعيران، ولا يكفي بأحدهما"¹.

قال الإمام الشافعي: ولا تقوم الحجة بخير الخاصة حتى يجمع أموراً منها:

أن يكون من حدث به ثقة في دينه، معروفاً بالصدق في حديثه، عاقلاً لما يحدث به علماً بما يحيل معاني الحديث من اللفظ، وأن يكون ممن يؤدي الحديث بحروفه كما سمع، لا يحدث به على المعنى، لأنه إذا حدث على المعنى وهو غير عالم بما يحيل معناه لم يدرك لعله يحيل الحلال إلى حرام، وإذا أذاه بحروفه، فلم يبق وجه يخاف فيه إحاطة الحديث، حافظاً إذا حدث به من حفظه حافظاً لكتابته إذا حدث من كتابته، إذا شارك أهل الحفظ في حديث وافق حديثهم، يربأ من أن يكون مدلساً، يحدث عن من لقي ما لم يسمع منه، ويحدث عن النبي ما يحدث الثقات بخلافه عن النبي، ويكون هكذا من فوقه ممن حدثه، حتى ينتهي بالحديث موضوعاً إلى النبي أو إلى من انتهى به إليه دونه، لأن كل واحد منهم مثبت لمن حدثه ومثبت على من حدث عنه فلا يصحني...².

يعتبر هذا النص من أجمع النصوص التي ذكرها الأئمة النقاد في بيان الشروط والصفات الواجب توفرها في الراوي حتى يقبل حديثه، فيتأمل عباراته نجد أنها تنقسم إلى قسمين:

القسم الأول: متعلق بالعدالة.

القسم الثاني: متعلق بالضبط.

وسأكتفي بالحديث عن الضبط دون العدالة لتعلقه المباشر بمسائل المتن التي تعنى بها هذه الدراسة.

أهمية الضبط وتعريفه:

إن الضبط عليه مدار التصحيح والتضعيف، لأن صحة الحديث لا تتحقق إلا بضبط روايته له إذ لا يكفي بعدالته فقط.

¹ - انظر ابن الصلاح، للفتحة، ص 61.

² - الإمام محمد بن قاسم الشافعي، الرسالة، ص 2. عبيد المظيف الصيمر، أدر ما هو يمين الفاعل، ط 1، دار الكتب العلمية، 2005 م، ص 344-345.

قال أبو الزناد¹: أحركت بالهذينة مائة كلهم مأمرون ما يؤخذ عنهم الحديث يقال ليس من أهله²

وقال مالك بن أنس: لقد أدركت في هذا البلد - يعني المدينة المنورة - مشيخة لهم فضل وصلاح وعبادة يحدثون ما سمعت من أحد منهم حديثاً قط، قيل له: ولم يا أبا عبد الله؟ قال: لم يكونوا يعرفون ما يحدثون³.

قال الرمذي: وإنما تفاضل أهل العلم بالحفظ والإتقان، والتثبت عند السماع، مع أنه لم يمتلئ من الخطأ والغلط كغير أحد من الأئمة مع حفظهم⁴.

تعريف الضبط

الضبط لغة: دلت كلمة ضبط على معان متعددة، منها:

1- لزوم الشيء: الضبطُ لزوم الشيء، لزمه لزوماً شديداً⁵، وهو اضبط من الأهمى⁶ والاضبط من ثمة⁷.

وحبسه ضبطاً عليه وحبسه يضبط⁸.

2- الحفظ بحزم: ضبط الشيء حفظه بالحزم، والرجل ضابط أي حازم⁹، ورجل ضابط وضبطي قوي شديد¹⁰.

3- للعمل بجميع اليدين: رجل اضبط يعمل يديه جميعاً، وأسند اضبط يعمل يساره كعمله يمينه¹¹.

4 - الأخذ على حزم: تضبط الرجل أخذه على حزم وقهر¹².

¹ - عبد الله بن ذكوان القرشي، أبو عبد الرحمن المدني المعروف بأبي الزناد، ثقة فقيه، مات سنة ثلاثين ومائة، وقيل: مئتين. ج. تقريب التهذيب، أحمد بن حجر العسقلاني، ت. أحمد فؤاد عبد الباقي، ط 1، دار الرشيد، بيروت 1986م، ص 302.

² - الإمام الثوري، له لنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ت. محمد فهد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، للإستانة من الدين 12/1.

³ - الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواة، ت. أبو عبد الله السويدي، وإبراهيم حندي للملكية العلمية، المطبعة المنيرة، 116/1.

⁴ - الرمذي، الطل الصغر، ص 746.

⁵ - أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزعفراني، أساس البلاغة، ط 1، دار صادر، بيروت 1992م، ص 370.

⁶ - محمد بن مكرم بن منظور، الأثرني، لسان العرب، ط 1، دار صادر، بيروت، 340/7.

⁷ - المرجع السابق 340/7.

⁸ - المرجع السابق 340/7.

⁹ - محمد بن مكرم بن منظور، الأثرني، لسان العرب، 340/7.

¹⁰ - محمد بن مكرم بن منظور، الأثرني، لسان العرب، 340/7.

5 - الإسراع: تضبط الضمان أي أسرع في المرمى¹.

6 - الإمطار: ضطبت الأرض مطرت².

الضبط اصطلاحاً:

الضبط في الاصطلاح إسماع الكلام كما يحق سماعه، ثم فهم معناه الذي أريد به، ثم حفظه بهذا المعهود والثبات عليه بمذكرته إلى حين أدائه إلى غيره³.

قال الإمام الشافعي في بيان الضابط من الرواة: أن يكون الروي حافظاً إن حدث من حفظه حافظاً لكتابه إن حدث منه... عالماً بما يحيل معاني الحديث إن حدث على المعنى، إذا شارك أهل الحفظ في الحديث وافق حديثهم⁴.

الضابط من الرواة هو الذي يقل خطوه في الرواية، وغير الضابط هو الذي يكثر غلظه ووجهه فيها، سواء كان ذلك لضعف استعداده، أو لتقصيره في اجتهاده⁵.

والضابط من الرواة من كان متيقظاً غير مغفل حافظاً إن حدث من حفظه، ضابطاً لكتابه من التبدل والتغيير إن حدث منه، ولأن يكون عالماً بما يحيل المعنى إن روى به⁶.

وقد قسم الحافظ ابن حجر الضبط إلى قسمين:

الأول: ضبط صدر، وهو أن ثبت ما سمعه بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء.

الثاني: ضبط كتاب، وهو صيغته لديه منذ سمع فيه وصححه إلى أن يوقى منه⁷.

كيف يعرف ضبط الرواة؟

اتجه الأئمة النقاد طرقاً متعددة لمعرفة ضبط الرواة، منها:

¹ - محمد بن بكر بن منظور الأخرقي 340/7

² - المرجع السابق 340/7

³ - علي بن محمد بن علي الجرحاني، الترمذيات، 3: إبراهيم الأبياتي، ط 1، دار الكتاب العربي، بيروت 1405، ص 179

⁴ - محمد بن إدريس الشافعي، الرسالة، مع: أحمد بن حنبل، القاهرة 1939م، ص 370

⁵ - طاهر الجزائري المدني، توجية النظر إلى أصول الأمر، 2: عبد الفتاح أبو غدة، ط 1، مكتبة للطبوعات الإسلامية، حلب 1995م، 105/1

⁶ - محمد السمعاني، غية المستفي، ط 2، دار العهد الجديد، بدون تاريخ، ص 132

⁷ - أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، توجية النظر في توضيح غية الفكر في مصطلح أهل الأمر، 2: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، ط 1، الرياض 1422هـ، ص 69.

أولاً: المعارضة¹: عرض حديث الراوي على روايات الثقات.

يعرض روايات الراوي الثقة على روايات أمثاله، فإن ظهرت مخالفته لهم، ينظر بعد ذلك في مقدار المخالفة، فإن كانت قليلة لم تؤثر في ضبطه، وإن كثرت دلت على أنه لا يضبط حديثه².

قال ابن الصلاح: يعرفه تكون الراوي ضابطاً، بأن نجبر روايته بروايات الثقات المعروفين بالضبط والإتقان، فإن وجدنا رواياته موافقة - ولو من حيث المعنى - لرواياتهم أو موافقة لها في الأغلب والمخالفة نادرة، عرفنا حينئذ كونه ضابطاً وثباتاً، وإن وجدناه كثير المخالفة لم عرفنا اختلال ضبطه، ولم نحتاج بحديثه³.

وبين الإمام مسلم كيفية معرفة ضبط الراوي، فقال: أن يروي نفر من حفاظ القاص حديثاً عن مثل الزهري أو غيره من الأئمة بإسناد واحد ومعنى واحد، مجتمعون على روايته في الإسناد والمعنى، لا يختلفون فيه في معنى، فيرويه آخر سواهم عن حدث عنه الفقر الذين وصفناهم بعينه، فيخالقهم في الإسناد، أو يقلب المتن فيجعله بخلاف ما حكى من وصفنا من الحفاظ فيعلم حينئذ أن الصحيح من الروايتين ما حدث الجماعة من الحفاظ، دون الواحد المنفرد، وإن كان حافظاً على هذا المذهب رأينا أهل العلم بالحديث يحكمون في الحديث، مثل شعبة وصفيان بن عيينة ويحيى بن سعيد، وعبد الرحمن بن مهدي، وغيرهم من أئمة أهل العلم⁴.

وقال أيضاً: وعلامة المنكر في حديث الحديث إذا ما عرضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفاظ والرضا، خالفت روايته روايتهم، أو لم تكف توافيقها، فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك، كان متهوياً بالحديث غير مقبولة ولا مستعجلة⁵.

¹ - قال الإمام مسلم: فيجمع هذه الروايات ومقابلة بعضها ببعض، تميز صحيحها من مفسدها، ويكون رواية ضعفاء الأعيان من أئمتهم من الحفاظ. ولذلك أضعف أهل المعرفة بالحديث عمر بن عبد الله بن أبي حنيفة وأشباههم من نقلة الأعيان، لروايتهم الأحاديث المشكوك التي تخالف روايات الثقات المعروفين من الحفاظ. انظر مسلم بن الحجاج، التمييز، ج 1: محمد مصطفى الأعظمي، ط 2، شركة الطباعة العربية، الرياض 1402هـ، ص 209.

² - انظر عبد الرحمن بن أبي بكر المصوطي، تهذيب الراوي في شرح تهذيب الترمذي، ج 1: عبد الواحد عبد اللطيف مكتبة الرياض الحديثة، 304/1.

³ - ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح، ص 61.

⁴ - الإمام مسلم، التمييز، ص 6.

⁵ - الإمام مسلم، مقدمة الطابع الصحيح، 5/1.

ثانيا : اختبار الرواة

استعملت طريقة قلب الأحاديث، لامتحان ضبط الراوي، فإن فطن إلى ذلك وردّها إلى أصلها بحكم عليه بالضبط، نحو اصطالحهم الإمام البخاري لدى دخوله بغداد¹.

ومثلها قصة يحيى بن معين مع أبي نعيم الفضل بن دكين²، قال أحمد بن منصور الرمادي³ : خرجت مع أحمد بن حنبل ويحيى بن معين إلى عبد الرزاق⁴ خادما لهما، فلما عدنا إلى الكوفة قال يحيى بن معين لأحمد بن حنبل: أريد اختبار أبا نعيم⁵، فقال له أحمد بن حنبل لا تريد الرجل ثقة، فقال يحيى بن معين لا بد لي، فأخذ ورقة فكتب فيها ثلاثين حديثا من حديث أبي نعيم، وجعل على رأس كل عشرة منها حديثا ليس من حديثه، ثم جاء إلى أبي نعيم، فدقّا عليه الباب، فخرج فجلس على دكان طين حذاء بابه، وأخذ أحمد بن حنبل فأجلسه من يمينه وأخذ يحيى بن معين فأجلسه عن يساره، ثم جلست أسفل الدكان، فأخرج يحيى بن معين الطبق فقرأ عليه عشرة أحاديث، وأبو نعيم ساكت، ثم قرأ الحادي عشر فقال له أبو نعيم ليس من حديثي فاضرب عليه، ثم قرأ العشر الثاني وأبو نعيم ساكت، فقرأ الحديث الثاني، فقال أبو نعيم ليس من حديثي فاضرب عليه، ثم قرأ العشر الثالث، وقرأ الحديث الثالث فتغيّر أبو نعيم وانتقلت عيناه، ثم أقبل على يحيى بن معين فقال له: أما هذا - وذراع أحمد في يده - فأورع من أن يعمل مثل هذا، وأما هذا يريدني فأقل من أن يفعل مثل هذا، ولكن هذا من فعلك يا فاعل، ثم أخرج رجلاه فركب يحيى بن معين، فرمى به من الدكان، وقام فدخل داره، فقال أحمد ليحيى ألم أمنعك من الرجل وأقل لك إنه ثبت، قال والله لرفسته لي أحب إلي من سفري⁶.

¹ - انظر السخاوي، فتح المغيث، 273/1 - 274.

² - الفضل بن دكين الكوفي، واسم دكين: عمرو بن حماد بن زهير الصفي، أبو نعيم الملاقي بضم اللام مشهور بكنيته، مولاهم الأسولي، ثقة ثبت، من التاسعة، مات سنة ثمان عشرة بعد المائتين، وقيل تسع عشرة، وكان مولده سنة مائة ثلاثين، وهو من كبار شيوخ البخاري، ع، التقريب، ص 446.

³ - أحمد بن منصور بن سيار البغدادي الرمادي أبو بكر ثقة حافظ، طهره أبو داود للذهب في الوفاء في التراجم، من الحادية عشرة مات سنة (265 هـ) بول ثلاث وخمسون، ع، التقريب، ص 85.

⁴ - عبد الرزاق بن همام بن نافع الحنظلي مولاهم، أبو بكر الصنعائي، ثقة حافظ مصنف شهير، ع في آخر عمره فقير وكان يفتقر، مات سنة إحدى عشرة ومائتين، وله خمس وخمسون، ع، التقريب، ص 354.

⁵ - الفضل بن دكين الكوفي، واسم دكين: عمرو بن حماد بن زهير النيسابوري نعيم الملاقي بضم اللام مشهور بكنيته، مولاهم الأسولي، ثقة ثبت، من التاسعة، مات سنة ثمان عشرة، وقيل تسع عشرة، وكان مولده سنة ثلاثين، وهو من كبار شيوخ البخاري، ع، التقريب، ص 446.

⁶ - أحمد بن علي أبو بكر الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، دار الكتب العلمية، بيروت، 353/12.

كما اهتموا باحجار ضبط الرواة على فترات متباعدة، للتأكد من استمرار ضبطهم، وفيما يلي بعض الأمثلة الدالة على ذلك:

1- عن أبي داود الطيالسي قال: سمعت شعبة يقول: سمعت من طلحة بن مصرف¹ أحدينا واحداً وكنت كلما مررت به سأله عنه، فقيل له لم يا أبا بصير؟ قال أردت أن أنظر إلى حفظه فإن خیر فيه شيئاً تركته².

وقال أيضاً: "ما روي عن رجل حديثاً إلا أتته أكثر من مرة، والذي روي عنه عشرة، أتته أكثر من عشر مراراً"³.

2- قصة عائشة في حديث حدث به عبد الله بن عمرو، فمن عروة بن الزبير، قال: قالت لي عائشة: يا ابن أخي، بلغني أن عبد الله بن عمرو ملأ بنا إلى الحج فآلقه فسأله، فإله قد حمل عن النبي ﷺ علماً كثيراً.

قال: فلقيته فساءلته عن أشياء يذكرها عن رسول الله ﷺ، قال عروة: فكان فيما ذكر أن النبي ﷺ قال: "إن الله لا ينتزع العلم من الناس انتزاعاً، ولكن يقبض العلماء فيرفع العلم معهم ويوفي في الناس رعوياً جهلاً يفتروهم بغير علم، فيضلون ويضلون".

قال عروة فلما حدثت عائشة بذلك أعظمت ذلك وأنكرته، قالت: أحذرك أنه سمع النبي ﷺ يقول هذا؟ قال عروة: حتى إذا كان قابل قالت له: إن ابن عمر قد قدم فآلقه، ثم فآلقه حتى تسأله عن الحديث الذي ذكره لك في العلم.

قال: فلقيته، فساءلته، فذكره لي نحو ما حدثني به في مرته الأولى.

قال عروة: فلجأً أخبرتها بذلك، قالت: ما أحسبه إلا قد صدق، أراه لم يرد فيه شيئاً ولم ينقص⁴.

¹ - طلحة بن مصرف بن عمرو بن كعب الهامبي الكوفي ثقة فقيه فاضل من الطائفة مات سنة اثني عشرة أو بعدها بخ، انظره ص 283

² - الكفاية، المصنف البغدادي، ص 113

³ - الكفاية، المصنف البغدادي، ص 113

⁴ - مسلم، الجامع الصحيح، كتاب العلم، باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان، 60/8، رقم 6974، ورواه البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب ما يذكر من ذم الرأي وتكلف الفياس، 2665/6، رقم 6877، ولقوله عن عروة قال حج علينا عبد الله بن عمرو فسمعه يقول: سمعت النبي ﷺ يقول: "إن الله لا ينزع العلم بعد أن أعطاهم انتزاعاً ولكن ينتزعه منهم مع قبض العلماء بعلمهم فيبقى ناس جهال يستفتون فيفترون برأيهم فيضلون ويضلون"، فحدثت به عائشة زوج النبي ﷺ إن عبد الله بن عمرو حج بعد فقالت يا ابن أخي الطلق إلى عبد الله فاستبث لي منه الذي حدثني عنه فحدثت فضالته فحدثني به نحو ما حدثني فأثبتت عائشة فأخبرتها فصحت فقالت والله لقد حفظ عبد الله بن عمرو.

ثالثاً : مقارنة الحفظ بالكتاب

من طرق معرفة ضبط الراوي، مقارنة الحفظ بالكتاب، لأنهم وجدوا قوماً ثقات لم يكتفوا بحفظهم بعض شيء فكانوا يحدّثون من حفظهم أحياناً فيملطون، ويحدّثون أحياناً من كتبهم فيضبطون، وفيما يلي بعض الشواهد الدالة على أن عرض المخطوط على الكتاب كان مرجعاً عند النقاد في معرفة ضبط الرواة:

قال عبد الله بن المبارك: إذا اختلف الناس في حديث شعبة فكتاب غنبر حكيم فيما بينهم¹.

وقال سليمان بن حرب: كذا يحيى بن معين يقول في الحديث: هذا خطأ، فأقول: كيف صحابه؟ فلا يدري، فأنظر في الأصل فأجد كما قال².

وفي قصة رافع بن خديج ذلك مع مروان بن الحكم، دلالة على ضبط الحفظ بالكتاب، فمن نافع بن جبير أن مروان بن الحكم خطب الناس، فذكر مكة وأهلها وحرمتها، ولم يذكر المدينة وأهلها وحرمتها، فناداه رافع بن خديج فقال: ما لي أنصت ذكرت مكة وأهلها وحرمتها، ولم تذكر المدينة وأهلها وحرمتها، وقد حرّم رسول الله ﷺ بين لحيها³، وذلك عندنا في أدم حولاني إن سمعت أقرأكها، قال فسكت مروان، ثم قال قد سمعت بعض ذلك⁴.

فرافع بن خديج استند إلى المكتوب عنده، ليبين عدم ضبط مروان لحديثه.

رابعاً : الإشهاد على الرواية

عرف أسلوب الإشهاد على الرواية منذ عهد الصحابة، وذلك للتأكد من ضبط الراوي للحديث وعدم تفرده، وهناك عدّة شواهد دالة على ذلك، نذكر منها ما يلي:

1- عن فيصة بن ذؤيب قال: جاءت الجدة إلى أبي بكر رضي الله عنه بعد رسول الله ﷺ فقالت: إن لي حقاً، إن ابن أختي مات قال: ما علمت لك في كتاب الله حقاً، ولا سمعت من رسول الله ﷺ

¹ - ابن حاتم الرازي، الجرح والتعديل، 271/1

² - المراجع السابق، 314/1

³ - قال أهل اللغة وغريب الحديث: اللان الحُرْتَانِ وسدھما لابة، وهي الأرض المليسة معشاة سوداء، والمدينة لاجان شرقية وغربية وهي بينهما ويقال لابة ولوبة وفربة بالبلد ثلاث لغات مشهورات وجمع اللابة في القلة لابات وفي الكثرة لآب ولجرباء المظفر الشهابي شرح صحيح مسلم بن الحجاج، 135/9

⁴ - مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الحج، باب فضل المدينة ودعاء النبي ﷺ، 97/7، رقم 2424

فيه شيئا، وسأسال الناس، فسلكهم فشهد المخيرة بن شعبة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ أعطاهما السلس، قال: من سمع ذلك معك؟ فشهد محمد بن مسلمة فأعطاها أبو بكر السلس¹.

2- عن أبي سعيد الخدري قال: كنا في مجلس عند أبي بن كعب فأتى أبو موسى الأشعري مضطربا حتى وقف فقال أنشدكم الله هل سمع أحد منكم رسول الله ﷺ يقول: "الاستئذان ثلاث، فإن أذن لك وإلا فارجع"؟ قال أبي وما ذلك؟ قال استأذنت علي عمر بن الخطاب أمس ثلاث مرات، فلم يؤذن لي فوجعت ثم جئته اليوم، فدخلت عليه، فأعبرته أبي جئت أمس فسلمت ثلاثا ثم انصرفت، قال قد سمعناك ونحن حينئذ على شغل، فلو ما استأذنت حتى يؤذن لك، قال استأذنت كما سمعت رسول الله ﷺ قال فوالله لأوجعن ظهرك وظهرتك أو لتأتين بمن يشهد لك على هذا، فقال أبي بن كعب فوالله لا يقوم معك إلا أحدنا متا، قم يا أبا سعيد، ففقت حتى أتيت عمر فقلت قد سمعت رسول الله ﷺ يقول هذا².

3- عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ انصرف من اثنين فقال له ذو اليمين أقصرت الصلاة أم نسيت يا رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ أصدق ذو اليمين؟ فقال الناس نعم فقام رسول الله ﷺ فصلّى اثنين آخرين، ثم سلم ثم كبر فسجد مثل سجوده أو أطول³.

قال ابن تيمية: إنَّ علّة الحديث إذا كانت من جهة الخوف من سوء حفظ الروي، فإذا كان قد روي من وجهين مختلفين عن رجلين عدلين أدّى كل منهما مثل ما أدّى الآخر، كان ذلك دليلا على أن كلا منهما حفظ ما حدثه، ولم يخنه حفظه في هذا الموضوع، ولهذا لما حشني الشي ﷺ أن لا يكون ذو اليمين ضبط ما قاله، استشهد بغيره من الحاضرين، وكذلك أبو بكر الصديق رضي الله عنه في طلبه شاهدا آخر مع محمد بن مسلمة على مراث الجدة، حتى شهد المخيرة بن شعبة.

¹ - محمد بن عبد الله أبو صيدان الحاكم النيسابوري، المستدرک علی الصحیحین، ج2: مصطلحی عبد القادر عطاء طبع، دار الكتب العلمية، بيروت، 1990م، 4/276، قال الحاكم، حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وقال النحوي في التلخيص: على شرط البخاري ومسلم.

² - مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الآداب، باب الاستئذان، 178/7، ولم 5753

³ - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الجماعة والإمامة، باب من يلى بأحد الإمام إذا شك بقول أحدهما، 137/3، رقم 673

وعمر رضي الله عنه في عظمه شاهدا مع أبي موسى على حديث الاستئذان لم يكن ذلك عينية أن يكون الحديث كذبه، فإن مقادير هؤلاء عندهم كانت أجل من أن يوجه فيهم الكذب، وإنما هو محشية التسميان، وعدم الضبط، فإذا اعتضدت رواية برواية أخرى دل ذلك على الحفظ والضبط¹.

خوارم الضبط

ذكر الحافظ ابن حجر عشرة أشياء متفاوتة في الشدة، تطعن في ضبط الراوي وعدائته، ثم قسمها إلى قسمين:

القسم الأول: خمسة منها تتعلق بالعدالة

القسم الثاني: خمسة منها تتعلق بالضبط.

ثم قال: ولم يحصل الاعتناء بتمييز أحد القسمين من الآخر لمصلحة اقتضت ذلك، وهي ترتيبها على الأخت بالاشتراك في موجب الرد على سبيل القتل².

ما يتعلق بالضبط:

- 1 - فحش غلطه: أي كثرته.
- 2 - غفلة عن الإتيان.
- 3 - وهمه: بأن يروي على سبيل التوهم.
- 4 - مخالفته، أي للثقافت.
- 5 - سوء حفظه: وهي عبارة عن يكون غلطه أقل من إصابته³.

أولا فحش الغلط

الغلط لغة: (غلط) الغلط أن تغيا بالشئ، فلا تعرف وجه الصواب فيه وقد غلط في الأمر يغلط غلطاً⁴.

¹ - خرج العمدة في الفقه: ابن تيمية الحارثي، ص: ١٠٠، معجم صناع الطب، ط ١، مكتبة المكي، الرياض ١٤١٣هـ، ٤/ ٤٣٣.

² - أبو الفضل محمد بن علي بن حجر العسقلاني، نزعة النظر في توضيح حقبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، ص: ١٠٧، عبد الله بن ضيف الله الرجيلي، ط ١، الرياض ١٤٢٢هـ، ص ١٠٧.

³ - المرجع السابق، ص ١٠٧.

⁴ - محمد بن بكر بن منظور الأفرنجي، لسان العرب ٣٦٨/٧.

قال الألبان الغلط: كل شيء يعيا الإنسان عن جهة صوابه من غير تعمد¹.

الفحش لغة: فحش فحشا، اشتد قبحه، والأمر جاوز حده، فهو فاحش².

وقال إسحاق بن منصور: قلت لأحمد: متى يترك حديث الرجل؟ قال: إذا كان الغالب عليه الخطأ³.

لكن ما يجب بيانه أن هناك قرعاً بين كثرة خطأ الراوي، وبين أن يكون الغالب على روايته الخطأ، قال ابن سنان: إن الكثرة اسم يشتمل على معان شتى، ولا يستحق الإنسان ترك روايته حتى يكون منه من الخطأ ما يغلب صوابه، فإذا فحش ذلك منه، وغلب على صوابه استحق بحاقبة روايته، وأما من كثر خطؤه ولم يغلب على صوابه، فهو مقبول الرواية فيما لم يخطئ فيه واستحق بحاقبة ما أخطأ فيه فقط محل شريك وهشيم وأبي بكر بن عياش وأضرابهم كانوا يخطفون فيكثرون⁴.

وقال الحافظ ابن حجر: وأما الغلط فتارة يكثر من الراوي وتارة يقل، فحيث يوصف بكونه كثير الغلط، ينظر فيما أخرج له، إن وجد مروياً عنده أو عند غيره من رواية غير هذا الموصوف بالغلط، علم أن التعمد أصل الحديث لا بخصوص هذه الطريق، وإن لم يوجد إلا من طريقه فهذا قاذح يوجب التوقف عن الحكم بصحة ما هذا سبيله، وليس في الصحيح بحمد الله من ذلك شيء⁵.

وروى الخطيب البغدادي بسنده عن سفيان الثوري قال: ليس يكاد يقلت من الغلط أحد، إذا كان الغالب على الرجل الحفظ فهو حافظ وإن غلط، وإن كان الغالب عليه الغلط ترك⁶.

وعن أحمد بن سنان قال: كان عبد الرحمن بن مهدي لا يترك حديث رجل إلا رجلاً متهما بالكذب أو رجلاً للغالب عليه الغلط⁷.

¹ - الأزهري، تليد اللغة، 60/3.

² - إبراهيم مصطفى، أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار: المعجم الوسيط، ت: مجمع اللغة العربية، دار الدعوة، 675/2.

³ - ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي، 135/1.

⁴ - محمد بن سنان أبو حامد البجلي، صحيح ابن حبان، تحقيق ابن بلبان، ت: شعيب الأرنؤوط، ط2، مؤسسة الرسالة، بيروت 1993م، 153/1 - 154.

⁵ - أحمد بن حجر العسقلاني، هب الساري، طر البرقة، بيروت 1379هـ، ص 384.

⁶ - الخطيب البغدادي، الكفاية، ص 144.

⁷ - الخطيب البغدادي، الكفاية، ص 143.

ثانياً: كثرة الغفلة

الغفلة لغة: غفل عن الشيء غفولاً وغفلة، سها من قلة التحفظ واليقظ، والشيء تركه إهمالاً من غير نسيان¹.

والغفلة غيبة الشيء عن بال الإنسان وعدم تذكره له، وقد استعمل فيمن تركه إهمالاً وإعراضاً كما في قوله تعالى: "وَمَنْ فِي غَفْلَةٍ مِّنْهُمْ" ² "3".

الغفلة اصطلاحاً: سهو يعتري من قلة التحفظ واليقظ⁴.

قال الخطيب البغدادي عن الغفلة التي يرد بها حديث الرضا الذي لا يعرف يكذب: هو أن يكون في كتابه غلط فيقال له في ذلك، فترك ما في كتابه ويحدث بما قالوا، أن يشره في كتابه بقولهم، لا يعقل فرق ما بين ذلك، أو يصحف فلك تصحيفاً فاحشاً، يقلب المعنى لا يعقل ذلك، فيكف عنه⁵.

وقال الملا القاري: (أي كثرة غفله)، لأن الظاهر أن مجرد الغفلة ليس سبباً للطعن، لقلة من يعاقبه الله منها، ويدل عليه قوله فيما بعد: أو كثرت غفله⁶.

وقال الترمذي: أن من كان مغفلاً يخطئ الكثير، فإنه لا يشتغل بالرواية عنه عند أكثر أهل الحديث⁷.

ويلاحظ به من عرف بالناهل، فعن أبي داود سليمان بن الأشعث قال سمعت أحمد بن حنبل يقول رأيت بن وهب وكان يلغى تسهيله يعني في السماع، فلم أكب عنه شيئاً وحديثه حديث مقارب⁸.

وعن نعيم يعني بن حماد قال سمعت يحيى بن حسان يقول: جاء قوم ومعهم جزء فقالوا سمعناه من ابن طيبة فتظرت فإذا ليس فيه حديث واحد من حديث ابن طيبة، فحنت إلى ابن طيبة فقلت: هذا الذي حدثت به، ليس فيه حديث من حديثك، ولا سمعنا أنت قط، فقال ما أصنع يجيبوني بكتاب ويقولون

¹ - إبراهيم مصطفى، أحمد الزيات، وحامد عبد القادر، محمد السطر، المعجم الوسيط، ت: مجمع اللغة العربية، دار الدعوة، 657/2

² - سورة: الأبيات 1

³ - أحمد بن محمد بن علي القيرمي، عم الخواري، المصباح النور في غريب الفهرج الكبير، 47/7

⁴ - الفريوز آبادي، بشار خوي الشير، 1172/1

⁵ - أحمد بن علي بن ثابت أبو بكر الخطيب البغدادي، الكتابة في علم الرواية، ت: أبو عبد الله السورقي، إبراهيم حسني للسدي، المكتبة العلمية، المنية الحرة، ص 148

⁶ - علي بن سلطان محمد القاري الخوي المعروف "بملا علي القاري"، شرح غيبة الفكر، ت: عبد نزار نجم وعيسى نزار نجم، دار الأرقم، بيروت، لبنان، ص 432

⁷ - ابن رجب الحطبي، شرح علل الترمذي، 135/1

⁸ - الخطيب البغدادي، الكتابة، ص 151

هذا من حديثك، فأحدثهم به، قلت وكان عبد الله ابن طيبة سيء الحفظ، واحترقت كتبه، وكان يساهل في الأخذ، وأي كتاب جاوزوا به، حدثت منه، فمن هناك كثرت المناكير في حديثه¹.

وعن علي بن المديني قال: سمعت يحيى بن سعيد يقول: ينبغي لكاتب الحديث أن يكون ثبت الأخذ وفهم ما يقال به، ويصبر الرجل - يعني المحدث - ثم يتعاهد ذلك منه - يعني نطقه - يقول حدثنا أو سمعت أو برسله، فيراعي ذلك ويتجنب الغفلة².

عن علي بن المديني قال: قال يحيى بن سعيد: قال لي بشر بن سري لم رأيت ابن طيبة لم يحمل عنه سرفاً³.

ثالث الوهم:

لغة: الوهم من سخرات القلب، والجمع أوهام، والقلب وهم، وتوهم الشيء تخلفه وتوهمه، ويقال وهمت في كذا وكذا أي غلطت، قال ابن الأعرابي أوقعم ووهم ووهتم سواء⁴ والوهم وهم القلب والجمع أوهام، وتوهمت في كذا وأوهمته أي أغفلته، ويقال وهمت في كذا أي غلطت، ووهمت إلى الشيء يهيم أي فُهِبَ وقه إلى، وأوهمت في كتابي وكلامي أيها، أي أسقطت منه شيئاً ووهمت يوهم وهماً، أي غلط⁵.

اصطلاحاً: الوهم رواية الحديث على سبيل التوهم⁶، أي بناء على الطرف المرحوح من الشك⁷.

وقال الحافظ ابن حجر: ثم الوهم: إن أُطْلِعَ عليه بالقرائن، وجُمِعَ الطرق، قلل العمل⁸.

قال عبد الرحمن بن مهدي: الناس ثلاثة: رجل حافظ متقن، فهذا لا يختلف فيه، وآخر بهم، والمطلب على حديثه الصحة، فهو لا يُترك، ولو ترك حديث مثل هذا فذهب حديث الناس، وآخر الغالب على حديثه الوهم، فهذا يُترك حديثه⁹.

¹ - الخطيب البغدادي، الكفاية، ص 152.

² - الرزاي، الجرح والتعديل، 34/2، الخطيب البغدادي، الكفاية، ص 161.

³ - الخطيب البغدادي، الكفاية، ص 152.

⁴ - محمد بن مكرم بن منظور الأزهري، لسان العرب، 643/12.

⁵ - الكافي، ابن أحمد القرايني، كتاب العين، ص 45، مهدي المخزومي، إبراهيم السامري، دار مكتبة الهلال، 100/4.

⁶ - بلاغ علي القنري، طبع شرح نزهة الفكر، ص 455.

⁷ - المرجع السابق، ص 433.

⁸ - ابن حجر، نزهة النظر، ص 45.

⁹ - مسلم، التمييز، ص 15.

مما تقدم نرى أنّ هناك فرقاً بين وصف الراوي بأنّ له أوهاماً، وبين كونه الغالب على حديثه اللوهم.

رابعاً : مخالفة الثقافات

الثقة لغة: الثقة مصدر قولك وثق به يثق بالكسر فيهما وثاقة وثقة اتعنه، وأنا واثق به وهو موثوق به، وهي موثوق بها، وهم موثوق بهم، ورجل ثقة، وكذلك الإنسان والجموع، وقد يجمع على ثقات، ويقال فلان ثقة، وهي ثقة وهم ثقة، ويجمع على ثقات في جماعة الرجال والنساء¹.

الثقة اصطلاحاً: من جمع الجدالة والضبط².

قال الذهبي: اللفظ المتوسط المعرفة والطلب، فهو الذي يُطلق عليه أنه ثقة³.

ومخالفة الثقات على قسمين: غالبية وقاصرة، ففي مخالفة الثقات فيما رواه غالباً، لم يكن حافظاً ومقتبلاً، فخالفهم نادراً ولو في حديث واحد، وكانت مخالفته شذوذاً⁴.

قال الإمام مسلم: اعلم أن الله أن الذي يدور به معرفة الخطأ في رواية ناقل الحديث - إذا هم اختلفوا فيه - من جهتين:

أحدهما: أن ينقل الناقل حديثاً بإسناد فينسب رجلاً مشهوراً ينسب في إسناد غيره خلافاً لنسبه النبي
 هي تسميته أو يسميه بإمام سوي اسمه، فيكون عطفاً فذلك غير خفي على أهل العلم حين يرد عليهم

¹ - ابن منظور ، لسان العرب ، مادة (ثق) : 371/10

2 - عبد الرحمن بن أبي بكر السوطي، فقهه الرازي في شرح تقريب النوازل، 61/1

١٧ - المذهب، الموقظة في علم مصطلح الحديث، ص ١٧

لأنه لم يكن له إلا الإسم الباطني على ضرورة مراعاة سياق كلام النقاد في إطلاق وصف الثقة حيث قال: واعلم أنه قد يقول بالمعنى: فلان ثقة ولا يريد به أنه ممن يثق به، ويقول فلان لا بأس به ويهد أنه صحيح بمحضه، وإنما ذلك على غيب ما هو فيه ووجه السؤال له فقد يسأل عن الرجل القاطن في دية المتوسط حديثه يقرن بالضعفاء يقال ما تقول في فلان وفلان فيقول فلان ثقة يريد أنه ليس ممن عطف من قرون به وأنه ثقة بالاضافة إلى غيره وقد يسأل عنه على غير هذا الوجه فيقول لا بأس به فإذا قيل أمو ثقة ؟ قال: الثقة غير هذا ؛ بل على ذلك ما رواه أبو عبد الله بن أبي عمير قال: سمعت أبا عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني يقول : سمعت أبا بكر محمد بن الفضل الجارودي يقول سمعت عمرو بن علي يقول سمعت أبا عبد الرحمن بن مهدي: حدثنا أبي حنيفة ، فقال : وأبو حمزة أبا سعيدة أكان ثقة ؟ فقال: كان خيارا ، وكان مسلما ، وكان صليوا الثقة ذمة ومفلا ، وإنما أراد عبد الرحمن بن مهدي رحمه الله التلخيص في الإمامة لو لم يوثق غير أبي حمزة البجلي في الجمعة والتبصر . ولعلم من حرمني بن حمادة عنه عن ثني وقال عمرو بن علي سمعت يزيد بن ربيع يقول سمعت أبا عبد الله ثقة ولكن عبد الرحمن لم يرد أن يوثقه يبلغ غرضه من هو الثقتن منه وأحفظ وأثبت وذهب إلى أنه ليس أن يرحمه دون ذلك ؛ ولذلك قال كان خيارا ، كان صليوا وهذا معنى الثقة إذا جمع الصدوق والخير مع الاسلام ، انظر التعليل في التلخيص ، أبي الوليد البجلي .

⁴ - بئر البقيع الزرع المشي ، التكت على مقدمة ابن الصلاح ، ت : د. زين العابدين بن محمد ، أضواء السلف : المجلد 1419 - هـ

كتبنا بن راشد حيث حدث عن الزهري، فقال: عن أبي الطفيل عمرو بن وائلة، و معلوم عند عوام أهل العلم، أن اسم أبي الطفيل: عمرو لا عمرو. والجهة الأخرى: أن يروي نفر من حفاظ الناس حديثاً عن مقل الزهري، أو غيره من الأئمة بإسناد واحد، ومثل واحد، مجتمعون على روايته في الإسناد والمثل، لا يختلفون فيه في معنى فيرويه آخر سواتهم عن حدث عنه الثغر الذين وصفناهم بعينه، فيخالقهم في الإسناد، أو يقلب المثل فيجعله بخلاف ما حكى من وصفنا من الحفاظ، فيعلم حينئذ أن الصحيح من الروايتين ما حدث الجماعة من الحفاظ دون الواحد المنفرد، وإن كان حافظاً، على هذا المذهب رأينا أهل العلم بالحديث يحكمون في الحديث، مثل شعبه، وسفيان بن عيينة، ويحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي، وغيرهم من أئمة أهل العلم¹.

وقال ابن حجر: وأما المخالفة وينشأ عنها الخذوذ والتكارة، فإذا روى الضابط والصدوق شيئاً فسروا من هو أحفظ منه أو أكثر عدداً، بخلاف ما روى، بحيث يتعدى الجمع على قواعد الحديثين، فهذا شاذ وقد تشتت للمخالفة أو يضعف الحفاظ، فيحكم على ما يخالف فيه بكونه منكراً، وهذا ليس في العش صحيح منه إلا أن يصر².

خامساً : سوء الحفاظ

سوء الحفاظ لغة: قال ابن سيده³: الحفظ: نقيض التسيان، وهو التهاون وقلة العناية⁴. قال الأزهري⁵: "الحفظ" خلاف التسيان، ورجل حافظ، قوم حفاظ، وهم الذين رزقوا حفظ ما سمعوا، وقلما ينسون شيئاً يعرفونه⁶، وحفظ الشيء بالكسر حفظاً: حرصه، وتحفظ الكتاب: استظهره شيئاً بعد شيء⁷.

¹ - مسلم، الصبر، ص (5-6)

² - أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة، بيروت 1379 هـ، 384/1

³ - علي بن إسماعيل، أبو الحسن المسمى ألفوي، المعروف بابن سيده، إمام في اللغة وأدبها. ولد بمصر (في شرق الأندلس) وانتقل إلى دانية فتوفي بها، وكان ضرياً وكذلك أبوه، له الحكم في اللغة، والمصنف وغيرهما، ت (458هـ). الأعلام البيهقي، ط 5، دار العلم للملايين، 1980م، 263/4 - 264

⁴ - ابن منظور، لسان العرب، مادة (حفظ)، 440/7. وكتاب العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي، ت: مهدي المصراوي وإبراهيم السامرائي، مكتبة لبنان، 198/3

⁵ - الأزهري، غريب اللغة، باب حفظ، 85/2

⁶ - مرتضى الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، باب حفظ، 5053/1

⁷ - محمد بن أبي بكر الرزقي، حيدر الصحاح، ت: حمود محاطر، بيروت، 1995م، 167/1

سوء الحفظ في اصطلاح المحدثين

قال ابن حجر: والمراد به: من لم يرجع بجانب إصابته على جانب خطئه، وهو على قسمين:

- 1- إن كان لازماً للراوي في جميع حالاته، فهو الشاذ على رأي بعض أهل الحديث.
- 2- وإن كان سوء الحفظ طارئاً على الراوي، إما لكثرة، أو لنهاب بصره، أو لاحتراق كتبه أو عدمها، بأن كان يعتمد ما فرجح إلى حفظه شاء، فهذا هو المختلط¹.

وقد قسم الحافظ ابن رجب المختلطين إلى ثلاثة أنواع:

النوع الأول: من ضعف حديثه في بعض الأوقات دون بعض

وهؤلاء هو الثقات الذين غلطوا في آخر عمرهم، وهو يتفاوتون في تخليطهم فمنهم من خلط ناسياً، ومنهم من خلط تخلیطاً يسيراً، ومن أعيان هؤلاء: عطاء بن السائب الثقفي الكوفي يكنى أبا زيد².

قال الترمذي: يقال "إن عطاء بن السائب كان في آخر عمره قد ساء حفظه"... ويلحق هؤلاء من أضر في آخر عمره، كان لا يحفظ جيداً، فحدث من حفظه، أو كان يفتن فيفتن³.

وقد ذكر أبو عيشة أن يزيد بن هرون كان يعاب عليه أنه لما أضر كان يأمر حاربه له أن

تلقه الأحاديث من كتابه فيحدث بها⁴، ويلحق هؤلاء من احترق كتبه فحدث من حفظه قلوبهم، كما قاله غير واحد في ابن خيعة، وكان أحمد يصف حديث المتأخرين عنه.

وقال أبو حاتم الرازي: مروان بن محمد تأخر سمعه من ابن خيعة، فهو يحدث عنه، يعني بمناكير⁵.

ومن هذا النوع أيضاً قوم ثقات لهم كتاب صحيح، وفي حفظهم بعض شيء، فكانوا يحدثون من حفظهم أحياناً فيغلطون، ويحدثون أحياناً من كتبهم فيضبطون، منهم عبد الرزاق بن همام... والدروري عبد العزيز بن محمد أحد علماء المدينة وثقاتهم، قال يحيى بن معين: الدراوري ما روى من كتابه فهو أثبت من حفظه⁶.

¹ - نزهة النظر، ص (129-130)

² - عطاء بن السائب بن مالك، ويقال أبو زيد، ويقال أبو محمد الكوفي، روى عن أبيه وأبيه، قال أبو حاتم كان معه الصدوق قبل أن يغسل، قال المعجلي كان شيخاً ثقة فديماً وذكره ابن حبان في الثقات، (ت: 137هـ)، انظر التهذيب، 183/7

³ - ابن رجب المجلي، شرح علل الترمذي، 282/1

⁴ - ابن رجب المجلي، شرح علل الترمذي، 293/1

⁵ - ابن رجب المجلي، شرح علل الترمذي، 293/1

⁶ - ابن رجب المجلي، شرح علل الترمذي، 299/1 - 301

التروع الثاني: من ضعف حديثه في بعض الأماكن دون بعض: وهو على ثلاثة أضرب :

أحدها: من حدث في مكان لم يكن معه فيه كنه فخلط، وحدث في مكان آخر من كنه فضبط، أو من سمع في مكان من شيخ فلم يضبط عنه، وسمع منه في موضع آخر فضبط فمذهب: معمر بن راشد حديثه بالبصرة فيه اضطراب كثير، وحديثه باليمن جيد¹.

الضرب الثاني: من حدث عن أهل مصر أو إقليم، فحفظ حديثهم، وحدث عن غيرهم فلم يحفظ منهم: إسماعيل بن عيسى الحمصي أبو عتبة، إذا حدث عن الشاميين فحديثه عنهم جيد وإذا حدث عن غيرهم فحديثه مضطرب، هذا مضمون ما قاله الأئمة فيه، منهم أحمد، ويحيى والبخاري، وأبو زرعة².

الضرب الثالث: من حدث عنه أهل مصر أو إقليم فحفظوا حديثه، وحدث عنه غيرهم فلم يقيموا حديثه، منهم محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذؤيب اللخمي، الفقيه، الإمام الرباني.

ذكر مسلم في كتاب التمييز أن سماع الحمازي من - يعني أنه صحيح - قال: وفي حديث العراقيين عنه وهم كثير، قال: ولعله كان يلقن فيلقن³، يعني بطريق⁴.

التروع الثالث: قوم في أنفسهم لكن حديثهم عن بعض الشيوخ فيه ضعف بخلاف حديثهم عن بقية شيوخهم.

وهؤلاء جماعة كثيرون؛ فمنهم حماد بن سلمة البصري، قال يعقوب بن شيبة: حماد بن سلمة ثقة، في حديثه اضطراب شديد، إلا عن شيوخ، فإنه حسن الحديث عنهم، يتقن حديثهم مقدم على غيره فيهم، منهم: ثابت البناني، وعفان بن أبي عمار، وغيرهما⁵.

وأما الشيوخ الذين تكلم في رواية حماد عنهم؛ فمنهم: قيس بن سعد، قال البيهقي: حماد ساء حفظه في آخر عمره، فالحفاظ لا يحتجون بما يخالف، ويحتجون بما تفرّد به عن قيس خاصة⁶.

¹ - ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي، 317/1.

² - المرجع السابق، 326/1.

³ - ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي، 333/1.

⁴ - ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي، ص 336.

مراتب الرواية:

قال عبد الرحمن بن مهدي: لثلاث ثلاث: رجل حافظ متقن، فهذا لا يختلف فيه، وآخر بهم والغالب على حديثه الصحة، فهو لا يُترك، ولو ترك حديث مثل هذا للذهب حديث الثامن وآخر للغالب على حديثه الزعم، فهذا يُترك حديثه¹.

وقال الإمام مسلم: وقد ذكرنا من مذاهب أهل العلم وأقوالهم في درجات الحفاظ من وعاء العلم ونُقال الأخبار والستين والآثار، ما يستدل به ذو اللب على تفاوت أحوالهم ومنازلهم في الحفظ وبأسبابه فيعلم أن منهم المتوفي المتقن لما حصل من علم، وما أدنى منه إلى غيره، وإن منهم من هو دونه في رداءة الحفظ والتساهل فيه، وإن منهم المتقن فيه غير المتقن².

تضمنت هذه التصوص بيان تفاوت درجات الحفاظ من حيث الضبط والإتقان، وما تعلق به لذلك قام علماء الحديث بتصنيف الرواية إلى مراتب³.

وقد صنف العلماء رواية الحديث كلهم بحسب كثرة مروياتهم، وعنايتهم بالحديث وفنونه، إلى درجات علمية، خصوا كل واحدة منها بلقب يميزها، وهي:

- 1- المستند: وهو من يروي الحديث بإسناد، سواء كان عنده علم به أو ليس له إلا يجرّد الرواية.
 - 2- المحدث: قال الشيخ فتح الدين بن سيد الناس⁴: "مَن اشتغل بالحديث رواية ودراية وجمع رواية واطلع على كثير من الرواة والروايات في عصره، وتميز في ذلك حتى عرف فيه خطئه واشبهه فيه ضبطه⁵.
 - 3- الحافظ: أرفع من المحدث، وهو في تعريف أهل الفن: من توسّع في الحديث وفنونه، بحيث يكون ما يعرفه من الأحاديث وعملها أكثر مما لا يعرفه.
- وقد وضع للأئمة من كبار الحفاظ ألقاب تشعب بمخترعهم، وهي:

¹ - مسلم، التمييز، ص 15

² - مسلم، التمييز، ص 15

³ - انظر الباب الثالث، الفصل الأول من هذه الرسالة، ص 389

⁴ - هو أبو الفتح، محمد بن محمد البصري الأندلسي البصري الشافعي مؤرخ، عالم بالأدب من حفاظ الحديث، له شعر رقيق، أصله من إشبيلية، توفي في القاهرة سنة 742 هـ. انظر مرعي، يوسف الكرمي الحنبلي، الشهادة الزكية في ثناء الأئمة على ابن تيمية، ج 1، دار الفکر، مؤسسة الرسالة، بيروت 1404 هـ، ص 26

⁵ - انظر السيوطي، تدریب الراوي، ص 20

4- للحجة: وهو فيما يبدو لنا يطلق على الحافظ من حيث الإتيان، فإذا كان الحافظ عظيم الإتقان والتدقيق فيما يحفظ من الأسانيد والمخبر، لقّب بالحجة. وعرفه المتأخرون بأنه من يحفظ ثلاثمائة ألف حديث مع معرفة أسانيدها ومقوماتها...

ويدخل في الأحاديث التي يذكرون عددها في حفظ العلماء عشرات الألوف أو مئات الألوف، تعدد الأسانيد للحديث الواحد، واختلاف الروايات، وإن تغير الحديث بكلمة في السند أو المتن، يعتبر بها حديثاً جديداً، وقد استشهد المحدثون ورحلوا من أجل كلمة في حديث.

5- الجاكم: وهو من أحاط علماً بجميع الأحاديث حتى لا يفوته منها إلا اليسير.

6- أمر المؤمنين في الحديث: وهو أرفع المراتب وأعلها، وهو من فاق حفظاً وإتقاناً وتعمقاً في علم الأحاديث وعللها، كل من سبقه من المراتب، بحيث يكون إتقانه مرجعاً للحكام والحفاظ وغيرهم.

ومن أمراء المؤمنين في الحديث: سفهان الثوري، وشعبة بن الحجاج، وهما بن سلمة، وهما بن المبارك، وأحمد بن حنبل، والبخاري، ومسلم، ومن المتأخرين الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني وغيرهم رحمه الله ورطبي عنهم¹.

المطلب الثاني: صفة رواية الحديث لفظاً ومعنى

رواية الحديث بالمعنى تعني أن الراوي الذي تحمل الحديث حين السماع، قد يطرأ عليه نسيان أو سهو أو ما شبه ذلك، فيؤثره بغير اللفظ الذي سمعه، فيبدل لفظاً من الحديث مرادفها، نحو اجلس بـ اقعده، أو علم بـ تعلم، أو بكلمة أخرى يعتقد أن لها نفس دلالة الأولى، أو أن يقطع بفهم المعنى ويحذف عما فهمه من الحديث بعبارة².

وقد اختلف العلماء في حكم رواية الحديث بالمعنى، فمنهم من أحازها مطلقاً، ومنهم من منعها ومنهم من فصل في الأمر، وفيما يلي نذكر هذه الآراء مع بيان أدلة كل فريق:

المذهب الأول:

جواز رواية الحديث بالمعنى بشروط، وهذا ما اتفق عليه جمهور علماء على أن يكون ذلك لمن كان عالماً عارفاً بمواقع الألفاظ ومعانيها، بصيراً بمقاصدها ومدلولاتها، خبيراً بمقايير التفاضل بينها، ومن لم يكن كذلك، لا يجوز له رواية الحديث بالمعنى، بل يقتصر على رواية ما سمعه بالفظ، قال ابن الصلاح: "فإن

¹ - نور الدين عتر: منهج النقد في علوم الحديث، ص 77 بتصرف.

² - الشوكاني: إرشاد الفحول، ص 54.

لم يكن عالماً عارفاً بالألفاظ ومقاصدها، خبراً بما يحيل معانيها، بصيراً بمقادير التفاوت بينها، فلا خلاف أنه لا يجوز له ذلك، وعليه أن لا يروي ما سمعه إلا على اللفظ الذي سمعه من غير تغيير¹.

وأما العالم بذلك فقد جَوَّزوا له نقل الحديث بالمعنى، قال ابن الصلاح: "فجَوَّزه أكثرهم ولم يجَوِّزه بعض المحدّثين وطائفة من الفقهاء والأصوليين من الشافعيين وغيرهم"².

وامتدّلوا على جواز الرواية بالمعنى بأمور منها:

1 - ما رواه البخاري بسنده أن رسول الله ﷺ قال: "إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف فأقرؤا ما تيسر منه"³.

وقد استدّل الإمام الشافعي بهذا الحديث على جواز الرواية بالمعنى، فقال: فإذا كان الله يرافقه بخلقه أنزل كتابه على سبعة أحرف، معرفة منه بأنه الحفظ قد يزل: ليحل هم قراءته وإن اختلف اللفظ فيه، مما لم يكن اختلافهم إحالة معنى: كان ما سوى كتاب الله أول أن يجوز فيه اختلاف اللفظ ما لم يحل معناه وكل ما لم يكن فيه حكم فاختلاف اللفظ فيه لا يحيل معناه⁴.

2 - الحديث المرفوع الذي رواه الطبراني في المعجم الكبير من حديث عبد الله بن أكيمة الليثي عن أبيه عن جده قال: "أتينا رسول الله ﷺ فقلنا له: بأبائنا أنت وأمهاتنا يا رسول الله إنا نسمع منك الحديث فلا نقدر أن نؤديه كما سمعناه، فقال: إذا لم تحلوا حراماً، ولم تحرموا حلالاً، وأصبنم المعنى، فلا بأس⁵.

وهذا الحديث يدل على جواز الرواية بالمعنى، وأما ما قيل فيه بأنه مضطرب، أو من الموضوعات فقد أجاب الدكتور أبو شهبه على ذلك بقوله: والحديث وإن كان مضطرباً إلا أنه لا بأس به في مثل هذا الموضع.

¹ - ابن الصلاح، المقدمة من 105

² - ابن الصلاح، المقدمة من 105

³ - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب فضائل القرآن، باب أنزل القرآن على سبعة أحرف، 4/1909، رقم 4706، ومسلم،

كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب بيان أن القرآن نزل على سبعة أحرف، 2/202، رقم 1936

⁴ - الإمام الشافعي، الرسالة، ط 1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2005م، ص 268

⁵ - الحافظ أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، المعجم الكبير، من: حمدي بن عبد الحميد السلفي، ط 2، مكتبة العلوم والحكم،

الموصل 1983م، 7/100، رقم 6491، قال الطهسي: ولم أر من ذكر يعقوب ولا أباه، انظر مجمع الزوائد وفتح الباز، ط 1، دار

الفكر، بيروت 1412 هـ، 1/384، رقم 693



3 - روي عن زرادة بن أبي أرقم قال: لقيت عدة من أصحاب النبي ﷺ فاعتزلوا في اللفظ واحضروا في المعنى¹.

4 - نقل الصحابة رضوان الله عليهم القصة الواحدة، بألفاظ مختلفة مذكورة في مجلس واحد ولم ينكر بعضهم على بعض في ذلك.

5 - كان الصحابة رضوان الله عليهم يسمعون الأحاديث ولا يكتبونها، ثم يروونها بعد سنوات كثيرة وذلك يوجب القطع بتعذر روايتها على تلك الألفاظ.

6 - إرسال النبي ﷺ أسفراءه ورسله، ينقلون رسائله وينرجونها إلى غير العربية، دليل على جواز ترجمة الحديث إلى لغة ثانية، ويعني إباحة رواية الحديث باللمعن بنفس اللغة، وقد حكى ابن حجر الإجماع على هذا الأمر فقال: "ومن أقوى حجتهم الإجماع على جواز شرح الشريعة للعجم بلسانهم العارف به فإذا جاز الإبدال بلغة أخرى فجوز به بالعربية أولى"².

وهذا ما ذهب إليه الإمام الغزالي بقوله: وكذلك من ممع شهادة الرسول ﷺ أنه يشهد على شهادته بلغة أخرى وهذا لأننا نعلم أنه لا تعبد في اللفظ، وإنما المقصود منهم للمعنى وإيصاله إلى الخلق، وليس ذلك كالشهادة والتكبير وما تعبد فيه باللفظ³.

المذهب الثاني:

ذهب أصحابه إلى منع الرواية باللمعن، وأوجبوها باللفظ، وهذا مذهب ابن حجر رضي الله عنه، وبه قال طائفة من الحديثيين والفقهاء والأصوليين، منهم: ابن سيرين وأبو بكر الرازي من الحنفية، والإمام مالك فيما نقله القاضي عياض⁴.

أدلتهم:

استدل أصحاب هذا المذهب بأدلة منها:

¹ - السيوطي، تدريب الراوي، 101/2

² - ابن حجر، شرح نية الفكر، ص: 93 - 94.

³ - محمد بن عبد الغزالي، ليلته في حلم الأصول، ج: 1، محمد عبد السلام عبد الشكور، ط: 1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1413هـ - 169/1

⁴ - انظر الخطيب البغدادي، الكفاية، ص: 173، انظر السيوطي، تدريب الراوي، 98/2، وانظر الطبري، إرشاد الفصول،

1- قال رحمه الله: "نصّر الله امرأ سمع منا حديثاً فحفظه حتى يبلغه غيره، فربّ حامل فقه إلى من هو أفقه منه، وربّ حامل فقه ليس بفقيه"¹.

وقد بين الشيخ محمد أبو زهرة وجه الاستدلال بهذا الحديث فقال: والأداء كما سمع، إنما أداء اللفظ المسموع ونقل الفقيه إلى الأفقه منه بعمل مفروض فيه أن الأفقه يفهم أكثر من الفقيه، والفقيه يفهم مالا يفهمه من لم يكن فقيهاً، وربما يدرك الفقيه والأفقه مالا يدركه من حلّ البهاء فلا بد من أن ينقل اللفظ بنصه لكي يفهم الفقيه أو الأفقه ما يؤديه كاملاً من المعاني الفقهية"².

2- ما رواه البراء بن عازب قال: قال لي رسول الله ﷺ إذا أتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة ثم اضطجع على شقك الأيمن وقل اللهم أسلمت وجهي إليك وفوضت أمري إليك وألجأت ظهري إليك رغبة ورغبة إليك لا ملجأ ولا منجى منك إلا إليك آمنت بكتابتك الذي أنزلت ونبيك الذي أرسلت قال فإن متّ متاً على الفطرة، واجعلين خيراً ما تقول قال البراء فقلت أستهكّركم فقلت ورسولك الذي أرسلت قال لا ونبيك الذي أرسلت"³.

وكلمة "رسولك" و"ونبيك" معاً واحداً، وهو محمد رسول الله ﷺ، ولو كانت الرواية بالمعنى جائزة، لأجازها الرسول ﷺ للبراء بن عازب رضي الله عنه، فدلّ هذا على عدم جواز الرواية بالمعنى.

3- إن الرسول ﷺ ليس كغيره، فهو مخصوص بمواضع الكلام، ففي رواية أحاديثه بمعناها لا تؤمن الزيادة والنقصان"⁴.

وقد ردّ الإمام أبو حامد الغزالي، على استدلال أصحاب هذا المذهب، بحديث "نصّر الله امرأ" فقال: قلنا هذا هو الحجة، لأنه ذكر العلة، وهو اختلاف الناس في الفقه، فما لا يختلف الناس فيه من الألفاظ المترادفة فلا يمنع منه، وهذا الحديث بعينه قد نقل بألفاظ مختلفة والمعنى واحد، وإن أمكن أن تكون جميع الألفاظ قول رسول الله ﷺ روينا مختلفة، لكن الأغلبي أنه حديث واحد، ونقل بألفاظ مختلفة، فيآله روي رحم الله امرأ، ونصّر الله امرأ، وروي وربّ حامل فقه لا فقه له، وروي حامل فقه غير فقيه

¹ - الترمذي، الجامع، كتاب العلم، باب حاجة في الحديث على تليغ السماع، 33/5، رقم 2656، قال أبو عيسى: حديث زيد بن ثابت حديث حسن صحيح"، وقال الشيخ الألباني: صحيح، النظر الجامع للترمذي، 2: أحمد محمد حسّان وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 33/5، رقم 2656

² - الإمام أبو زهرة، الإمام حنبل الصادق، 405

³ - أبو داود، السنن، كتاب الأيمان، باب ما يقول عند النوم، 471/4، رقم 5046، قال الشيخ الألباني: "صحيح"، انظر المنين لأبي داود، دار الكتاب العربي، بيروت، 471/4، رقم 5048

⁴ - جمال الدين القاسمي، قواعد الحديث، ص 222

وكذلك الخطيب المتحدثة، والوقائع المتحدة رواها الصحابة رضي الله عنهم بألفاظ مختلفة، فدل ذلك على الجواز¹.

ورد الرازي على هذا الاستدلال أيضا بقوله: إن من أدى تمام معنى كلام الرجل، فإنه يوصف بأنه أدى كما سمع، وإن اختلفت الألفاظ، وهكذا الشاهد والترجمان يقع عليهما الوصف بأنهما أديا كما سمعا وإن كان لفظ الشاهد بخلاف لفظ الشهود عليه، ولغة المترجم عنه².

واعتبر جمال الدين القاسمي أن دلالة الحديث في الأفضلية التي لاتزاع فيها، وليس في منع الرواية بالمعنى فقال: بأن الأداء كما سمع لفظه، وفهمه منه، نظيره أن الشاهد والمترجم إذا أدى المعنى من غير زيادة ولا نقصان، يقال إنه أدى كما سمع، وإن كان الأداء بلفظ آخر، ولو سلم أن الأداء كما سمع مقصورا على نقل اللفظ، فلا دلالة في الحديث على عدم الجواز، غاية أنه دعاء للتأمل باللفظ لكونه أفضل، ولا نزاع في الأفضلية³.

وأما حديث البراء بن عازب رضي الله عنه فقد أجهب عنه بأن الأمر فيه محمول على الترفيع، وليس للوجوب وذلك لقراين منها:

ترجمة الصحابة لرسائله عليه السلام إلى غير العربية، وحتى لو أن الأمر في بابه الدال على الوجوب، فلا حجة فيه على الجمهور، حيث أنهم منعوا رواية الحديث بالمعنى في الأذكار.

وأما قولهم بأن الرسول صلى الله عليه وسلم مخصوص بجوامع الكلم فقد رده جمال الدين القاسمي "بأن الكلام في جميع جوامع الكلم ونظامه"⁴.

المذهب الثالث :

منع الرواية بالمعنى في الأحاديث النبوية المرفوعة، ونحوها فيما سواها، وهو قول الإمام مالك كما رواه الخطيب البغدادي، حيث روى أن جالكا سئل عن معنى فقال: أما حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فناداه كما سمعته، وأما غير ذلك فلا بأس بالمعنى⁵.

1- أبو حامد الغزالي، المستصفى في علم الأصول، 1/169.

2- الرازي، المحصول في علم أصول الفقه، 2/672.

3- جمال الدين القاسمي، قواعد الحديث، ص 225.

4- جمال الدين القاسمي، قواعد الحديث، ص 225.

5- الخطيب البغدادي، الكنتية في علم الرواية، ص 223.

المذهب الرابع:

منع الرواية بالمعنى لغو الصحابة عليهم السلام بحزم ابن العربي في أحكام القرآن حيث قال: إن هذا الخلاف إنما يكون في عصر الصحابة ومنهم وأما من سواهم فلا يجوز لهم تبديل اللفظ بالمعنى وإن استرق ذلك المعنى، فإنما لو جوزه لكل أحد لما كنا على ثقة من الأخذ بالحديث إذ كل أحد إلى زماننا هذا قد بدل ما نقل، وجعل الحرف بدل الحرف فيما رآه، فيكون خروجنا من الأخبار جملة، والصحابة بخلاف ذلك فإنهم اجتمع فيهم أمران عظيمان:

أحدهما: الفصاحة والبلاغة، إذ جبلتهم بحرية ولغتهم سليقة.

الثاني: أنهم شاهدوا قول الرسول ﷺ وفعله، فإنما فهم المشاهدة عقل المعنى جملة واستيفاء والقصد كله وليس من أخير كمن عاين ألا تراهم يقولون في كل حديث: أمر رسول الله ﷺ بكذا" ولهي رسول الله ﷺ كذا" ولا يذكرون لفظه؟ وكان ذلك خيرا صحيحا ونقلا لازما، وهذا لا ينبغي أن يمتريه فيه منتصف ليلانه ¹.

المذهب الخامس:

بحوز الرواية بالمعنى لمن نسي اللفظ بعد أن كان حافظا له، وبقي معناه مرتسما في ذهنه، وأما إذا كان الراوي حافظا للحديث فلا يجوز له الرواية بالمعنى وإليه ذهب الماوردي، قال الإمام السيوطي: وقال الماوردي إن نسي اللفظ جاز، لأنه تحلل الحديث والمعنى، وعجز عن أدك أحدهما فليزمه أداء الآخر، لا سيما إن تركه كما للأحكام، فإن لم ينس لم يحز أن يورده غيره، لأن في كلامه ﷺ من الفصاحة ما ليس في غيره ².

المذهب السادس:

قال الشوكاني في إرشاد الفحول: "المذهب السادس التفصيل بين المحكم وغيره فتحوز الرواية بالمعنى في الأول دون الثاني كالمحمل والمشارك والمجاز الذي لم يشتهر.

المذهب السابع:

أن يكون المعنى مودعا في جملة لا يفهمه العامي إلا بأداء تلك الجملة، فلا يجوز روايته إلا بأداء تلك الجملة بلفظها، كذا قال أبو بكر الصوري.

¹ - ابن العربي، أحكام القرآن، 10/1

² - السيوطي، تريب الراوي، 101/2 - 102

المذهب الثامن:

التفصيل بين أن يورده على قصد الاحتجاج والفتيا، أو يورده لقصد الرواية، فيحوز الرواية بالمعنى في الأول دون الثاني¹.

شروط نقل الحديث بالمعنى

ولما كان القول يجوز نقل الحديث بالمعنى هو الذي عليه مدار العمل، فإنهم قد اشترطوا لذلك شروطاً منها:

- 1 - أن يكون الناقل عالماً بمواقع الألفاظ ومعانيها.
- 2 - أن لا يقصر النقل بالمعنى عن إفادة المراد.
- 3 - أن يكون اللفظ مساوياً للأصل في الخفاء والجلال.
- 4 - إن نقل الحديث بالمعنى خاص بالحديث الأحكامي وأما أحاديث الأدعية والأذكار، فلم يختلفوا في عدم جواز نقلها بالمعنى، وعللوا ذلك بأن ترتيب ألفاظها توقيفي والفرط منها هو قراءتها على تلك الصورة تبعاً لها، وكذلك المؤلفات لا يجوز إبدال ألفاظها وإن كان مرادفيتها لها، لئلا يخرج مقصود المصنف عن وضعه.
- وكذلك ينبغي لناقل الحديث بالمعنى، والشاك في أنه نقل باللفظ أو بالمعنى أن يقول بعد تمام الحديث: لو كما قال "، أو شبيهه" أو مثله، ونحو ذلك، تحريراً من الوقوع في الزلل².
- 5 - الخلاف في رواية الحديث بالمعنى، قبل تدوينه في الكتب، لما في ذلك من المشقة والجرح الشديد، وأما بعد أن حوته الكتب، فليس لأحد أن يغير فيه، قال ابن الصلاح: "ثم أن هذا الخلاف، لا تسره حاربا - ولا أخرجه الناس فيما ينظم - فيما تضمنته بطون الكتب، فليس لأحد أن يغير لفظ شيء من كتاب مصنف، ويثبت بدله فيه اللفظ آخر معناه، فإن الرواية بالمعنى يختص فيها من رخصه لما كان عليهم في ضبط الألفاظ والجمود عليها من الحرج والتعصب؛ وذلك غير موجود فيما اشتملت عليه بطون الأوراق والكتب؛ ولأنه إن ملك تغيير اللفظ فليس يملك تغيير تصنيف غيره"³.

¹ - للشوكاني، إرشاد المحقق، ص 55

² - نظر ابن الصلاح، المقدمة، ص 106

³ - ابن الصلاح، المقدمة، ص (105 - 106)

شبهات حول الرواية بالمعنى

بعد أن أحاز جمهور العلماء رواية الحديث بالمعنى بالشروط السابقة، ظهر في عصرنا بعض الكتاب الذين أثروا موضوع رواية الحديث بالمعنى، وعومروا أنهم قد اكتشفوا شيئا جديدا غفل عنه جهابذة العلماء وانخدع به عوام الناس، وهم ينظرون العمى وموضوعيتهم الدقيقة توصلوا إلى أن الروايات التي حوّلها كتبة الحديث، ليحت بالمعنى الرسول ﷺ، بل هي بألفاظ الرواة نقلوها عنه مما بقي منها في أفهامهم من معانيها، بعد ذهب أصلها أو نسيان معظمها لذلك وقع فيها اختلاف كثير، ومن هؤلاء المحدثين هذه الشبهة الكاتب أبو رية، حيث قال: من أجل ذلك رأينا أن نشيع القول في هذا الأمر ليعلم للناس وجه الحق فيه، ويدركوا أن الأحاديث التي جاءتهم عن رسول الله صلوات الله عليه قد رويت عنه بمعناها، لما لم يستطيعوا أن يأتيوا بها على حقيقة متناه، لنسيان أصلها أو لمضي الزمن عليها في أفهامهم عندما رووها وأدّ كل رابو قد روى ما يقرب في ذهنه من هذا المعنى بعد أن عجزت فاعترته عن ضبط ألفاظه ولم يكونوا قد عنوا في أول الأمر بتدوينه، وعلى أن الأمر قد جرى على رواية الحديث بالمعنى حتى لا يختلف في ذلك أحد العارفين¹.

ثم ذكر أدلته على مزاعمه بقوله: هذه تشهيدات تسعة وردت عن الصحابة، وقد اختلفت ألفاظها، ولو أنها كانت من الأحاديث القولية التي رويت بالمعنى لقلنا حسى، ولكنها من الأعمال المتواترة التي كان يودعها كل صحابي مرات كثيرة كل يوم وهم يعملون بعشرة آلاف ومما يلفت النظر أن كل صحابي تشهده يقول: إن الرسول كان يعلمه كما يعلم القرآن، وأن تشهده عمر قد ألقاه من فوق منبر رسول الله والصحابة جميعا يسمعون، فلم ينكر عليه أحده منهم ما قال.

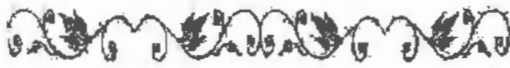
ومما يلفت النظر أيضا أن هذا التشهيدات على تباين ألفاظها، وتعدد صيغها، وكثرة روايتها، قد نزلت من الصلاة على النبي، فكانت الصحابة كانوا كما قال إبراهيم التيمي يكفون بالشهادة والسلام عليك أيها النبي ورحمة الله².

وما قاله أبو رية منتقض من وجوه عديدة، منها:

1- المقصود من الحديث للتبوي المعنى دون اللفظ، ولذلك لم يتعد بتلاوته، ولم يقع به التحدي، وكما أن كتابة القرآن الكريم كانت وحيا فترك كتابة الحديث كانت وحيا أيضا وفيه دلالة على حواجز رواية الحديث بالمعنى تيسروا على الأمة.

¹ - أبو رية، أنشده على السنة العشرية، ط3، دار المعرفة، القاهرة، ص (76 - 77)

² - أبو رية، أنشده على السنة الحادية، ص 85



2 - اتفق العلماء على أن رواية الحديث بالمعنى كانت تيسراً ورخصة قبل تدوين الحديث وأما بعد ذلك فالواجب رواية الحديث بلفظه، لأن الأصل في نقل الحديث، أن يكون باللفظ المسموع من الرسول ﷺ.

3 - الأصل في رواية الحديث أن يكون بلفظه، وروايته بالمعنى حالة استثنائية عند الضرورة كسيادة الرواية للفظ في الحديث أو سهو، وما شابه ذلك.

4 - الترخّص في رواية الحديث بالمعنى عند الضرورة، في غير الأدعية والأذكار، وجوامع الكلم كقوله ﷺ: "إنما الأعمال بالنيات"¹، "من حرم إسلام المرأة تركه ما لا يعنيه"² "لمحرب خدعة"³، "لخراج بالضم"⁴، "العجماء جبار"⁵، "البينة على المدعي"⁶، وغير ذلك.

5 - رواية الحديث من الصحابة والتابعين وغيرهم، حرصون كل الحرص على رواية الحديث بلفظه وعند التردد يتبعون الحديث بقولهم "أو كما قال"، وقد روى ابن ماجه بسند صحيح عن عمرو بن

¹ - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي، 3/1، رقم 1

² - الترمذي، الجامع، كتاب الزهد، باب من حسن إسلام المرأة تركه ما لا يعنيه، 558/4، رقم 2317، وقال الترمذي: هذا حديث غريب لا يرويه من حديث أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه، وقال أيضاً: روى غير واحد من أصحاب الزهري عن الزهري عن علي بن حسين عن النبي ﷺ نحو حديث مالك. وأخرجه الإمام مالك في الموطأ عن علي بن الحسين برفعه، ت: تقي الدين السبكي، ط 1، دار القلم، دمشق، 1991م، 450/3، رقم 958، وقال المحقق: يرفعه هذا مرسل عند جميع رواة الموطأ إلا حنيفة بن عبد الرحمن الخرساني فوصله عن مالك عن ابن شهاب عن علي بن الحسين عن أبيه وعنه ضعيف قاله ابن عبد البر. والحديث أخرجه أحمد وأبو يعلى والترمذي وابن ماجه وأحمد والطبراني والحاكم وغيرهم من طرق كما بسطه السجستاني والبرقاني. قال الشيخ الألباني: "صحيح"، انظر محمد بن عبد الله الخطيب النيرزي، مشكلة المصاحح، ت: تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، ط 3، المكتب الإسلامي، بيروت 1985م، 49/3، رقم 4839

³ - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الجهاد والسير، باب الحرب عددة، 1102/3، رقم 2866

⁴ - الترمذي، الجامع، كتاب النزع، باب ما جاء فيمن يشتري العبد ويستفله، 582/3، رقم 1285، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح، وقد روى هذا الحديث من غير هذا الوجه والاصل على هذا عند أهل العلم، وانظر النسائي، التقيي من السنن، كتاب البيوع، باب لخراج بالضم، 254/7، رقم 4490، وقال شعب الأوثوط: حديث عيسى بن خزيمة، انظر صحيح ابن حبان ترتيب ابن حبان، تحقيق: شعب الأوثوط، ط 2، مؤسسة الرسالة، بيروت 1993م، 298/11، رقم 4927، وقال الشيخ الألباني: حسن، انظر صحيح الجامع للترمذي، 581/3، رقم 1285

⁵ - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الزكاة، باب في تركها، 545/2، رقم 1428، والنعشاء هي البهيمة، وميت بملأه لأنها لا تتكلم ويخبر؛ أي يحتاجها هل ليس فيها طمأنينة.

⁶ - الترمذي، الجامع، باب ما جاء في أن البينة على المدعي، 626/3، رقم 1341، وعلق عليه بقوله: هذا حديث في إسنادة مقال، ومحمد بن عبد الله الترمذي يضعف في الحديث من قبل حفظه ضعفه ابن المبارك وغيره، ثم ذكر رواية أخرى بلفظ: "أن رسول الله ﷺ قضى أن البينة على المدعي عليه"، وعلق عليه بقوله: هذا حديث حسن صحيح والاصل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم أن البينة على المدعي والبينة على المدعي عليه، ص 324، رقم 134، وقال الشيخ الألباني: صحيح، انظر صحيح الجامع للترمذي، 623/3، رقم 1341

مبمون، قال: "ما أخطأني ابن مسعود عشية خميس، إلا أنه فيه قال: قال رسول الله قال: فكسبه قال: فنظرت إليه، فهو قائم محللة أزرار قميصه قد اغرورقت¹ عيناه وانفتحت كوداجه²، قال: أو حود ذلك، أو فوق ذلك، أو قريبا من ذلك، أو شيئا بذلك"³.

وروى بسنده عن محمد بن سيرين أنه قال: "كان أنس بن مالك إذا حدث عن رسول الله حديثا ففرغ منه، قال: لو كما قال رسول الله"⁴.

وروى البخاري بسنده عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه كان يأخذه والحسن ويقول اللهم إني أحبهما فأحبهما "أو كما قال"⁵.

وروى بسنده عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "مولى القوم من أنفسهم" أو كما قال"⁶.

وهذا يدل على شدة ورعهم، واحتياطهم وأمانتهم، وتوقئهم في النقل، مع ما امتازوا به من قوة الحافظة وصفاء الذاكرة، حيث كانوا يحفظون الخطب الطويلة والأشعار الكثيرة، بعد سماعها مرة واحدة أو ثلاث مرات على أكثر تقدير، وقد كانت هذه الميزة، من أهم العوامل التي ساعدت في حفظ الحديث النبوي بلفظه المسموع منه ﷺ، بل إن العلماء من شدة حرصهم على الحفاظ على رواية الحديث بلفظه، لم يجوزوا تبديل "عن النبي" - "عن رسول الله"، قال ابن الصلاح: "الظاهر أنه لا يجوز تغيير" عن النبي" إلى "عن رسول الله ﷺ"، وكذا بالعكس وإن جازت الرواية بالمعنى، فإن شرط ذلك أن لا يختلف المعنى والمعنى في هذا مختلف"⁷.

¹ - اغرورقت: أي مسحا كأنها غرقا في شيء.

² - كوداجه: أي ما أخطأ بالفتى من العروقة التي يقطعها الدابح، واحدها: وراج، بالتحريك: وقيل الودجان: حرقان غليظان عن جانبي ثغرة النحر، انظر ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر: 165/5

³ - ابن ماجه، السنن، كتاب السنة، باب التوفي في الحديث عن رسول الله، 10/1، رقم 23، قال محمد فؤاد عبد الباقي: "هذا الحديث قد انفرد فيه المصنف، وفي الزوائد إسناده صحيح إصح الشيخان بجميع رواه، وقال الشيخ الألباني: "صحيح". انظر السخني لابن ماجه، 1: محمد فؤاد عبد الباقي، حاشي الفكر، بيروت، 10/1

⁴ - ابن ماجه، السنن، كتاب السنة، باب التوفي في الحديث عن رسول الله، 11/1، رقم 24، وقال الشيخ الألباني: "صحيح". انظر السنن لابن ماجه، 1: محمد فؤاد عبد الباقي، حاشي الفكر، بيروت، 11/1

⁵ - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب فضائل أصحاب النبي، باب مناقب الحسن والحسين رضي الله عنهما، 1369/3، رقم 3537

⁶ - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الفقه، باب مولى القوم من أنفسهم، 2484/6، رقم 6380

⁷ - ابن الصلاح، المقدمة، ص. 117



6- المجالس العلمية لتحمل الحديث، ومجالس المذاكرة، والرحلات في طلب الحديث، كلها ساعدت على حفظ الحديث في الصلوة وبقائه في الأذهان.

7- الرواية بالمعنى كانت من أبواب الفصاحة والبيان، رخصة عند الضرورة، قبل فساد اللسان العربي.

8- "اختلاف ألفاظ الحديث لا يرجع إلى الرواية بالمعنى وحدها، بل لمخالفة المحدثين المتعددة بتعدد الأزمنة والأمكنة والمواد والأحوال والسامعين والمستفتين أثر كبير في ذلك، فكانت ألفاظه تختلف في تحمل ذلك إجازا وإطنابا، ووضوحا وخفاء وتقليدا وتأخيرا وزيادة وتقصانا، بحسب ما تقتضيه الحال، فقد يسأل عن أفضل الأعمال مثلا، فيجيب كل سائل بحواب غير حواب صاحبه، فيظن من لا علم عنده أنه هذا من باب التعارض أو من عدم ضبط الرواية، وواقع الأمر أن الرسول ﷺ طيب النفس فيجيب كل إنسان عن مسأله بما يناسبه أما اختلاف ألفاظ التشهد فكان بتعليم منه ﷺ إشارة إلى حوار الجميع وأن في الأمر سعة وتيسرا على الأمة".¹

9- الصحف المدونة في الحديث بإذنه ﷺ، وفي زمنه، دليل قاطع على نقل الحديث بلفظه المسموع والرواية بالمعنى كانت رخصة عند الضرورة.

10- قال الدكتور نور الدين عتر: هب أن الراوي بالمعنى قد أخطأ الفهم وروى الحديث على الخطأ أفيلجيب الخطأ على العلماء؟ هذا ما لا يمكن، فإفهم يشترطون في الحديث الفهم والحسن انتفاء الشذوذ والعلّة منه، أي أن حديث الثقة لا يقبل حتى يعرض على روايات الثقات، ويتبين أنه موافق لها سالم من القوادح الخفية، وبذلك يجنب ما يطرأ على الحديث نتيجة تناقله بين رجال السند، ولا يبقى لتوهم إخلال الراوي بالحديث أي موضع²

11- اختلاف ألفاظ التشهد، ليس فيه دليل على الرواية بالمعنى، بل فيه من العلم للذي خفي على أي رية وأوقعه في هذا الخطأ، يقول الشيخ عبد الرحمن المعلمي اليمني: يتوهم أي رية أو يوهم أن النبي ﷺ علمهم تشهيدا واحدا ولكنهم أو بعضهم لم يحفظوه، فأتوا بألفاظ من عندهم مع نسبتها إلى النبي ﷺ، وهذا باطل قطعاً، فإن التشهد يكرر كل يوم بضع عشرة مرة على الأقل في الفريضة والنافلة وكان النبي ﷺ يحفظ أحدهم حتى يحفظ، وقد كان النبي ﷺ يقرأ الرجلين السورة الواحدة، هذا بحرف وهذا بآخر، فكذلك علمهم مقدمة التشهد بألفاظ متعددة، هذا بلفظ وهذا بآخر، ولهذا أجمع أهل العلم على صحة التشهد بكل ما صح عن النبي ﷺ، وأما ما ذكره عمر التشهد على المنبر، وسكوت الحاضرين، فإنما وجهه المعقول تسليطهم أن التشهد الذي ذكره صحيح مجزئ، وقد كان عمر يقرأ في الصلاة وغيرها

¹ - محمد أبو روم، المحدثون والمحدثون، دار الكتب العربية، بيروت، لبنان 1975م، ص (200 - 204)

² - الدكتور نور الدين عتر، منهج النقد في علوم الحديث، ص 230

القرآن ولا يردّ عليه أحد، مع أنّ كثيراً منهم تلقوا عن النبي ﷺ بحرف غير الحرف الذي تلقى به عمر ومثل هذا كثير، ومن الجائر أن يكونوا قد عرفوا أن النبي ﷺ أصحابه بألفاظ مختلفة وعمر عندهم ثقة وأما قول بعضهم بعد وفاة النبي ﷺ "السلام على النبي" بدل "السلام عليك أيها النبي" فقد يكون النبي ﷺ عجزه بين اللفظين وقد يكون فعل ذلك باجتهاده عجزية أن يتوهم جاهل أن الخطأ على حقيقة، أما الصلاة على النبي ﷺ، فالتحقيق أنها موجودة في الشهادات كلها بلفظ "ورحمة الله" والقائل بوجوب عقب التشهد بلفظ الصلاة لم يجعلها من التشهد بل هي من عند أمر مستقل، والكلام في ذلك معروف، لا علاقة له بالرواية بالمعنى¹.

وما ذكره أبو رية من اختلاف روايات التشهد حجة عليه، فإن الصلاة من الأعمال المنقولة إلينا بالتواتر جيلاً عن جيل، والتشهد جزء من الصلاة، أفكانت جميع الأجيال غافلة، تتبّد بكلام الرواة، وهي تظن أنه كلام الرسول ﷺ؟ أفكانت هذه الأجيال كلها نائمة عن حقيقة التشهد وأبو رية وجده، هو الرجل يقظان؟ وحتى لو قلنا بأن كتابة الحديث قد تأخّرت فإن ما ذكره يكرّو صباح مساء مرّات عديدة والتدوين الذي اعتنت به كتب الحديث، هو عبارة عن تسجيل للأقوال والواقع المعلي لفعاليات الشريعة الإسلامية، فلو فرضنا أن كتب الحديث لم تنقل إلينا صيغ التشهد، فهل يعني هذا، عدم وجوده؟ قطعاً لا، لأنه وصلنا عملياً جيلاً عن جيل.

¹ - للشيخ عبد الرحمن النعيمي، الأنوار الكاشفة لما في كتاب أخبار علي السنية من الأول والتطليل والمجازفة، مطبعة الأشرف، لاهور، باكستان 1982م، ص (83، 84).

المبحث الثاني

الاهتمام بسلامة المتن من العيوب المتنوية

المطلب الأول: اختلاف المتن

الحديث المدرج: (مدرج المتن)

المدرج هو الحديث الذي أخرج فيه الراوي ما ليس منه، على وجه يوهم أنه منه، ويقع الإدراج في المتن والسند¹.

قال ابن الصلاح: "ما أخرج في حديث رسول الله ﷺ من كلام بعض رواة، بأن يذكر الصحابي أو من بعده عقيب ما يرويه من الحديث، كلاماً من عند نفسه، فيرويه من بعده موصولاً بالحديث غير فاصل بينهما يذكر قاله، فيلتبس الأمر فيه على من لا يعلم حقيقة الحال، ويتوهم أن الجميع عن رسول الله ﷺ"².

المدرج هو ما أدخل في الحديث من كلام بعض الرواة، فيظن أنه من الحديث أو ذكره مضافاً إليه بإسنادين.

ويعرف الإدراج بما يلي:

أن يذكر المدرج في الروايات الأخرى الصحيحة، مفصلاً عن أصل الحديث، أولاً يذكر فيها أصلاً.

أو تضم الرواية الصحيحة ما يدل على أن الراوي لم يسمع المدرج من شيخه.

أو يستحيل صدور ذلك المدرج من النبي ﷺ، أو نحو ذلك من القرائن التي تؤكد بأن ذلك مدرج في الحديث³.

ويقع الإدراج في المتن والسند ومثال الإدراج في المتن:

ما رواه الخطيب من طريق أبي قطن وشبابه بن سوار عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: "اسبغوا الوضوء، ويل للأعقاب من النار".

ثم قال الخطيب: "وهم أبو قطن وشبابه بن سوار في روايتهما هذا الحديث عن شعبة على ما سقناه وذلك أن قوله: "اسبغوا الوضوء" كلام أبي هريرة وقوله: "ويل للأعقاب من النار" من كلام النبي ﷺ".

¹ - انظر الشيخ طاهر بن العزري، حوجه النظر إلى علوم الآثار، ص 171.

² - ابن الصلاح، المقدمة، ص 45.

³ - انظر ابن الصلاح، المقدمة، ص 36.

وقد رواه جمع كثير من الثقات عن شعبة، وجعلوا الكلام الأول من قول أبي هريرة، والكلام الثاني مرفوعاً، كما رواه البخاري عن طريق آدم بن أبي إياس عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال: "لمسغوا الرضوة" فإن أبا القاسم رحمه الله قال: "ويل للأعقاب من النار"¹.

والإدراج كما يكون في بداية الحديث، وهو قليل نادر، كذلك يكون في وسطه، وهو كثير، وأنا في آخره فهو الغالب المشهور².

الحديث المصحف

التصحيف: هو تغيير في نقط الحروف أو حركاتها مع بقاء صورة الخط، مثل واتبه ستا واتبه شيئا³. وكثيراً ما يقع التصحيف عن يأس الخط الحديث من الصحيفة دون سماعها من راويه أو القراءة عليه، ولهذا لم تقبل أحاديثهم، يقول الحافظ الذهبي: وأما تعليل بعضهم بأنها صحيفة وروايتها وجادة بلا سماع، فمن جهة أن المصحف يدخل في روايتها التصحيف، لا سيما في ذلك العصر، إذ لا شكل بعد في المصحف ولا نقاط بخلاف الأصل من أفواه الرجال⁴.

وقد يقع التصحيف في أسماء الرواة، وقد يقع في المتن، وهناك أسماء يشبه بعضها ببعض في الخط، مثل شعبة وسعيد، وشيبان وسفيان، وبسر وبشر، وهذه الأسماء تعرض كثيراً للتصحيف، ولذلك اهتم الباحثون بوضع الرموز على هذه الأسماء لتفادي التصحيف فيها.

ومثال التصحيف في الرواة ما صحقه يحيى بن معين في حديث شعبة عن العوام بن مراحم - بالراء والهميم - عن أبي عثمان التهدي عن عثمان بن عفان قال: قال رسول الله ﷺ: "لنودن الحقوق إلى أهلها..."⁵، الحديث من حيث قال ابن معين: (ابن مراحم) - بالزاي والخاء - وإنما هو ابن مراحم⁶.

ومثال التصحيف في المتن: حديث زيد بن ثابت أن رسول الله ﷺ استحم في المسجد⁷.

¹ - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب العلم، باب من رفع صوته بالعلم، 73/1، رقم 163.

² - النظر الشيخ، طاهر ابن الخري، نوحية النظر، ص 171.

³ - نظر الإمام السيرطي، كبريت الراوي، ص 48.

⁴ - الذهبي، سير أعلام النبلاء، 471/5.

⁵ - الترمذي، المعجم، كتاب صفة القيامة والرقائق والورع، باب ما جاء في شأن الحساب والقصاص، 614/4، رقم 2420، قال أبو عيسى وحديث أبي هريرة حديث حسن صحيح، وقال الشيخ الألباني: صحيح، وقال شعب الأرنؤوط: إسناده صحيح.

⁶ - نظر صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، ت: شعب الأرنؤوط، 363/16، رقم 7363.

⁷ - ابن الصلاح، المقدمة، ص (140 - 141).

رواه ابن خزيمة وصحّف فيه وقال: إن رسول الله ﷺ احتجم في المسجد، وليل لئذ مسجد في بيته ٢ قال: مسجد الرسول ﷺ ويقول الإمام مسلم معلقاً عليه: وهذه رواية فاسدة من كل جهة، فاحتج بخطوها في المتن والأسناد جميعاً، وابن طيبة المصحف في متنه، المغفل في إسناده، وإنما الحديث أن النبي ﷺ احتجر في المسجد بمخوطة أو حصير يصلي فيها ٣.

حدثني محمد بن حاتم حدثنا بهز بن أسد حدثنا وهيب حدثني موسى بن عقبة قال: سمعت أبا النضر يحدث عن بسر بن محمد عن زيد بن ثابت أن النبي ﷺ اتخذ خجرة في المسجد من حصير، فصلى رسول الله ﷺ فيها لياليه حتى اعتجم إليه أناس ثم فقدوا صوته ليلة، وظنوا أنه قد نام، فحعل بعضهم يتنحج بأن يخرج إليهم ١.

وروى الخطيب البغدادي بسنده أنه قدم بعض التبرّج من الشام، وكان عنده حريز بن عثمان، فقراً صالح البغدادي عليه: حدثكم حريز بن عثمان قال: كان لأبي أمامة خجرة يرفي بها المريض، فصحبها صالح فقال: وكان لأبي أمامة خجرة، وإنما هو خجرة ٢، قال أبو بكر: وبهذا لقب صالح خجرة ٢.

الحديث المضطرب

المضطرب هو الحديث الذي يختلف فيه راو، أو الرواة على أكثر من وجه، كالوصل والإرسال أو الوقف والرفع، أو الزيادة والنقص، مع اتحاد مصدرهم، ولم يستقم الجمع بينهما، قال ابن الصلاح:

الحديث المضطرب، هو الذي تختلف الرواية فيه، فيروي بعضهم على وجه، وبعضهم على وجه آخر مختلف له، وإنما نسميه مضطرباً إذا تساوت الروايتان، أما إذا تراجعت إحداهما بحيث لا تقاومها الأخرى، بأن يكون راوياً أحفظ أو أكثر صحة للرواية عنه، وغير ذلك من وجوه التراجعات المعتمدة، فالحكم للتراجحة، ولا يطلق عليه حينئذ وصف المضطرب ٣.

المضطرب ماختلفت أوجه روايته، وتنافعت على التساوي في الاختلاف من راو واحد، بأن رواه مرة على وجه، وأخرى على آخر مخالف له ٤.

١- مسلم، التمييز، مكتبة الكوثر، الرياض، السعودية، 1410هـ، ص 187، 188، رواه البخاري، الجامع الصحيح، جزء ٥، مصطفى بهب البنا، ط 3، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت 1987م، كتاب الأوصياء، باب ما يجوز من الغضب والشدة لأمر الله، 2266/5، رقم 5762.

٢- انظر الخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ت: عماد الطحان، مكتبة المعارف، الرياض، السعودية 1983م، 294/1.

٣- ابن الصلاح، المقدمة، ص 44.

وهذا يعني أن الحديث المضطرب هو نوع من أنواع المعلول، وأن فيه خطأ، غير أنه لا يُدرى في أي رواية من الروايات المختلفة ذلك الخطأ، ولذلك لم يتم الجمع بين تلك الروايات المختلفة، ولا الترجيح فيما بينها.

ومن أمثلة الحديث المضطرب ما رواه مالك عن حميد الطويل عن أنس بن مالك قال: قمت وراء أبي بكر وعمر وعثمان، فكلهم كان لا يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم إذا افتتح الصلاة¹.

قال ابن عبد البر: وقد روى هذا الحديث عن أنس قتادة وثابت البناني وغيرهما كلهم أئسته وذكر فيه النبي ﷺ إلا أنهم اختلف عليهم في لفظه اختلافاً كثيراً مضطرباً متداخلاً، فمنهم من يقول فيه "كانوا لا يقرءون" بسم الله الرحمن الرحيم، ومنهم من يقول: كانوا لا يجهرون "بسم الله الرحمن الرحيم" ومنهم من قال: كانوا يفتتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين، ومنهم من قال: كانوا لا يتركون بسم الله الرحمن الرحيم، وهذا اضطراب لا تقوم معه حجة لأحد من الفقهاء².

الحديث المقلوب

المقلوب هو الحديث الذي ورد بطريق قبيح بغيره، أو أن يروي الراوي حديثاً، ويجعله لغير صاحبه ومما منه، ولعل ذلك يرجع إلى تبديل الأحاديث عليه، وبذلك يخالف الراوي الآخرين من الثقات، أو يتفرد عن شيخه بما لا أصل له في أحاديثه، وإن كان هذا الراوي الذي انقلب عليه الحديث ثقة، أصبح حديثه شاذاً، وإن كان ضعيفاً، أصبح حديثه منكراً.

ولهذا قال الحافظ ابن حجر: "كل مقلوب لا يخرج عن كونه معللاً، أو شاذاً، لأنه إنما يظهر بجمع الطرق واعتبار بعضها ببعض، ومعرفة من يوافق من يخالف"³.

ومثال القلب في المتن، ما رواه مسلم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: "سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله، الإمام العادل، وشاب نشأ بعبادة الله، ورجل فلبه معلق في المساجد ورجلان تجامعا في الله اجتماعاً عليه، وتفرقا عليه، ورجل دعته امرأة ذات منصب وجمال، فقال إني أخلف الله ورجل تصديق بصدقة فأعفاها، حتى لا تعلم بمنه ما تنفق شماله، ورجل ذكر الله خالياً ففاضت عيناه"⁴.

¹ - الإمام مالك بن أنس، الموطأ، رواية يحيى بن يحيى المكي، إعداد أحمد رجب، ط 11، دار الفلاح، بيروت 1990م، باب العمل في الصلاة، رقم 175، ص 64.

² - ابن عبد البر، التمهيد، 230/2.

³ - ابن حجر، النكت على ابن الصلاح، ت: الدكتور ربيع بن هادي عمير، ط 2، دار الراجحي، الرياض، السحرة 1988م، 874/2.

⁴ - مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الزكاة، باب فضل إعطاء الصدقة، 93/3، رقم 2427.

قال ابن حجر: والمخفوظ من طرق أخرى في التصحيح: "حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه"¹، فاليمين آلة الإنفاق لا الشمال².

وروى شعبة عن قتادة عن أبي الطفيل قال: قدم معاوية وابن عباس، فطاف ابن عباس فاستلم الأركان كلها، فقال معاوية: إنما استلم رسول الله ﷺ الركبتين اليمانيين، وقال ابن عباس: ليس بشيء من أركانه مهجورا³، قال ابن عبد البر⁴: فقلب القصة فيه، وجعل مكان ابن عباس معاوية، ومكان معاوية ابن عباس، ثم يذكر الضواب فيقول: لأن مجاهدًا روى عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه لم يستلم إلا الركبتين لليمانيين⁵، وأنه أبكر على معاوية استلامه الركبتين الآخرين، فلما قال له معاوية: ليس في البيت بشيء مهجور، قال له ابن عباس: "لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُمُوءٌ حَسَنَةٌ"⁶.

المطلب الثاني: التفرد

الحديث الشاذ

الشاذ لغة: له عدة معاني منها:

- 1- الإنفراد والنادر: من شذ ويشذ شذا وشذوذاً، انفرد عن الجمهور ونحوه، فهو شاذ⁷، وشذ الرجل إذا انفرد عن أصحابه، وكذلك كل شيء منفرد فهو شاذ⁸.
 - 2- التفرق: شذاذ الناس، متفرقوهم، وشذاذ الحصى، المتفرق منه⁹.
- اصطلاحاً: ذهب العلماء في تعريفه إلى ثلاثة مذاهب:

¹ - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الزكاة، باب الصدقة باليمين، 517/2، رقم 1357، وانظر الموطأ، مالك بن أنس، باب ما جاء في اليمين في الله، ص 679، رقم 1733، وانظر الجامع، الترمذي، كتاب الزهد، باب ما جاء في الحرب في الله، 598/4، رقم 2391، وانظر التلخيص، السنن، كتاب آداب القضاة، باب الإيعام العادل، 222/8، رقم 3580.

² - انظر ابن حجر، التلخيص، ص 882/2، 883.

³ - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الحج، باب من لم يستلم إلا الركبتين اليمانيين، 582/2، رواد تعليقه.

⁴ - ابن عبد البر، التمهيد، 52/10.

⁵ - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الحج، باب من لم يستلم إلا الركبتين اليمانيين، 582/2.

⁶ - سورة الأحزاب 21.

⁷ - ابن منظور، لسان العرب، 494/3.

⁸ - انظر الفراهيدي، العين، 215/6، وانظر الأزهري، قديم اللغة، 271/11.

⁹ - ابن منظور، لسان العرب، 494/3، وانظر العين، الفراهيدي، 215/6.

المذهب الأول:

مذهب الإمام الشافعي ومن وافقه من العلماء أن الشاذ هو ما خالف فيه راو ثقة، بزيادة أو نقص في سند أو متن، الرواة الثقات فيما رَوَوْه، ويستلزم هذه المخالفة الثاني، ويعتبر معها الجمع، الذي لا يكون مع اتحاد الراوي عنه.

قال الإمام الشافعي: ليس الشاذ من الحديث أن يروي الثقة مالا يروي غيره، إنما الشاذ أن يروي الثقة حديثاً يخالف ما روى الناس¹، لأن العدد الكثير من الرواة أولى بالحفظ من الشخص الواحد، فالإمام الشافعي قد قيد الشاذ بقيلتين:

1- الثقة في الراوي.

2- المخالفة في الرواية لأكثر من الرواة.

المذهب الثاني:

عرف الحاكم النيسابوري الشاذ بأنه ما تفرد به ثقة من الثقات، وليس له أصل مطابح لذلك الثقة² فقيد الحاكم "الشذوذ" بقيد واحد، هو تفرد الثقة، وفرق الحاكم بين الشاذ بهذا التعريف، وبين المعلل، بأن المعلل وقف على علته، اندالة على جهة الوهم فيه، والشاذ لم يوقف على علته إلا حديثاً³.

المذهب الثالث:

ذهب الخليلي القزويني إلى أن الشاذ هو ما انفرد به الراوي، ثقة كان أو غير ثقة، خالف أم لم يخالف⁴. فالخليلي لم يقيد الشذوذ بشيء مما قيد به الشافعي والحاكم، وإنما فرق ما انفرد به ثقة وبين ما انفرد به غير ثقة.

فالأول: يتوقف فيه ولا يحتاج به، وإنما يصلح للاعتبار، وأن يكون بقيود في المناهات والشواهد.

الثاني: متروك.

¹ - ابن الصلاح، المقدمة، ص 36، وانظر السيوطي، "تدريب الراوي"، 232/1

² - الحاكم، معرفة علوم الحديث، ص 119، السيوطي، "تدريب الراوي"، 233/1

³ - الحاكم، معرفة علوم الحديث، ص 119، وانظر ابن الصلاح، المقدمة، ص 36، وانظر السيوطي، "تدريب الراوي"، 232/1

232/1

⁴ - السيوطي، "تدريب الراوي"، 233/1

قال الخليلي: والذي عليه حفاظ الحديث، أن الشاذ ما ليس له إلا إسناد واحد، ثقة خالف أولاً فما انفرد به الثقة بتوقف فيه ولا يحتج به، ولكنه يصلح أن يكون شاهداً، وبالفرد به غير الثقة مقروكاً¹.

ترادف الحديث الشاذ والحديث المنكر عند ابن الصلاح:

الشاذ والمنكر عند ابن الصلاح مترادفان، فهما عنده اسمان لمستقي واحد، فلا يد من الاحتراز عنها في حدة الحديث الصحيح، وقد قسم ابن الصلاح الشاذ والمنكر إلى قسمين هما:

الأول: الفرد المخالف.

الثاني: الفرد الذي ليس في روايته من الثقة والضيظ، ما يقع جلياً لما يوجهه تفرد من النكارة والضعف².

والذي عليه جمهور العلماء، أن الشاذ هو الحديث الفرد المخالف لمن هو لوثق منه، كما هو رأي الشافعي ومن معه، وهو اختيار ابن الصلاح³.

والفرق بينه وبين المنكر، أن الشاذ ما رواه الثقة وخالف فيه الثقات، والمنكر ما رواه الضعيف مع المخالفة، قال الحافظ ابن حجر: وقد غفل من سوى بينهما⁴.

وبقابل الشاذ المحفوظ، وهو ما رواه الثقة مخالفاً لمن هو دونه في القبول⁵.

شروط الشاذ:

شروط الشاذ بحسب اصطلاح المحدثين:

أن يكون راوي الراوية المخالفة ثقة.

2 - أن يكون الثقة قد خالف من هو أولى منه بالحفظ، لكثرة عدد أولياده حفظ، أو غير ذلك من وجوه الترحيحات.

3 - أن تتضمن المخالفة زيادة أو نقصاً في المتن أو المبنى.

¹ - النظر الميوطي، تصريب الراوي، 232/1.

² - ابن الصلاح، المقدمة، ص 37.

³ - ابن الصلاح، المقدمة، ص 37.

⁴ - ابن حجر، شرح نزهة المفكر، ص 53.

⁵ - ابن حجر، شرح نزهة المفكر، ص 50.

4 - أن تستلزم هذه المخالفة التعارض بين رواية الثقة ورواية ضعيفة، بحيث يحتل الجمع غير المتصنف بين الروايتين¹.

5 - اتحاد الشيخ المروي عنه ذلك الحديث الذي وقعت فيه المخالفة.

أقسام الشذوذ:

ينقسم الشذوذ باختلاف موضعه إلى ثلاثة أقسام:

الأول: الشذوذ في السند.

مثاله ما رواه عمرو بن دينار عن عوسجة عن ابن عباس أن رجلا مات على عهد رسول الله ﷺ ولم يدع وارثا إلا عبدا هو أعتقه فأعطاه النبي ﷺ ميراثه².

كذا جاء من طريق ابن عينة وابن جريح قالا فيه عن ابن عباس وحالفهم جحد بن زيد فوقفه على عوسجة فيكون حديثه لمخالفته لهذا شيئا وإن كان من أهل العدالة والضبط ولذا قال أبو حاتم اللسان بقولان ابن عباس محفوظ³.

الثاني: الشذوذ في المتن، ومن أمثلته:

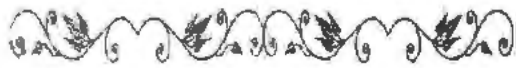
ما رواه الترمذي من حديث عبد الواحد بن زياد، عن الأصمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعا: إذا صلى أحدكم ركعتي الفجر فليضطجع على جنبه⁴.

¹ - الحاكم، معرفة علوم الحديث، ص 119.

² - الترمذي، المعجم، كتاب الفرائض، باب في ميراث الورث، 423/4، رقم 2106، قال أبو عيسى هذا حديث حسن، والعمل عند أهل العلم في هذا الباب إذا مات الرجل ولم يترك غصبة أن ميراثه يجعل في بيت «الأسكين»، وقال ابن حجر: «هذا حديث لا يصح وعوسجة لا جامع عليه قال البخاري ولم يصح حديثه»، انظر عبد الرحمن بن علي بن الحسوي، الفصل في التاميم في الأحاديث الواردة في: «أهل البيت»، ط 1، «دار الكتب العلمية»، بيروت 1403 هـ، 907/2، وقال الشيخ الألباني: «ضعيف»، انظر صحيح جامع الترمذي، ت: أحمد محمد شاكر وأحمد، 423/4، رقم 2406، وقال ابن القطان القاسبي: «ذكر من طريق الترمذي عن ابن عباس... وأتبعه أن قال فيه: حسن، ولم يبين لم لا يصح»، وهو حديث إمام يروي به مكي بن عبيدة، عن عمرو بن دينار، عن عوسجة، عن ابن عباس، وعوسجة هذا، هو مولى ابن عباس، قال أبو حاتم: ليس بشيخ، وقال النسائي: لم أجد هذا الحديث إلا عند عوسجة، ولا أعلم أحدًا روى عنه غير عمرو بن دينار، وقال أبو زرعة: عوسجة مكي ثقة، انظر ابن القطان القاسبي، أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الملك، «بيان الرجم والإعدام في كتب الأحكام»، ت: د. الحسن آيت سعيد، دار طيبة، الرياض 1997م، 544/3.

³ - ابن أبي حاتم، علل الحديث، المطبعة السلفية، القاهرة 1343 هـ، 52/2.

⁴ - الترمذي، كتاب الصلاة، باب ما جاء في الاضطجاع بعد ركعتي الفجر، 281/2، رقم 420، قال أبو عيسى حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح طريق من هذا الوجه وقد روي عن عائشة أن النبي ﷺ كان إذا صلى ركعتي الفجر في بيته اضطجع على جنبه.



فقد خالف عبد الواحد بن زياد وهو ثقة، غيره من أصحاب الأعمش، فرواه من قول رسول الله ﷺ والمحموظ أنه من فعله.

لذا نقل ابن القيم عن شيخه ابن تيمية رحمه الله أنه قال: هذا باطل، وليس بصحيح، وإنما الصحيح عنه ﷺ الفعل لا الأمر، والأمر به تفرد به عبد الواحد عن زياد وغلط فيه¹.

الثالث: الشذوذ في السند والمتن:

ومثال ذلك: ما أخرجه الدارقطني عن عائشة رضي الله عنها "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْصِرُ فِي الْغُرِّ وَيَتَمَّ وَيَقْطُرُ وَيَصُومُ"².

فهذا الحديث رجال إسناده ثقات، وقد صحح الدارقطني إسناده، لكنه شاذ مندا ومتنا على النحو التالي:

1- الشذوذ في السند: لأن في إسناده مخالفة لما اتفق عليه الثقات، فقد روه عن عائشة أنه من فعلها موقوف غير مرفوع، قال ابن حجر: المحفوظ عن عائشة أنه من فعلها³.

2- الشذوذ في المتن: الثابت عند أهل الحديث مواظبته ﷺ على قصر الصلاة في السفر، قال ابن القيم: لم ثبت عنه ﷺ أنه أتم الرابعة في سفره البتة⁴.

الحديث المنكر

1- لغة: نكر الأمر نكراً، وأنكره إنكاراً ونكراً، جهله⁵، ويكون معنى النكر المجهول وغير المعروف والنكرة خفيض المعرفة⁶، وجاء إطلاقه على هذا المعنى في مواضع من القرآن الكريم.

وقد رأى بعض أهل العلم أن يفعل هذا استحباباً، وقال الشيخ الألباني: "صحيح"، انظر عبد بن عبد الله الخطيب التبريزي، مسكاة لمصانيع، ص: محمد ناصر الدين الألباني، ط 3، المكتب الإسلامي، بيروت 1405 هـ، 267/1، رقم 1206

¹ - ابن القيم، زاد المعاد في هدي خير العباد، ص: شعبة الأرناؤوط، وعبد القادر الأرناؤوط، ط 1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1399 هـ، 319/1

² - الدارقطني، السنن، ص: عبد الله بن عيسى، دار المعرفة، بيروت 1386 هـ، 189/2

³ - انظر ابن حجر، ملوغ تارام، 49/2

⁴ - انظر ابن القيم، زاد المعاد، 464/1، وانظر الحديث الضعيف وحكم الاحتجاج به، د/عبد الكريم بن عبد الله، ط 1، دار للمسلم، الرياض، 1997 م، ص (226 - 227)

⁵ - ابن منظور، لسان العرب، 233/5

⁶ - خليلي بن محمد الفراهيدي، الفخت، ص: محمد بن عبد الله، ط 1، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت 988 هـ، 355/5

كقوله تعالى: "وَجَاءَ إِسْمٰوٰةُ يُوْسُفَ فَذَخَلُوْا عَلَيَّ فَعَرَفْتُهُمْ وَهُمْ لَهُ مُنْكَرُوْنَ" ¹.

وقوله تعالى: "قَلَمًا مَّاءَ آلِ لُوطٍ الْمُرْسَلُوْنَ قَالَ اِنَّكُمْ قَوْمٌ مُنْكَرُوْنَ" ².

وقوله تعالى: "يَعْرِفُوْنَ نِعْمَتَ اللّٰهِ ثُمَّ يُنْكِرُوْنَهَا" ³، وكل ما فتحه الشرع وحرمه فهو منكرو ⁴.

2 - المنكر اصطلاحاً:

هو الحديث الذي ينفرد به الرجل، ولا يعرف منه من غير روايته، لا من الوجه الذي رواه منه ولا من وجه آخر ⁵، وقال السيوطي: ما رواه الضعيف مخالفاً الثقة ⁶.

وهذا التعريف هو الذي ذهب إليه ابن حجر المصنفاني بقوله: المنكر ما رواه الراوي الضعيف مخالفاً للثقات ⁷.

وقد توسع كثير من المتقدمين في إطلاق المنكر، فأطلقوه على مجرد التفرد ولو كان المتفرد ثقة، سواء خالف غيره أم لم يخالف، قال الحافظ ابن حجر: أحمد وغيره يطلقون المنكر على الأقران المطلقة ⁸.

الفرق بين الشاذ والمنكر

الشاذ والمنكر مترادفان عند ابن الصلاح، حيث يقول: المنكر ينقسم قسمين على ما ذكرناه في الشاذ فإنه بمعنى ⁹، ويقول أيضاً: وإن كان بعيداً عن ذلك ردونا ما انفرد به، وكان من قبيل الشاذ المنكر ¹⁰.

وقال ابن حجر: هما مشتركان في كون كل واحد منهما على قسمين، وإنما اختلفت في مراتب الرواية، فالضعيف إذا انفرد بشيء لا يتابع له ولا شاهد، ولم يكن عنده من الضبط ما يشترط في حد الصحيح واليسر، فهذا أحد قسمي الشاذ، فإن خولف فيما هذه صفته مع ذلك، كان أيضاً شاذاً، وبما سماه بعضهم منكراً، وإن بلغ تلك المرتبة في الضبط، لكنه مخالف من هو أرجح منه في الثقة

1- سورة يوسف آية 58

2- سورة الحجر 61 - 62

3- سورة التحريم 83

4- ابن منظور، لسان العرب، 233/5

5- زين الدين عبد الرحيم بن الحصين البغدادي، التقيد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، دار الفكر، بيروت، ص (105-106)

6- السيوطي، تدريب الراوي، 240/1

7- ابن حجر، شرح نية الفكر، ص 52

8- ابن حجر، هدى الساري، 405/1

9- ابن الصلاح، المقدمة، ص 38

10- ابن الصلاح، المقدمة، ص 37

والضبط، فهذا هو القسم الثاني من الشاذ، وهو المعتمد في تسميته أما إذا انفرد المستور أو الموصوف بسوء الحفظ في بعض دون بعض، أو الضعف في بعض مشايخه، بشكل لا يتابع له ولا شاهد، فهذا أحد قسمي المنكر، فإن تحولفه في ذلك، فهو القسم الثاني من المنكر، وهو المعتمد على رأي الأكرهين، فإن هذا فصل المنكر عن الشاذ، وأن كلا منهما قسمان، يجمعهما مطلق التفرّد، أو مع قبح المعالف، وعليه الفرق بين الشاذ والمنكر، أن بينهما عموم ومخصوص¹.

فإن حجر يرى أنهما متباينين، لأنه قد انفرد في كل واحد منهما شيئا لم يشترطه في الآخر وإن الصلاح يرى أنهما مترادفين.

ومن أمثلة المنكر، ما ذكره ابن عبد البر بقوله: فإن احتج بحديث يروي عن إسماعيل بن جعفر عن أبي سهل تلع بن مالك بن أبي جابر عن أبيه عن طلحة بن عبيد الله في قصة الأعرجي التحدي: أن النبي ﷺ قال: "أفصح وأبهر إن صدق"²، قيل له هذه اللفظة غير محفوظة في هذا الحديث من حديث من يحتج به، وقد روى هذا الحديث مالك وغيره عن أبي سهل ولم يقولوا ذلك فيه، وقد روى عن إسماعيل بن جعفر هذا الحديث، وفيه: أفصح والله إن صدق أو دخل الجنة والله إن صدق، وهذا أولى من رواية من روى وأبهر، لأنها لفظة منكورة تردّها الآثار الصحاح³.

المطلب الثالث: الحديث الموضوع

ضوابط معرفة الحديث الموضوع

إن المتبع للجهود المحققين في التعامل مع ظاهرة الوضع يدرك تماماً أنهم أسسوا نظرية متكاملة في نقد المتن، حيث حددوا الضوابط التي يعرف بها الحديث الموضوع وقسموها إلى ضوابط في المروي وأخرى في الراوي.

أ - ضوابط خاصة بالسند وهي:

1 - أن يعترف الراوي نفسه، ويقرّ بوضعه الحديث⁴.

¹ - ابن حجر، شرح نخبة الفكر، ص 53.

² - معلّم، الجامع الصحيح، كتاب الإيمان، باب يال الصلوات التي هي أركان الإسلام، 32/1، رقم 110، قال الشيخ الألباني: "استنادها صحيح على شيوخ الشيعين، وقد أوردناه في صحيحيهما، وقال الحافظ ابن حجر: "وهو صحيح لا مرية فيه"، لكن قوله: "وأبهر" شاذ، انظر محمد ناصر الدين الألباني، صحيح أبو داود، ط1، مؤسسة غرس للنشر والتوزيع، الكويت 2002م، 246/2.

³ - ابن عبد البر، المجهول، 366/14.

⁴ - الرامهرمزي، المحذّات الفاضل، ص 416.

- 2 - أن يتكون السند من مجهول ووضاهين¹.
- 3 - أن يشتمل السند على أسماء لا وجود لها في كتب الرجال².
- 4 - أن يوقف على قرينة خاصة تفيد أن الراوي وضاع³.
- 5 - أن يتصّر في كتب الرجال على أنه وضاع⁴.
- 6 - أن يتفرد الراوي المشهور بالوضع⁵.

2- ضوابط خاصة بالمتن:

الضوابط الجملة للوضع في المتن:

يقول الدكتور عمر قلائة: إن المحدثين قد وضعوا ضوابط إجمالية وتفصيلية للوضع في المتن وأن ضوابط المتن كانت أجمل وأدنى من ضوابط للسند، وهذا يدل على عظيم عنايتهم بالمتن، كما عصبوا بالسند ولاغربة في ذلك، فالمتن هو الغاية والمهدف، وكان صيغهم في إحكام تلك الضوابط أنه تتبعوا متون الأحاديث وحصرها وعرضها على أصول الشريعة ومقاصدها وفاسدها بمقاييس دقيقة، ووزنوها بمعايير منضبطة، ثم أخضعوها للنقد الداخلي والخارجي فكان ثمرة هذا الجهد تلك الضوابط التي تمكن بحرفتها الحكم على الحديث بالوضع دون الحاجة إلى النظر في سنده⁶.

الضوابط الجملة للوضع في المتن:

1 - مخالفة الحديث صريح القرآن:

أن يكون متن الحديث مخالفا لصريح القرآن الكريم، مع تعدد التوفيق بينهما⁷، مثل حديث "مقدار الدنيا وأنها سبعة آلاف سنة ونحن في الألف السابعة"⁸.

¹ - السيوطي، ترميز الراوي، ص 181.

² - السيوطي، ترميز الراوي، ص (180 - 181).

³ - مصطفى السباعي، السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، ص (98 - 99).

⁴ - مصطفى السباعي، السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، ص 98.

⁵ - مصطفى السباعي، السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، ص 98.

⁶ - عمر بن محمد حسن قلائة، الوضع في الحديث، ط1، مؤسسة مناهل العرفان، بيروت، 1981م، 64/2.

⁷ - انظر ابن القيم، المعاد للشيخ، ص 78، وانظر ابن حجر، التلخيص، ص 846/2.

قال ابن القيم: وهذا من أبين الكذب، لأنه لو كان صحيحاً، لكان كل أحد عالماً أنه قد بقي للقيامة من وقتنا هذا مئتان وواحد وخمسون سنة¹ والله تعالى يقول: "يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي لَا يُجَلِّيهَا لِوَفَيْتِهَا إِلَّا مَوْزَنًا²، وقال تعالى: إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ³."

2 - مخالفة المتن للسنة الصريحة:

أن يكون متن الحديث مخالفاً للسنة الصريحة مخالفة بينة، ولا يقبل التأويل بما يوافقها⁴، قال ابن القيم: فكل حديث يشتغل على فساد، أو ظلم، أو عيب، أو مدح باطل، أو ذم حق، أو نحو ذلك، فمرسول الله ﷺ منه بريء، ومن هذا الباب: أحاديث مدح من اسمه محمد أو أحمد، وبأن كل من يسمى بهذه الأسماء لا يدخل النار⁵.

وهلق ابن القيم على هذه المتن بقوله: وهذا مناقض لما هو معلوم من دينه ﷺ "إن النار لا ينجس منها بالأسماء والألقاب، وإنما النجاسة منها بالإيمان والأعمال الصالحة"⁶.

3 - مخالفة المتن للأصول الشرعية:

مخالفة للحديث للأصول والقواعد التي قررتها الشريعة الإسلامية، دليل على وضعه، ومن هذه الأصول قوله تعالى: "أَلَا تَرَوْا كَذِبَةً ذَرْزَرَ⁷."

فالإنسان في الشريعة الإسلامية لا يحاسب على أخطاء غيره، ولا على جريمة أحد من الناس وبناء على ذلك، فقد حكم المحدثون بالوضع على ما يخالف هذا الأصل، ومن أمثلته:

باروي عنه ﷺ أنه قال: "لا يدخل الجنة ولد زنى، ولا والده، ولا ولد ولده"⁸.

فهذا المتن مخالف لأصل شرعي، ولذلك حكم عليه العلماء بالوضع، قال ابن الجوزي: أي فتنب لولد الزنى حتى يمنع من دخول الجنة، فهذه الأحاديث تخالف الأصول⁹.

¹ - ابن القيم، المنار المنيعة ص 78

² - سورة الأعراف 187

³ - سورة لقمان 34

⁴ - النظر ابن القيم، المنار المنيعة ص 78، والنظر ابن حجر، التلخيص على ابن الصلاح، 846/2

⁵ - النظر ابن القيم، المنار المنيعة ص 53

⁶ - ابن القيم، المنار المنيعة ص 53

⁷ - سورة النجم 39

⁸ - ابن الجوزي، الموضوعات، ت: عبد الرحمن محمد عثمان، ط2، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، مصر، 1987م، 110/3

⁹ - ابن الجوزي، الموضوعات، 111/3

ومثله أيضاً: "ما زنى عبد قط، فأمن على الزنى إلا أهلي به في أهل بيته"¹.

وقد علق الشيخ الألباني عليه بقوله²: "وما يريد بطلان هذا الحديث أنه يؤكد وقوع الزنى في أهل الزاني، وهذا باطل يتناقض مع الأصل المقرر في القرآن: "وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَانِ إِلَّا مَا سَعَى"³.

4 - مخالفة المتن للعقل:

قال ابن الجوزي: كل حديث رأيت يخالف العقول، أو يناقض الأصول، فكلهم أنه موضوع فلا تتكلف اعتباره⁴.

وقال ابن حجر العسقلاني: منها جعل الأصوليون من دلائل الوضع أن يخالف العقل ولا يقبل تأويله، لأنه لا يجوز أن يرد الشرع عما يناقض مقتضى العقل⁵.

وروى ابن الجوزي في الموضوعات، عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: "سئ من النسيان: سور الفار والقاء القملة وهي حية، والبول في الماء الراكد، ومضغ العلك، وأكل التفاح، ويحل ذلك اللسان الذمير"⁶.

وقد حكم العلماء على متن هذا الحديث بالوضع، لأنه يخالف لصرح العقول، إذ لا علاقة لهذه الأمور بتورث النسيان، قال ابن الجوزي: هذا حديث موضوع على رسول الله ﷺ⁷.

ومثله حديث عوج بن علق الطويل، الذي قصد واضعه الطعن في أخبار الأنبياء، فإن في هذا الحديث: أن طوله كان ثلاثة آلاف ذراع وثلاث مائة وثلاثين... قال ابن القيم: وليس العجب من جرأة مثل هذا الكذاب على الله، إنما العجب ممن يدعي هذا الحديث في كتب العلم من التفسير وغيره، ولا يبين أمره⁸.

وقد أورد الشيخ عبد الرحمن المعلمي سؤالا عن مراعاة المحدثين للعقل في قبول الحديث وتصحيحه، فقال: هل راعى المحدثون العقل في قبول الحديث وتصحيحه؟

¹ - ناصر الدين الألباني، سلسلة الأحاديث الضعيفة والمبتذلة 47/1

² - ناصر الدين الألباني، سلسلة الأحاديث الضعيفة والمبتذلة 47/1، 48

³ - سورة النجم 39

⁴ - ابن الجوزي، الموضوعات 106/1

⁵ - ابن الجوزي، الموضوعات 106/1

⁶ - ابن حجر، النكت على ابن الصلاح 845/2

⁷ - ابن الجوزي، الموضوعات 34/3

⁸ - ابن القيم، المنار للشيخ من 75

ثم أجاب عليه بقوله: أقول: نعم، راعوا ذلك في أربعة مواطن: عند السماع، وعند الحديث، وعند الحكم على الرواة، وعند الحكم على الأحاديث، فالمحققون إذا سمعوا محوا تمتنع صحته أو نعد لم يكتبوه ولم يحفظوه، فإن حفظوه لم يحدثوا به، فإن ظهرت مصلحة للذكره ذكروه مع القدر فيه وفي الراوي الذي عليه تبعته¹.

5 - مخالفة المتن للحسن:

مثل حديث: "إذا عطس الرجل عند الحديث فهو دليل صدقه".

قال ابن القيم: "فالحسن يشهد بوضعه، لأننا نشاهد العطس والكذب يعمل عمله، ولو عطس مائة ألف رجل عند حديث يروى عن النبي ﷺ لم يحكم بصحته بالعطاس، ولو عطسوا عند شهادة زور لم تصدق"².

ومثله "الباذنجان لما أكل له"، و"الباذنجان شفاء من كل داء".

وقد بين ابن القيم وجه مخالفة هذه المتن للحسن، فقال: فتح الله واضعها، فإن هذا لوقاله يوحس أمر الأطباء لسحر الناس منه، ولو أكل الباذنجان لحمي والسوداء الغالية، وكثير من الأمراض لم يرد لها إلا شدة، ولو أكله فقير يستغني، لم ينفه الغني، أو جاهل ليتعلم لم ينفه العليم³.

6 - ركافة المتن

الرسول ﷺ أفصح من نطق بالضاد، وهو أبلغ البلاء، وحديثه يأتي في المرتبة الثانية بعد بلاغة القرآن الكريم، وبيان، وحديثه منزه عن الألفاظ والمعاني الركيكة التي يحجبها السمع ويدفعها الطبع، ويسمى معناه للفظن⁴، وكان الربيع بن حبيب يقول: إن للحديث ضوء كضوء النهار تعرفه، وظلمة كظلمة الليل تشكره⁵.

وقال ابن الجوزي: الحديث النكر يقتصر له جلد الطالب للعلم، ويغفر منه قلبه في الغالب⁶.

ولذلك حكم العلماء على المتن الذي يتصف بالركافة في المعنى بالوضع، من ذلك:

¹ - عبد الرحمن المعلمي، الأثر الكاشف، ص 6.

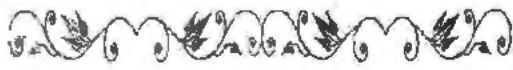
² - ابن القيم، مشارع الخفاء، ص 48.

³ - ابن القيم، مشارع الخفاء، ص 48.

⁴ - ابن القيم، مشارع الخفاء، ص 91.

⁵ - الراسبيدي، المحرر القاض، ص 316.

⁶ - ابن الجوزي، الموضوعات 103/1.



حديث "من أحب أن يمسك بقصة الباقوت التي خلقها الله ثم قال لها: كوني فكانت فليتول على من أبي طالب من بعدي".

قال الإمام ابن تيمية: إن من تدبر ألفاظها تبين له أنها مغتراة على رسول الله ﷺ فهذه من خرافات الحديث، وكأنهم لما سمعوا أن الله خلق آدم بيده من تراب ثم قال له كني فكان قاسوا هذه الباقوت على خلق آدم، وآدم على من تراب...¹

وحديث "كو كان الأرز رجلاً نكاحاً حليماً، ما أكله معاص إلا أشبعه"، قال ابن القيم عنه موضوع².

7 - مخالفة المتن للتاريخ :

مخالفة المتن للتاريخ، علامة على وضعه، بشرط أن يكون مقرر تاريخياً، يقينا ثابتاً صحيحاً ومن ذلك رفع الجزية عن أهل حمير، قال الذهبي: أظهر بعض اليهود كتاباً بإسقاط النبي ﷺ الجزية عن الحيازة وفيه شهادة الصحابة، فعرضه الوزير على أبي بكر (الخطيب البغدادي) فقال: هذا مزور قيل: من أين قلت هذا؟ قال: فيه شهادة معاوية وهو أسلم عام الفتح بعد حمير، وفيه شهادة سعد بن معاذ ومات قبل حمير بستين³.

ومن الأمثلة أيضاً، ما وضع على لسان أنس رضي الله عنه من أنه قال: "دخلت الحمام فرأيت رسول الله ﷺ جالساً وعليه متر"، وهذا مخالف للتاريخ، لأن الحمامات لم تكن معروفة في الحجاز في زمنه ﷺ ولم يدخل الرسول حماماً قط.

8 - اشتمال المتن على المجازفات :

أن يكون الحديث مستملاً على المجازفات التي لا يقول مثلها رسول الله ﷺ مثل حديث : من صلى الفصحى كذا وكذا ركعة، أعطى ثواب سبعين نية⁴.

قال ابن القيم: وكان هذا الكذاب الحديث، لم يعلم أن عمر النبي لو صلى عمر نوح عليه السلام، لم يعط ثواب نبي واحد⁴.

¹ - ابن تيمية ، ملهاج السنة النبوية ، ج 2 : حميد وشاد عالم ، ط 2 ، مكتبة ابن تيمية ، القاهرة 1409 هـ ، 401/7 - 402

² - ابن القيم ، القدر المكي ، ص 50

³ - الذهبي ، تذكرة الحفاظ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1374 هـ ، 1141/3 ، وانظر ابن القيم ، القدر المكي ، ص 94 -

⁴ - ابن القيم ، القدر المكي ، ص (46 - 47)

9 - بطلان متن الحديث في نفسه:

أن يكون الحديث باطلا في نفسه، فيدل بطلانه على أنه ليس من كلام النبي ﷺ كحديث "إذا غضب الله تعالى أنزل الوحي بالفارسية، وإذا رضي أنزله بالعربية"¹.

10 - عدم مشاهة المتن لكلام الأنبياء:

أن يكون كلامه لا يشبه كلام الأنبياء فضلا عن كلام الرسول ﷺ الذي هو وحى يوحى مثل ثلاثة تويد في البصر: النظر إلى المظفرة، والماء الجاري، والوجه الحسين،

قال: وهذا الكلام مما يجعل عنه أبو هريرة، وابن عباس، بل سعيد ابن المسيب والحسين، بل أحمد ومالك رحمهم الله².

11 - أن يكون متن الحديث ألقى بكلام الأطباء:

مثل حديث: المريسة تشد الظهر"، وحديث "أكل السمك يوهن الجسد"، وحديث "النفخ في الطعام يذهب البركة"³.

12 - اشتغال المتن على السماجة:

أن يكون الحديث سمجاً، بحيث يستعز منه، مثل حديث: عليكم بالملح، فإنه شفاء من سبعين داء"⁴ و" من اتخذ ديكاً لم يقربه شيطان ولا سحر"⁵.

13 - تولف الدواعي على نقل الحديث في الجمع ثم لا ينقل:

مثل الادعاء بأن النبي ﷺ أوصى بالخلافة من بعده إلى عليّ عليه السلام على مرأى وسمع من الصحابة كلهم رضوان الله عليهم، ثم تواطوا جميعاً على كتمان أمره، وتغيروا وغالفت⁶ وهذا ما تدعيه الإمامية وهو المصيب في خلافها وصراحها مع غيرها من الفرق الإسلامية وخاصة أهل السنة.

¹ - ابن القيم، المفار للثيف، ص 56

² - ابن القيم، لنار الثيف، ص 59

³ - ابن القيم، لنار الثيف، ص 62 (64)

⁴ - ابن القيم، المفار للثيف، ص 52

⁵ - نفس المصدر، ص 53

⁶ - ابن القيم، لنار الثيف، ص 54

14 - أضاف الإمام فخر الدين الرازي، علامة أخرى بقوله: أن يروى الخبر في زمن قد استقرت فيه الأخبار ودونت، فيقتض عنه فلا يوجد في صدور الرجال، ولا في بطون الكتب، فأما في عصر الصحابة وما يقرب منه حين لم تكن الأخبار استقرت، فإنه يجوز أن يروى أحدهم ما ليس عند غيره¹.

الضوابط التفضيلية للوضع في المتن:

إن معاشرة التفاد لألفاظ النبي ﷺ وتبع أحواله ومذاهبه وكلامه ﷺ وتفضيلهم في ذلك حتى اختلط بدمائهم وخومهم، كل ذلك أوجد عندهم ملكة وهيئة نفسانية عرفوا بها ما يجوز أن يخبر به ﷺ وما لا يجوز وميزوا بذلك بين ما يصح أن ينسب إليه وما لا يصح، وهذا كله نتيجة لاستقرارهم أحاديث رسول الله ﷺ وسوهم دواوين سنته، وانكبابهم على متونها وتبع لأبوابها وقد ألفاظها ومراعاة الظروف التي قيلت فيها والأسباب التي وردت من أجلها والوقوف على أحوال رواتها ومعرفة صحتها من ضعفها أو صحتها من كذبها فكان من نتيجة هذا العمل التواصل والتبع المضي أن وضعوا ضوابط تفصيلية نقلت حديث رسول الله ﷺ من كل شائبة وأبعدت الطفيليات التي كانت به عالة، وصاغوها في قواعد كلية يعرف من خلالها الأحاديث الموضوعة في كل باب أو مسألة من غير حاجة في الرجوع إلى مننحها ولا كشف عن أحوال رواتها² تذكر منها:

- 1- كل أحاديث ذم الأولاد، كذب³.
- 2- كل أحاديث التواريخ المستقبليّة، كذب⁴.
- 3- كل أحاديث مدح العزوبة، كذب⁵.
- 4- وكل حديث فيه أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص فكذب مخلق⁶.
- 5- وحديث "لو أحسن أحدكم ظنه بحمر لشفه"، وهو من وضع المشركين عباد الأوثان⁷.
- 6- حديث طلب الخير من الرحماء ومن حسان الموجود قال العقيلي ليس في هذا الباب شيء ثبت عن النبي ﷺ⁸.

¹ - فخر الدين الرازي، المحصول من علم أصول الفقه، جامعة الإمام محمد بن سعود، الرياض 1399هـ، 2/425.

² - انظر الوضع في الحديث، ص 71/2.

³ - ابن القيم، المفار الشيف، ص 100.

⁴ - المرجع السابق، ص 101.

⁵ - المرجع السابق، ص 117.

⁶ - المرجع السابق، ص 119.

⁷ - المرجع السابق، ص 119.

⁸ - المرجع السابق، ص 125.

المبحث الثالث

نماذج تطبيقية من اهتمام النقاد بألفاظ الحديث

اعتنى الإمام مسلم بالمخوف غناية فائقة، فهو يتحرى ويحترز في فروق الألفاظ، مثل تمييزه بين حدثنا وأخبرنا، وتقييد ذلك على مشايخه كما في قوله:

1- حدثني محمد بن رافع وعبد بن حميد، قال عبد: أخبرنا وقال ابن رافع: حدثنا عبد الرزاق، وكان مذهبه الفرق بينهما وكان حدثنا لما سمعنا من لفظ الشيخ خاصة وأخبرنا لما قرئ على الشيخ، ومذهبه موافقيه صار هو الغالب على أهل الحديث، قال الحاكم: والذي اختاره في الرواية وعهدت عليه أكثر مشايخي وأئمة عصري أن يقول في الذي يأخذه من الحديث لفظاً وليس معه أحد "حدثني فلان" وما يأخذه من الحديث لفظاً مع غيره "حدثنا فلان" وما قرأ على الحديث بنفسه "أخبرني فلان" وما قرئ على الحديث وهو حاضر "أخبرنا فلان" وما عرض على الحديث فأجاز له روايته شفاهاً يقول فيه "أبأني فلان" وما كتب إليه الحديث من مدينة ولم يشافهه بالإجازة" يقول "كتب إلى فلان".¹

2- كما أنه يهتم بضبط ألفاظ الأحاديث عند اختلاف الرواة، وإذا كان بينهما اختلاف في حرف من متن الحديث، أو صفة الراوي أو نسبه، أو نحو ذلك، فإنه يبين وربما كان بعضها لا تغير معنى، وربما كان في بعضه اختلاف في المعنى، كما في قوله حدثني زهير بن حرب وابن أبي عمير كلاهما عن سفيان قال زهير حدثنا سفيان بن عيينة فأبهر بإعادة ذكر زهير خاصة بأن لفظ الحديث له خاصة².

3- ويتحرى فيما يرويه من الصحائف المشتملة على أحاديث تروى بإسناد واحد، كصحيفة همام بن منه عن أبي هريرة فإنه يقول فيها مثلاً: حدثنا محمد بن رافع قال: ثنا عبد الرزاق قال حدثنا معمر عن همام بن منه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة عن محمد رسول الله ﷺ قال ابن الصلاح: فتكريره رحمه الله وإيانا في كل حديث منها، لقوله هذا ما حدثنا أبو هريرة وقوله فتذكر أحاديث منها هكذا، فنعلمه المصري الورد في الصحائف المشتملة على أحاديث بإسناد واحد، إذا اكتفى عند سماعها بذكر الإسناد في أولها، ولم يحدد ذكره عند كل حديث منها³.

¹ - الحاكم النيسابوري 2: معرفة علوم الحديث ص 340

² - ابن الصلاح، صيانة صحيح مسلم من الإعلال والغلط وحجابه من الإسقاط والسقط، مع: موفق عبد الله عبد القادر، ط 2، دار الغرب الإسلامي، بيروت 1408 هـ، ص 103

³ - ابن الصلاح، صيانة صحيح مسلم ص 104

4- اهتم البخاري بفروق الروايات وضبط ألفاظ المتن، من ذلك قوله: عن أنس عن النبي ﷺ قال: "يخرج من النار من قال لا إله إلا الله، وفي قلبه وزن شعيرة من خير ويخرج من النار من قال لا إله إلا الله، وفي قلبه وزن برة من خير، ويخرج من النار من قال لا إله إلا الله، وفي قلبه وزن ذرة من خير".

قال أبو عبد الله: قال أبان: حدثنا قتادة: حدثنا أنس عن النبي ﷺ: (من إيمان) مكان (من خير)¹.

5- عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال: مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم، كمثل الغيث الكثير أصاب أرضاً، فكان منها نقية، قبلت الماء، فأنبتت الكلا والعشب الكثير، وكانت منها أجاديب، أمسكت الماء فنفع الله بها الناس، فشربوا وسقوا وزرعوا، وأصاب منها طائفة أخرى إنما هي قيعان لا تمسك ماء ولا تثبت كلا، فذلك مثل من فقه في دين الله، ونفعه ما بعثني الله به فعمله وحلمه، ومثل من لم يرفع بذلك رأساً، ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به".

قال أبو عبد الله: قال إسحاق: وكان منها طائفة قبلت الماء، قاع يعلوه الماء والصغيف للمستوي من الأرض².

6- عن عبد الله بن عمرو قال كان علي ثقل النبي ﷺ يقال له كركرة فمات فقال رسول الله ﷺ: هو في النار، فنجوا يظنون إليه فوجدوا عبادة قد غلبها.

قال أبو عبد الله: قال ابن سلام كركرة يعني بفتح الكاف وهو مضبوط كفا³.

7- وعن أبي بن حنبل ابن سهل عن أبيه عن جده قال: كان للنبي ﷺ حائطا فرس يقال له اللحيث⁴.

قال أبو عبد الله: وقال بعضهم اللحيث⁴.

8- عن حصين عن فلان قال تنازع أبو عبد الرحمن وجان بن عطية فقال أبو عبد الرحمن لجان لقد علمت ما الذي جراً صاحبك على الدماء يعني عليها قال ما هو لا أبا لك؟ قال شيء سمعته بقوله قال ما هو؟ قال: بعثني رسول الله ﷺ والزبير وأبا مرثد وكلنا فارس قال: "انطلقوا حتى تأتوا روضة حاج -

¹ - البخاري، الجامع الصحيح، ج: 2، در مصطلحي باب البنا، ط: 3، دار ابن كثير، البصرة، بيروت 1987م كتاب الإيمان، باب زيادة الإيمان وفصاحته، 24/1، رقم 44.

² - المرجع السابق، كتاب العلم، باب تقول من علم وعلم، 42/1، رقم 79.

³ - المرجع السابق، كتاب الجهاد والسير، باب القليل من القلول، 119/3، رقم 2909.

⁴ - المرجع السابق، كتاب الجهاد والسير، باب اسم الفرس، 1049/3، رقم 2700.

قال أبو سلمة هكذا قال أبو عوانة حاجج - فإن فيها امرأة معها صحيفة من حاطب بن أبي بلتعة إلى الجشركين فأتوني بها".

قال أبو عبد الله: حاجج أصح، ولكن كذا قال أبو عوانة حاجج وحاجج تصحيف وهو موضع وهشيم يقول بحاجج¹.

الوقوف على الزيادات

1- عن أنس: أن أبا بكر رضي الله عنه لما استخلف كتب له وكان نقش الخاتم ثلاثة أمطر: محمد سطر، وورسول سطر، والله سطر.

قال أبو عبد الله: وزادني أحمد: حدثنا الأنصاري قال: حدثني أبي عن ثمانية عن أنس قال: كان خاتم النبي ﷺ بيده، وفي يد أبي بكر بعده، وفي يد عمر بعد أبي بكر، فلما كان عثمان جالس على سر أريس، قال: فأخرج الخاتم فجعل يعبث به فسقط، قال: فاختلفنا ثلاثة أيام مع عثمان، فنزح البئر فلم نجده².

2- عن مسروق قال أتيت بن مسعود فقال: إن فريشا أبطلوا عن الإسلام فدعا عليهم النبي ﷺ فأخذهم سنة حتى هلكوا فيها وأكلوا الميتة والعظام فجاءه أبو سفيان فقال يا محمد جئت تأمر بصلوة لرحم وإن قومك هلكوا فداع الله فقرا "فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين" ثم عادوا إلى كفرهم فذلك قوله تعالى "يوم نطش البطشة الكبرى" يوم بدر.

قال أبو عبد الله: وزاد أسباط عن منصور فدعا رسول الله ﷺ فسقوا الغيث فأطقت عليهم سبعا وشكا الناس كثرة المطر قال: "اللهم حولينا ولا علينا"، فأخذت المسحابة عن رأسه فسقوا الناس حولهم³.

3- عن سالم بن عبد الله عن أبيه رضي الله عنه: عن النبي ﷺ قال: "فيما سقت السماء والعيون، أو كان عتريا العشر، وما سقي بالضعف نصف العشر".

قال أبو عبد الله: هذا تفسير الأول لأنه لم يوقت في الأول يعني حديث ابن عمر (وفيما سقت السماء العشر) وبين في هذا ووقت والزيادة مقبولة، والمفسر يقضي على التبع إذا رواه أهل الثبوت كما روى

¹ - البحاري، المتابع الصحيح، كتاب استنابة المرتدين والمعادين وقاطم، باب ما جاء في القبول، 2542/6، رقم 6540

² - المرجع السابق، كتاب استنابة المرتدين والمعادين وقاطم، باب ما جاء في القبول، 2205/5، رقم 5540

³ - المرجع السابق، كتاب الاستنابة، باب إذا امتنع العتريون، 346/1، رقم 974

الفضل بن عباس أن النبي ﷺ لم يصل في الكعبة، وقال بلال قد صلى، فأخذ يقول بلال، ونرك قول الفضل¹.

4- عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "ليس فيما أقل من خمسة أوسق صدقة ولا في أقل من خمسة من الإبل الذوة صدقة ولا في أقل من خمس أواق من الثور صدقة".

قال أبو عبد الله: هذا تفسير الأول إذا قال: "ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة"، ويؤخذ أبدا في العلم بما زاد أهل الثبوت أو بينوا².

5- عن حميد أنه سمع أنس بن مالك يقول: كان رسول الله ﷺ إذا قدم من سفر فأبصر درجته المدينة أوضع ناقته وإن كانت دابة حركتها.

قال أبو عبد الله: زاد الحارث بن عمير عن حميد حركتها من حياها.

حدثنا قتيبة حدثنا إسماعيل بن حميد عن أنس قال جهرات، تابعه الحارث بن عمير³.

6- عن عائشة رضي الله عنها قالت: نهي رسول الله ﷺ عن الوصال رحمة لهم فقالوا إنك تواصل قال: "إني لست كهيئتكم إني يطعمني ربي ويستني".

قال أبو عبد الله: لم يذكر عثمان رحمة لهم⁴.

7- عن عمران بن حصين رضي الله عنهما: عن النبي ﷺ أنه - سأله لو - سأل رجلا وعمران يسمع فقال: يا أبا فلان أما صمت سرور هذا الشهر؟ قال أظنه قال يعني رمضان قال الرجل لا يا رسول الله قال: "فإذا أفطرت فصم يومين" لم يقل الصلت أظنه يعني رمضان.

قال أبو عبد الله: وقال ثابت عن مطرف عم عمران عن النبي ﷺ: "من سرور شعبان"⁵.

8- عن ابن عباس رضي الله عنهما: شهدت العيد مع النبي ﷺ فبصلى قبل الخطبة.

قال أبو عبد الله: وزاد ابن وهب عن ابن جريح فأتى النساء فحملن بلفظ الفتح والخواتيم في ثوب بلال⁶.

¹ - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الزكاة، باب المبر فيما مضى، 540/2، رقم 1412

² - المراجع السابق، كتاب الزكاة، باب ليس فيما دون خمسة، 540/2، رقم 1413

³ - المراجع السابق، أبواب العبرة، باب من لم ير من ناقة، 638/2، رقم 1707

⁴ - المراجع السابق، كتاب الصوم، باب الوصال، 693/2، رقم 1863

⁵ - المراجع السابق، كتاب الصوم، باب الصوم آخر شهر، 700/2، رقم 1882

⁶ - المراجع السابق، كتاب الميراث، باب الخاتم للماء، 2206/5، رقم 5541

- 9- عن عبد الله بن زيد قال رأيت النبي ﷺ مضمض واستشق من كف واحد فعل ذلك ثلاثاً.
- قال أبو عيسى وفي الباب عن عبد الله بن عباس، قال أبو عيسى وخديث عبد الله بن زيد حديث حسن غريب، وقد روى مالك وابن عينة وغير واحد هذا الحديث عن عمرو بن يحيى ولم يذكروا هنا الجرح أن النبي ﷺ مضمض واستشق من كف واحد، وإنما ذكره بخالد بن عبد الله، وخالد بن عبد الله ثقة حافظ عند أهل الحديث¹.
- 10- عن أبي هريرة أن نبي الله ﷺ قال إذا ولغ الكلب في الإناء فامسحوه سبع مرات، السابعة بالتراب.
- قال أبو داود وأما أبو صالح وأبو رزير والأعرج وثابت الأصف وهمام بن منبه وأبو السدي عبد الرحمن روه عن أبي هريرة ولم يذكروا التراب².
- 11- عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: "إنما جعل الإمام ليؤتم به، فإذا كبر فكبروا، ولا تكبروا حتى يركب، وإذا ركع فاركعوا، ولا تاركعوا حتى يركع، وإذا قال سمع الله عن عبده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد، قال مسلم ولك الحمد، وإذا سجد فاسجدوا، ولا تسجدوا حتى يسجد، وإذا صلى قائماً فصلوا قياماً، وإذا صلى قاعداً، فصلوا قعوداً أجمعين"³.
- قال أبو داود اللهم ربنا لك الحمد أفهمني بعض أصحابنا عن سليمان حدثنا محمد بن آدم المصيصي حدثنا أبو خالد عن ابن عميلان عن زيد بن أسلم عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: "إنما جعل الإمام ليؤتم به"، هذا الخبر زاد وإذا قرأ فأنصتوا⁴، قال أبو داود:

1 - الترمذي، المطبع، أبواب الطهارة، باب المضمضة والاستشاق من كف واحد، 41/1، رقم 28، قال الشيخ الألباني: "صحيح"، انظر محمد بن عبد الله الخطيب التبريزي، شبكة الصايغ، ت: محمد ناصر الدين الألباني، 89/1، رقم 412.

2 - أبو داود، السنن، كتاب الطهارة، باب المضمضة وسور الكلب، 27/1، رقم 73، قال الشيخ الألباني: "إسناده صحيح على شرطيهما، وصححه الذرقطن، لكن قوله: "السابعة بالتراب" شاذ، والأرجح - كما قال الحافظ - الرواية الأولى: "أولاهن بالتراب"، انظر محمد ناصر الدين الألباني، صحيح أبي داود، 127/1، وقد أخرجه مسلم باللفظ: "إذا ولغ الكلب في الإناء فامسحوه سبع مرات وعفروا الثامنة في التراب"، كتاب الطهارة، باب حكم ولغ الكلب، 162/1، رقم 679.

3 - أبو داود، السنن، كتاب الصلاة، باب الإمام يصلي من قعود، 135/1، رقم 604، قال الشيخ الألباني: "إسناده صحيح على شرط الشيخين"، انظر صحيح أبي داود، 155/3، وقال شعيب الأرنؤوط: "إسناده صحيح على شرط الشيخين"، انظر محمد بن حبان الباق، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط2، مؤسسة الرسالة، بيروت 1993م، 467/5، رقم 2107، وأخرجه البهاري، الجامع الصحيح، كتاب الجماعة والإمامة، باب إنما جعل الإمام ليؤتم به، 244/1، رقم 657.

4 - أبو داود، السنن، كتاب الصلاة، باب الإمام يصلي من قعود، 135/1، رقم 604، قال الشيخ الألباني عن أبي خالد: "موسلم بن حبان وهو ثقة أصح من الشيخين ولم يفرق ما قال بل أخرجه محمد بن سعد الأنصاري وهو ثقة كما قال ابن معين وغيره أخرجه النسائي والدارقطني وغيرهما السابعة، وقد صحيح هذه الزيادة الإمام مسلم وإن لم يفرجها في صحيحه"، انظر محمد ناصر الدين الألباني، إرواه الغليل في غريب أحاديث منار السيل، ط2، المكتب الإسلامي، بيروت 1985م، 120/2، قال للإمام مسلم:

وهذه الزيادة وإذا قرأ فأنصتوا، ليست محفوفة، ألهم عندنا من أبي خالد¹.

12- عن عبد الله بن أبي قيس قال قلت لعائشة رضي الله عنها بكم كان رسول الله ﷺ يوتر؟ قالت كان يوتر بأربع وثلاث، وست وثلاث، وثمان وثلاث، وعشر وثلاث، ولم يكن يوتر بأكثر من سبع ولا بأكثر من ثلاث عشرة².

قال أبو داود زاد أحمد بن صالح ولم يكن يوتر يركعتين قبل الفجر، قلت ما يوتر قالت لم يكن يدع ذلك، ولم يذكر أحمد وست وثلاث³.

13- قال إبراهيم بن مهدي السلمي عن أبيه عن جده وكانت له صحبة من رسول الله ﷺ قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إن العبد إذا سبقت له من الله منزلة لم يبلغها بعمله ابتلاه الله في جسده أو في ماله أو في ولده"⁴.

قال أبو داود زاد ابن فضال ثم صبره على ذلك، ثم اتفقا حتى يبلغه المنزلة التي سبقت له من الله تعالى⁵.

اختصار المتن

يقطع الإمام البخاري الحديث، ويذكره مختصراً في أبواب متفرقة، وأحياناً يكرر الحديث الواحد مراراً كثيرة لتحقيق جملة أمور منها:

وفي حديث جرير عن سليمان عن قتادة من الزيادة « وإذا قرأ فأنصتوا ». وليس في حديث أحد منهم « فإن الله قال على لسان نبيه ﷺ سمع الله لمن حمده ». إلا في رواية أبي كامل وحده عن أبي هريرة. قال أبو إسحاق قال أبو بكر ابن أبي عمير في هذا الحديث فقال مسلم يربد أحفظ من سليمان فقال له أبو بكر فحديث أبي هريرة فقال هو صحيح يعني وإذا قرأ فأنصتوا فقال هو عدي صحيح. فقال لم لم تضعه هنا قال ليس كل شيء عدي صحيح واضحة ما هنا إنما وضعت ما هنا ما أجوز به عليه. انظر الجامع الصحيح،

كتاب الصلاة، باب التشهد في الصلاة، دار الجيل بيروت، دار الأفاق الجديدة، بيروت، 15/2، رقم 932

1- أبو داود، السنن، كتاب الصلاة، باب الإمام يعلو من قعود، 135/1، رقم 604

2- المرجع السابق، كتاب الصلاة، باب الإمام يعلو من قعود، 135/1، رقم 604

3- المرجع السابق، كتاب الصلاة، باب في صلاة الليل، 517/1، رقم 1364، قال الشيخ الألباني: "إسناده صحيح على شرط مسلم"، انظر صحيح أبي داود، ط1، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت 2002م، 105/5، وقال أبو الفضل العراقي:

إسناده صحيح. انظر المعنى عن حمل الأسفار، تحقيق لثرف عبد المنصور، مكتبة طبرية، تريبس 1995م، 147

4- أبو داود، السنن، كتاب الجنائز، باب الأمراض التي تكفر للذنوب، 150/2، رقم 3092، قال شعيب الأرنؤوط: حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف بطريق محمد بن خالد ومن فوقه، انظر للسند للإمام أحمد، مؤسسة قرطبة، القاهرة، 272/5، رقم

22392، قال حسين سليم أسلم: إسناده ضعيف، انظر أحمد بن علي بن الحسين أبو علي الموصلي، مستدرك أبي يعلى، ت: جسيون

سليم أسلم، ط1، دار المناهج للتراث، دمشق 1984م، 224، رقم 923

5- أبو داود، السنن، كتاب الجنائز، باب الأمراض التي تكفر للذنوب، 150/2، رقم 3092

أ- تغيير إسناده الحديث في كل مرة، حيث يخرج الحديث عن صحابي، ثم يورده عن صحابي آخر وبذلك يخرج الحديث عن حد الغرابة.

ب - تصحيح الحديث بتكثير طرقه.

ج - إزالة الشبهة عن الرواة الذين روى بعضهم أحاديث تامة وبعضهم رواها ناقصة.

د - التنبية على اختلاف الرواة في ألفاظ الحديث، فبعضهم روى الحديث بلفظ مغاير لغيره من الرواة وكل لفظ ربما ترتب عليه معان جديدة.

هـ - إزالة التعارض بين الوصول والإرسال، والرفع والوقف، وغير ذلك من اللطائف الإسنادية.

ومن أمثلة ذلك مايلي:

1- عن ابن عمر: أن النبي ﷺ قال: أراني أنسوك بسواك، فخاضت رجلان، أحدهما أكبر من الآخر فناولت السواك الأصغر منهما، فقبل لي: كبير، فدفعته إلى الأكبر منهما".

قال أبو عبد الله: اختصره نعيم بن ابن المبارك، عن أسامة عن نافع، عن ابن عمر¹.

2- عن أبي بردة عن أبيه قال مسدد قال: أئنا رسول الله ﷺ تستحمه قرأته يستاك على لسانه.

قال أبو داود وقال سليمان قال دخلت على النبي ﷺ وهو يستاك، وقد وضع السواك على طرف لسانه، وهو يقول إله إله يعني يتهم²3.

قال أبو داود: قال مسدد فكان حديثاً طويلاً ولكني اختصرته⁴.

3- عن جابر قال كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما غيرت النار⁵.

¹ - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الوضوء، باب دفع السواك إلى الأكبر، 96/1، رقم 243.

² - يهرع: التهور، التقير، هاج يهوج هواجا: إلتافاً، ولما راد به ما هنا: إلتافاً للعبادة من أقصى الخلق وبمراحلها ليصنعها، ومن أراد ذلك فعل فعل من يريد أنه يتحيا، انظر ابن الأثير، جامع الأصول في أحاديث الرسول، 2: عبد القادر الأرناؤوط، ط1، مكتبة الخواوي، مطبعة الملاح، مكتبة دار البيان، 1971م، 178/7، رقم 7155.

³ - أبو داود، السنن، كتاب الطهارة، باب كيف يستاك، 19/1، رقم 49، قال الشيخ الألباني: "إسناده الرواية الأولى صحيح على شرط البخاري، والأخرى على شرطهما. وقد أخرجهما: انظر محمد ناصر الدين الألباني، صحيح أبي داود، ط1، مؤسسة فريز للنشر والتوزيع، الكويت، 2002م"، 85/1.

⁴ - أبو داود، السنن، كتاب الطهارة، باب كيف يستاك، 19/1، رقم 49.

⁵ - لراجع السابق، كتاب الطهارة، باب ترك الوضوء مما منه النار، 75/1، رقم 192، قال الشيخ الألباني: "إسناده صحيح، وكذا قال النووي وأحمد بن حنبل وابن جرير وابن عثام في صحيحهما، انظر محمد ناصر الدين الألباني، صحيح أبي داود، 348/1.

قال أبو داود هذا اختصار من الحديث الأول¹.

4- عن علقمة قال قال عبد الله بن مسعود: ألا أصلي بكم صلاة رسول الله ﷺ؟ قال فصلّي فلم يرفع يديه إلا مرة².

قال أبو داود هذا حديث مختصر من حديث طويل، وليس هو بصحيح على هذا اللفظ³.

5- عن سعيد بن المسيب عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ قال له ما أمرك قال حزن، قال أنت سهل قال لا السهل يوطأ ويمتنع⁴، قال سعيد فظننت أنه سيصيبنا بعده حرقة⁵.

قال أبو داود وغير النبي ﷺ اسم العاص، ومجيز، وعنلق، وشيطان، والحكم، وغراب، وحجاب، وشهاب، فسماه هشاماً، وسمى حرباً سلماً، وسمى للضطجع المبعث، وأرضاً تسمى عفرة مماها خضرة، وكعبه الضلالة سماه شعب الهدى، وبنو الزنية سماهم بني الرشدة، وسمى بني مغوية بني رشدة⁶.
قال أبو داود تركت أسانيدهما للاختصار⁷.

بيان التامخ والمتموخ

1- عن عائشة رضي الله عنها: أن النبي ﷺ دخل عليه ناس يعوذونه في مرضه، فصلّي بهم جالساً فجعلوا يصلون قياماً فأشار إليهم: "اجلسوا" فلما فرغ قال: إن الإمام يؤتم به، فإذا رفع فاركعوا، وإذا رفع فاركعوا، وإن صلى جالساً فصلوا جالساً⁸.

1- أبو داود، السنن، كتاب الطهارة، باب ترك الوضوء مما بينته النار، 75/1، رقم 192.
2- لم يرجع السابق، كتاب الصلاة، باب من لم يذكر الرفع عند الركوع، 272/1، رقم 748، ورواه الترمذي، الجامع، أبواب الصلاة، باب ما جاء أن النبي ﷺ لم يرفع إلا في أول مرة، ت: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 40/2، رقم 257، قال أبو عيسى حديث ابن مسعود حديث حسن، قال الشيخ الألباني: صحيح، وقال حسين سليم أسد: إسناده صحيح، النظر مستند أبي يعلى، تحقيق: حسين سليم أسد، ط1، دار الأملون للتراث - دمشق 1984م، 453/8، رقم 5040.

3- أبو داود، السنن، كتاب الصلاة، باب من لم يذكر الرفع عند الركوع، 272/1، رقم 748.
4- لم يرجع السابق، كتاب الأدب، باب في تعجز الاسم للشيخ، 444/4، رقم 4958، قال شعيب الأرنؤوط: حديث صحيح، النظر صحيح ابن حبان الترمذي، 137/13، وأخرجه البخاري، الجامع للصحاح، ت: مصطفى عبد الجبار، ط3، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت 1983م، كتاب الأدب، باب اسم المرد، 2288/5، رقم 5836.
5- أبو داود، السنن، كتاب الأدب، باب في تغيير الاسم للشيخ، 444/4، رقم 4958.

نسخ الحديث

قال أبو عبد الله: قال البخاري: هذا الحديث منسوخ، لأن النبي ﷺ أخر ما صلى صلى قاعداً والثالث خلقه قياماً¹.

2- عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: "من ضل الميت فليغتسل ومن حمله فليتوضأ"².

نسخ الحديث

قال أبو داود هذا منسوخ، وسمعت أحمد بن حنبل وسئل عن الغسل من غسل الميت فقال يجوز به الوطوء³.

3- عن محالد بن الوليد أن رسول الله ﷺ نهى عن أكل لحوم الخيل والبغال والحمير زاد حيوة "وكل ذي ناب من السباع"⁴.

نسخ الحديث

قال أبو داود وهو قول مالك قال أبو داود لا بأس بلحوم الخيل وليس الغسل عليه قال أبو داود وهذا منسوخ قد أكل لحوم الخيل جماعة من أصحاب النبي ﷺ منهم ابن الزبير وفضالة بن عبيد وأنس بن مالك وأمهات بنت أبي بكر وسودة بن غفلة وعلقمة وكانت قريش في عهد رسول الله ﷺ تذبذبها⁵.

4- عن عبد الله قال: علمنا رسول الله ﷺ الصلاة قال: فكمز ولما أراد أن يركع طفق يديه بين ركبتيه فركع فبلغ ذلك سعدا فقال صدق أخي كما تعمل هذا ثم أمرنا بهذا- يعني الإمساك بالركب -⁶.

¹ - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الرضى، باب إذا عاد مريضاً فحضرت الصلاة فصل فيهم جماعة: 2142/5، رقم 5334.

² - أبو داود، سنن، كتاب الجنائز، باب في الغسل من غسل الميت: 172/3، رقم 3163، قال الشيخ الألباني: "صحيح"، انظر صحيح وضعيف الجامع الصغير وزيادته، المكتب الإسلامي، 1135/1، رقم 11348.

³ - المرجع السابق، كتاب الجنائز، باب في الغسل من غسل الميت: 172/3، رقم 3164.

⁴ - المرجع السابق، كتاب الأطعمة، باب في أكل لحوم الخيل: 413/3، رقم 3792، قال الشيخ الألباني: "ضعيف"، انظر صحيح وضعيف الجامع الصغير وزيادته، 1420/1، رقم 14198.

⁵ - المرجع السابق، كتاب الأطعمة، باب في أكل لحوم الخيل: 413/3، رقم 3792.

⁶ - محمد بن إسحاق بن عزيمة أبو بكر السلمي النيسابوري، صحيح أبي عروبة، ت: د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتبة الإسلامية، بيروت 1970م، كتاب الصلاة، باب ترتيب أصابع اليدين: 301/1، رقم 595، قال الأعظمي: إسناده صحيح.

نسخ الحديث

يروى ابن حزمته بسنده عن مصعب بن سعد قال: كنت إذا ركعت وضعت يدي بين رجلي فرأيت أبي سعد فنهاني وقال: إنا كنا نفعله ثم نهينا ثم أمرنا أن نرفعهما إلى الركب¹.

5- روى مسلم بسنده عن عمرو بن مرة حدثني زاذان قال قلت لأبي عمر حدثني بما نهى عنه النبي ﷺ من الأثرية بلغتك، وفسره لي بلغتنا، فإن لكم لغة سوى لغتنا، فقال نهى رسول الله ﷺ عن الحشم وهي الحجرة، وعن الدباء وهي القرعة، وعن المرفق وهو اللقير، وعن النقر وهي النخلة تنسج نسجا، وتقرقرا، وأمر أن يثبت في الأسقية².

نسخ الحديث:

عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ: "تهتككم عن التيمم إلا في سقاء فاشربوا في الأسقية كلها ولا تشربوا مسكرا"³.

6- قال ﷺ: "يا أيها الناس إن على كل أهل بيت في كل عام أضحية وعصيرة، فخذون ما العتيرة، هذه التي يقول للناس الرحمة"⁴.

نسخ الحديث:

قال أبو داود العتيرة فتسوخة هذا خبر منسوخ⁵، وروى بسنده عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: "لا فرغ ولا عتيرة"⁶.

¹ - صحيح ابن حزم، كتاب الصلاة، باب تفريج أصابع اليدين، 302/1، رقم 596.

² - مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الأثرية، باب النهي عن الاتيان في المرفق، 97/6، رقم 3515.

³ - المراجع السابق، كتاب الأثرية، باب النهي عن الاتيان، 98/6، رقم 5325.

⁴ - أبو داود، السنن، كتاب الضحايا، باب ما جاء في إتيان الأضحية، 49/3، رقم 2790، وأخرجه الترمذي، الجامع، أبواب الأضاحي، باب (يلون اسم)، قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب ولا يعرف هذا الحديث إلا من هذا الوجه من حديث ابن عون، 99/4، رقم 1518، وقال الشيخ الألباني: "ضعيف"، انظر محمد بن عبد الله الخطيب البزري، مشكلة المصاييح، من: محمد ناصر الدين الألباني، ط3، المكتبة الإسلامية، بيروت 1985م، 332/1، وقال ابن القطان القاسمي: "وذكر من طريق أبي داود عن عامر، أبي ربيعة عن عثف بن سليمان... ثم قال: إسناده ضعيف، وصدقه ولكنه لم يثبت عنه، وهي الجمل يقال عامر هذا فإنه لا يعرف إلا بهذا، يرويه عنه ابن عود، وقد رواه أيضا عنه ابنه حبيب بن عثف، وهو مجهول أيضا كما به"، ابن القطان القاسمي أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الملك، بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، تحقيق د. لطيف آيت مسعود، دار طيبة، الرياض 1997م، 577/3.

⁵ - أبو داود، السنن، كتاب الضحايا، باب ما جاء في إتيان الأضحية، 49/3، رقم 2790.

⁶ - أبو داود، السنن، كتاب الضحايا، باب في العتيرة، 64/3، رقم 2833، قال أبو داود قال بعضهم الفرج قول ما تنسج الإبل كانوا يذهبونه لطرافتهم ثم يأكلونه ويلقى حلفه على الظهر والحجرة في الظهر الأول من رجب.

7- روى الترمذي بسنده عن معاوية قال قال رسول الله ﷺ من شرب الخمر فاجلدوه فإن عاد في الرابعة فاقتلوه¹.

نسخ الحديث:

قال أبو عيسى حديث معاوية هكذا روى الثوري أيضاً عن عاصم عن أبي صالح عن معاوية عن النبي ﷺ وروى ابن جريج ومعر عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال سمعت محمداً يقول حدثت أبي صالح عن معاوية عن النبي ﷺ في هذا أصبح من حديث أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ وإنما كان هذا في أول الأمر ثم نسخ بعد هكذا روى محمد بن إسحق عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ قال: إن من شرب الخمر فاجلدوه فإن عاد في الرابعة فاقتلوه قال ثم أتى النبي ﷺ بعد ذلك برجل قد شرب الخمر في الرابعة فضربه ولم يقتله، وكذلك روى الزهري عن قبيصة بن ذؤيب عن النبي ﷺ هذا قال قرفج القتل وكانت رخصة والعمل على هذا الحديث عند عامة أهل العلم لا تعلم بينهم اختلافاً في ذلك في القديم والحديث².

8- عن مروان بن الحكم قال قال لي زيد بن ثابت ما لك تقرأ في المغرب بقصر المفضل وقد رأيت رسول الله ﷺ يقرأ في المغرب بطول الطولين، قال قلت ما طول الطولين؟ قال الأعراف والأخرى الأنعام قال وسألت أنا ابن أبي مليكة فقال لي من قبل نفسه المائدة والأعراف³.

نسخ الحديث:

حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا حماد أخبرنا هنيئ بن عروة أن أياه كان يقرأ في صلاة المغرب بنحو ما تقرأون والعاديات ونحوها من المنور.

¹ - الترمذي، الجامع، كتاب الحدود، باب ما جاء من شرب الخمر فاجلدوه، 48/4، رقم 1444، قال البيهقي: "رواه أحمد، ويؤيد بن أبي كريمة وثقه ابن حبان وثقة رجاله رجال الصحيح"، انظر تور الدين علي بن أبي بكر الميمني، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، مقر الفكر، بيروت 1412 هـ، 428/6، رقم 10667، وقال قال شعيب الأرنؤوط: "إسناده حسن"، انظر محمد بن حبان، البسيط، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، هذا: شعيب الأرنؤوط، 295/10، رقم 4445.

² - الترمذي، الجامع، كتاب الحدود، باب ما جاء من شرب الخمر فاجلدوه، 48/4، رقم 1444.

³ - أبو داود، المصنوع، كتاب الصلاة، باب فضل القراءة في المغرب، 298/1، رقم 812، قال الأعظمي: "إسناده صحيح". انظر محمد بن إسماعيل بن عزيمة أبو بكر المسلمي التيساني، صحيح ابن خزيمة، ت: د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت 1970م، 259/1، رقم 516، وقال الشيخ الألباني: "إسناده صحيح على شرط البصائر"، وقد أخرجه في صحيحه مختصراً، انظر محمد ناصر الدين الألباني، صحيح أبي داود، مؤسسة غرناطة للنشر والتوزيع، الكويت 2002م، 395/3، وقال شعيب الأرنؤوط: "إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير مروان بن الحكم فممن رجال البصريين"، انظر الإمام أحمد، المسند، 188/5، رقم 21684، وأخرجه البصائر مختصراً، الجامع الصحيح، ت: د. مصطفى عبد القادر، كتاب الأذان، باب القراءة في المغرب، 3، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت 1987م، 265/1، رقم 730.

قال أبو داود هذا يدل على أن ذاك منسوخ قال أبو داود وهذا أصح¹.

9- عن أبي هريرة قال لما نزلت هذه الآية ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَنُدْخِلَنَّهُمْ فِي الصَّحَابِ﴾ جمع رسول الله ﷺ قريشاً فقال: "يا معشر قريش اتقوا أنفسكم من النار فإن لا أملك لكم خيراً ولا نفعاً" ولبي عبد مناف مثل ذلك ولبي عبد المطلب مثل ذلك، ثم قال: "يا فاطمة بنت محمد ﷺ اتقذي نفسك من النار، فإن لا أملك لك خيراً ولا نفعاً، إلا أن لك رحماً سألها بإلها"².

قال أبو حاتم هذا منسوخ إن فيه أنه لا يشفع لأحد، واعتبار الشفاعة كلفت بالمدينة بعده³.

¹ - أبو داود، السنن، كتاب الصلاة، باب من رأى التخصيف فيها، 298/1، رقم 813

² - سورة النحل، 214

³ - ابن حبان، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، 414/2، قال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح، رجاله رجال الشيخين غير جريح بن سيف الرقي، فقد روى له أبو داود والبيهقي، وهو ضيق، وأخرجه الترمذي "3185" في التفسير: باب ومن سورة النحل، من طريق زكريا بن عدي، عن عبد الله بن عمرو الرقي، بهذا الإسناد، وأخرجه أحمد 333/2 من طريق معمر، و360 من طريق زائدة، و361 من طريق شيخان، و519 من طريق أبي عروبة، ومسلم "204" في الإيمان: باب في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَنُدْخِلَنَّهُمْ فِي الصَّحَابِ﴾، والبيهقي 248/6، في الوصايا: باب إذا أوصى لغيره الأثرية، من طريق حماد، والترمذي "3184" أيضاً من طريق شعيب بن حفص، كلفه عن عبد الملك بن عمرو، بهذا الإسناد، وأخرجه البيهقي 248/6 من طريق معاذ بن إسحاق، عن موسى بن طلحة هذا الإسناد

- وقوله: "إلا أن لك رحماً سألها بإلها" وافق المصنف عليها الترمذي، ورواية البصير: "غير أن لكم رحماً سألها بإلها" وسنن أبيها بإلها، أي: أصلها، يقال: بل الرحم إذا وصلها، وفي الحديث الحسن: "بلوا لرحمتكم ولو بالسلم" أي: صلوا وندوها، وقد أطلقوا على الإصطاع: الندى، وقالوا في النحل: ما تسمى كلمة نحل، فشبهت قطعة الرحم بالحراوة، ووصلها للماء الذي يظن بيرة الحراوة، وقال الطبري: شبه الرحم بالأرض التي إذا وقع عليها الماء وسدما حتى شيئا أزهت ورويت فيها النضارة، فأثرت المية والخصاء وإذا تركت غير سقي حتى يست وبطلت شجتها فلا تضر إلا بالفضاء والنفاء، وأخرجه البخاري "2743" في الوصايا: باب مثل مدخل النساء والولد في الأقارب، و"4771" في التفسير: باب ولقد أنزلنا نوحاً من السماء، وأخرجه البخاري "351" "206"، والبيهقي 248/6، والبيهقي في "الشئ" 280/6، والبيهقي في "شرح الشئ" 3744 من طريق شعيب بن يوسف، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ حين أقر الله ﷻ ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَنُدْخِلَنَّهُمْ فِي الصَّحَابِ﴾ قال: "يا معشر قريش- أو كلمة نحوها- اتقوا أنفسكم، لا أخفي عنكم من الله شيئاً، يا بني عبد مناف لا أخفي عنكم من الله شيئاً، يا عباس بن عبد المطلب لا أخفي عنك من الله شيئاً، ويا صليحة حمة رسول الله ﷺ لا أخفي عنك من الله شيئاً، ويا فاطمة بنت محمد، ملقي ما شئت من مالي لا أخفي عنك من الله شيئاً". وأخرجه أحمد 350/2 من طريق ابن أبي عمير، و398/2. والبيهقي "3527" في المناقب: باب من نسب إلى أبيه في الإسلام والباطنية، ومسلم "206" "352" من طريق أبي الزناد، كلاماً من الأخرج، عن أبي هريرة في الباب من علفه عند مسلم "205"، والترمذي "3184"، والبيهقي في "الشئ" 280/6، 281، والبيهقي في "شرح الشئ" 3743.

⁴ - ابن حبان، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، 414/2

بيان سبب ورود الحديث

معرفة سبب ورود الحديث تعين على فهم الحديث على وجهه الصحيح، وسلامة الاستنباط منه، وإزالة الإشكال عنه، وتعيين المجهول، وتخصيص العام، ومن أمثلته:

1- قال ﷺ: "ليس من البر الصوم في السفر"¹.

سبب ورود:

روى البخاري بسنده عن جابر رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ في سفر فرأى رجلاً رجلاً قد ظلل عليه فقال: ما هذا؟ فقالوا صلوات الله عليه فقال: "ليس من البر الصوم في السفر".

فسبب ورود الحديث بين أن النهي عن الصيام في السفر إنما هو لمن بلغ هذا المبلغ من المشقة وبذلك يزول الإشكال عنه وبين ما رواه بسنده عن أنس بن مالك قال: كنا نسافر مع النبي ﷺ فلم يصب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم².

2- قال ﷺ: أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين، قالوا يا رسول الله لم؟ قال: لا تراءى ناراهما³.

سبب ورود:

روى أبو داود بسنده عن جرير بن عبد الله قال بعث رسول الله ﷺ سرية إلى حنظل فاعتصم ناس منهم بالسجود فأسرع فيهم القتل - قال - فبلغ ذلك النبي ﷺ فأنهى لهم ينصف العقل وقال: "أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين، قالوا يا رسول الله لم؟ قال: لا تراءى ناراهما"⁴.

¹ - البخاري، الجامع الصحيح، باب قول النبي ﷺ ليس من البر، 687/2، رقم 1844

² - المرجع السابق، كتاب الصوم، باب قول النبي ﷺ ليس من البر، 687/2، رقم 1844

³ - معنى أنهم إذا أوقفوا حراً وهو لو قد غاراً فإن كلاً لا يرى لهم الأحرار، وذلك إشارة وكناية عن التباين بين المسلمين والكفار، تنظر ابن الأثير، جامع الأصول في أساليب الرسول، 4، عيد القادر الأرووط، ج 1، مكتبة الحلواني، مطبعة الملاح، مكتبة دار البيان، 1970م، 445/4، رقم 2523

⁴ - أبو داود، السنن، كتاب الجهاد، باب النهي عن قتل من اعتصم بالسجود، 349/2، رقم 2647، قال الشيخ الألباني: "حديث صحيح، قوله العقل" إسناده: حديثه متأد بن السري: ثنا أبو معاوية عن إسماعيل عن قيس عن جرير بن عبد الله، قال أبو داود: "رواه قيس بن ميمون ومعه وعنه الراشدي وجماعة. ولم يذكره جرير"، قلت: ورجاله ثقات كلهم رجاله الشيعيون، غير قتادة بن السري، فمن رجاله مسلم، تنظر صحيح أبي داود، 398/7

⁵ - أبو داود، السنن، كتاب الجهاد، باب النهي عن قتل من اعتصم بالسجود، 349/2، رقم 2647

فقلوه: "أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين"، أي بريء من دمه إذا قُتل، لأن وجوده بين المشركين يؤنّبهم، حصلت له المشاركة في تدمير نفسه للقتل، وليس معنى الحديث أن الرسول ﷺ نهي عن الإقامة بين المشركين، فالقصد البراءة من دمه، وهذا ما جعله ﷺ يأمر لهم بتصف الدية، والمعلم قد تدفعه مصالح كثيرة للإقامة بين الكفار، وهو أمر مشروح.

3 - قال ﷺ: "ويل للأعقاب من النار"¹.

سبب وروده:

روى مسلم بسنده عن عبد الله بن عمرو قال رجعتنا مع رسول الله ﷺ من مكة إلى المدينة حتى إذا كنا بماء بالطريق تعجل قوم عند العصر فتوضوا وهم عجالفانتهينا إليهم وأصقاهم تلوح لم يمنها الماء فقال رسول الله ﷺ: "ويل للأعقاب من النار أسهبوا الوضوء"².

4- قال ﷺ: "فأبشروا وأملوا ما يسركم، فوالله لا الفقر أخشى عليكم، ولكن أخشى عليكم أن يسقط عليكم الدنيا كما يسقط على من كان قبلكم، فتأفسوها كما تأفسوها، وتهلككم كما أهلكتهم"³.

سبب وروده

روى البخاري بسنده عن عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة أنه أخبره أن عمرو بن عوف الأنصاري وهو حليف لبني عامر بن لؤي وكان شهد بدرًا أخبره: أن رسول الله ﷺ بعث أبا عبيدة بن الجراح إلى البحرين يأتي بخزيتها وكان رسول الله ﷺ هو صالح أهل البحرين وأمر عليهم العلاء بن الحضرمي فقدم أبو عبيدة بمال من البحرين فسمعت الأنصار يقدمون أبي عبيدة فوافقت صلاة الصبح مع النبي ﷺ فلما صلى بهم للفجر انصرف فعرضوا له فبسم رسول الله ﷺ حين رأهم وقال: "أظنكم قد سمعتم أن أبا عبيدة قد جاء بشيء"، قالوا لعل نارسول الله ﷺ قال: "فأبشروا وأملوا ما يسركم، فوالله لا الفقر أخشى عليكم، ولكن أخشى عليكم أن يسقط عليكم الدنيا كما يسقط على من كان قبلكم، فتأفسوها كما أهلكتهم"⁴.

¹ - مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الطهارة، باب وجوب غسل الرجلين، 147/1، رقم 539

² - المرجع السابق، كتاب الطهارة، باب وجوب غسل الرجلين، 147/1، رقم 539

³ - البخاري، الجامع الصحيح، أبواب الجزية والموادعة، باب الجزية والموادعة مع الكفار، 1153/3، رقم 2988

⁴ - المرجع السابق، أبواب الجزية والموادعة، باب الجزية والموادعة مع الكفار، 1153/3، رقم 2988

الاهتمام بالتعارض والترحيح

- 1- حديثاً مبدد حديثاً عبد الواحد بن زياد حديثاً بحال حديثاً أبو الورداء قال مر شاب من قريش بين يدي أبي سعيد الخدري وهو يصلي فدفعه، ثم عاد فدفعه ثلاث مرات، فلما انصرف، قال إن الصلاة لا يقطعها شيء، ولكن قال رسول الله ﷺ: "ادعوا ما استطيعتم فإنه شيطان"¹.
- قال أبو داود إذا تنازع الخيران عن رسول الله ﷺ نظر إلى ما عمل به أصحابه من بعده².
- 2 - عن ابن عباس أنه قال يا زهد بن أرقم هل علمت أن رسول الله ﷺ أهدي إليه عضو صيد فلم يقبله، وقال إنا حرّم؟ قال نعم³، وعن جابر بن عبد الله قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: "صيد لكم لكم حلال، ما لم تصيدوه أو يصده لكم"⁴.
- قال أبو داود إذا تنازع الخيران عن النبي ﷺ ينظر بما أخذ به أصحابه⁵.
- 3 - عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: "لا علمي"⁶، وحديث أن رسول الله ﷺ قال: "لا يورث حمّض على مصبح"⁷.

¹ - أبو داود، السنن، كتاب الصلاة، باب من قال الحصار لا يقطع الصلاة، 262/1، رقم 720، قال الشيخ الألباني: "وهذا إسناده ضعيف، لما مرّت من حال بحال في الرواية الأولى وكذا: "إن الصلاة لا يقطعها شيء" موقوف في رواية ابن زياد عليه وحالته أبو أسامة - كما تقدم - برواه مرفوعة، ولعل للموقوف أصح، فقد روى مبدد بن منصور - بإسناده صحيح - عن علي وعثمان وغيرهما نحو ذلك موقوفاً، انظر محمد ناصر الدين الألباني، ضعيف أبي داود، ط1، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت 1423هـ/265/1

² - أبو داود، السنن، كتاب الصلاة، باب من قال الحصار لا يقطع الصلاة، 262/1، رقم 720.
³ - المرجع السابق، كتاب المناقب، باب لحم اليد للمحرم، 109/2، رقم 1852، وقال الشيخ الألباني: "إسناده صحيح عليه شرط مسلم"، انظر صحيح أبي داود، 113/6. وقال شعب الأرنؤوط: إسناده صحيح عليه شرط مسلم، انظر صحيح ابن خبان بترتيب ابن بلان، ت: شعب الأرنؤوط، ط2، مؤسسة الرسالة، بيروت 1993م، 280/9، رقم 3968.

⁴ - أبو داود، السنن، كتاب المناقب، باب لحم اليد للمحرم، 109/2، قال الحاكم: "هذا حديث صحيح عليه شرط الشيخين ولم يخرجاه"، انظر المستدرک علی الصحیحین، ت: مصطفى عبد القادر عطا، ط1، دار الكتب العلمية - بيروت 1990م، 621/1، رقم 1659، قال الأعظمي: "قال الأعظمي: إسناده ضعيف"، انظر صحيح ابن خبان، ت: د. محمد مصطفى الأعظمي، 180/4، رقم 2641، وقال شعب الأرنؤوط: صحيح لغیره وهذا إسناده حسن إن صح سماح للطلب بن عبد الله بن جابر، انظر الإسماعيل، المسند، 362/3، رقم 14937.

⁵ - أبو داود، السنن، كتاب المناقب، باب لحم اليد للمحرم، 109/2.
⁶ - البخاري، الجامع للصحیح، ت: د. مصطفى عبد القادر عطا، كتاب الطب، باب لا علمي، 2177/5، رقم 5439.
⁷ - المرجع السابق، كتاب الطب، باب لا علمي، 2177/5، رقم 5439، وأمرجه ابن خبان - صحيح ابن خبان بترتيب ابن بلان، ت: شعب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، 482/13.

قال أبو حاتم رضي الله تعالى عنه: ليس بين الخيرين تضاد، ولا أحدهما ناسخ للآخر، ولكن قوله ﷺ: "لا عدوى" سنة تستعمل على العموم، وقوله ﷺ: "لا يورد مريض على مصحح".

أراد به أن لا يورد للمريض على المصحح، ويراد به الاعتقاد في استعمال العدوى أن تضار بأعيه في القصد، وإن لم تضر العدوى¹.

4- عم يحيى بن أبي كثر قال: سألت أبا سلمة أي القرآن أنزل أول قال: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ﴾²، قلت: إنني نعتك أن أول سورة أنزلت من القرآن: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾³ قال أبو سلمة: سألت جابر بن عبد الله أي القرآن أنزل أول قال: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ﴾ فقلت له: إنني نعتك أن أول سورة نزلت من القرآن: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾ قال جابر: لا أحدثك إلا ما حدثنا رسول الله ﷺ قال: "خلوت في حراء فلما قضيت جوارى نزلت فاستبطنت الوادي فتوديت فنظرت أمامي وخلفي وعن يميني وعن شمالي فلم أر شيئا فتوديت فنظرت فوقني فإذا أنا به قاعدا على عرش بين السماء والأرض فبحثت منه فأنطلقت إلى حديقة فقلت دثروني دثروني وضربوا علي ماء باردا فأنزلت علي ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ﴾ فَمَ الْكَافِرُ وَرَبُّكَ فَكَبِّرُ⁴ 54.

قال أبو حاتم في خير جابر هذا: إن أول ما أنزل من القرآن ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ﴾ وفي خير عائشة: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾ وليس بين هذين الخيرين تضاد إذ الله عز وجل أنزل على رسوله ﷺ ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾ وهو في الغار بمراء فلما رجع إلى بيته دثرته خديجة وصبت عليه الماء البارد وأنزل عليه في بيت خديجة ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ﴾ من غير أن يكون بين الخيرين ثقاتر أو تضاد⁵.

¹ - ابن حبان، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، 484/13.

² - سورة المدثر 1.

³ - سورة العلق 1.

⁴ - سورة المدثر 1.

⁵ - ابن حبان، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، 221/1، قال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين وهو في "مسند أبي يعلى" 1949، وأخرجه من طرق عن محمد بن أبي كثر هذا الإسناد أحمد 306/3 و392، ومسلم 161 و257 و258 في الإيمان، والواحد في "أسباب النزول" ص 295، والطبري في "تفسيره" 90/29، والبخاري 4923 و4924 في التفسير، وأبو عروبة في "مسند" 113/1 و114 و115، والبيهقي في "دلائل النبوة" 155/2-156. وأخرجه من طرق عن الزهري عن أبي سلمة، عن جابر البجلي، "4" في بدء الوحي، و"03238" في بدء الخلق، و"4925" و"4926" و"4954" في التفسير، و"6214" في الأدب، ومسلم 161 و255 و256 في الإيمان، والطبري في "تفسيره" 9/29، والزهري 3325، والبيهقي في "دلائل النبوة" 138/2 و156. وأبو نعيم في "دلائل النبوة" 278/1، وانظر ما بعده.

⁶ - ابن حبان، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، 221/1.

5- عن ابن عباس قال: "قد رأى محمد ﷺ".¹

عن عبد الله بن شقيق العقيلي قال: قلت لأبي ذر: لو رأيت رسول الله ﷺ لسألتك عن كل شيء فقال: عن أي شيء كنت تسأله؟ قال: كنت أسأله هل رأيت ربك؟ فقال: سألتك فقال: "رأيت نوراً".²

عن مسروق بن الأجدع أنه سمع عائشة تقول: أعظم الفرية على الله من قال: إن محمداً ﷺ رأى ربه وإن محمداً ﷺ تكلم شيئاً من الوحي وإن محمداً ﷺ يعلم ما في غد قيل يا أم المؤمنين وما رأيته قالت لا إغصا ذلك جرحاً رأيته مرقين في صورته مرة ملاً الأفق ومرة ساداً أفق السماء.³

¹ - ابن حبان، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، 259/1، قال شعب الأرنؤوط: إسناده حسن، من أجل تحته بن عمرو، وهو ابن علقمة بن وقاص الليثي، فإنه صدوق له أوصاف، كما ذكر الحافظ في "التقريب"، وأخرجه ابن خزيمة في "التوحيد" ص 200 عن أحمد بن مناذر، هذا الإسناد، وأخرجه الترمذي "3280" في التفسير: باب ومن سورة التجم، والبيهقي في "الأسماء والصفات" ص 442، 443 والطبري في "التفسير" 52/27، عن سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي عن أبيه، عن عطاء بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي، هذا الإسناد وأخرجه الطبري في "الكبر" 10727 من طريق عتبة بن سليمان، عن محمد بن عمرو، به، قال الحافظ ابن حجر: وقد اختلف المصنف في رؤية النبي صلى الله عليه وآله، فنجحت عائشة وابن مسعود إلى إنكارها، واختلف حسن أبي ذر، وذهب جماعة إلى إثباتها، ثم اختلفوا هل رأى بعينه أو قلبه؟ فنظر في تعديل هذه المسألة في "الفتح" 608/8، 609، و"ترتيب المسند" 38-36/3.

² - ابن حبان، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، 259/1، قال شعب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم، وأخرجه أبو عوانة في "مسنده" 147/1 عن عثمان بن حمر، عن القولاني، هذا الإسناد، وأخرجه مسلم "178" و"292" في التوحيد: باب قوله عليه الصلاة والسلام: "نور أن أراه"، وابن خزيمة في "التوحيد" ص 206، وابن مناذر في "الإيمان" "772" و"773" و"774"، وأبو عوانة 147/1، من طريق ابن معاذ بن هشام هذا الإسناد وأخرجه الطبري في "الكبر" 474، ومسلم "178"، والترمذي "3282" في التفسير: باب ومن سورة التجم، وأبو عوانة 146/1 و"147"، وابن خزيمة في "التوحيد" ص 205 و"207"، وابن مناذر في "الإيمان" "770" و"771" من طريق يزيد بن إبراهيم، عن قتادة، وأخرجه مسلم "178" و"292"، وأبو عوانة 147/1، من طريق عطاء، عن هشام بن قتادة.

³ - ابن حبان، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، 259/1، قال شعب الأرنؤوط: إسناده صحيح، أبو الربيع هو سليمان بن داود بن حماد بن سعد المهري، ابن أخي ربيعة بن سعد المصري ثقة من رجال "التلخيص"، وذكره الخليل في "الفتاوى" 279/8، وبقي رجال السند على شرط الصحيح، عمرو بن الحارث، هو ابن يقطين بن عبد الله الأنصاري مولى أم المؤمنين، وأخرجه ابن عوانة 155/1، وابن خزيمة في "التوحيد" ص 224 عن يونس بن عبد الأعلى الصديقي، عن ابن وهب، هذا الإسناد، وأخرجه مسلم "177" و"287" و"288" في الإيمان: باب سمع قول الله عز وجل: ﴿لَقَدْ رَأَى نَزْلَةَ أَهْرَى﴾، والترمذي "3068" في التفسير: باب ومن سورة الأنعام، والنسائي في التفسير كما في "الصفة" 310/12، وابن خزيمة في "التوحيد" ص 221، 222 و"223" و"224"، والطبري في "التفسير" 50/27، والبيهقي في "الأسماء والصفات" ص 435، وابن مناذر في "الإيمان" "763" و"764" و"765" و"766"، وأبو عوانة 153/1 و"154" من طريق عن داود بن أبي هند، هذا الإسناد، وأخرجه أحمد 49/6، 50، والبخاري "4612" في التفسير: باب ﴿يَا أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ تَلَفُّ مَا أَتَى مِنْ لَدُنْكَ﴾، و"4855" في التفسير: سورة الصم، و"7380" في التوحيد: باب ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ﴾، فلا يظهر على وجه أحد، و"7531" في التوحيد: باب قول الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ تَلَفُّ مَا أَتَى مِنْ لَدُنْكَ﴾، ومسلم "177" و"289" في الإيمان، وابن مناذر "767" و"768"، وأبو عوانة 154/1، من طريق يحيى بن أبي حمزة، كلاماً عن حصار الشحري، به، وابن خزيمة في "التوحيد" ص 225 من طريق أبي حنيفة، عن إبراهيم، عن جبريل، به، وأبو عوانة 155/1، من طريق يوسف بن أسود عن يونس، عن قيس، عن عائشة، وانظر المصنف في "الفتاوى" 124/6.

قال أبو حاتم: قد يتوهم من لم يحكم صناعة الحديث أن هذين الخبرين متضادان وليس كذلك إذ الله جل وعلا فضل رسوله ﷺ على غيره من الأنبياء حتى كان جبريل من ربه أدنى من قاب قوسين، ومحمد ﷺ بجبريل حيث نراه ﷺ بقلبه كما شاء، وخبر عائشة وتأويلها أنه لا يدركه تريد به في النوم ولا في اليقظة.

وقوله: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ فإنما معناه لا تدركه الأبصار يرى في القيامة ولا تدركه الأبصار إذا رآته لأن الإدراك هو الإحاطة والرؤية هي النظر والله يرى ولا يدرك كنهه، لأن الإدراك يقع على المخلوقين والنظر يكون من العبد ربه¹.

6 - عن أبي سعيد الخدري قال: كنا نخرج قيام النبي ﷺ في الظهر والعصر، فحزبنا قيامه في الركعتين الأولىين قدر ثلاثين آية، وحزبنا قيامه في الركعتين الأخريين على النصف من ذلك، وحزبنا قيامه في الركعتين الأولىين من العصر على قدر الأخريين من الظهر، وحزبنا قيامه في الأخريين من العصر على النصف من ذلك².

قال أبو حاتم رضي الله تعالى عنه: قول أبي سعيد: "فحزبنا قيامه في الركعتين الأولىين قدر ثلاثين آية" يضاد في الظاهر قوله أبي قتادة: "وعطيل في الأولى، ويقصر في الثانية"، وليس بحمد الله ومنه كذلك، لأن الركعة الأولى كان يقرأ ﷻ فيها ثلاثين آية بالترسيل والترتيل والترحيل، والركعة الثانية كان يقرأ فيها مثل قراءته في الأولى بلا ترسيل ولا ترحيل، فتكون القراءتان واحدة، والأولى أطول من الثانية³.

7 - عاصم عن شقيق عن مسروق عن عائشة قالت أغشى على رسول الله ﷺ ثياب فقال: "أصلي الناس؟" قلنا لا قال: "مروا أبا بكر فليصل بالناس" فقلت يا رسول الله إن أبا بكر رجل أسيء إذا قام مقامك لم يستطع أن يصلي بالناس قال عاصم والأسيف الرقيق الرحيم قال: "مروا أبا بكر أن يصلي بالناس" قال ذلك ثلاث مرات كل ذلك أرو عليه قالت: فصلى أبو بكر بالناس ثم إن رسول الله ﷺ وجد خفة من نفسه فخرج بين يديه رفقة إلى أن نظر إلى نعليه تخبطان في الجصا وأنظر إلى بطون قدميه فقال

¹ - ابن حبان، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، 259/1

² - ابن حبان، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، 167/5، قال شيخنا الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرطهما غير الوليد وهو ابن مسلم ابن مسلم بن شهاب العدوي - قاله من رجال مسلم. أبو الصديق هو بكر بن عمرو وقيل ابن نيس النخعي. والمخرج مسلم "452" "157" في الصلاة: باب القراءة في الظهر والعصر، ومن طريقه البخاري في "شرح السنة" "593" عن شريك بن جروخ، والترمذي 295/1 عن يحيى بن حماد، والطحاوي في "شرح معاني الآثار" 207/1 من طريق حبان بن غلال، وأبو عروبة 152/2 من طريق علي بن منصور، وأبوهم عن أبي عروبة، هذا الإسناد، وأخرج عنه الصليبي 237/1 في الصلاة: باب عدد صلاة العصر في الحضر، من طريق ابن المبارك عن أبي عروبة، عن منصور بن راذان، عن الوليد بن بشر، عن أبي التوكل، عن أبي سعيد الخدري.

عن ابن حبان، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، 167/5

لهما: "أجلساني إلى جنب أبي بكر". فلما رآه أبو بكر ذهب يتأخر فأومأ إليه أن أتبعت مكانك فأجلسناه إلى جنب أبي بكر قالت فكان رسول الله ﷺ يصلي وهو جالس وأبو بكر قائم يصلي بصلاة رسول الله ﷺ والناس يصلون بصلاة أبي بكر¹.

عن نعيم بن أبي هند عن أبي واقل عن مسروق عن عائشة قالت: صلى رسول الله ﷺ في مرضه الذي مات فيه خلف أبي بكر قاعداً².

قال أبو حاتم: خالف نعيم بن أبي هند عاصم بن أبي النجود في معنى هذا الخبر فجعل عاصم أي بكر مأموماً وجعل نعيم بن أبي هند أي بكر إماماً وهما ثقتان حافظتان متقنان فكيف يجوز أن يجعل عمر أحدهما ناسخاً لأمر متقدم وقد عارضه في الظاهر مثله ونحن نقول بمشيئة الله وتوفيقه إن هذه الأخبار كلها صحاح وليس شيء منها يعارض الآخر ولكن التي ﷺ صلى في علته صلاتين في المسجد جماعة لا صلاة واحدة، في إحداهما كان مأموماً وفي الأخرى كان إماماً³، والدليل على أنهما كانتا صلاتين لا صلاة واحدة أن في خبر عبيد الله بن عبد الله عن عائشة أن النبي ﷺ خرج بين رجلين يريد أحدهما

¹ - ابن حبان: صحيح ابن حبان ترتيب ابن بليان، 487/5، قال شعيب الأرنؤوط: ناه حسن، عاصم: هو ابن فضال، حسن الحديث، أخرجه له في الصحيحين، مسروق، ومالك السند رجاله رجال الصحيح غير زائدة - وهو ابن قدامة القتيبي - فإنه من رجال البخاري، وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة 331/2 عن حسين بن علي بهذا الإسناد وسود بعده "2119" و "2124" من طريق نعيم بن أبي هند، عن شقيق، به، ويرقم "2120" و "2121" من طريق الأعمدة، عن عائشة، وفي الباب عن سالم بن عبيد، أخرجه ابن حزم "1624" من طريق، عن سلمة بن زياد، عن نعيم بن أبي هند، عن ثبوت بن ثمر، عن سالم بن عبيد، وأخرجه الترمذي في المعجم "1234" من طريق نصر بن علي النهدي، عن عبد الله بن داود، عن سلمة بن زياد، به، قال البوصري في مضاجع الزجاج ورقة 78: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

² - ابن حبان، صحيح ابن حبان ترتيب ابن بليان، 487/5، قال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير نعيم بن أبي هند، فإنه من رجال مسلم وجده. وهو في مصنف ابن أبي شيبة 332/2، ومن طريقه أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار 406/1.

وأخرجه أحمد 159/6، والترمذي "362" في الصلاة، والبيهقي في السنن 83/3، وفي دلائل النبوة 191/7 من طريق عن شبابة، بهذا الإسناد، وأخرجه أحمد 159/6، والذهبي 79/2 في الإمامة: باب صلاة الإمام خلف رجل من رعيته، بإسناده في صحيحه "1620" من طريق بكر بن عيسى، عن شعيب، به، وأخرجه أحمد 159/6 عن شبابة، عن شعيب، عن سعد بن إبراهيم، عن هروء بن الزبير، عن عائشة.

³ - قال الحافظ ابن حجر: من العلماء من سلك طريق صحيح، فقدم الرواية التي فيها أن أبا بكر كان مأموماً للحزم بها، لأن أبا معلوبة أحفظ في حديث الأعمش من غيره، ومنهم من سلك حكي ذلك، ورجح أنه كان إماماً ومجسك يقول أبي بكر في باب: من دخل اليوم للناس، وحيث قال: ما كان لأبي قحافة أن يقدم بين النبي ﷺ ورسول الله ﷺ، ومنهم من سلك طريق صحيح، فجعل القصة على التمام، وأجاب عن قول أبي بكر كما سيأتي في باب: ويؤده اختلاف النقل عن الصحابة غير عائشة، فحدث ابن عباس فيه أن أبا بكر كان مأموماً كما سيأتي في رواية موسى بن أبي عائشة، وكذا في رواية أرقم بن عرسيل التي أشرت إليها عن ابن عباس، وحدثت أبي في أن أبا بكر كان إماماً. أخرجه الترمذي وغيره من رواية حميد، عن ثابت، عنه بإسناد: أمر الصلاة صلوا النبي ﷺ خلف أبي بكر في ثوب، فتح الباري

العباس والآخر عليا وفي حجر مسروق عن عائشة أن النبي ﷺ خرج بين بريرة ونوبة فهذا يدل على أنها كانت صلاتين لا صلاة واحدة¹.

8- عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ دخل الكعبة هو وأسامة بن زيد وعثمان بن طلحة وبلال بن رباح معه فأخفقها عليه ومكث فيها قال ابن عمر: فسالت بلالا حين خرج: أين صلى رسول الله ﷺ؟ قال: جعل عمودا عن يساره وعمودين عن يمينه وثلاثة أعمدة وراءه وكان البيت يومئذ على ستة أعمدة².

عن ابن عباس أن النبي ﷺ دخل الكعبة وفيها ست سوارى فقام عند كل سارية ودعا ولم يصل³.

قال أبو حاتم: هذان عمران قد عول أئمتنا رحمه الله عليهم ورضوانه علي الكلام فيهما على ألفي والاثبات وزعموا أن بلالا أثبت صلاة المصطفى ﷺ في الكعبة وابن عباس ينفيها والحكم المتيقن للمشقة أبدا لا لمن ينفيه وهذا شيء يلزمنا في قصة أحد في نفي جابر بن عبد الله الصلاة على سيدنا أحمد وغسلهم في ذلك اليوم.

والأشبه عندي في الفصل بين هذين الخبرين بأن يجعل في فعلين متباينين يقال: إن المصطفى ﷺ لما فتح مكة دخل الكعبة فصلى فيها على ما رواه أصحاب بن عمر عن بلال وأسامة بن زيد وكان ذلك يوم فتح كذلك قاله حسان بن عطية عن ابن عمر ويجعل نفي ابن عباس صلاة المصطفى ﷺ في الكعبة في حجة التي حج فيها حتى يكون فعلا في جانبين متباينين لأن ابن عباس نفي الصلاة في الكعبة عن المصطفى ﷺ وزعم أن أسامة بن زيد أخرجه بذلك وأخير أبو الشعثاء عن ابن عمر أن النبي ﷺ صلى في البيت وزعم أن أسامة بن زيد أخرجه بذلك فإن حمل الخبران على ما وضعنا في الموضعين المتباينين بطل التضاد بينهما وصح استعمال كل واحد منهما⁴.

9- عن عبد الله بن دينار أنه سمع ابن عمر يقول: قال رسول الله ﷺ: "إن بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى تنادي ابن أم مكتوم"⁵.

1- ابن حبان، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلال، 487/5.

2- المراجع السابق، 487/5، قال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرطه. وهو في "الموطأ" 398/1 في الصحيح: باب الصلاة في البيت وقصر الصلاة وتبديل الخطبة يعرف. ومن طريق مالك أخرجه: المصنف 68/1، والبخاري 505 في الصلاة: باب الصلاة بين السورتي في غير جماعة، وأبو داود 2023 في الطهارة: باب الصلاة في الكعبة، والمصنف 63/2 في القبلة: باب مقدار الدنو من المشرق والمغرب 389/1، والمصنف 326/2-327 و"327"، البيهقي 447.

3- ابن حبان، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلال، 482/7، قال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم.

4- المراجع السابق، 483/7 - 484.

5- المراجع السابق، 483/7 - 484، قال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير يحيى بن أيوب فمن رجال مسلم، وأخرجه مالك في "الموطأ" 74/1 في الصلاة: باب قدر السجود في الصلاة. ومن طريقه أحمد 64/2.

عن حبيب بن عبد الرحمن عن عمته أنيسة بنت حبيب، قالت: قال رسول الله ﷺ: "إِذَا أَذَّنَ ابْنُ لَمْ مَكْتُومٌ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا، وَإِذَا أَذَّنَ بِلَالٌ، فَلَا تَأْكُلُوا وَلَا تَشْرَبُوا" فإن كانت الراحدة منا ليقى عليها الشيء من محررها فتقول لبلا: أهمل حتى أفرغ من سحوري¹.

قال أبو حاتم رضى الله تعالى عنه: هذا خبران قد وهمان من لم يحكم صناعة العلم أقبحا منطعا بلان وليس كذلك لأن للمصطفى ﷺ كان جعل الليل بين بلال وبين ابن أم مكتوم نوباً فكان بلال يؤذن بالليل ليأتي معلومة لئنه النائم ويرجع القائم، لا لصلاة للفجر، ويؤذن ابن أم مكتوم في تلك الليالي بعد انفجار الصبح لصلاة الغداة، فإذا جاءت نوبة ابن أم مكتوم كان يؤذن بالليل ليأتي معلومة كما وصفنا قبل، ويؤذن بلال في تلك الليالي بعد انفجار الصبح لصلاة الغداة من غير أن يكون بين الخبرين تضاد أو تقار².

بيان عمل الصحابة والتابعين

1 - قال أبو عبد الله: ولم ير الحسن بأساً أن يصلي على الجمد والقناطر، وإن جرى تحتها بول، أو فوقها، أو أمامها، إذا كان بينهما ستر، وصلى أبو هريرة على سقف المسجد بصلاة الإمام، وصلى ابن عمر على الثلج³.

2 - قال أبو هريرة عن النبي ﷺ: "أَثْقَلُ الصَّلَاةِ عَلَى الْمُنَافِقِينَ الْعِشَاءُ وَالْفَجْرُ".

وقال: "لَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالْفَجْرِ".

قال أبو عبد الله: والاختيار: أن يقول العشاء لقوله تعالى: "وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ"⁴.

والسائي 10/2 في الأذان: باب المؤذنان للمسجد للراشد والطحاوي 138/1، وأمرجه أحد 107/2، والبخاري "7248" في أخبار الأجداد: باب ما جاء في إجازة غير الواحد الصديق في الأذان... من طريق عبد العزيز بن مسلم، وأمرجه أحد 73/2 و 79، والطحاوي 138/1 من طريق شعبة، وأمرجه عبد الرزاق "7614" عن الثوري، كرمهم عن عبد الله بن دينار، هذا الإسناد، وانظر ما قبله.

¹ - ابن حبان، صحيح ابن حبان إرتب ابن بليان، 252/8، قال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح، وبخاليه ثقات رجاله الشيعين غير أن أنيسة رضى الله عنها، ما روى لها غير السائي، وأمرجه أحد 433/6، والسائي 10/2 - 11 في الأذان: باب هل جيباً أو فرائص، وابن عريفة "404" ونحوه فيه "هليم" إلى "منام"، والطحاوي 138/1، والظري في "الكبير" 24/482 من طريق شعيب هذا الإسناد، وأمرجه الملباسي "1661"، وأحد 433/6، وابن عريفة "405"، والطحاوي 138/1، والظري 24/480 و "481"، والبيهقي 382/1 من طريق شعبة، عن حبيب يه.

² - ابن حبان، صحيح ابن حبان إرتب ابن بليان، 253/8.

³ - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الصلاة، باب الصلاة في المطر والثلج والخب، 147/1.

⁴ - سورة التور 58.

ويذكر عن أبي موسى قال: كنا تناوب النبي ﷺ عند صلاة العشاء، فلغتم بها.

وقال ابن عباس وعائشة: أغتم النبي ﷺ بالعشاء.

وقال بعضهم عن عائشة: أغتم النبي ﷺ بالعشاء.

وقال جابر: كان النبي ﷺ يصلي للعشاء.

وقال أبو هريرة: كان النبي ﷺ يؤخر العشاء.

وقال أنس: أخر النبي ﷺ العشاء الآخرة.

وقال ابن عمر، وأبو أيوب، وابن عباس رضي الله عنهم: صلى النبي ﷺ المغرب والعشاء¹.

الاهتمام بما تفرّد به أهل الأمصار

كما تفرّد به أهل المدينة

1 - عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كان رسول الله ﷺ يمين وعنده رجلان أحدهما أكبر من الآخر فأرعى إليه في فضل السواك "أن كبر"، أعطى السواك أكبرهما².

قال أحمد - هو ابن حزم - قال لنا أبو سعيد هو ابن الأعرابي هذا مما تفرّد به أهل المدينة³.

2 - عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ لم يفت في الحمر حداً، وقال ابن عباس شرب رجل فسكر فلقى عيل في الفج فانطلق به إلى النبي ﷺ فلما حاذى بدار العباس انقلبت فدخل على العباس فالتزمه، فذكر ذلك للنبي ﷺ فضحك وقال: "أفعلها"، ولم يأمر فيه بشيء⁴.

قال أبو داود هذا مما تفرّد به أهل المدينة⁵.

¹ - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب موافقت الصلاة، باب ذكر العشاء والخمسة، ومن رآه وأسماء، 206/1

² - أبو داود، السنن، كتاب الطهارة، باب في الرجل يمشك سواك، 19/1، رقم 50، قال الشيخ الألباني: إسناده صحيحنا محمد بن عيسى، ثنا عيسى بن عبد الواحد بن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة، وهذا سند صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين؟ غير محمد بن عيسى - وهو أكبر صحيح الطابع - وشيخه عيسى بن عبد الواحد، وهما ثقتان اتفاقاً، النظر صحيح أبو داود، 86/1، وأما حقه البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الوضوء، باب دفع السواك إلى الأكبر، 96/1، رقم 243

³ - أبو داود، السنن، كتاب الطهارة، باب في الرجل يمشك سواك، 19/1، رقم 50

⁴ - تاريخ السائق، كتاب الحديث، باب الحديث في الحمر، 276/4، رقم 4478، شعوب الأربؤوط: إسناده ضعيف وفيه منعه مخالفة للأحاديث الصحيحة التي فيها أن حد حارب الحمر كان في عهد النبي ﷺ ثم بعد ذلك في عهد أبي بكر فلما كان عهد عمر جلدت قاريون كلها عند أبيه 624 ومسلم 1707، النظر الإجماع لمجد، للسند مؤسسة قرطبة، القاهرة، 322/1، رقم 2965

⁵ - أبو داود، السنن، كتاب الوضوء، باب الحديث في الحمر، 276/4، رقم 4478

3 - عن عائشة قالت: كسفت الشمس فأمر رسول الله ﷺ رجلاً فنادى فقال: إِنَّ الصَّلَاةَ جامعةٌ¹.

قال لنا ابن أبي داود هذه سنة تفرّد بها أهل المدينة ولم يروها إلا عبد الرحمن بن عمر عن الزهري النداء لصلاة الكسوف².

4 - عن عائشة أن رسول الله ﷺ قرأ قراءة طويلة يجهر بها يعني في صلاة الكسوف³.

قال ابن أبي داود هذه سنة تفرّد بها أهل المدينة الجهر⁴.

١٢ تفرّد به أهل البصرة

1 - عن ابن يريدة عن أبيه أن الصحابي أهدى إلى رسول الله ﷺ عفين أسودين ساذجين فلبسهما ثم نوضاً ومسح عليهما⁵.

قال أبو داود هذا مما تفرّد به أهل البصرة⁶.

2 - عن أنس أن رسول الله ﷺ كان يصلي بعد ألوتر ركعتين وهو جالس، يقرأ في الركعة الأولى بآم القرآن و "إذا زلزلت" وفي الأخرى بآم القرآن و "قل يا أيها الكافرون"⁷.

¹ - الدار قطني، السنن، كتاب صلاة العيدين، باب صفة صلاة الكسوف والكسوف، رقم 1 - 62/2، يرواه أبو داود، السنن، كتاب الاستسقاء، باب ينادى فيها بالصلاة، 461/1، رقم 1192، قال الشيخ الألباني: "إسناده: حدثنا عمرو بن عثمان: ثنا الوليد: ثنا عبد الرحمن بن عمر أنه سأل الزهري: أيجزى عروة عن عائشة.

قلت: بهذا إسناد صحيح، رجال ثقات رجال الشيخين: غير عمرو بن عثمان - وهو لم يمتص - وهو ثقة، انظر صحيح أبي داود، 351/4.

² - الدار قطني، السنن، كتاب صلاة العيدين، باب صفة صلاة الكسوف والكسوف، رقم 1 - 62/2.

³ - المرجع السابق، كتاب صلاة العيدين، باب صفة صلاة الكسوف والكسوف، 63/2، رقم 5، قال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجه هكذا"، انظر المستدرک على الصحيحين، 483/1، رقم 1240.

⁴ - الدار قطني، السنن، كتاب صلاة العيدين، باب صفة صلاة الكسوف والكسوف، 63/2، رقم 5.

⁵ - أبو داود، السنن، كتاب الطهارة، باب المسح على الخفين، 59/1، رقم 155، قال الشيخ الألباني: "إسناده: حدثنا مسدد وأحمد بن أبي شبيب الخزازي قالوا: ثنا وكيع: ثنا دلتهم بن صالح عن حُجَير بن عبد الله عن ابن يريدة.

وهذا إسناد حسن في الشواهد، رجاله ثقات رجال البخاري: غير دلتهم بن صالح: فضعفه، غير المصنف فقال: "ليس به بأس"، انظر صحيح أبي داود، 266/1، وأخرجه الترمذي وقال فيه: الترمذي: "هذا حديث حسن إنما نعرفه من حديث لحم، وقد رواه محمد بن ربيعة عن لحم"، انظر الترمذي، الجامع، كتاب الألب، باب الحلق الأسود، 124/5، رقم 2820.

⁶ - أبو داود، السنن، كتاب الطهارة، باب المسح على الخفين، 59/1، رقم 155.

⁷ - الدار قطني، السنن، الوتر، باب صفة الفترت وبيان موضعها، 41/2، رقم 19، قال الشيخ الألباني: "صحيح"، انظر صحيح أبي داود، 197/1، رقم 981، وفي مسنده ميمون بن هوشب، وهو "بصري، لا يلقى به إلا أنه كان يلقى فانه أحمد بن حنبل وغيره، والله أعلم"، ورواه عن زكريا بن حكيم عن الحسن، ورواه عن هشام بن سعد عن هشام عن عائشة.

قال لنا أبو بكر هذه سنة تفرّد بها أهل البصرة وحفظها أهل الشام¹.

3- عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ صلى الظهر بذي الحليفة، ثم دعا ببليلة فأشهرها من صفحة ستامها الإنجين، ثم سلت عنها الدم وقلدها بتعليق، ثم أتى بإرحلته، فلما قعد عليها واستوت به على اليداء أهل بالخرج².

حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن شعبة بهذا الحديث بمعنى أبي الوليد قال ثم سلت الدم بيده³.

قال أبو داود رواه حماد قال سلت الدم عنها بأضبعه قال أبو داود هذا من سنن أهل البصرة الذي تفرّدوا به⁴.

فما تفرّد به أهل الإمامة

قال رسول الله ﷺ: كلوا واشربوا ولا يهيئكم المصعد فتكلوا واشربوا حتى يعترض لكم الآخر⁵.

قال أبو داود هذا مما تفرّد به أهل الإمامة⁶.

فما تفرّد به أهل الطائفة

عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ قال: "الجمعة على من سمع النداء"⁷.

قال البحار: وهذا أصح، انظر أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، السنن الكبرى وفي ذيله الموطأ العتيق، ط 1، ج 1، ج 1، دائرة المعارف النظامية للكتابة في افتد بيلدة جيسر كياه، 1433 هـ، 32/3، رقم 5017

1- المدار قطني، السنن، الورق، باب صفة الفوت وبيان مرضه، 41/2، رقم 19

2- أبو داود، السنن، كتاب المناكح، باب في الإغتسل، 80/2، رقم 1755، قال الشيخ الألباني: "وهذا إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي حمزة وهو مسلم بن عبد الله الأعمش، وقال: الأعمش: فهو من رجال سليم"، انظر صحيح أبي داود، 3/6، وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح علي شرط مسلم ورجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي حنيفة فمن رجال مسلم، انظر الإمام أحمد، المسند، مؤسسة قرطبة، القاهرة، 254/3، رقم 2296

3- أبو داود، السنن، كتاب المناكح، باب في الإغتسل، 80/2، رقم 1755

4- المجمع السابق، كتاب الصوم، باب وقت السجود، 273/2، رقم 2350، قال الشيخ الألباني: إسناده حسن صحيح، رجاله ثقات، علي خلاف في قيس بن طلق، انظر صحيح أبي داود، 112/7، وقال الترمذي: "حديث طلق بن علي حديث حسن غريب من هذا الوجه والرجل علي هذا عند أهل العلم أنه لا يجرم علي الصائم الأكل والشرب حتى يكون الفجر الأحمر المعترض وبه يقول عامة أهل العلم"، انظر الترمذي، المعجم، كتاب الصوم، باب بيان الفجر، 85/3، رقم 705

5- أبو داود، السنن، كتاب الصوم، باب وقت السجود، 273/2، رقم 2350

6- المدار قطني، السنن، باب الجمعة علي من سمع النداء، 6/2، رقم 3، قال الشيخ الألباني: "إسناده: حدثنا محمد بن يحيى بن خازم: ثنا قيس بن طلق: وهذا إسناده ضعيف، وفيه خطأ: الأولى: تفرّد قيس - وهو ابن عتبة - برفعه وعالته للجمعة الذين روه عن سليمان بن قيس كذا ذكره المستدرك، والجمعة وإن كان ثقة، فقد تكلم ابن معين في روايته عن القوري عن حماد، وهما من رجاله"

قال لنا أمين أبي داود محمد بن سعيد هو الطائفي ثقة وهذه سنة تفرد بها أهل الطائف¹.

فما تفرد به أهل مصر

عن أبي تر قال قال لي رسول الله ﷺ: "يا أيها ذر إني أراك ضعيفا، وإني أحب لك ما أحب لنفسي فلا تأمرن علي اثنين، ولا تولين مال يتيم"².

قال أبو داود تفرد به أهل مصر³.

فما تفرد به أهل الكوفة

عن وائل بن حجر قال سمعت النبي ﷺ إذا قال "غَيْرِ الْمَكْذُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ" قال: آمين بمدّ بها صوته⁴.

قال أبو بكر هذه سنة تفرد بها أهل الكوفة⁵.

التعليقات الفقهية

اعتنى البخاري بالفقه كثيرا، فبذّكر مع الحديث الآيات القرآنية الكريمة، والمعلقات، والموقوفات وأقوال الصحابة والتابعين. ويستطيع منها أحكاما دقيقة، كلّ ذلك لتحقيق الغرض الفقهي الذي يهدف إليه.

وقد شكّلت تراجم أبوابه ثروة علمية عظيمة اهتم بها أهل العلم، وكتبوا فيها كتباً كثيرة وهي تدلّ على سعة علم البخاري ودقّة نظره، وقوة امتصاصه، هو يترجم للباب بما يستنبطه من الحديث حسب ما يؤدّي إليه اجتهاده، ولهذا قال العلماء: "فقه البخاري في تراجمه"⁶.

وقد ذكرت قوله أكثر قلّاً عن "المرح والتعليل"، والزيادة من التهذيب⁷. الثانية: حفاة أبي سلمة بن زياد، والثالثة: جهالة عبد الله بن هارود. قال ابن الترمذي: "ولا يعرف حفاة"، الظاهر صحيح أبي داود، 222/4.

¹ - الدارقطني، السنن، باب الجمعة على من صحّ التلوة، 6/2، رقم 3.

² - أبو داود، السنن، كتاب الوصايا، باب ما جاء في الدعوى في الوصايا، 72/3، رقم 2870، قال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم، انظر، الإمام أحمد، المسند، 338/2، رقم 3682، وقد أخرجه مسلم، المطابع الصالح، دار الجيل بيروت + دار الأفاق الجديدة، بيروت، كتاب الإمارة، قراءة الإمارة بغير ضرورة، 7/6، رقم 4824.

³ - أبو داود، السنن، كتاب الوصايا، باب ما جاء في الدعوى في الوصايا، 72/3، رقم 2870.

⁴ - الدارقطني، السنن، باب التأمين في الصلاة، 333/1، رقم 1، قال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح رجاله ثقات رجاله الشيعين غير حجر من جهل فقد أخرجه له البخاري في "القراءة على الإمام"، الظاهر الإمام أحمد، المسند، 315/4، رقم 18862.

⁵ - الدارقطني، السنن، باب التأمين في الصلاة، 333/1، رقم 1.

⁶ - ابن حجر، عدى البخاري مقدمة فتح الباري 72/1.

قال أبو عبد الله: إذا تاب السارق بعدما قطعت يده قبلت شهادته وكل محدود كذلك إذا تاب قبلت شهادته¹.

5- عن عثمان بن عفان أن النبي ﷺ كان يخلل لحيته².

قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح و قال محمد بن إسماعيل أصبح شيء في هذا الباب حديث عامر بن شقيق عن أبي رطل عن عثمان قال أبو عيسى وقال بهذا أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم رأوا تحليل اللحية وبه يقول الشافعي، وقال أحمد إن بها عن تحليل اللحية فهو جائز، وقال إسحاق إن تركه ناميا أو متاولا أحرام، وإن تركه عامدا أعاد³.

6- عن الربيع بنت معوذ بن عمرو أنها رأت النبي ﷺ يتوضأ قالت مسح رأسه ومسح ما أقبل منه وما أجهر وصدغيه وأذنيه مرة واحدة⁴.

قال أبو عيسى وحديث الربيع حديث حسن صحيح، وقد روي من غير وجه عن النبي ﷺ أنه مسح برأسه مرة، والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم وبه يقول جعفر بن محمد وسفيان الثوري وابن المبارك والشافعي وأحمد وإسحاق وأبو مسح الرأس مرة واحدة حديثا محمد بن منصور المكي قال سمعت سفيان بن عيينة يقول سألت جعفر بن محمد عن مسح الرأس أيجزى مرة فقال إي والله⁵.

7- عن أبي قتادة قال ذكروا للنبي ﷺ نومهم من الصلاة فقال إنه ليس في النوم تفريط، إنما التفريط في اليقظة، فإذا نسي أحدكم صلاة أو نام عنها فليصلها إذا ذكرها⁶.

¹ - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الحدود، باب ثوب السارق، 2494/6، رقم 6416.

² - الترمذي، الجامع، أبواب الطهارة، باب ما جاء أنه يأخذ لرأسه ماء جديدا، 49/1، رقم 24، قال ابن القيم عمر بن علي بن أحمد: "هذا الحديث حسن"، انظر البدو المختار في تجميع الأحاديث والأثر الواقعة في الشرح للبحر، ت: مصطفى أبو القبط وعبدالله بن سليمان وباسم بن كمال، ط 1، دار المحرة للشعر والنور، الرياض، السعودية 2004م، 185/2، وقال ملاكم: "وهذا إسناد صحيح قد احتجنا بجميع روايته غير علم بن شقيق ولا أعلم في عامر بن شقيق طحا بوجه من الوجوه، وله في تحليل اللحية شاهد صحيح عن عمار بن ياسر و الحسن بن مالك وعائشة رضي الله عنهم"، وتعليق الذهبي في الطحاوي: ضعف ابن معين ثم قال وله شاهد صحيح، انظر للتندرلا على الصحيحين و 249/1، رقم 527، وعلق الشيخ الألباني على تضعيف الذهبي لعمار بن شقيق، فقال: "لكن وثقه من سبق ذكرهم ومن ضعفه لم يبين سببه"، وكفى بالبخاري حجة في توثيقه وتحسين حديثه، وقد جاءت أحاديث كثيرة في تحليل اللحية شاهدة له"، انظر صحيح أبي داود، 187/1.

³ - الترمذي، الجامع، أبواب الطهارة، باب ما جاء في تحليل اللحية، 44/1، رقم 30.

⁴ - المرجع السابق، باب ما جاء أنه يأخذ لرأسه ماء جديدا، 49/1، رقم 24، قال الشيخ الألباني: "إسناده حسن"، انظر صحيح أبي داود، 215/1.

⁵ - الترمذي، الجامع، باب ما جاء أنه يأخذ لرأسه ماء جديدا، 49/1، رقم 24.

⁶ - المرجع السابق، أبواب الصلاة، باب ما جاء في النوم عن الصلاة، 334/1، رقم 177، قال الشيخ الألباني: "صحيح"، انظر محمد بن عبد الله الخطيب البكري، مشكاة المصابيح، ت: تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، ط 3، المكتب الإسلامي، بيروت.

قال أبو عيسى: وحديث أبي قتادة حديث حسن صحيح، وقد اختلف أهل العلم في الرجل يناسم عن الصلاة أو ينساهاء فيستيقظ أو يذكر، وهو في غير وقت صلاة عند طلوع الشمس أو عند غروبها، فقال بعضهم يصلونها إذا استيقظ أو ذكر، وإن كان عند طلوع الشمس أو عند غروبها، وهو قول أحمد وإسحق والشافعي ومالك، وقال بعضهم لا يصلي حتى تطلع الشمس أو تغرب¹.

8- عن صفوان بن أمية قال أعطاني رسول الله ﷺ يوم حنين، وأنه لأبغض الخلق إلي، فما زال يعطيني حتى إنه لأحب الخلق إلي².

قال أبو عيسى: وقد اختلف أهل العلم في إعطاء المولفة قلوبهم فرأى أكثر أهل العلم أن لا يعطوا وقالوا إنما كانوا قوما على عهد النبي ﷺ كان يتألفهم على الإسلام حتى أسلموا ولم يروا أن يعطوا اليوم من الزكاة على مثل هذا المعنى وهو قول سفيان الثوري وأهل الكوفة وغيرهم وبه يقول أحمد وإسحق وقال بعضهم من كان اليوم على مثل خطئ هؤلاء ورأى الإمام أن يتألفهم على الإسلام فأعطاهم جواز ذلك وهو قول الشافعي³.

9- عن عبد الله بن بريدة عن أمية قال: كنت جالسا عند النبي ﷺ إذ أتته امرأة فقالت يا رسول الله إني كنت تصدقت حلي أمي بخاريقة وإنها ماتت، قال وجب أجرك، وردها عليك المراث، قالت يا رسول الله إنما كان عليها صوم شهر، فأصوم عنها؟ قال صومي عنها، قالت يا رسول الله إنما لم تحج قط فأحج عنها؟ قال نعم حجتني عنها⁴.

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح لا يعرف هذا من حديث بريدة إلا من هذا الوجه وعبد الله بن عطاء ثقة عند أهل الحديث والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم أن الرجل إذا تصدق بصلقة ثم ورنها حلت له، وقال بعضهم إنما الصدقة شيء جعلها لله فإذا ورنها فيجب أن يصرفها في مثله⁵.

1985م، 133/1، رقم 604، وأخرج مسلم، الجامع الصحيح، كتاب المساجد، باب قضاء الصلاة الفاتية وإسحاب تصديق قضائها، 138/2، رقم 1594

- ¹ - الترمذي، الجامع، باب ما جاء في النوم من الصلاة، 334/1، رقم 177
- ² - المرجع السابق، أبواب الزكاة، باب ما جاء في إعطاء المولفة قلوبهم، 53/3، رقم 666، قال شعب الأثرود: حديث صحيح، انظر صحيح ابن حبان بن حبان بن حبان بن حبان، نسخة صحيح الأثرود، 159/11، رقم 4828، وأخرج مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الفضائل، باب ما مثل رسول الله ﷺ شيئا قط فقال لا، وكثرة خطاه، 75/7، رقم 6261
- ³ - الترمذي، الجامع، باب ما جاء في إعطاء المولفة للزعم، 53/3، رقم 666
- ⁴ - المرجع السابق، كتاب الصدقات، باب ما جاء في التصديق بمرت صدقة، 54/3، رقم 667، قال الألباني: صحيح، انظر محمد بن عبد الله الخطيب البغدادي، مشكلة التصحيح، ص: تحقيق محمد باقر النور الألباني، 441/1، رقم 1955، وأخرج مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الصيام، باب قضاء الصيام عن الميت، 156/3، رقم 2753، وأخرج البخاري مختصرا، أبواب الإحصار وجواز الصلوة، باب الحج والظهور، 656/2، رقم 1754
- ⁵ - الترمذي، الجامع، باب ما جاء في التصديق بمرت صدقة، 54/3، رقم 667

10- عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ فرض زكاة الفطر من رمضان، صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير، على كل حر أو عبد، ذكر أو أنثى من المسلمين¹.

قال أبو عيسى حديث ابن عمر حديث حسن صحيح.... واختلف أهل العلم في هذا فقال بعضهم إذا كان للرجل عبيد غير مسلمين لم يؤد عنهم صدقة الفطر، وهو قول مالك والشافعي وأحمد، وقال بعضهم يؤدي عنهم وإن كانوا غير مسلمين، وهو قول الثوري وابن المبارك وإسحق².

11- جعفر بن محمد عن أبيه أن النبي ﷺ قضى باليمين مع الشاهد الواحد³.

قال وقضى بما علي فيكم قال أبو عيسى وهذا أصح، وهكذا روى سفيان الثوري عن جعفر بن محمد عن أبيه عن النبي ﷺ مرسلاً، وروى عبد العزيز بن أبي سلمة ويحيى بن سليم هذا الحديث عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي عن النبي ﷺ والعمل على هذا عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم رأوا أن اليمين مع الشاهد الواحد جائزة في الحقوق والأموال، وهو قول مالك بن أنس والشافعي وأحمد وإسحق، وقالوا لا يقضى باليمين مع الشاهد الواحد إلا في الحقوق والأموال، ولم ير بعض أهل العلم من أهل الكوفة وغيرهم أن يقضى باليمين مع الشاهد الواحد⁴.

12- عن أسامة بن زيد أن رسول الله ﷺ قال لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم⁵.

قال أبو عيسى: والعمل على هذا الحديث عند أهل العلم، واختلف بعض أهل العلم في ميراث المرتد فجعل أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم المال لورثته من المسلمين، وقال بعضهم لا يرثه ورثته من المسلمين، واحتجوا بحديث النبي ﷺ لا يرث المسلم الكافر وهو قول الشافعي⁶.

¹ - الترمذي، الجامع، كتاب الزكاة، باب ما جاء في صدقة الفطر، 61/3، رقم 676، قال الألباني: "إسناده صحيح على شرط الشيخين، وقد أمرناه"، انظر صحيح أبي داود، 319/5، وأخرجه مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الزكاة، باب زكاة الفطر على المسلمين، 68/3، رقم 2325، وزواه البخاري، الجامع الصحيح، أبواب صلاة الفطر، باب صدقة الفطر على العبد وحره من المسلمين، 547/2، رقم 1433.

² - الترمذي، الجامع، كتاب الزكاة، باب ما جاء في صدقة الفطر، 61/3، رقم 676.

³ - المرجع السابق، باب ما جاء في اليمين مع الشاهد، 628/3، رقم 1354، قال الشيخ الألباني: "و على كل حال فهذا المرفوع صحيح الإسناد، فبطلت حجة بالانفاق كما الحقت فظاهر، أما الآخرون فليسوا بهذه المرفوعة المتقدمة"، انظر محمد ناصر الدين الألباني، إرواء الغليل في تخرج أحاديث حار السيل، 2، الكتاب الإسلامي، بيروت 1985م، 449/8، وأخرجه مسلم، موصولاً، الجامع الصحيح، كتاب الأنسية، باب القضاء باليمين والشاهد، 128/5، رقم 4569.

⁴ - الترمذي، الجامع، باب ما جاء في اليمين مع الشاهد، 628/3، رقم 1354، أخرجه البخاري، الجامع الصحيح، كتاب المرافعة، باب لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم، 2484/6، رقم 6383، وأخرجه مسلم، الجامع الصحيح، كتاب المرافعة، باب (1)، 59/5، رقم 4225.

⁵ - الجامع، الترمذي، كتاب المرافعة، باب ما جاء في إبطال الميراث بين المسلم والكافر، 423/4، رقم 2107.

⁶ - المرجع السابق، كتاب المرافعة، باب ما جاء في إبطال الميراث بين المسلم والكافر، 423/4، رقم 2107.



الفصل الثاني صيانة معاني المتن

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: مختلف الحديث أو مشكل الحديث

المبحث الثاني: ناسخ الحديث ومنسوخه

المبحث الثالث: غريب الحديث

المبحث الأول

مختلف الحديث أو مشكل الحديث

علم مختلف الحديث من العلوم الدقيقة التي يحتاج صاحبها إلى سعة الإطلاع، وعمق النظر ودقة الفهم قال ابن الصلاح: "لأنما يكمل للقيام به الأئمة الجامعون بين صناعات الحديث والفقه والقراءات على المعاني الدقيقة"¹.

والعالم بمختلف الحديث، يجتهد في التوفيق بين الحديثين اللذين ظاهرها للتعارض، فيرجح أحدهما على الآخر، أو يبحث عن وسيلة أخرى يزيل بها التعارض، ولم يكن هذا العمل غائباً عن الصحابة رضوان الله عليهم، بل اجتهدوا كثيراً في التوفيق بين الأحاديث المختلفة.

وقد ذكر الإمام السيوطي أن الإمام الشافعي هو أول من نظر لهذا العلم، وألف فيه²، ثم جاء من بعده عبد الله بن مسلم بن قتيبة، وكتب تأويل مختلف الحديث، ثم الإمام الطحاوي الذي كان من آخر مؤلفاته، كتابه "بيان مشكل الآثار"، وفي هذا المبحث ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: مختلف الحديث لغة واصطلاحاً

مختلف الحديث لغة:

المختلف والمختلف بكسر اللام وفتحها، وهو من اختلف الأمران إذا لم يتفقا، وكل ما لم يمسوا فقد اختلف واختلف، ومنه قول الله تعالى: "يَخْرُجُ مِنْ بَطْنِيهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ"³. وقوله تعالى: "وَالشَّجَرُ وَالزَّرْعُ مُخْتَلِفًا أُكْلُهُ"⁴، "الأكل" الثمر، يقول: وخلق الشجر والزرع مختلفاً ما يخرج منه مما يؤكل من الثمر والحب...⁵.

مشكل الحديث لغة:

جاء في لسان العرب: "اشكل الأمر: التيسر، وأمور أشكال: متجسدة"⁶. وجاء في المعجم الوسيط: "اشكل الأمر: التيسر، واشكل عليه: أورد عليه إشكالات... الإشكال: الأمر يوجب التباساً في الفهم"، هذا من حيث معنى كلمة "مشكل"⁷.

¹ - عبد الرحيم بن الحسين العراقي، التفسير والإيضاح شرح مفردة ابن الصلاح، مؤسسة الكتب الثقافية، ص 244.

² - السيوطي، تدريب الرازي شرح تنبيه النووي، دار الكتب العلمية، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، 106/2.

³ - سورة النحل 69.

⁴ - سورة الأنعام 141.

⁵ - محمد بن جرير أبو جعفر الطبري، جامع البيان في تفسير القرآن، من: أحمد مصطفى، ط 1 مؤسسة الرسالة، 2000م.

157/12

⁶ - ابن منظور، لسان العرب، وشكل، 375/11.

⁷ - المعجم الوسيط، وشكل، 491/1.

مختلف الحديث اصطلاحاً

وأما تعريفه باعتباره نوع من أنواع علوم الحديث، فلم أقف في كلام السابقين من نص على التفرقة بينهما فكل من تكلم¹ على هذا النوع سماه (مختلف الحديث) أو (مشكل الحديث)، كما يسمى (استلاف الحديث)، و(علم تلفيق الحديث)، وأحياناً لا ينص على تسميته لاقتصار الكتب التي تناولت اختلاف الحديث على الجانب على التطبيق في دون النظري.

ورأى المؤلفات الحديثة يعكس ذلك، ففي كتب علوم الحديث جعلوها علماً واحداً، قال الخطيب البغدادي: "باب القول في تعارض الأخبار وما يصح التعارض فيه وما لا يصح"² قال الحاكم: رحمه الله: "هذا النوع من هذه العلوم: معرفة سنن الرسول ﷺ يعارض مثلها فيصح أصحاب المذاهب بأحدهما وهما في الصحة والسقم بيان"³.

قال ابن الصلاح: اعلم أن ما يذكر في هذا الباب ينقسم إلى قسمين:

أحدهما: أن يمكن الجمع بين الحديثين ولا يتعذر إبداء وجه ينفي تنافيهما فيتعين حينئذ المصير إلى ذلك والقول بما معاً.

والثاني: أن يتضاد بحيث لا يمكن الجمع بينهما⁴.

وقال الفيروزي رحمه الله: "معرفة مختلف الحديث وحكمه.. وهو أن يأتي حديثان متضادان في المعنى ظاهراً فيوافق بينهما، أو يرجع أحدهما"⁵.

قال ابن حجر رحمه الله: "ثم المقبول إن سلم من المعارضة فهو المحكم، وإن عورض بمثله، فإن أمكن الجمع فمختلف الحديث"⁶.

¹ - المقصود هنا السابقين فقط لأن هناك من التماس بين والمؤلفين من فرق بين علم مختلف وعلم مشكل الحديث، انظر المنهج الحديث في علوم الحديث، محمد السمان، ص 157، عبد الحميد نعمرد، أمثال الحديث، ص 63، أسامة الخياط، مختلف الحديث، ص 32.

² - الخطيب البغدادي، الكفاية، ص 432.

³ - معرفة علوم الحديث، ص 122.

⁴ - الخطيب البغدادي، الكفاية، ص 432.

⁵ - التخریب مع التبریب، 651/2.

⁶ - نزهة اللبيب مع الترجمة، ص 37.

وكذلك الكتب الخاصة بمختلف الحديث، كالإمام محمد بن إدريس الشافعي (ت 204هـ) في كتابه "اختلاف الحديث". قال الهروي رحمه الله تعالى: وصنف فيه الإمام الشافعي ولم يقصد - رحمه الله - استفادة، بل ذكر جملة بينه بما على طريقه¹.

- كذلك أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الديلمري² رحمه الله تعالى (ت 276هـ) في كتابه "تأويل مختلف الحديث" وكان يفرقه من هذا الكتاب "الرد على من ادعى على الحديث التناقض والاختلاف، واستحالة المعنى من المتصين إلى المسلمين"³.

- أبو جعفر أحمد بن محمد الطحاوي (ت 321هـ) رحمه الله تعالى في كتابه "مشكل الآثار" وهو من أعظم ما صنف في هذا الباب.

- أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك (ت 406هـ) مشكل الحديث ويبلغه⁴.

وهذا الكتاب جمع فيه مؤلفه جملة من أحاديث العقيدة التي رأى ابن فورك أن ظاهرها للتنبيه والتحسين بناء على مذهبه في الصفات، فيقوم بتأويلها وصرفها عن ظاهرها المراد منها.

المطلب الثاني: أسباب استشكال بعض الأحاديث :

إن استشكال بعض النصوص الشرعية أحياناً يعود لاختلاف مدارك الناس وفهمهم، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "قد يشكل على كثير من الناس نصوص لا يفهمونها فتكون مشكلة بالنسبة إليهم لعدم فهمهم عن معانيها"⁵.

وقال ابن القيم : فإذا وقع التعارض، فإما أن يكون أحد الحديثين ليس من كلامه عليه السلام وقد غلط فيه بعض الرواة مع كونه ثقة نجاء، فالثقة يغلط، أو يكون أحد الحديثين تامخا للأخر إذا كان مما يقبل التسخير، أو يكون التعارض في فهم السامع، لا في في نفس كلامه عليه السلام فلا بد من وجوه من هذه الوجوه الثلاثة⁶.

¹ - البيهقي، تلخيص الراوي، 196/2

² - الهروي، إحياء، كان ثقة ديناً فاضلاً وصاحب تصانيف كثيرة مشهورة، ولد سنة (213هـ) وتوفي سنة (270هـ). سير أعلام النبلاء، 296/13

³ - تأويل مختلف الحديث، ص 145

⁴ - مشكل الحديث وجماله، للحافظ ابن فورك، ط 1، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد.

⁵ - من قصة - مجموع الفتاوى، 307/17

⁶ - إمام المعاد في حادي عبر العباد: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد بن محمد بن أبي قيس الدين بن قيس الجبلي (المتوفى: 753هـ)، ط 27، مؤسسة الرسالة، بيروت 1994م، 149/4

وقد حدث شيء من ذلك للصحابه رضوان الله عليهم مع الرسول ﷺ وكان يحجبهم، وهذه بعض الأمثلة على ذلك:

- أخرج البخاري بسنده إلى ابن أبي مليكة أن عائشة زوج النبي رضي الله عنها كانت لا تسمع شيئاً لا تعرفه إلا راجعت فيه حتى تعرفه، وأن النبي قال: "من حوسب عقيب"، قالت عائشة رضي الله عنها فقلت: أوليس يقول الله تعالى: "فَسَوْفَ يُحَاسِبُ حِسَاباً يَسِرّاً"¹ قالت: فقال: "إنما ذلك العرض، ولكن من نوقش الحساب يهلك"².

فقد استشكلت عائشة - رضي الله عنها - مظاهر لها من اختلاف بين الآية والحديث فسألت عن ذلك، عن عبادة بن الصامت عن النبي ﷺ قال: "من أحب لقاء الله أحب لقاء الله ومن كره لقاء الله كره لقاءه"، قالت عائشة أو بعض أزواجه إنا نذكره الموت قال: "لهي ذلك، ولكن المؤمن إذا حضره الموت، بشر برضوان الله وكرامته، فليس شيء أحب إليه مما أمامه فأحب لقاء الله، وأحب لقاء الله لقاءه، وإن الكافر إذا حضر بشر بعذاب الله وعقوبته فليس شيء أكره إليه مما أمامه، فكره لقاء الله، وكره الله لقاءه"³.

وقد استمر ذلك بعد وفاته ﷺ حيث حفظت لنا ما بين السنة كثيراً من الروايات في هذا المجال خاصة عن عائشة وعمر رضي الله عنهما، حيث ردوا بعض الأحاديث المخالفة للقرآن ظاهراً منها:

حديث سماع أهل القبور: ذَكَرَ عِنْدَ عَائِشَةَ وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ ابْنَ عَمَرَ رَفَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِكَلِمَةٍ أَهْلُو فَقَالَتْ وَهَلْ لَهَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَيْفَ تَبْخِطُ بِخَطِيئَتِهِ وَذَنْبِهِ وَإِنَّ أَهْلَهُ لَيَكُونُونَ عَلَيْهِ الْآنَ فَالْتِ وَذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى الْقَلْبِ وَبِهِ قُلَى بَنِي مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ لَهُمْ مَا قَالِ لَهُمْ لَيَسْتَحْمُونَ مَا أَقُولُ لَهَا قَالِ لَهُمْ الْآنَ كَيْفَ لَكُمُونَ أَنْ مَا كُنْتُ أَقُولُ لَهُمْ حَقٌّ ثُمَّ قَرَأَتْ "إِنَّكَ لَا تَسْمَعُ الْمَوْتَ"⁴ "وَمَا أَنتَ بِمُسْمِعٍ مَنْ فِي الْقُبُورِ"⁵ يَقُولُ جِبْنَ تَيَرُوا مُقَاعِدَهُمْ مِنْ النَّارِ"⁶.

¹ - الإِسْقَاطُ 8.

² - البخاري، كتاب العلم، باب من سمع عينا فراجعه حتى يعرفه، 51/1، رقم 103، (من حوسب عقيب الحساب).
³ - البخاري، كتاب العلم، (ذلك)، أي الحساب اليسير، (العرض ع عرض الناس على الميزان)، (نوقش) استقصى عنه الحساب، انظر تحقيق د.

مصطفى، ذهب البها للجامع الصحيح، 51/1.

⁴ - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الرقاق، باب من أحب لقاء الله، 2386/5، رقم 6142.

⁵ - سورة الروم 52.

⁶ - سورة فاطر 22.

⁷ - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب المغازي، باب قل ابن جهل، 1462/4، رقم 3759.

روعن يعلى بن أمية قال : قلت لعمر بن الخطاب " نَسَ عَلَيْكُمْ حُكَاةٌ أَنْ تُقَصِّرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنَّ عَفْثَكُمْ أَنْ يُقَسِّتَكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا " ¹.

فقد آمن الناس فقال ععبت مما ععبت منه فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك فقال صدقة تصدق الله بها عليكم فلقبوا صدقته ².

واستمر الحال هكذا فكانت تطرح بعض الاشكالات فيجيب عنها العلماء بيانا للحقي وتجليا للصواب ودحضا لمزاعم المشتدعة وأصحاب الأهواء... وتتابع جهود العلماء في تمحيص وتقويم هذه الجهود حتى نضحت الضوابط والقواعد التي يلجأ إليها لإزالة التعارض بين النصوص الشرعية:

بحلول عصر تدوين العلوم ولد (علم مشكل الحديث)، وعظم مختلف الحديث من العلوم الدقيقة التي يحتاج صاحبها إلى سعة الاطلاع، وعمق النظر، ودقة الفهم، قال ابن الصلاح: "إلما يكمل للقيام به الأئمة الجامعون بين صناعتي الحديث والفقه، والفواصون على المعاني الدقيقة" ³.

وبالعالم مختلف الحديث، يجتهد في التوفيق بين الحديثين اللذين ظاهرها التعارض، فيرجح أحدهما على الآخر، أو يبحث عن وسيلة أخرى يزيل بها التعارض، وقد ذكر الإمام السيوطي أن الإمام الشافعي، هو أول من نظر لهذا العلم، وألف فيه ⁴، ثم جاء من بعده عبد الله بن مسلم بن قتيبة وكتب تأويل مختلف الحديث، ثم ابن جرير والإمام الطحاوي الذي كان من آخر مؤلفاته "كتابه" بيان مشكل الآثار، وكان ابن خزيمة من أسجمن الناس كلاما فيه ⁵.

المطلب الثالث: التطبيقات

أ - الإمام الشافعي ومنهجه في اختلاف الحديث

هو الإمام محمد بن إدريس الشافعي رحمه الله، نشأ في قرية شيبا، ثم سكنت أسرته مكة وبعد ما رحل إلى المدينة، وجلس إلى الإمام مالك، وتلقى عنه دروس العلم، وكان يهيبا فابغا مواظبا على طلب العلم، ثم سكن العراق، وفيه ألف كتابه الحجة، ولما خبر إقامته إلى مصر، أعاد تأليف كتابه، وسماه الأم، وغير

¹ - النساء 101، "نَسَ عَلَيْكُمْ حُكَاةٌ أَنْ تُقَصِّرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنَّ عَفْثَكُمْ أَنْ يُقَسِّتَكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا".

² - مسلم، الجامع الصحيح، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، 143/2، رقم 1605.

³ - العراقي، التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، مؤسسة الكتب الثقافية، ص 244.

⁴ - انظر عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، ج: 1، عبد الوهاب عبد اللطيف، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، 196/2.

⁵ - انظر عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، ج: 1، عبد الوهاب عبد اللطيف، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، 196/2.

رأيه في بعض عشرة مسألة فقهية، ثم صنف كتبه الجديدة، وكان فقيهاً محدثاً أدبياً شجاعاً، ولا ح نجمة في الآفاق، وصار إماماً متبحراً، وفصده الناس من شتى البلدان ينهلون من علمه¹.

ويعد الإمام الشافعي أول من تكلم في أصول الفقه²، وكتب فيه مؤلفاً كاملاً، بعد أن كانت أبحاثه متفرقة، وهو يعتمد في مدرسته على الكتاب والسنة والإجماع والقياس، وقول الصحابي وشرع من قبلنا، وتميزت طريقته في استنباط الأحكام الفقهية، بالجمع بين الحديث والرأي³.

وقد كان رحمه الله مناظراً بارعاً، قوي الحجة، دقيق الاستبطاء، وكتابه الرسالة خير شاهد على ذلك.

وقد أصابته عنة شديدة، حيث وشي به إلى الخليفة العباسي هارون الرشيد، وأقم بئنه انضم إلى صفوف الخارجين على الحكم، واقتيد إلى بغداد والحديد في رجليه، ولكن الله سبحانه وتعالى شاء له أن ينحو من الموت المحتوم بأعصوبة⁴.

من أشهر تلامذته:

* الربيع بن سليمان المرادي⁵.

* الثوري⁶.

* البيهقي⁷.

من أهم مؤلفات هذه المدرسة:

¹ - انظر عبد الرحمن بن محمد العليمي، الشهاب الأحمدي في تراجم أصحاب الإمام أحمد، نشر: محمد علي الدين محمد الحبيد، ط 1، مطبعة المدني، المؤسسة السودانية، القاهرة، مصر، 1963م، 63/1، 64، 65.

² - انظر عبد الرحمن بن محمد الطبري، الشهاب الأحمدي في تراجم أصحاب الإمام أحمد، 71/1.

³ - انظر الإمام فخر الدين الرازي، مناقب الإمام الشافعي، ت: الدكتور أحمد حجازي، ط 1، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، مصر، 1986م، ص 66، وانظر الإمام محمد أبو وهرة، الشافعي حياته وعصره، ط 2، دار الفكر العربي، القاهرة، مصر، 1944م، ص (69، 158، 162، 163).

⁴ - انظر تفصيل عنة الإمام فخر الدين الرازي، مناقب الإمام الشافعي، ت: الدكتور أحمد حجازي، ط 1، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، مصر، 1986م، ص (71 - 72).

⁵ - كنية أبو محمد، الخلف الإمام محدث الفيل المصيري، كان الشافعي يرحل إليه من الشرق والغرب، لعرقة مقالة الشافعي، توفي: مصر سنة 270هـ، انظر الإمام فخر الدين الرازي، مناقب الإمام الشافعي، ص 48، وانظر البيهقي، تذكرة الحفاظ، 586/2، وانظر البيهقي، مناقب الشافعي، ت: السيد أحمد عفيف، ط 1، مكتبة دار التراث، القاهرة، مصر، 1970م، 327/2.

⁶ - هو إسماعيل بن يحيى الثوري، كنية أبو إبراهيم، أحد عظماء أصحاب الشافعي، توفي: مصر سنة 264هـ، انظر الإمام فخر الدين الرازي، مناقب الإمام الشافعي، ص 48، وانظر البيهقي، مناقب الشافعي، 327/2.

⁷ - هو يوسف بن يحيى البيهقي، كنية أبو يعقوب، ومكانه من العلم مكانه، اختلف في عدة خلق للقرآن، ومات في ألباهم عبرة، ببغداد سنة 232هـ، انظر الإمام فخر الدين الرازي، مناقب الإمام الشافعي، ص 48، وانظر البيهقي، مناقب الشافعي، 327/2.

1- مصنفات الإمام الشافعي، وهي:

الرسالة.

الأم.

كتاب القسامة.

كتاب الجزية.

كتاب قتال أهل البغي.

كتاب سبيل النجاة.

ديوان أشعاره.

منهجه في اختلاف الحديث

1- اشتمل الكتاب على مقدمة طويلة، ضمنها مايلي:

أ- وجوب العمل بالحديث الصحيح.

ب- معنى العام والخاص.

ج- معنى التسخير.

د- منزلة السنة من القرآن.

هـ - عدم مخالفة الحديث للقرآن الكريم.

و- ذرة التناقض عن الحديث الصحيح.

2- سلك الشافعي منهجا في ذرة التعارض بين الأحاديث، والذي اشتمل على مايلي:

أولاً: التوفيق بالجمع

ويكون ذلك من أوجه كثيرة منها:

الوجه الأول: معرفة العام والخاص، والمطلق والمقيّد، والمبين والمحمل، قال رحمه الله: "والحديث عن رسول الله ﷺ كلام عربي، ما كان منه عام للمخرج عن رسول الله، يخرج عاما وهو يراد به العام، ويخرج عاما وهو يراد به الخاص، والحديث عن رسول الله ﷺ محلي غرضه وظهوره حتى تأتي دلالة عن النبي

فإنه أراد به خلاصاً دون عام، ويكون الحديث العام المخرج عتقاً معني الخصوص بقول عوام أهل العلم فيه أو من حمل الحديث سماعاً عن النبي ﷺ معني يدل على أن رسول الله أراد به خلاصاً دون عام ولا يجعل الحديث العام المخرج عن رسول الله خلاصاً بغير دلالة ممن لم يحمله وسمعه، لأنه يمكن فيهم جملة أن لا يكونوا علموه ولا يقولوا خاصة، لأنه يمكن فيهم جهله، ولا يمكن فيمن علمه وسمعه، ولا في العامة جهل ما سمع وجاء

عن رسول الله ¹، ومن أمثلته:

المثال الأول:

روى بسنده عن حرام بن سعد بن عبيدة أن عبيدة سأل النبي عن كسب الحمام فنهاه عنه فلم يزل يكلمه حتى قال له أعلمه رقيقك، وأعلمه ناضحك² أخرنا مالك عن الزهري عن ابن شهاب عن حرام بن سعد عن أبيه أنه استأذن النبي في إحالة الحمام فنهاه عنها فلم يزل يسأله ويستأذنه حتى قال له أعلمها ناضحك ورقيقك³.

وروى بسنده عن أنس قال: حرم أبو طيبة رسول الله، فأمر له بصاع من تمر، وأمر أهله أن يحتفظوا عنه من خراجه⁴.

وروى بسنده عن أنس أنه قيل له: احتجم رسول الله؟ قال نعم، حجه أبو طيبة، فأعطاه صاعين، وأمر مواله أن يحتفظوا عنه من ضربته، وقال: إن أمثل ما تدلونكم به الحمامة، والقسيط البحري لصيانكم من العذرة، ولا تهذبوهم بالغمر⁵.

وروى بسنده عن طاووس قال: احتجم رسول الله، وقال للحجامة اشكموه⁶.

¹ - محمد بن إدريس الشافعي، اختلاف الحديث، ت: جابر أحمد خير، ط1: مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت 1985، ص 487

² - المرجع السابق، اختلاف الحديث، ص 575، أخرجه الترمذي، الجامع الصحيح، كتاب البيوع، باب ما جاء في كسب الحمام، وقال: حديث عبيدة حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند بعض أهل العلم، وقال أحمد بن صالح عظام فيه وأخذ بهذا الحديث، 575/3، رقم 1277، وقال الشيخ الألبان "صحيح"، انظر محمد ناصر الدين الألبان - السلسلة الصحيحة، مكتبة المطرف، الرياض، 237/10، رقم 4000

³ - الإمام محمد بن إدريس الشافعي، اختلاف الحديث، ص 575، أخرجه البعاري، الجامع الصحيح، كتاب البيوع، باب السهولة والسماحة في الشراء والبيع ومن طلب حقا فليطلبه في خلاف، 741/2، رقم 1996

⁴ - المرجع السابق، اختلاف الحديث، ص 575، أخرجه البعاري، الجامع الصحيح، كتاب الطيب، باب الحمامة من الداء، 5371، رقم 2156/5

⁵ - الشكوك الجزلة، انظر ابن الجوزي، غريب الحديث، ت: د. عبد المعطي أمين قلمجي، مكتبة العلمية، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت 1985م، 757/1

⁶ - الإمام محمد بن إدريس الشافعي، اختلاف الحديث، ص 575، أخرجه سليمان بن أحمد بن أيوب في إقباص الطير، الجامع

ثم جمع بين هذه الأحاديث بقوله: ليس في شيء من هذه الأحاديث تخلف، ولا ناسخ ولا منسوخ، فهم قد أخبرونا أنه قد أُرخص لمهصة أن يعلفه ناضحه، ويطعمه رقيقه، ولو كان حراماً لم يحجز رسول الله - والله أعلم - لمهصة أن يملك حراماً، ولا يعلفه ناضحه، ولا يطعمه رقيقه، ورقيقه ممن عليه فرض الحلال والحرام، ولم يعط رسول الله حجماً على الحمامة أجزاً إلا لأنه لا يعطي إلا ما يحل له أن يعطيه، وما يحل للملكه ملكه، حل له ولمن أطعمه إياه أكله قال فإن قال قائل فما معنى نهي رسول الله وإرخاضه في أن يطعمه الناضح والرقيق؟ قيل لا معنى له إلا واحد، وهو أن من المكاسب دنياً وخسفاً فكان كسبه الحرام دنياً فأوجب له تنويه نفسه عن الدناءة لكثرة المكاسب التي هي أنجل فلما زاد فيه أمره أن يعلفه ناضحه ويطعمه رقيقه تنزيهاً له لا تحريماً عليه¹.

المثال الثاني:

وروى بسنده عن ابن عمر أن رسول الله نهي عن المزينة²، والمزينة بيع الصر بالتمر كيلاً، وبيع الكسرم بالزبيب كيلاً.

وروى بسنده عن سعد بن أبي وقاص: أنه سمع النبي يسأل عن شراء التمر بالرطب؟ فقال النبي: أينقص الرطب إذا يبي؟ قالوا: نعم، فنهى عن ذلك³.

وروى بسنده عن زيد بن ثابت أن رسول الله رخص لصاحب الغزوة أن يبيعها بخرصها⁴.

ثم جمع بين اختلاف هذه الأحاديث فقال: "وإذا رخص رسول الله في بيع العرايا، وهي رطب تمر، كان نهي عن الرطب بالتمر والمزينة عندنا - والله أعلم - من الجمل الذي عرخصها عام وهي يراد

الكسرم، مت: حمدي بن عبد الحميد السلي، ط 2، مكتبة العلوم والحكم، الموصل 1983م، 41/11، رقم 11001

¹ - الإمام محمد بن إدريس الشافعي، اختلاف الحديث، ص 575

² - المرجع السابق، اختلاف الحديث، ص 551، وأخرجه البخاري، كتاب البيوع، باب بيع القصب الزبيب والطعام بالطعام،

760/2، رقم 2063

³ - الإمام محمد بن إدريس الشافعي، اختلاف الحديث، ص 551، ورواه مالك بن أنس، الموطأ، ت: محمد مصطفى الأعظمي،

ط 1، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان، 2004م، 902/4، وقال القرطبي: هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند أهل

العلم، وهو قول الشافعي وأصحابه، انظر قرطبي، جامع، كتاب البيوع، باب ما جاء في النهي عن الخلقة والمزينة، 528/3، رقم

1225، وقال شعب الأرغوط: إسناده حسن، انظر صحيح ابن خيثم، ج 1، ط 1، ت: شعيب الأرغوط، 378/1، رقم

5003، وقال حسين سليم أسد: إسناده حسن، انظر أحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى، مسند أبي يعلى، ت: حسين سليم

أسد، ط 1، دار المأمون للطباعة، دمشق 1984م، 141/2، رقم 825

⁴ - الإمام محمد بن إدريس الشافعي، اختلاف الحديث، ص 551، رواه البخاري، الجامع الصحيح، كتاب البيوع، باب بيع

المزينة وهي بيع الصر بالتمر وبيع الزبيب بالكسرم وبيع اللوز، 763/2، رقم 2076، ورواه مسلم، الجامع الصحيح، كتاب

البيوع، باب تحريم بيع الرطب بالتمر إلا في العرايا، 163/10، رقم 3960

بما يخص، واللهي عام على ما عدا الغرابة، والغرابة مما لم تدخل في فيه، لأنه لا ينهي عن أمر يأمر به إلا أن يكون منسوخاً، ولا تعلم ذلك منسوخاً، والله أعلم¹.

الوجه الثاني: معرفة اختلاف الحال وأسباب ورود الحديث، ومن أمثلته:

ما رواه الشافعي بسنده عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث، ثم قال بعد ذلك كلوا وتزودوا وادعروا².

وروى بسنده عن عبد الله بن واقد بن عبد الله أنه قال صلى الله عليه وسلم أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث³، قال عبد الله بن أبي بكر فذكرت ذلك لعمة فقالت صدق، سمعت عائشة تقول: دف ناس من أهل البادية حضرة الأضحية في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فادعروا للثلاث وتصدقوا بما بقي⁴، قالت فلما كان بعد ذلك قلنا لرسول الله صلى الله عليه وسلم لقد كان الناس يتفعلون من ضحاياهم، يحملون منها السودك ويضعفون منها الأسقية، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما ذاك؟ أو كما قال، قالوا يا رسول الله فيمت عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما لم يمتكم من أجل الدافة التي دف حضرة الأضحية، فكلوا وصدقوا وادعروا⁵.

قال الإمام الشافعي: فيشبه أن يكون إنما صلى الله عليه وسلم أكل لحوم الضحايا بعد ثلاث، إذ كانت الدافة على معنى الاختيار، لا على معنى القرض⁶.

ثانياً: التوفيق بالناسخ والمنسوخ.

قال الإمام الشافعي: وفي الحديث ناسخ ومنسوخ كما وصفت في القبلية المنسوخة باستقبال المسجد الحرام فإذا لم يحتل الحديثان إلا الاختلاف كما احتلفت القبلية نحو بيت المقدس والبيت الحرام كان أحدهما ناسخاً والآخر منسوخاً، ولا يستل على الناسخ والمنسوخ إلا بخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أو بقول أو بوقت يدل على أن أحدهما بعد الآخر، فيعلم أن الآخر هو الناسخ أو بقول من سمع الحديث أو العامة

¹ - الإمام محمد بن إدريس الشافعي، اختلاف الحديث، ص 551.

² - المرجع السابق، اختلاف الحديث، ص 532، رواه مسلم، كتاب الأضاحي، باب بيان ما كان من النهي عن

أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث في أول الإسلام وبيان نسخه وإباحته إلى من شاء، 80/6، رقم 5216.

³ - المرجع السابق، اختلاف الحديث، ص 532، رواه مسلم، كتاب الأضاحي، باب يهلك ما كان من النهي عن

أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث في أول الإسلام وبيان نسخه وإباحته إلى من شاء، 80/6، رقم 5215.

⁴ - المرجع السابق، اختلاف الحديث، ص 532.

كما وصفت، أو بوجه آخر لا يبين فيه الناسخ والمنسوخ، وقد كتبت في كتابي وما يتسبب إلى الاختلاف من الأحاديث ناسخ ومنسوخ فيصار إلى النسخ دون المنسوخ¹، وأوجه النسخ عنده ثلاث:

الأول: ثبوت النسخ بالنسخ عن رسول الله ﷺ أو عن بعض الصحابة أو عن جمع ذلك منهم.

الثاني: الإجماع على أن أحد الحديثين ناسخ والآخر منسوخ.

الثالث: معرفة المتقدم من المتأخر، فيكون المتقدم منسوخاً والمتأخر ناسخاً.

والأمثلة على هذا النوع منها:

المثال الأول:

روى بسنده عن عامر بن ربيعة قال قال رسول الله ﷺ: "إذا رأيتم الجنازة فقوموا لها حتى تختلفكم² أو توضع³".

ثم روى بسنده عن علي بن أبي طالب أن رسول الله ﷺ كان يقوم في الجنائز ثم جلس⁴.

ثم علق على هذه الأحاديث بقوله: ورووا شيها بما يوافقها، وهذا لا يعلو أن يكون منسوخاً وأن يكون التي قام لها لعل قد رواها بعض المحدثين من أن جنازة يهودي مر بها على التي فقام لها كرامه أن تطوله، وأيهما كان فقد جاء عن التي تركه بعد فعله، والحقة في الآخر من أمره إن كان الأول واجباً فالآخر من أمره ناسخ، وإن كان استحباباً، فالآخر هو الاستحباب، وإن كان مباحاً فلا بأس بالقيام والقعود لمحي إلي، لأنه الآخر من فعل رسول الله ﷺ⁵.

المثال الثاني:

في "باب من أقيم عليه حد في شيء أربع مرات ثم عاد له" وعن عمرو بن شعيب أن النبي قال: "من أقيم عليه حد في شيء أربع مرات أو ثلاث مرات، قال الربيع أنا شككت، ثم أتى به الرابعة أو الخامسة قتل أو خطع".

¹ - الإمام محمد بن زهير الشافعي، اختلاف الحديث، ص 487.

² - المرجع السابق، ص 535، ورواه البخاري، كتاب الجنائز، باب القيام للجنازة، 440/1، رقم 1248.

³ - الشافعي، اختلاف الحديث، ص 535، ورواه مالك بن نسي، لأوطأ، ت: محمد مصطفى الأعظمي، ط 1، مؤسسة إمام بن سلطان آل بوحيان، 2004م، 326/2، رقم 797، ورواه مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الجنائز، باب نسخ القيام للجنازة، 58/3، رقم 2271، ونقطة "قام رسول الله ﷺ ثم فعل".

⁴ - الشافعي، اختلاف الحديث، ص 535.

وروي من حديث أبي الزبير: "من أقيم عليه حجة أربع مرات، ثم أتى به الخامسة قتل، ثم أتى التي برجل قد أقيم عليه الحد أربع مرات، ثم أتى به الخامسة فحدّه ولم يقتله"¹.

ثم علق على هذه الأحاديث بقوله: فإن كان شيء من هذه الأحاديث ثبت عن النبي، فقد روى عن النبي تسخيه بحديث أبي الزبير، وقد روي عن النبي مثلها، وتسخيه مراسلاً.... عن قبيصة بن ذؤيب أن النبي قال: "إن شرب فاجلدوه"، فإن قال قائل فهل في هذا حجة غير ما وصفت؟ قيل نعم،... عن عثمان أن رسول الله قال: "لا يحل دم مسلم إلا من إحدى ثلاث كفر بعد إيمان، أو زنا بعد إحصان، أو قتل نفس بغير نفس"².

وهذا حديث لا يشك أهل العلم بالحديث في ثبوته عن النبي، قال فإن قال قائل قد يحمل أن يكون هذا على محاص (يكون من أمر يقتله فقتله بنفس أمره فلا يكونان متضادين، ولا أحدهما ناسخاً للآخر إلا بدليل على أن أحدهما ناسخ للآخر، قيل له فلا نعلم أحداً من أهل الفتيا يخالف في أن من أقيم عليه حد في شيء أربع مرات ثم أتى به خامسة أو سادسة أقيم ذلك الحد عليه ولم يقتل، وفي هذا دليل على أن ما روى عن النبي إن كان ثابتاً، فهو منسوخ مع أن دلالة القرآن بما وصفت بينة، فإن قال وأين دلالة القرآن؟ قيل إذا كان الله وضع القتل موضعاً والجلد موضعاً، فلا يجوز والله أعلم أن يوضع القتل موضع الجلده، إلا بشيء ثابت عن النبي لا يخالف له ولا ناسخ"³.

المثال الثالث:

روى يستنده عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ ركب فرساً فصرع عنه فححص⁴ شقه الأيمن فصلى صلاة من الصلوات وهو قاعد، وصلينا وراءه قموداً. فلما انصرف قال: "إنما جعل الإمام ليؤتم به، فإذا صلى قائماً فصلوا قياماً، وإذا ركع قاركمهوا، وإذا رفع فارفعوا، وإذا قال مع الله من حمده، فقولوا: وحده، وإذا صلى حالماً فصلوا حالماً، وإذا صلى جليماً جليماً"⁵.

¹ - الشافعي، اختلاف الحديث، ص (531 - 532)، رواه أحمد بن حنبل في الصحيح، السنن الكبرى، ت: محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة 1994م، كتاب الأشربة والحد فيها، باب من أقيم عليه الحد أربع مرات ثم عاد له، 313/8.
² - المجمع لمباين، ص (531 - 532)، رواه أبو داود، السنن، كتاب الحدود، باب الحكم فيمن سب النبي ﷺ، 290/4، رقم 4504، قال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه"، وتعليق الذهبي في التلخيص: علي شرط البخاري ومسلم، انظر المستدرک علی الصحيحین، ت: مصطفى عبد القادر عطا، 390/4، رقم 8028.
³ - الشافعي، اختلاف الحديث، ص (531 - 532).

⁴ - حشيش بضم الخيم وكسر الحاء المهملة أي عدى. وقيل الجحش فرق الخشبي.

⁵ - الشافعي، اختلاف الحديث، ص 497، رواه أبو داود، السنن، كتاب الصلاة، باب الإمام يصلي من قعود، 135/1، رقم 604، قال الشيخ الألباني: "إسناده صحيح على شرط الشيخين"، انظر صحيح أبي داود، 155/3، وقال شعب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين، انظر محمد بن حبان السيوطي، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، تحقيق: شعيب الأرنؤوط،

اعتبر الإمام الشافعي هذا الحديث منسوخاً فقال: وهذا ثابت عن رسول الله منسوخ بآية الله، ثم ذكر ما رويته عائشة أن رسول الله كان وجعاً، فأمر أبا بكر أن يصلي بالناس، فوجد النبي خفاً، فجاء فقعد إلى جنب أبي بكر، فأتم رسول الله أبا بكر وهو قاعد، وأتم أبو بكر الناس وهو قائم.

وعلق على الحديث بقوله: وهي آخر صلاة صلاها بالناس حتى لقي الله تعالى، وهذا لا يكون إلا لاسمها¹.

ثم قال: وفي حديث أصحابنا مثل ما في هذا، وأن ذلك في مرض النبي الذي مات فيه، فنحن لم نخالف الأحاديث الأولى إلا بما يجب علينا من أن نصير إلى الناسخ الأولى كانت حقاً في وقتها ثم نسخت فكان الحق فيما نسخها، وهكذا كل منسوخ يكون الحق ما لم ينسخ، فإذا نسخ كان الحق في ناسخه².

ثالثاً: التوفيق بالترجيح

ويكون بأمر منها:

الأمر الأول: دلالة الكتاب والسنة، ومن أمثلته:

ما رواه الشافعي بسنده عن عمرة أنها سمعت عائشة - وذكر لها أن عبيد الله بن عمر يقول: إن المهدي يعذب بكاء الحى - فقالت عائشة: أما إنه لم يكذب، ولكنه أعطى أو نسي، إنما مر رسول الله ﷺ على يهودية ومى يكمي أهلها عليها، فقال: "إنهم يكرهون، وإنما لتعذب في قبرها"³.

ثم روى الشافعي بسنده عن ابن عمر عن أبيه حمير مرفوعاً، فقالت عائشة أيضاً: يرحم الله عمر والله ما حدثت رسول الله ﷺ إن الله يعذب المؤمن بكاء أهله عليه، ولكن رسول الله قال: "إن الله يزيد الكافر عذاباً بكاء أهله عليه"، وقالت عائشة: "حسبك القرآن: ولا تزر وازرة وزر أخرى"⁴ ⁵.

ط2، مؤسسة الرسالة، بيروت 1993م، 467/5، رقم 2107، وأمرجه للبخاري، الجامع الصحيح، كتاب الجاهلية

والإمامة، باب إنما جعل الإمام ليؤم به، 244/1، رقم 657

¹ - الشافعي، اختلاف الحديث، ص 497

² - المرجع السابق، ص 497

³ - المرجع السابق، ص 537، برواه البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الجاهلية، باب قول النبي ﷺ "يعذب الميت بكاء

أهله عليه"، إذا كان النوح من سته، 433/1، رقم 1227

⁴ - سورة الإسراء 15

⁵ - الشافعي، اختلاف الحديث، ص 537، رواه البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الجاهلية، باب قول النبي ﷺ "يعذب الميت

ببعض بكاء أهله عليه" إذا كان النوح من سته، 432/1، رقم 1226

ورجح الشافعي¹ ما رويته أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها بدلالة الكتاب والسنة، فقال: وما روت عائشة عن رسول الله أشبه أن يكون محفوظاً عنه بدلالة الكتاب ثم السنة، فإن قيل فأي دلالة الكتاب؟ قيل في قوله عز وجل: "وَلَا يَجْرُ وَالْيَدِيَّةُ وَذُرِّ الْأَعْرَى"²، وكذلك استدلال بقوله تعالى: "وَأَنْتَ نَسِئَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَخَى"³، وقوله: "فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ"⁴ وقوله: "يُخْزِي كُلُّ نَفْسٍ بِمَا تَسْنَى"⁵.

ثم ذكر دلالة السنة في قول رسول الله ﷺ لرجل: "أهلك هذا؟ قال نعم، قال أما إنه لا ينجي عليك، ولا ينجي عليه"⁶.

فهذا الحديث رجح به الإجماع الشافعي عدم تعذيب الميت بكاء أهله عليه، فقال: فاعلم رسول الله ﷺ ما أعلم الله، من أن جنازة كل امرئ عليه كما عمله له لا لغيره ولا عليه"⁷.

الأمر الثاني: الإسناد الأئمة.

في "باب رفع الأيدي في الصلاة"، روى الشافعي بسنده عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال: رأيت النبي إذا افتتح الصلاة رفع يديه حتى يحاذي منكبيه وإذا أراد أن يركع وبعد ما يرفع رأسه من الركوع ولا يرفع بين السجدين"⁸.

ثم ذكر ما رواه يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء بن عازب قال: "رأيت النبي ﷺ إذا افتتح الصلاة يرفع يديه"⁹.

¹ - الشافعي، اختلاف الحديث، ص 537.

² - سورة الأنعام 164.

³ - سورة النجم 38.

⁴ - سورة الزلزلة (8-9).

⁵ - سورة طه 15.

⁶ - الحديث أخرجه أبو داود في السنن، كتاب الديانة، باب لا يؤخذ الرجل بغيره أخيه أو أبيه، 287/4، رقم 4497، قال

الشيخ الألباني: إسناده صحيح، انظر إرواه الفقيه في تخريج أحاديث منار السبيل، ط 2، المكتب الإسلامي، بيروت 1985م،

333/7.

⁷ - الشافعي، اختلاف الحديث، ص 537.

⁸ - المرجع السابق، ص 523، رواه محمد بن حبان، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، ت: شعيب الأبرؤوط، 177/5،

رقم 1864، وقال شعيب الأبرؤوط: إسناده صحيح على شرطهما، ورواه أبو داود، السنن، كتاب الصلاة، باب رفع اليدين في

الصلاة، 305/3، وقال الشيخ الألباني: "إسناده صحيح على شرط الشيخين"، انظر صحيح أبي داود، 305/3، ورواه خستيم

الجراح للصحيح، كتاب الصلاة، باب استحباب رفع اليدين جنوداً للمتكئين مع تكبيرة الإحرام والركوع في الركوع من الركوع وأنه لا

يفعله إذا رقع من السجود، 6/2، رقم 887.

⁹ - الشافعي، اختلاف الحديث، ص 524.

وروى الشافعي هذا الحديث عن سفيان بن عيينة بنفس السند، فقال: قال سفيان: ثم قدمت الكوفة فقلت يزيد بها، فسمعت به حديث بهذا، وزاد فيه ثم لا يعود فظننت أنهم لفتوه¹.

وبعد عملية سر وتظر في طرف الأحاديث، رأى الإمام الشافعي أن هذه الأحاديث أثبت إسناداً فرجحها على التي تخالفها بقوله: وهذه الأحاديث تركنا ما خالفها من الأحاديث لأنها أثبت إسناداً من وأنها عدد والعدد أولى بالحفظ من الواحد².

ثم قال: وثلاثة عشر حديثاً أولى أن تثبت من حديث واحد ومن أصل قولنا وقولك أنه لو لم يكن معنا إلا حديث واحد، ومعك حديث يكافئه في الصحة فكان في حديثك أن لا يعود لرفع اليدين، وفي حديثنا يعود لرفع اليدين كلنا حديثاً أولى أن يؤخذ به، لأن فيه زيادة حفظ³.

الأمر الثالث: الترجيح بموافقة القرآن

روى الشافعي بسنده عن صالح بن خوات عن عمن صلى مع النبي يوم ذات الرقاع صلاة الخوف، أن طائفة صفت معه، وصفت طائفة وجاء العدو، وصلى بالذين معه ركعة، ثم ثبت قائماً، وأثموا لأنفسهم ركعة ثم انصرفوا وصرخوا وجاء العدو، وجاءت الطائفة الأخرى، فصلّى بهم الركعة التي بقيت عليه، ثم ثبت جالساً وأثموا لأنفسهم، ثم سلم بهم⁴.

قال الشافعي: وأخذنا بهذا في صلاة الخوف إذا كان العدو في غير جهة القبلة أو جهتها، غير مأمونين لثبوته عن النبي وموافقة للقرآن⁵.

ثم ذكر الحديث المخالف فقال: وروى ابن عمر عن النبي في صلاة الخوف شيئاً يخالف فيه هذه الصلاة روى أن طائفة صفت مع النبي وطائفة وجاء العدو، فصلّى بالطائفة التي معه ركعة، ثم استأنصروا ولم يتنموا الصلاة، فوقفوا بإزاء العدو، وجاءت الطائفة التي كانت بإزاء العدو، فصلّوا معه الركعة التي بقيت عليه، ثم انصرفوا وقامت الطائفتان معا قائموا لأنفسهم⁶.

1 - الشافعي، اختلاف الحديث، ص 524

2 - المرجع السابق، ص 524

3 - المرجع السابق، ص 524

4 - المرجع السابق، ص 526، رواه محمد بن سنان، صحيح ابن حبان بترتيب من بلان، 124/7، رقم 2873، وقال صحيح الأثرين: بإسناد قوي. ورواه الإمام مالك، الموطأ، كتاب صلاة الخوف، باب صلاة الخوف، 73/2، رقم 444

5 - الشافعي، اختلاف الحديث، ص 526

6 - المرجع السابق، ص 526

ثم رجع بين الحديثين موافقة القرآن فقال: فإن قال قائل كيف أحدثت حديث عن ابن جبير دون حديث ابن عمر؟ قيل لعنينا أحدهما موافقة القرآن، وأن معقولا فيه أنه عدل بين الطائفتين، وأجربى أن لا يصيب المشركون غرة من المسلمين، فإن قال فأتين موافقة القرآن؟ قلت قال الله: "وَإِذَا كُنْتُمْ فِيهِمْ فَأَمَّنْتُمْ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلَتُمْ طَائِفَةً مِنْهُمْ مَتَكَ" ¹ إلى وأسلحتهم الآية.

فذكر الله صلاة الطائفة الأولى معه، قال: "فإذا سجدوا" فاحتمل أن يكون إذا سجدوا ما عليهم من السجود كله، كانوا من وراءهم، ودلت العنة على ما احتمل القرآن من هذا، فكان أولى معانيه والله أعلم، وذكر الله خروج الإمام بالطائفتين من الصلاة، ولم يذكر على واحدة من الطائفتين ولا صلى الإمام قضاء ².

الأمر الرابع: الترجيح بالقياس

في "باب صلاة المنفرد"، روى الشافعي بسنده عن هلال بن يساف مفع ابن أبي بردة قال: أخذ بيدي زياد بن أبي الجعد فوقف بي على شيخ بالرقعة من أصحاب النبي يقال له وابصة بن معبد فقال لعربي هذا الشيخ أن رسول الله رأى رجلا يصلي خلف الصف وحده، فأمره أن يعيد الصلاة ³.

ثم ذكر علة هذا الحديث فقال: وقد سمعت من أهل العلم بالحديث من يذكر أن بعض المحدثين يدعي بين هلال بن يساف وابصة فيه رجلا ومنهم من يرويه عن هلال بن وابصة سمعه منه وسمعت بعض أهل العلم منهم كأنه يوحده بما وصفت ⁴.

ثم ذكر ما يخالفه فقال: وسمعت من يروي بإسناد حسن أن أبا بكرة ذكر للنبي أنه ركع دون الصف فقال له النبي: "زادك الله حرصا ولا تعد" ⁵.

ثم علق على الحديث بقوله: فكانه أحب له الدخول في الصف، ولم ير عليه العجلة بالركوع حتى يلحق بالصف، ولم يأمره بالإعادة، بل فيه دلالة على أنه رأى ركوعه منفردا مجزئا عنه.

¹ - سورة النساء 102

² - الشافعي، اختلاف الحديث، ص 526

³ - المرجع السابق، ص 524 ورواه محمد بن حبان، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، 579/5، رقم 2201، قال شبيب الأوزاعي: رجلاه ثقات غير زياد بن أبي الجعد فلم يوثقه غير للوثق، ورواه الترمذي، الجامع، كتاب الصلاة، باب الصلاة خلف الصف وحده، 445/1، رقم 230، وقاله "حديث وابصة حديث حسن". وقال الشيخ الألباني: "صحيح"، انظر محمد بن عبد الله الخطيب التبريزي، مشكلة المصاحح، 243/1، رقم 1105

⁴ - الشافعي، اختلاف الحديث، ص 524

⁵ - المرجع السابق، ص 524، ورواه البخاري، الجامع الصحيح، كتاب حفة الصلاة، باب إذا ركع مجزئا عن الصف، 271/1، رقم 750

ثم ذكر من حديثه ما يثبت أن صلاة المفرد خلف الإمام تجزئه، فقال: ومن حديثنا حديث ثابت أن صلاة المفرد خلف الإمام تجزئه¹.

ثم بين أنه حتى لو صحح النهي عن صلاة المفرد خلف الصف، فإن صلاته صحيحة، لأن الحديث المخالف له معه القياس، فقال: فلو ثبت الحديث الذي يروى عن وابصة، كان حديثنا أولى أن يؤخذ به لأن معه القياس وقول العامة، فإن قال قائل وما القياس وقول العامة؟ قيل أرايت صلاة الرجل منفرداً تجزئ عنه؟ فإن قال نعم، قلت وصلاة الإمام أمام الصف وهو في صلاة جماعة؟ فإن قال نعم، قيل فهل يعدو المفرد خلف المصلي أن يكون كالإمام المفرد أمامه أو يكون كرجل مفرد يصلي لنفسه منفرداً؟ فإن قيل فيمكن ذلك سنة، موقف الإمام والمفرد قيل فسنة موقفهما تدل على أن ليس في الاستفراد شيء يفسد الصلاة، فإن قال بالحديث فيه قيل في الحديث ما ذكرناه، فإن قيل فاذكر حديثك، قيل أخرنا مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك أن جدته مليكة دعت النبي إلى طعام صنعت فأكمل منه ثم قال: "قوموا فلأصلي لكم"، قال أنس فقمنا إلى حصر لنا قد اسود من طول ما ليس فضضته بالماء، فقام عليه رسول الله، وصبغت أنا واليتم وراءه، والعجوز من وراءنا فصلني لنا ركعتين ثم انصرف².

ثم روى بسنده عن إسحاق بن عبد الله أنه سمع عمة أنس بن مالك يقول: صليت أنا وبقيم لنا خلف النبي في بيتنا وأم سلمة خلفنا³.

ثم قال: فبأنس يحكي أن امرأة صلت منفردة مع رسول الله، ولا فرق في هذا بين امرأة ورجل، فإذا أجزأت المرأة صلاتها مع الإمام منفردة، أجزأ الرجل صلاته مع الإمام منفرداً، كما تجزئها هي صلاتها⁴.

وأما: التوفيق بالحمل على اختلاف المباح

قال الإمام الشافعي: ومنها ما يكونه اختلافاً في الفعل من جهة أن الأمرين مباحان كاختلاف القيام والقعود، وكلاهما مباح⁵، ومن أمثلة هذا النوع ما يلي:

1 - الشافعي، اختلاف الحديث، ص 524.

2 - المرجع السابق، ص 524، ورواه أحمد، المستد، 164/3، رقم 12703، وقال شعب الأثر: شرط: إسناده صحيح على شرط الشيخين.

3 - الشافعي، اختلاف الحديث، ص 524، ورواه البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأذان، باب المرأة وحدها تكون صفّاً، 255/1، 694.

4 - المرجع السابق، ص 524.

5 - الإمام محمد بن إدريس الشافعي، اختلاف الحديث، ص 487، قال الشيخ الألباني: "وهذا إسناده ضعيف، فإنه مع إسناده فيه إبراهيم بن محمد - وهو ابن أبي يحيى الأسلمي - وهو حثوث"، انظر محمد ناصر الدين بن الخواج ترويح الألبان، سلسلة الأحاديث.

المقال الأول:

روى الشافعي بسنده عن عطاء بن يسار أن رجلاً قرأ عند النبي السجدة فسجد فسجد النبي ثم قرأ آخر عنده السجدة فلم يسجد، فلم يسجد النبي فقال يا رسول الله قرأ فلان عندك السجدة فسجدت وقرأت عندك السجدة فلم تسجد، فقال النبي عليه السلام: كنت إماماً، فلو سجدت سجدت معك¹. ثم بين الشافعي أن هذا من باب اختلاف المباح فقال: إني لأحسبه زيد بن ثابت، لأنه يحكي أنه قرأ عند النبي النجم فلم يسجد، وإنما روى الحديثين معاً عطاء بن يسار قال وأحب أن يبدأ الذي يقرأ السجدة فيسجد ويسجدوا معه، فإن قال قائل فلعل أحد هذين الحديثين نسخ الآخر، قيل فلا يدعي أحد أن المسجود في النجم منسوخ، إلا جاز لغيره أن يدعي أن ترك السجود منسوخ والسجود تامخ ثم يكون الأول، لأنه السنة المسجود لقول الله: "فَأَسْجُدُوا لِلَّهِ وَاعْبُدُوا"²، ولا يقال لو أحد من هذين تامخ ولا منسوخ، ولكن يقال اختلاف من جهة المباح³.

المقال الثاني:

روى الشافعي بسنده عن ابن عباس أن رسول الله وضاً وجهه ويديه، ومسح برأسه مرة مرة⁴. وروى بسنده عن جرير بن عثمان مولى عثمان بن عفان أن النبي توضأ ثلاثاً ثلاثين⁵. وروى بسنده عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه أنه سمع رجلاً يسأل عبد الله بن زيد هل تستطيع أن تربين كيف كان رسول الله يتوضأ؟ فدعا ماءً ثم ذكر أنه غسل وجهه ثلاثاً، ويديه مرتين مرتين ومسح رأسه، وغسل رجله¹.

الضعيفة والموضوعة وأثرها في الأمانة، ط 1، الرياض - المسألة العربية السعودية 1992م، 233/12، وقال البيهقي: فهذا الذي ذكره الشافعي رحمه الله متصل، وقد رواه إسحاق بن عبيد الله بن أبي فروة عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة موهولاً، وإسحاق ضعيف، وروى عن الأوزاعي عن قرة بن أنس عن أبي سلمة عن أبي هريرة وهو أيضاً ضعيف. والمخطوط حديث عطاء بن يسار مرسل وحديثه عن زيد بن ثابت موصول مختصر والله تعالى أعلم، انظر أحسن الحديثين عن علي بن أبي حمزة، الكوفي في فضله الجليلي، ط 1، مجلس ظهرة المعارف النظامية الكائن في الهند ببلدة حيدر آباد، 1344هـ، 324/2، رقم 3933.

¹ - الشافعي، اختلاف الحديث، ص 490.

² - سورة الطور 62.

³ - الشافعي، اختلاف الحديث، ص 490.

⁴ - المراجع السابق، ص 488، رواه البخاري عن ابن عباس بلفظ "توضأ النبي ثلاثاً مرة"، الجامع الصحيح، كتاب الوضوء، باب الوضوء مرة مرة، 70/1، رقم 156.

⁵ - المراجع السابق، ص 488، رواه أحمد بن علي بن الحسن أبي علي، مسند أبي علي، تحقيق: حسين سليم أسد، ط 1، دار الفكر للطباعة والنشر، دمشق 1984م، 150/8، رقم 4695، وقال حسين سليم أسد: إسناده صحيح.

قال الشافعي: ولا يقال لشيء من هذه الأحاديث مختلف مطلقاً، ولكن الفعل فيها يختلف من وجه أنه مباح لا اختلاف الحلال والحرام والأمر والنهي، ولكن يقال أقل ما يحزى من الوضوء مرة، وأكمل ما يكون من الوضوء ثلاثاً².

المثال الثالث:

روى الشافعي بسنده عن بلال أن رسول الله توحياً ومسح على الخفين

قال الشافعي: ولا يقال لمسح رسول الله على الخفين خلاف غسل رجله على المصلي، إنما يقال الغسل كمال، والمسح رخصة وكمال، وأيهما شاء قفل³.

ب - الإمام ابن قتيبة ومنهجه في تأويل مختلف الحديث

هو أبو محمد، عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، وقيل: المروزي، كانت ولادته سنة 213هـ وتوفي سنة 276هـ وكانت وفاته فجأة، صاحب صحيفة سمعت من بعده، ثم لظمي عليه ومات⁴.

تول بغداد، وصنف وجمع، وبعد ضيقه، حدث عن: إسحاق بن راهويه، ومحمد بن زياد بن عبيد الله الزياتي، وزيد بن يحيى الحساني، وأبي حاتم المسكتاني، وطائفة.

حدث عنه: ابنه القاضي أحمد بن عبد الله، بديار مصر، وعبيد الله الميكري، وعبيد الله بن أحمد بن بكر، وعبيد الله بن جعفر بن درستويه النخعي، وغيرهم⁵.

مصنفاته:

"غريب القرآن"، "غريب الحديث"، "كتاب المعارف"، "كتاب مشكل القرآن"، "كتاب مشكل الحديث"، "كتاب أدب الكتاب"، "كتاب عيون الأخبار"، "كتاب طبقات الشعراء"، "كتاب إصلاح النسل"، "كتاب الفرس"، "كتاب المصنوع"، "كتاب المسائل"، "كتاب أعلام النبوة"، "كتاب الميسر"، "كتاب الإبل"، "كتاب الوجش"، "كتاب الرؤيا"، "كتاب الفقه"، "كتاب معاني الشعر"، "كتاب جامع النحر"، "كتاب الضياع"، "كتاب أدب القاضي"، "كتاب الرد"

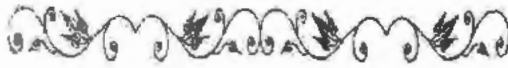
¹ - الشافعي، اختلاف الحديث، ص 488، رواه البخاري، تليغ الصحيح، كتاب الوطيرة، باب مسح الرأس كله، 315/1، رقم 179

² - المرجع السابق، ص 488

³ - المرجع السابق، ص 488

⁴ - ابن خلكان، وفیات الأعيان، ت: إسماعيل عياشي، دار صادر، بيروت 1900م، 43/3، والنظر للذهبي، سير أعلام النبلاء، 297/13 - 298

⁵ - ابن خلكان، وفیات الأعيان، 43/3، والنظر للذهبي، سير أعلام النبلاء، 297/13 - 298



علي من يقول بخلق القرآن"، كتاب "إعراب القرآن"، كتاب "القراءات"، كتاب "الأثواء" كتاب "التسوية بين العرب والعجم"، كتاب "الأعرية"¹.

ثناء العلماء عليه:

قال أبو بكر الخطيب: كان ثقة ديناً فاضلاً².

قال ابن خلكان: كان فاضلاً ثقة³.

قال الذهبي: العلامة الكبير، ذو الفنون... الكاتب، صاحب التصانيف... وكان رأساً في علم اللسان العربي، والأخبار وآيام الناس⁴، صدوق قليل الرواية⁵.

منهجه في تأويل مختلف الحديث

أولاً: بدأ بمقدمة بين فيها سبب تأليفه لهذا الكتاب فقال: فإلك كتب إلي تعلمني ما وقعت عليه من تلبي أهل الكلام أهل الحديث، وامتناعهم وإسهامهم في الكتب بنتمهم، ورميهم بحمل الكذب ورواية المتناقض حتى وقع الاختلاف، وكثرت التحل، وتقطعت القصص وتعادى المسلمون، وأكثر بعضهم بعضاً، وتعلق كل فريق منهم للعبه ببعض من الحديث⁶.

ثم قال: وتذكر أنك وجدت في كتلي المؤلف في غريب الحديث باباً، ذكرت فيه شيئاً من المتناقض عندهم وتاويله، فأملت بذلك أنه تجد عندي في جميعه مثل الذي وجدته في تلك من الحجج وسألت أن أتكلف ذلك محسباً للثواب فتكلفته عيلاً علمي، ومقدار طاقتي⁷.

ثم ذكر في موضع آخر أنه لم يقصد بهذا التأليف الرد على الملاحدة والزنادقة، وإنما غرضه التبيين للمسلمين فقال: "ونحن لم نرد في هذا الكتاب أن ترد على الزنادقة ولا المكذبين بآيات الله عز وجل ورسوله وإنما كان غرضنا الرد على من ادعى على الحديث التناقض والاختلاف واستحالة المعنى من المنتسبين إلى المسلمين"⁸.

¹ - الذهبي، سير أعلام النبلاء، 13/297 - 298، وانظر ابن خلكان، وفيات الأعيان، 42/3.

² - الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، 10/170.

³ - ابن خلكان، وفيات الأعيان، 43/3.

⁴ - الذهبي، ميزان الاعتدال، 4/198.

⁵ - الذهبي، سير أعلام النبلاء، 13/296 - 298.

⁶ - ابن خزيمة، تأويل مختلف الحديث، ص 3.

⁷ - المرجع السابق، ص (3 - 13).

⁸ - المرجع السابق، ص 124.

ثانياً: بين صفات أصحاب الكلام وأصحاب الحديث، ثم ذكر أن أصحاب الحديث هم الطائفة المنصورة.

ثالثاً: ميز بين التأويل الفاسد الذي وقع فيه المتكلمون، وهو عنده ما نضمن مخالفة للغة أو مباحي الكلام وما كان معتمداً على الخطأ والتقصيف، أو استند إلى أخبار باطلة.

والتأويل للصحيح عنده المسالك التي يتم بها دفع التناقض بين النصوص عند المحدثين والأصوليين.

رابعاً: اتبع ابن قتيبة منهجاً في دفع التعارض عن الأحاديث، حسب المسالك التالية:

الجمع بين الأحاديث: وقد اعتمد ابن قتيبة في مسلك الجمع على مايلي:

1 - التمييز بين ما حكمه للقليل وما هو للكثير

هو التي عن المشي في نعل واحد، وثبت أن التي مشي في نعل واحد.

ثم جمع بين الحديثين، وأزال الخلاف بينهما، ببيان أن المراد بالمشي إنما هو خطوة أو خطوتين أو ثلاثاً إلى أن يصلح الآخر فقال: "ونحن نقول ليس ههنا خلاف بحمد الله تعالى، لأن الرجل كان ينقطع شسع نعله فينذهما أو يعلقها بيده، ويمشي في نعل واحدة إلى أن يجد شعاء وهذا يفحش ويقبح في التعلين والخفين، وكل زوجين من اللباس يستعمل في اثنين، فيستعمل في واحد ويترك الآخر، وكذلك المرداء يلقي على أحد المشكين ويترك الآخر، فأما أن ينقطع شسع الرجل فيمشي خطوة أو خطوتين أو ثلاثاً إلى أن يصلح الآخر، فإن هذا ليس بمنكر، ولا قبيح، وحكم القليل يخالف حكم الكثير في كثير من المواضع".¹

2 - التمييز بين ما هو للضرورة وما هو للاختيار

عن عائشة أنها قالت: "ما يال رسول الله قائماً قط، وعن حذيفة أنه يال قائماً، وهذا خلاف ذلك ثم جمع بين الحديثين، بحمل أحدهما على الضرورة، والآخر على الاختيار فقال: ليس ههنا بحمد الله اختلاف، ولم يال قائماً قط في منوله والموضع الذي كانت تحضره فيه عائشة رضي الله عنها، وبال قائماً في المواضع التي لا يمكن أن يطمئن فيها، إما للقل في الأرض وطين أو قفر وكذلك الموضع الذي رأى فيه رسول الله حذيفة يقول قائماً، كان مزبلة لقوم، فلم يحكه القعود فيه، ولا الطمأنينة، وحكم الضرورة يخالف حكم الاختيار".²

¹ - ابن قتيبة، تأويل مختلف الحديث، ص 91

² - المرجع السابق، ص 92

3 - التميز بين ما اختلفت مواضعه وأوقاته.

استعمل ابن قتيبة اختلاف المواضع والأوقات في فراء التعارض بين الأحاديث، فكثيراً ما يقول: ليس في هذا اختلاف، ولكل معنى منها وقت وموضع، فإذا وُضِعَ بموضعه زال الاختلاف¹، ومن أمثلة هذا النوع:

المثال الأول:

قال عليه السلام: "من قتل دون ماله فهو شهيد"²، ثم ذكر الحديث المتعطف، وهو قوله عليه السلام: "من جلس بيتك فإن دخل عليك فأدخل محضك، فإن دخل عليك فقل بؤ يائمي وإيمك، ومن عبد الله المقتول ولا تكن عبد الله القاتل"³.

ثم أزال الخلاف بين الحديثين، بوضع كل واحد منها في موضعه، فحمل الأول على قتال اللصوص فقال: إن لكل حديث موضعاً غير موضع الآخر، فإذا وضعا بموضعهما زال الاختلاف، لأنه أراد بقوله: "من قتل دون ماله فهو شهيد"، من قاتل اللصوص عن ماله حتى يقتل في عزله، وفي أسفاره.

وحمل الحديث الثاني على اعتزال الناس زمن الفتنة، فقال: أي أعمل هذا في زمن الفتنة واختلاف الناس على التأويل، وتنازع السلطانين، كل واحد منهما يطلب الأمر ويدعيه لنفسه بحجة، يقول فكن حلي بيتك في هذا الوقت، ولا تحمل سيفاً ولا تقتل أجداء فإنك لا تدري من الحق من الفريقين ومن الباطل واجعل دمك دون دينك⁴.

المثال الثاني:

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "لا عدوى ولا طيرة"⁵.

¹ - ابن قتيبة، تأويل مختلف الحديث، ص (103 - 154).

² - المرجع السابق، ص 156؛ ورواه البخاري، الجامع الصحيح، كتاب المظالم، باب من قاتل دون ماله، 877/2، رقم 2348.

³ - المرجع السابق، ص 156. ورواه أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة - مصنف لمن أبي شيبة، ت: محمد عوامة، 120/15، ورواه الحديث بالفاظ مختلفة، وطرق عديدة، قال الشيخ الألباني في قوله: "فكن عبد الله المقتول ولا تكن عبد الله القاتل": صحيح، وخر من أحاديث جمع من الصحابة وعن الله عنهم، ثم ذكر له شواهد كثيرة، انظر إرواء الغليل في تخریج أحاديث منابر السبل، 143/8.

⁴ - ابن قتيبة، تأويل مختلف الحديث، ص 156.

⁵ - ابن حبان، صحيح ابن حبان، بترتيب ابن بلبان، كتاب العيوى، باب ذكر الزهر عن استعمال الزهر البسبوس في قنات الأرمع، رقم 6119، 487/13، وعليه عليه شبيه الأثر، قال: إسناده على شرط مسلم، والمعرجه البخاري بلفظ: "إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لا عدوى". فقام آخره، فقال لأبي الأهل تكون في الرمال أمثال الظباء فيأتيها الجوع الأجره فتعرب؟ قال النبي صلى الله عليه وسلم: "فمن ألقى الأول؟" رقم 5439، 2177/5.

وأنه قيل له إن النقبة¹ تقع بمشعر البعير فتجرب لذلك الإبل، فقال: "قما أعدى الأول"².

ثم ذكر الأحاديث المخالفة، وهي قوله عليه السلام: "لا يوردن ذو عاعة على مصح"³، وفر من المجذوم فسارك من الأسد⁴، وأناه رجل مجذوم لبياعه يعة الإسلام، فأرسل إليه بالبيعة وأمره بالانصراف، ولم يأذن له عليه⁵.

ثم رفق بين هذه الأحاديث باستعمال الزمان والمكان فقال: ليس في هذا اختلاف، ولكل معنى منها وقت وموضع، فإذا وضع بموضعه زال الاختلاف، والعنبرى جثمان أحدى عدوى الجنان، فإن المجذوم تشدد راحته حتى يسقم من أطال مجالسته ومزاكحته... والأطباء قائلون لا يجالس المسلول ولا المجذوم لا يرهون بذلك معنى العدوى إنما يرهون به تغير الرائحة وإنما قد تسقم من أطال انتماءها والأطباء أبعده الناس من الإيمان بمن أو شؤم، وكذلك النقبة تكون بالبعير وهي جرح رطبه، فإذا خالطها الإبل وجأكتها ولوى في باركتها، أوصل إليها بالماء الذي يسيل منه والنطف نحوها به، وهذا هو المعنى الذي قال فيه رسول الله ﷺ.

لا يوردن ذو عاعة على مصح⁶.

كراه أن يخالط المبعوض الصحيح، فيناله من نطفه وحركته نحو مما به، وقد ذهب قوم إلى أنه أراد بذلك أن لا يظن أن الذي نال إبله من ذوات العاعة فيأثم، قال وليس لهذا عندي وجه، لأننا نجد الذي أصبرك به عياناً وأما الجنس الآخر من العدوى فهو الطاعون ينزل ببلد فيخرج منه خوفاً من العدوى... قال رسول الله ﷺ: "إذا كان بالبلد الذي أئتم به فلا تخرجوا منه" وقال أيضاً: "إذا كان ببلد فلا تدخلوه"، يريد بقره لا تخرجوا من البلد إذا كان فيه⁷ كأنكم تظنون أن القرار من قدير الله تعالى ينحيكم من الله

¹ - يعني أول شيء من الجرب وضعها نقب، انظر طريق الحديث لابن الجوزي، ص: ١٠١، ع: ١٠١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٥م، ٤٢٩/٢.

² - ابن حبان، صحيح ابن حبان تزييف ابن بلبان، كتاب العدوى، باب ذكر الزجر عن استعمال لثمة العدوى في فروات الأرواح، رقم ٦١١٩، ٤٨٧/١٣، وعلق عليه شعيب الأرنؤوط فقال: إسناده على شرط مسلم، وأخرجه البخاري بلفظ: "إن رسول الله ﷺ قال: لا عدوى". فقام لغيره فقال أروايت الإبل تكون في الرمال أمثال الطباء ليأتها البعير الأجرب فتجرب؟ قال البخاري: "قبي".

أصله الأول: "رقم ٥٤٣٩، ٢١٧٧/٥

³ - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الطب، باب لأهامة، ٢١٧٧/٥، رقم ٥٤٣٧

⁴ - المرجع السابق، كتاب الطب، باب الجفام، ٢١٥٨/٥، رقم ٥٣٨٠

⁵ - مسلم، الجامع الصحيح، كتاب السلام، باب اجتناب المجذوم ونحوه، ٣٧/٧، رقم ٥٩٥٨

⁶ - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الطب، باب لأهامة، ٢١٧٧/٥، رقم ٥٤٣٧

⁷ - المرجع السابق، كتاب الطب، باب ما يذكر في الطاعون، ٢١٦٤/٥، رقم ٥٣٩٨ بلفظ مقارب.

وعريد بقوله: "وإذا كان يبلد فلا تدخلوه" أن مقامكم بالموضع الذي لا طاهر فيه ليسكن لأنفسكم وأطيب لميشتكم¹.

المثال الثالث:

قال رسول الله ﷺ: "لئومكم خياركم، فإلهم وفدكم إلى الجنة، وصلاتكم قربانكم ولا تقدموا بين أيديكم إلا خياركم"².

ثم ذكر الحديث المخالف، وهو قوله ﷺ: "صلوا خلف كل بر وفاجر"³.

ثم بين أن لكل منهما موضع، فقال: ونحن نقول إنه ليس ههنا بضممة الله اختلاف، وللحديث الأول موضع، وللثاني موضع، وإذا وضع كل واحد منها موضعه زال الاختلاف، أما قوله: "لئومكم خياركم" فإلهم وفدكم إلى الجنة ولا تقدموا بين أيديكم إلا خياركم، فإنه أراد أئمة المساجد في القبائل والغال وأن لا تقدموا منهم إلا خير التقي القارئ، ولا تقدموا الفاجر الأمي، وأما قوله: "صلوا خلف كل بر وفاجر"، ولا بد من إمام بر أو فاجر، فإنه يريد السلطان الذي يجمع الناس ويعلمهم في الجمع والأعياد يريد لا يخرجوا عليه ولا يتفقوا العصا ولا تفارقوا جماعة المسلمين، وإن كان سلطانكم فاجراً فإنه لا بد من إمام بر أو فاجر، ولا يصلح الناس إلا على ذلك، ولا يتعظم أمرهم⁴.

4 - التمييز بين ما هو للتحذير وما هو للفعل

قال ابن قتيبة: وقد يجوز أن يأمر ولا يفعل، وهذا قد يكون من الأئمة على وجه التحذير والترهيب ولا يراد به إيقاع الفعل⁵، والأمثلة كثيرة منها:

¹ - ابن قتيبة، تأويل مختلف الحديث، ص 102 - 104

² - المراجع السابق، ص 154، قال البيهقي: إسناده هذا الحديث ضعيف، انظر أحمد بن الحسن بن علي البيهقي، السنن الكبرى، 90/3، رقم 5337، وقال الشيخ الألباني: "ضعيف جداً"، انظر صحيح وضعيف الجامع الصغير وزيادته، الطبعة الإسلامية، بيروت، ص 117، رقم 1163

³ - ابن قتيبة، تأويل مختلف الحديث، ص 154، قال الشيخ الألباني: "ضعيف"، انظر شرح العقيدة الطحاوية لعلي بن عيسى بن محمد بن أبي العز الحلي، ج 2، مكتبة الإسلام، بيروت 1414هـ، ص 420، وقيل البيهقي: قد روى في الصلاة على كل بر وفاجر والصلاة على من قال لا إله إلا الله أحاديث كلها ضعيفة غاية الضعف وأصح ما روى في هذا الباب حديث مسكين من أبي هريرة: وقد أخرج أبو داود في كتاب السنن إلا أنه فيه إسناده كما ذكره الدارقطني رحمه الله، انظر أحمد بن الحسن بن علي البيهقي، السنن الكبرى، 7080، 19/4

⁴ - ابن قتيبة، تأويل مختلف الحديث، ص 154

⁵ - المراجع السابق، ص 96

المثال الأول:

قال عليه السلام: "من قتل عبده فقتله، ومن جدد عبده جددناه"¹.

علق الإمام ابن قتيبة على الحديث فقال: والناس جميعا على أنه لا يقتل رجل عبده، ولا يقتص منه لعيده، وإنما يختلفون في عيد غيره، وأراد عليه السلام ترهيب السيد وتحذيره أن يقتل عبده، أو يمتل به، ولم يرد إيقاع الفعل وكان الحكم يجب بأن يقال إنه قتل رجلا عبده، أو اقتص منه لعيده فأما قوله: "من فضل فعلنا به"، فإن ذلك تحذير وترهيب².

المثال الثاني:

قال عليه السلام: "من شرب الخمر فاجلدوه، فإن عاد فاجلدوه، فإن عاد فاقطعوه"³.

ثم علق على الحديث بقوله: إنما هو ترهيب لئلا يعاود، ويدل ذلك على أنه أتى به في المرة الرابعة فجلده ولم يقتله، وهكذا نقول في الوعيد كله أنه جائز أن يقع، ولكن لا يقع على حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم: "من وعده الله على عمل ثوابا، فهو منجز له، ومن أوعده عقابا فهو فيه بالخيار"⁴.

5 - التمييز بين ما هو للاستحباب وما هو للوجوب.

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم"⁵.

ثم ذكر الحديث المخالف، وهو قوله صلى الله عليه وسلم: "من توضأ يوم الجمعة فيها ونعمت: ومن اغتسل فهو أفضل"⁶.

¹ - أخرجه أبو داود في المصنوع، كتاب النكاح، باب من قتل عبده أو قتل به، 279/4، رقم 4517، وقال الألباني في التلخيص عليه: ضعيف، وأخرجه الترمذي، كتاب النكاح، باب الرجل يقتل عبده، 26/4، رقم 1414، وقال: هذا حديث حسن غريب، وأخرجه الحاكم في المستدرک على الصحيحين، كتاب الجيود، 408/4، رقم 8098، ثم علق عليه بقوله: هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه ولم يشاهد من حديث أبي هريرة، وتعليق الذهبي في التلخيص: على شرط البخاري.

² - ابن خزيمة، تأويل مختلف الحديث، ص 96.

³ - أخرجه أبو داود، كتاب الجيود، باب إذا شرب الخمر، 282/4، رقم 4487، وعلق عليه الشيخ الألباني بقوله: ضعيف مرسل، وأخرجه الحاكم في المستدرک، كتاب الجيود، 413/4، رقم 8114، ثم قال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وتعليق الذهبي في التلخيص: على شرط البخاري، وسلم.

⁴ - ابن قتيبة، تأويل مختلف الحديث، ص 96، والحديث أخرجه سليمان بن أحمد الطبراني، المعجم الأوسط، ص 141، طارق بن عوف عن النبي صلى الله عليه وسلم، محمد بن الجهم، القاهرة، 1415 هـ من نسخة معاذ، 240/8، رقم 8516، قال الألباني في السلسلة الصحيحة: صحيح 595/5.

⁵ - روى البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الجمعة، باب فضل الغسل يوم الجمعة، 300/1، رقم 839.

⁶ - الترمذي، الجامع، أبواب الجمعة، باب الوضوء يوم الجمعة، 369/2، رقم 497، قال أبو عيسى: حديث حمير، حديث حسن. وقال شعب الأثر: حسن لغیره، انظر الإمام أحمد، المسند، 15/5، رقم 20186، وقال الشيخ الألباني: "حسن"، انظر محمد بن عبد الله الخطيب البغدادي، مشكاة المصابيح، ص 118/1، رقم 540.

ثم بين أن الواجب في الحديث هو للفضيلة فقال: ونحن نقول إن قوله غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم لم يرد به أنه فرض، وإنما هو شيء أوجب على المسلمين، كما يجب غسل العيدين على الفضيلة والاختيار، ليشهدوا المجمع بأبدان نقية من الدرن، سليمة من النمل وقد أمر مع ذلك بالطيب ومطيف القوب، وأن يلبس ثوبين لجمعه سوى ثوبي مهنته، وهذا كله اختيار منه، وإيجاب على الفضيلة لا على جهة للفرض، ثم علم عليه السلام أنه قد يكون في الناس العليل والمشفون ويكون في البلد الشديد البرد الذي لا يستطيع فيه الغسل إلا بالمشقة الشديدة فقال: "من توضأ فيها ونعمت"، أي فحائز، ثم بين بعد ذلك أن الغسل لمن قدر عليه أفضل¹.

6 - الحمل على المجاز لا على الحقيقة.

قال عليه السلام: "من يري هذا على ترعة من ترع الجنة، وما بين قري ومينوي روضة من رياض الجنة"². ثم ذكر النص المخالف، في قوله تعالى: "عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى عِثْرًا جَنَّةِ الْخُلَى"³، وقوله: "وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ"⁴، والأخبار التي ذكرت أن الجنة في السماء السابعة. ثم وفق بين هذه النصوص بحمل بعضها على المجاز فقال: إنه ليس ههنا اختلاف ولا تناقض فإنه لم يرد بقوله ما بين قري ومينوي روضة من رياض الجنة، أن ذلك بعينه روضة، وإنما أراد أن الصلاة في هذا الموضع والذكر فيه يؤدي إلى الجنة، فهو قطعة منها، ومن يري هذا هو على ترعة من ترع الجنة، والترعة باب المشرعة إلى الماء، أي إنما هو باب إلى الجنة⁵.

7 - التمييز بين ما خرج عن الحكم وما هو غير ذلك

قال النبي صلى الله عليه وسلم: "لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر، ولا يدخل النار من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان"⁶. ثم ذكر الحديث المخالف، وهو قوله صلى الله عليه وسلم: "من قال لا إله إلا الله دخل الجنة، وإن زنى وإن سرق"⁷.

¹ - ابن قتيبة، تأويل مختلف الحديث، ص 200

² - الإمام أحمد، المسند، مؤسسة قرطبة، القاهرة، 534/2، رقم 10921، وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم. وقال الشيخ الألباني: "صحيح"، انظر صحيح وضعيف الجامع الصغير وزيادته، ص 1157، رقم 11567

³ - سورة النجم (14 - 15)

⁴ - سورة آل عمران 133

⁵ - ابن قتيبة، تأويل مختلف الحديث، ص 120 - 121

⁶ - مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الإيمان، باب نفوس الكفر وبنياته، 65/1، رقم 276، ولفظه: "لا يدخل النار أحد في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان ولا يدخل الجنة أحد في قلبه مثقال حبة من خردل من كبره".

والزنا والسرق أعظم عند الله من مثقال حبة من خردل من كبر².

ثم وفق بين الحاخامين بقوله: إنه ليس ههنا اختلاف، وهذا الكلام خرج مخرج الحكم، يريد ليس حكم من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان أن يدخل النار، ولا من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من كبر أن يدخل الجنة، لأن الكبرياء لله تعالى ولا تكون لغيره، فإذا نزعها الله تعالى لم يكن حكمه أن يدخل الجنة، والله تعالى يفعل بعد ذلك ما يشاء³.

ب - النسخ

يرى ابن قتيبة جواز نسخ القرآن الكريم بالسنة النبوية لأن كلامها وحي من الله تعالى فقال: وإذا جاز أن ينسخ الكتاب بالكتاب، جاز أن ينسخ الكتاب بالسنة، لأن السنة يأتيها ما جويل عليه السلام عن الله تبارك وتعالى، فيكون المنسوخ من كلام الله تعالى الذي هو قرآن ينسخ من وحي الله عز وجل الذي ليس بقرآن، ولذلك قال رسول الله ﷺ: "أوتيت الكتاب ومثله معه"⁴، يريد أنه أوتي الكتاب ومثل الكتاب من السنة⁵، ومن أمثلة هذا النوع:

قوله ﷺ: "لا وصية لوارث"⁶، والله تعالى يقول: "كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْأُولَادِ ذَكَرُوا وَالْأَقْرَبِينَ"⁷، والوالدان وارثان على كل حال، لا يحجبهما أحد من الميراث.

ثم وفق بينهما بالنسخ فقال: "إن هذه الآية منسوخة، بسختها آية للوارث"⁸.

ج - الترجيح

إذا تعذر دفع التعارض بالجمع والنسخ، لجأ ابن قتيبة إلى الترجيح، ومن أمثلته:

¹ - محمد بن حبان البستي، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، ت: شعيب الأرنؤوط، ط3، مؤسسة الرسالة، بيروت 1993م، 392/1، رقم 169، قال شعيب الأرنؤوط: بإسناده صحيح.

² - ابن قتيبة، تأويل مختلف الحديث، ص 117.

³ - المربع السلف، ص 117.

⁴ - الإمام أحمد، المسند، ت: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة قرطبة، 130/4، رقم 17213، وقال شعيب الأرنؤوط: بإسناده صحيح رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد الرحمن بن أبي عروبة الخريشي فمن رجال أبي داود والشافعي وهو ثقة.

⁵ - ابن قتيبة، تأويل مختلف الحديث، ص 195.

⁶ - محمد بن عيسى الترمذي، المعجم، كتاب الوصايا، باب لا وصية لوارث، ت: أحمد محمد شاكر وأحمدون، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 434/4، رقم 2121، قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح، قال الشيخ الألباني: "صحيح"، انظر صحيح وضعيف الجامع الصغير وزمبانتة: للملك الإسلامي، بيروت، ص 1353، رقم 13528.

⁷ - سورة البقرة 260.

⁸ - ابن قتيبة، تأويل مختلف الحديث، ص 193.

عن أبي هريرة أن الأعرابي بال في المسجد فقال النبي ﷺ: "صبوا عليه سجلا من ماء" لو قال فثوبها من ماء¹.

وعن جرير بن حازم قال سمعت عبد الملك بن عمرو يحدث عن عبد الله بن معقل بن مقرن أنه قال في هذه القصة: "خذوا ما بال عليه من التراب، فآلقوه وأهريقوا على مكانه ماء"².

ثم رجح حديث أبي هريرة، وبين علة حديث عبد الله بن معقل فقال: إن الخلاف وقع في هذا من قبل الراوي، وحديث أبي هريرة أصح؛ لأنه حضر الأمر ورأه وعبد الله بن معقل بن مقرن ليس من الصحابة، ولا يثبت أفرك النبي ﷺ فلا يجعل قوله مكافئا لقول من حضر ورأى³.

د - التوفيق بين الثقل والعقل

من المسائل المهمة التي تعرض لها في كتابه، التوفيق بين العقل والثقل، وأمثلة كثيرة منها:

1 - بالجملة على التوضيح الصحيح لما أشكل فهمه، والأمثلة كثيرة منها:

المثال الأول:

عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: أنا أحق بالشك من أبي إبراهيم، ورحم الله لوطا إن كان لياوي إلى ركن شديد، ولو دعيت إلى ما دعى إليه يوسف لأجبت⁴.

قالوا وهذا طعن على إبراهيم، وطعن على لوط، وطعن على نفسه عليهم السلام.

ثم بين الوجه الصحيح في فهم الآية والحديث فقال: فأما قوله أنا أحق بالشك من أبي إبراهيم عليه السلام، فإنه لما نزل عليه "وإذ قال إبراهيم رب أرني كيف القميص قال أولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي"، قال قوم سمعوا الآية شك إبراهيم ﷺ ولم يشك نبينا ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: أنا

1 - أبو داود، السنن، كتاب الطهارة، باب الأرض يصيبها البول، 145/1، رقم 380، قال الشيخ الألباني: "إسناده صحيح على شرط مسلم"، انظر صحيح أبي داود، كتاب الطهارة، باب الأرض يصيبها البول، 229/2، ورواه الترمذي، بلفظ: "أهريقوا عليه سجلا من ماء لو دلو من ماء"، انظر المجموع للترمذي، أبواب الطهارة، باب ما جاء في البول يصيب الأرض، 275/1، رقم 147، وقال: "وهذا حديث حسن صحيح، والمثل على هذا عند بعض أهل العلم".

2 - أبو داود، السنن، كتاب الطهارة، باب الأرض يصيبها البول، 146/1، رقم 381، قال أبو داود: "وهو مرسل عن معقل لم يترك النبي ﷺ". قال الشيخ الألباني: وهو مرسل صحيح الإسناد، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين، وقد جاء مرسلًا وموصولًا من طريق أخرى، فالحديث بما صحيح، انظر صحيح أبي داود، كتاب الطهارة، باب الأرض يصيبها البول، 231/2.

3 - ابن قتيبة، تأويل مختلف الحديث، ص (241-242).

4 - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأئمة، باب قوله عز وجل ﴿وأنهم عن ضيق إبراهيم﴾، المجلد 51، 1233/3، رقم 3192.

أحق بالشك من أبي إبراهيم عليه السلام، تواضعا منه وتقديرا لإبراهيم على نفسه، يريد أنيألم نشك ونحن دونة، فكيف يشك هو، وثأويل قول إبراهيم عليه السلام "ولكن ليطمئن قلبي" أي يطمئن ييقن النظر، واليقين جنسان: أحدهما يقين السمع، والآخر يقين البصر، ويقين البصر أعلى اليقينين.

ثم بين المراد من قوله ﷺ: "رحم الله لوطا إن كان ليأوي إلى ركن شديد"، فقال: فإنه أراد قوله لقومه "لو أن لي بكم قوة أو آوي إلى ركن شديد"، يريد سهوه في هذا الوقت الذي ضاق فيه صدره واشتد حزنه بما دهمه من قومه، حتى قال: "لو آوي إلى ركن شديد"، وهو يأوي إلى الله تعالى أشد الأركان.

ثم بين معنى قوله ﷺ: "لو دعيت إلى ما دعي إليه يوسف لأجبت"، فقال: يعني حين دعي للإطلاق من الحبس بعد الغم الطويل، فقال للرسول ارجع إلى ربك فاسأله ما بال النسوة اللاتي قطعن أيديهن، ولم يخرج من الحبس في وقته، يصفه بالأنابة والصبر، وقال لو كنت مكانه ثم دعيت إلى ما دعي إليه من الخروج إلى الحبس لأجبت ولم ألتفت، وهذا أيضا جنس من تواضعه، لا أنه كان عليه لو كان مكان يوسف فبادر وخرج، أو على يوسف لو خرج من الحبس مع الرسول نقص ولا شيء، وإنما أراد أنه لم يكن يستغل بحنة الله عز وجل له فيادر ويصجل، ولكنه كان صابرا محسبا¹.

المثال الثاني:

ذكر حديث الذبابة الذي يقول فيه ﷺ: "إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فامقلوه²، فإن في أحد جناحيه سماً، وفي الآخر شفاء"³.

ثم رد على الذين ينكرون هذا الحديث، ويقولون كيف يكون في شيء واحد سم وشفاء وكيف يعلم الذباب بموضع السم فيقدمه، وبموضع الشفاء فيؤخره؟ فأوضح ما أشكل فهمه عليهم فقال: فما ينكر من أن يكون في الذباب سم وشفاء، إذا نحن تركنا طريق الدبابة ورجعنا إلى الفلسفة، وهل الذباب في ذلك إلا بمنزلة الحية، فإن الأطباء يذكرون أن لحمها شفاء من سقمها إذا عمل منه الترياق الأكبر، ونافع من لدغ العقارب⁴.

¹ - ابن قتيبة، تأويل مختلف الحديث، ص 98.

² - فامقلوه: أي الممسوسة فيه. يقال: مقلت الشيء أمقله مقلًا إذا غصبت في الماء وشبهه، فليزله بن محمد بن الحسن بن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر، ص: 147/4 - طاهر أحمد الزاوي - بحسب محمد الطنطاوي، المكتبة العلمية، بيروت، 1399هـ، 1979م.

³ - أخرجه البحار، كتاب بدء الخلق، باب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فامقلوه، 1206/3، حديث رقم 3300، ونظيره إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فامقلوه ثم ليوجه، فإن في إحدى جناحيه داء والأخرى شفاء.

⁴ - ابن قتيبة، تأويل مختلف الحديث، ص 230.

حتى قال: "كيف تكون البهائم والحشرات لا تفهم إذا نحن تركنا طريق الديانة، وقلنا بالفلسفة ومما يلحقه البيان، ونحن نرى الذرة¹ تتدحرج في الصيف المشتاء، فإذا غافلت العين علي ما اقتضت من الحب أحوجته إلى ظاهر الأرض، فنشترته ليلاً في القمر، وإذا غافلت نيات الحب، تفرقت وسط الحبلة لعلنا نبت... قالوا والسلحفاة إذا أكلت أفعى، أكلت سميراً² حبلياً، وابن عرس إذا قاتل الحية أكل البسذاب³، والكلاب إذا كان في أجوافها دود، أكلت منخل القمح"

ثم يحتم توضيحه بقوله: فأرى هذه على مذاهب الفلاسفة تفهم وتحمسن الطب أيضاً، وهذا أعجب من معرفة الذباب بالسّم والشفاء في جناحه⁴.

المثال الثالث:

قال رحمه الله: "كادت العين تسبق القدر"⁵، ودخل عليه يحيى حفيظ بن أبي طالب رضي الله عنهما ومما ضارعهان⁶، فقال: "مالي أراهم ضارعين؟ قالوا تسرع إليهما العين، فقال: استرقواهما"⁷.

وقد لمي في غير حديث عن الرقي، قالوا وكيف تعمل العين من بعد حتى تعمل وتسقم هذا لا يقوم في وهم ولا يصح على نظر⁸.

1 - الذرة: الشئ الأخصر الضئيل، وأحياناً ذرة، ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، 157/2

2 - سميراً: السمرة نبت وبعضهم يكتبه بالصاد، أنظر ابن منظور، لسان العرب، ط1، دار صادر، بيروت، 367/4

3 - البسذاب: النبات، وهو من البقعات، أنظر الخليل بن أحمد الفراهيدي، كتاب العين، تحقيق: د. مهدي المخزومي وصليهاهم السامري، دار ومكتبة الهلال، 145/6

4 - ابن قتيبة، تأويل مختلف الحديث، ص (230-231)

5 - رواه مسلم، الجامع الصحيح، كتاب السلام، باب الطب والرقي والرقي، 13/7، رقم 5831، ولقطة العين حق ولو كان شيء سابق القدر سبقته العين.

6 - الضارع: التمتع الطاري الجسم، أنظر المبارك بن محمد الجزري، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر أحمد الجزوي - محمود همد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت 1979م، 84/3

7 - رواه الإمام مالك بن أنس، موطأ (رواية يحيى الليثي)، ص: محمد قواد عبد الباقي، في إحياء التراث العربي، مصر، 239/2، رقم 1680، قال ابن عبد البر: "هكذا جاء هذا الحديث في الموطأ عند جميع الرواة فيما علمت وذكره ابن وهب في جامعه فقال حديث مالك بن أنس عن عبيد بن قيس عن مكرمة بن جندب قال دخل على رسول الله ﷺ فذكر مثله سواء وهو مع هذا كله منقطع ولكنه محفوظ بإسناد بنت عيسى الخثعمية عن النبي ﷺ وهو ثابتة متصلة صحاح"، أنظر التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري، مؤسسة قرطبة، 266/2، وقال محمد بن عبد الباقي عن يوسف الزرقاني، خرج الزرقاني على موطأ الإمام مالك بن أنس أيضاً أجمع المسالك بشرح موطأ الإمام مالك، دار الكتب العلمية، بيروت 1411هـ، 410/4

8 - ابن قتيبة، تأويل مختلف الحديث، ص 238

وقد أثبت ابن قتيبة صحة تأثير العين، وأكد أنه لا تعارض بينها وبين الشرع، والعلم والواقع فقال: إن هذا قائم في الوهم، صحيح في النظر، من جهة الديانة ومن جهة الفلسفة التي يرتضون بها، ويرتقون الأمور إليها، والناس يختلفون في طبائعهم فمتهم من تضرع عينه إذا أصاب بها، ومنهم من لا تضرع عينه ومنهم من يضرع فتكون عفته كعضة الكلب الكلب في المضرة أو كتهيشة الأقمى لا يعلم جرحها ومنهم من تلسعه المقرب فلا تؤذيه وتموت المقرب¹.

ثم تحدث عن اختلاف طبائع الناس، ولم يستبعد أن تنطوي طبائع بعض النفوس على سم وضرر فقال: "فما الذي ينكر من أن يكون في الناس ذو طبيعة في نفسه ذات سم وضرر، فإذا نظر بعينه فأعجبه ما يراه، فصل من عينه في الهواء شيء من تلك الطبيعة، أو ذلك السم حتى يصل إلى المرئي فيجعله"².

ثم ذكر أموراً ليثبت بها صحة ما ذهب إليه منها:

وقد يفسد العيون إذا قطع في البيت للذي فيه البطيخ، وتاقف³ الحنظل تنمع عيناه وكذلك موحف⁴ الخردل، وقاطع البصل، وقد ينظر الإنسان إلى العين الحمرة فتدفع عينه، وربما احمرت وليس ذلك إلا لشيء وصل في الهواء إليها من العين العليقة، وقد يتأعب الرجل فيتأعب غيظه والعرب تقول أسرع من عدوى الثوباء، وما أكثر ما يتحدع الرأفون بالثأوب، فالحلم إذا رقوا عليلاً تتأببون فتأعب العليل بتأوبهم وأكثروا وأكثر، فيوهمون العليل أن ذلك فعل الرقية، وأنه تحليل منها للعلة⁵.

2 - بالحمل على غلط الرواة، واختلاف الروايات

المثال الأول:

مارواه أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال وذكر سنة مائة: "إنه لا يبقى علي ظهرها يومئذ نفس منقوسة"⁶. قالوا وهذا باطل بين للعيان، ونحن طاعتون في سني ثلاثمائة والناس أكثر مما كانوا.

¹ - ابن قتيبة، تأويل مختلف الحديث، ص 238.

² - المرجع السابق، ص 240.

³ - تنققت الحنظل أي شفته، "نظر لسان العرب 339/9".

⁴ - أوحفته: خربه بيده وبه، "نظر لسان العرب 354/9".

⁵ - ابن قتيبة، تأويل مختلف الحديث، ص (241 - 242).

⁶ - محمد بن حنبل البستي، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، ت: شعيب الأرنؤوط، ط2، مؤسسة الرسالة، بيروت 1993م، كتاب المناقب، ذكر خبر شنع به بعض المعلقة على أصحاب الحديث ومتحلي السنن، 253/7، رقم 2986، وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم، ولفظه: "لا يأن على الناس مئة سنة وعلى ظهر الأرض نفس منقوسة"، ورواه مسلم، الجامع الصحيح، كتاب فضائل الصحابة، باب قوله ﷺ لا يأن على الناس مئة سنة وعلى الأرض نفس منقوسة اليوم، 187/7، رقم 6644، ولفظه: "ما على الأرض من نفس منقوسة تأن عليها مئة سنة".

ثم بين أن هذا من غلط الرواة فقال: ونحى نقول إن هذا حديث قد أسقط الرواة منه حرفاً، إما لأنهم نسوه أو لأن رسول الله ﷺ أخفاه فلم يسمعه، ونراه بل لا نشك أنه قال: "لا يبقى على الأرض منكم يومئذ نفس منقوسة"¹، يعني بمن حضره في ذلك المجلس، أو يعني الصحابة فأسقط الراوي منكم².

المثال الثاني:

ما رواه أبو هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: "الهنوم في المرأة والدار واللبنة"³.

وهذا الحديث عند ابن قتيبة من غلط الرواة، لأن أبا هريرة رضي الله عنه لم يسمع الحديث كاملاً، فقال: فإن هذا حديث يتوهم فيه الغلط على أبي هريرة، وأنه يسمع فيه شيئاً من رسول الله ﷺ فلم يسمعه. ثم روى بسنده عن أبي حسان الأعمرج أن رجلين دخلا على عائشة رضي الله عنها فقالا إن أبا هريرة يحدث عن رسول الله ﷺ أنه قال⁴: "إنما للطيرة في الدابة والدار"، فطارت شغفا ثم قالت كذب والذي أئول القرآن علي أبي القاسم من حدث بهذا عن رسول الله ﷺ إنما قال رسول الله ﷺ: "كان أهل الجاهلية يقولون إن للطيرة في الدابة والمرأة والدار"، ثم قرأت "ما أصاب من ثيب في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب من قبل أن يبرأها"⁵.

ج - الإمام الطحاوي ومنهجه في بيان مشكل الآثار

الإمام العلامة أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة بن عبد الملك الأزدي الحنكاري المصري الطحاوي الحنفي، من أهل قرية طحا من أعمال مصر، ولد سنة 239 هـ، وتوفي سنة 321 هـ⁷ وكان شافعيًا ثم صار حنفيًا لحادثة حوت له مع خاله المزي، حيث حاول أن يقرب له مسألة دقيقة في العلم، فلم يفهمها الإمام الطحاوي، فغضب عليه للمزي وقال له: والله لا جاء منك شيء، فقام أبو

¹ - رواه أحمد بن علي بن المزي عن علي بن مسند أبي علي: ت: حسبي سليم أسد: ط1، دار المكونة للتراث، دمشق 1984م
1: 152/4، رقم 2217، وقال حسن سليم أسد: إسناده صحيح. ولفظه: "ما منكم من نفس منقوسة بأي عليها مئة سنة وهي حية". ورواه مسلم، الجامع الصحيح، كتاب فضائل الصحابة، باب قوله ﷺ تأتي مائة سنة وعلى الأرض نفس منقوسة اليوم، 187/7، رقم 6644، ولفظه: "ما من نفس منقوسة اليوم تأتي عليها مائة سنة وهي حية يومئذ".

² - ابن قتيبة، تأويل مختلف الحديث، ص 99.

³ - في البخاري، الجامع الصحيح، كتاب التكاثر، باب ما بقي من هنوم المرأة، 1559/5، رقم 4805.

⁴ - الإمام أحمد، المسند، شد: شعب الأثر، 246/6، رقم 26130، وقال شعب الأثر: إسناده صحيح على شرط مسلم.

⁵ - سورة الحديد 22.

⁶ - ابن قتيبة، تأويل مختلف الحديث، ص 104-105.

⁷ - الذهبي، سير أعلام النبلاء، 27/15، ولفظه: عبد القادر بن أبي الوفاء، الجواهر الذهبية في طبقات الحنفية، مير محمد نجيب خاله، كمر قشري، ص 102.

جعفر من عنده، وتحوّل إلى أبي جعفر بن أبي عمران الحنفي، فتفقّه عنده ولازمه، ولما صار إماماً وصنّف مختصره في الفقه قال: رحم الله أبا إبراهيم يعني المؤني، لو كان حياً لكفر عن يمينه¹.

سمع من: عبد الغني بن رفاعه، وهارون بن سعيد الإيلي، ويونس بن عبد الأعلى، ويحيى بن نصر الخولاني ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم.

حدث عنه: يوسف بن القاسم المياضي، وأبو القاسم الطراقي، ومحمد بن بكر بن مطروح وأحمد بن القاسم الخشاب، وأبو بكر بن المقرئ، وأحمد بن عبد الوارث الزجاج، وعبد العزيز بن محمد الجوهري قاضي الصعيد، ومحمد بن المظفر الحافظ، وعملق سواهم من الدماشقة والمصريين والرحالين في الحديث².

مصنفاته:

الاختلاف بين الفقهاء وهو كتاب كبير لم ينعه، والشروط الكبير، والشروط الصغير، وله كتاب المحاضر والسجلات، كتاب الوصايا، كتاب الفرائض، نقض كتاب المدلسين على الكوايينسي كتاب أحكام القرآن، كتاب العقيدة، التاريخ الكبير³، وله معاني الآثار، وهو أول تصانيفه، وبيان مشكل الآثار، وهو آخر تصانيفه، واختصرها ابن رشد المالكي، والمختصر في الفقه، وله مجلد في مناقب أبي حنيفة، وله النوادر الفقهية في عشرة أجزاء، والنوادر والحكايات في ثيف وعشرين جزءاً⁴.

ثناء العلماء عليه:

قال ابن النعم: كان أواخر زمانه علماً وزهداً⁵.

قال السيوطي: الإمام العلامة الحافظ، صاحب التصانيف البديعة... وكان ثقة ثباتاً فقيهاً، لم يخلف مثله انتهت إليه رئاسة أصحاب أبي حنيفة⁶.

وقال ابن الجوزي: وكان ثباتاً فقيهاً عاقلاً⁷.

¹ - انظر ابن حجر، لسان الميزان، ج 1، دائرة المعارف النظامية، الهند، ط 3، مؤسسة الأعلمي للطبعات، بيروت 1986م، 275/1

² - الذهبي، سير أعلام النبلاء، 28/15، وانظر تذكرة الحفاظ، 21/3، وانظر عبد القاهر بن أبي الوفاء، الجواهر النضية في طبقات الخلفاء، ص 102

³ - ابن النعم، القهرست، دار المعرفة، بيروت 1978م، ص 292، وانظر ابن كثير، البداية والنهاية، 198/11

⁴ - وانظر عبد القادر بن أبي الوفاء، الجواهر النضية في طبقات الخلفاء، ص 102

⁵ - ابن النعم، القهرست، دار المعرفة، بيروت 1978م، ص 292

⁶ - السيوطي، طبقات الحفاظ، 66/1

⁷ - ابن الجوزي، المعظم في تاريخ الملوك والأمم، ط 1، دار صادر، بيروت 1358هـ، 250/6

وقال أبو سعيد بن يونس: كان ثقة ثباتاً فقيهاً عاقلاً، لم يخلف مثله¹.

وقال ابن كثير: الفقيه الحنفي، صاحب التصانيف المفيدة، والقوائد الغزيرة، وهو أحد الثقات الأتقياء والحفاظ البهيماء².

وقال الصلاح الصفدي: كان ثقة، نبلاً، ثباتاً، فقيهاً عاقلاً، لم يخلف بعده مثله³.

وقال الذهبي: من نظر في توالييف هذا الإمام علم محله من العلم، وسعة معارفه⁴.

منهجه في "بيان مشكل الآثار"

1 - بدأ بمقدمة مختصرة، يبين فيها سبب تأليفه للكتاب فقال: ولقي نظرت في الآثار المروية عنه رحمته بالأسانيد المقبولة التي نقلها ذوو الثبوت فيها والأمانة عليها، وحسن الأداء لها، فوجدت فيها أشياء مما يسقط معرفتها، والعلم بما فيها عن أكثر الناس فمال قلبي إلى تأملها وبيان ما قدرت عليه من مشكلها ومن استخراج الأحكام التي فيها ومن نفي الإحالات عنها، وأن أجعل ذلك أبواباً أذكر في كل باب منها ما يهب الله عز وجل لي من ذلك منها حتى آتي فيما قدرت عليه منها كذلك ملتصقاً بواب الله عز وجل عليه، والله أسأله التوفيق لذلك والمعونة عليه فإنه جواد كريم وهو حسبي ونعم الوكيل⁵.

2 - أشار إلى المنهج الذي يتبعه في كتابه فقال في المقدمة:

فمال قلبي إلى تأملها.

وبيان ما قدرت عليه من مشكلها.

ومن استخراج الأحكام التي فيها.

ومن نفي الإحالات عنها.

وأن أجعل ذلك أبواباً.

أذكر في كل باب منها ما يهب الله عز وجل لي من ذلك منها.

¹ - الذهبي، سير أعلام النبلاء، 29/15.

² - ابن كثير، البداية والنهاية، 198/11.

³ - الصفدي، الوافي بالوفائق، 23/3.

⁴ - الذهبي، سير أعلام النبلاء، 30/15.

⁵ - أبو جعفر الطحاوي، مشكل الآثار، 1/1.

حتى آتي فيما قدرت عليه منها¹.

3 - عدد أبواب الكتاب بلغت 1002، أولها باب ما قد روي عن رسول الله عليه السلام في أشد الناس عذاباً يوم القيامة²، وآخرها باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ في نفيه عن الإقضاء في الصلاة ما هو؟.

4 - عنوان الأبواب التي ذكرها في كتابه، يقول مثلاً³: "باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ في نفيه عن بيع الرطب بالتمر"⁴، "باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام في أفضل بنائه من هي منهن"⁵.

5 - يذكر في كل باب حديثين ظاهرهما التعارض، كقوله: "باب بيان ما أشكل علينا مما قد روي عنه عليه السلام من نفيه عن اتخاذ الدواب مجالس، ومن نفيه عن اتخاذها كراسي"⁶، وقد أورد في هذا الباب حديثين نفيه ﷺ عن اتخاذ الدواب كراسي، والحديث الثاني: ما كان منه من جلوسه ﷺ على ظهر راحلته للخطبة عليها في حجة الوداع⁷.

وفي أبواب أخرى يذكر حديثاً واحداً لمشكل فهمه، كقوله⁸: "باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام من قوله: "إذا لم يترككم عن شيء، فانتبهوا عنه، وإذا أمرتكم بأمر، فافعلوا منه ما استطعتم"⁹.

وقوله⁹: "باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام من قوله: "لا يقضي الحاكم بين اثنين وهو غضبان"¹⁰.

¹ - أبو جعفر الطحاوي، مشكل الآثار، 1/1.

² - المرجع السابق، مشكل الآثار، 393/13.

³ - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الجرح، باب بيع الزانية، 763/2، رقم 2072.

⁴ - أبو جعفر الطحاوي، مشكل الآثار، 145/1.

⁵ - المرجع السابق، مشكل الآثار، 30/1، والحديث رواه محمد بن حبان البستي، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، 2: شبيب الأرقطوط، 12 / 437، رقم 5619، قال شبيب الأرقطوط: إسناده قوي. وقال الشيخ الألباني: صحيح، انظر صحيح وضعف الجامع الصغير، 1262، رقم 12680.

⁶ - أبو جعفر الطحاوي، مشكل الآثار، 33/1، والحديث رواه البخاري، الجامع الصحيح، كتاب العلم، باب قول ﷺ: "رب مبلغ أوعى من سامع"، 37/1، رقم 67.

⁷ - أبو جعفر الطحاوي، مشكل الآثار، 42/2.

⁸ - مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الحج، باب فرض الحج مرة في العمر، ولفظ "إذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم" وإذا أمرتكم عن شيء فاجتنبوه"، 102/4، رقم 3321.

⁹ - أبو جعفر الطحاوي، مشكل الآثار، 108/2.

¹⁰ - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأحكام، باب هل يقضي القاضي أو يفتي وهو غضبان، ولفظ "لا يقضي حكم بين اثنين وهو غضبان"، 2616/6، رقم 6739.



ثم يورد أسانيد الحديث، ويستوفي طرقه، وينتبه على اختلاف ألفاظ زيادتها، ويسهب في مواضع الاختلاف، ويشرح الأحاديث شرحاً وافياً، ويذكر الإشكالات عنها، ويجعل معانيها مؤتلفة والاختلافات بينها متتفية.

6 - لم يلتزم الإمام الطحاوي طريقة محددة في ترتيب الكتاب، حيث نجد أحاديث الصلاة متناثرة في أبواب متفرقة، وهكذا بقية الأحاديث في التفسير، والطهارة وغيرها.

7 - غدد النصير المرسلة التي أوردها في كتابه بلغت 5408 نصير مرسلة.

8 - يذكر الأحاديث المستكثرة على الراوي، ويبين علتها، والأمثلة كثيرة منها:

المثال الأول:

روى بسنده عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: "من كذب علي متعمداً ليضل به قلبه يومئذ مقعده من النار"¹.

ثم علق عليه فقال: وهذا حديث منكر، وليس أحد يرفعه هذا اللفظ غير يونس بن بكير وطلحة بن مصرف ليس في سننه ما يترك به عمرو بن شرحبيل لقدم وفاته، وقد حدثناه من غير حديث يونس بن بكير وقد دخل فيه بين طلحة وعمرو بن شرحبيل أبو عمارة وهو غريب.... ولو كان الحديث صحيحاً، لما كان مخالفاً لغيره من الأحاديث التي رواها في هذا الباب².

المثال الثاني:

روى بسنده عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: إنما حمل النبي ﷺ أعين أولئك لأنهم حملوا أعين الرعاء". قال أبو جعفر: وهذا الحديث عندنا منكر، لأن فيما قد تقدمت روايته له في هذا الباب أن أحد راعي النبي ﷺ الذي كان في تلك الأبل، لما جاءه قال: قد قتلوا صاحبي، وفي ذلك ما ينبغي أن يكون كساي سمول العين، ولا اختلاف بين أهل العلم فيما يقام على من كان منه مثل الذي كان من أولئك القوم أنه سجد لله عز وجل، للمحاربة التي كانت لا حتى للذين حوربوا بها، وأن الذين حوربوا بها لم يحاربوا.

¹ - رواه محمد بن سلامة بن جعفر أبو عبد الله القاضي، مستدرك الشهاب، عن حمدي بن عبد المجيد الملقبي، ج2، مؤسسة الرسالة - بيروت، 1986م، 329/1، 560، قال الشيخ الألباني: منكر "زيادة كفضل به النفس"، انظر السلسلة الضعيفة، مكتبة المطرف، الرياض، 66/3، رقم 1011.

² - أبو جعفر الطحاوي، مشكل الآثار، 426/1 - 427، رقم 363 - 364.

³ - سمر العيون: أخشى لهم تعذيب الجند ثم كملهم بها، انظر ابن الأثير، النهاية في تريب الحديث والآثر، 399/2.

أولياؤهم عما كان أئبى إلى أصحابهم، أن عفوهم باطل. وفي ذلك ما يدل أن النبي ﷺ لم يكن فعل في أولئك القوم ما قد فعل قصاصا عما فعلوا، وأنه إنما كان فعله بهم لما أوجبه عليهم المحاربة، لا لما سواه".¹

المثال الثالث:

روى بسنده عن إبراهيم بن جرير بن عبد الله قال: أسلمت قبل وفاة النبي ﷺ بأربعين يوما" قال إبراهيم: "ما أسلم جرير إلا قبل وفاة النبي ﷺ بأربعين ليلة".

ثم استكمل هذا الخبر فقال: ففي هذا الحديث أن إسلام جرير إنما كان قبل وفاة النبي ﷺ بأربعين، إنما يوما وإما ليلة، وهذا عندنا حديث منكرو، ولم نجده يدور إلا على موسى بن طلحة خاصة، فنظرنا هل نجد ما يخالفه أم لا؟²

ثم ذكر علة الحديث بما رواه بسنده عن جرير قال: قال لي رسول الله ﷺ في حجة الوداع: استصت الناس ثم قال: "لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض".³

ثم علق على هذه البرويات بقوله: ففي هذا الحديث أنه كان مع النبي ﷺ في حجته، وفي ذلك ما قد دل على أن إسلامه قبل وفاة رسول الله ﷺ بأربعين وبأكثر من ذلك، لأن ما في هذا الحديث كان في ذي الحجة، ومضى بعده المحرم وصفر وأثنى عشرة ليلة من شهر ربيع الأول، ثم توفي رسول الله ﷺ عند ذلك وجرير في ذلك كله مسلم".⁴

9 - يكتفم في الأسانيد والفتوح، ويبين عللها، وأمثلة هذا النوع كثيرة، منها:

جهالة الراوي

روى بسنده عن عبد الرحمن بن أبي الزناد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: "إذا أراد أحدكم الخلاء وأقيمت الصلاة فليدا به".⁵

ثم ذكر من خالف عبد الرحمن بن أبي الزناد في رواية هذا الحديث عن هشام، فقال: هكذا روى عبد الرحمن بن أبي الزناد هذا الحديث، عن هشام فذكره عنه عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها، وقد خالفه

¹ - أبو جعفر الطحاوي، مشكل الآثار، 366/4، رقم 1572

² - أبو جعفر الطحاوي، مشكل الآثار، 480/5، رقم 2083

³ - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب فضائل الصحابة، باب حجة الوداع، 1599/4، رقم 4143

⁴ - أبو جعفر الطحاوي، مشكل الآثار، 481/5، رقم 2084

⁵ - روى محمد بن إسحاق بن عزيمة أبو بكر السلمي التيسابري، صحيح ابن عزيمة، 2: د، عند مصطفى الأعظمي، المكتبة الإسلامية، بيروت 1970م، 76/3، رقم 1652، قال الأعظمي: إنساده صحيح.

في ذلك غير واحد ممن رواه عن هشام، فذكره عنه عن أبيه عن عبد الله بن الأرقم، منهم مالك بن أنس¹.

ثم بين علة الإسناد فقال: وفي حديث وهيب عن هشام ما قد دلّ على فساد إسناد هذا الحديث من أصله، لأنه أدخل فيه بين عروة وعبد الله بن الأرقم رجلاً مجهولاً لا يعرفه².

ثم ذكر طرقاً كثيرة للحديث، عدّل على ضعف رواية عبد الرحمن بن أبي الزناد، فقال: فكان من رواه كما ذكرنا وهم: مالك، وعيسى بن يونس، وعبد الله بن ثمر، وأبو معاوية، وهيب بن خالد، عن هشام أولى بالصواب مما رواه عليه ابن أبي الزناد، وكل واحد من هؤلاء الذين روه كذلك حجة على ابن أبي الزناد، وليس ابن أبي الزناد حجة عليه، فكيف بهم جميعاً؟³.

فساد الإسناد والمتم

روى بسنده عن عامر بن سعد عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: لا يصطح رجل سبع تمرات معجوة ما بين لابتيها⁴ فيضره يومه شيء حتى الليل⁵.

ثم علّق على الحديث بقوله: فعلمنا بذلك أن رسول الله ﷺ إنما كان قصد من المعجوة، المعجوة المذكورة في هذه الآثار التي فيها أمّا ما بين لابتي المدينة، لا ما سواها من جسيها، ثم اقتصرنا حديث عبد الله بن عبد الرحمن في إسنادده، فوجدناه قد يدخله ما يوجب فساد إسنادده⁶.

وروى بسنده عن سعيد بن منصور قال: حدثنا هشيم قال: أنبأنا أبو الزبير عن أبي عبد الله عن ابن عباس، أن غلاماً لابن عباس طلق امرأته تطليقتين فقال له ابن عباس: أرجعها لا أمّ لك، فإنه ليس لك من الأمر شيء⁷، قال: فلي، فقال: هي لك فتخذها⁸.

¹ - أبو جعفر الطحاوي، مشكّل الآثار، 14/5، رقم 1692

² - المرجع السابق، مشكّل الآثار، 15/5، رقم 1693

³ - المرجع السابق، مشكّل الآثار، 15/5، رقم 1693

⁴ - الآية: وهي الأرض ذات الحطارة السود، وجمعها لايات ما بين الثلاث إلى العشر فإذا كثرت فهي اللاب واللوي، انظر ابن

الجزري، عبد الرحمن بن علي بن محمد، تاريخ الحديث، ت: د. عبد المعطي أمين قلمسي، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت

1985م، 333/2

⁵ - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الطب، باب الدواء بالمعجوة للسحر، 2176/5، رقم 5435

⁶ - أبو جعفر الطحاوي، مشكّل الآثار، 382/12، رقم 4970

⁷ - أحمد بن الحسن بن علي البيهقي، السنن الكبرى، ط1، مجلس إدارة المعارف النظامية الكائن في المدينة بطلبة سيدهو آباء،

1344هـ، 152/7، رقم 14231، قال الشيخ الألباني: "ضعيف"، انظر محمد بن شعيب أبو عبد الرحمن الشافعي، المحقق حسن

السنن، ت: عبد الفتاح أبو غدة، ط2، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، 1986م، 154/6، رقم 3428

ثم بين فساد متن هذا الحديث فقال: فإن كان كذلك لم يكن لأثره في إياها معنى لأنها زوجته علي جالها لم يحرمها ذلك الطلاق عليه، وفيما ذكرنا ما قد دل على فساد هذا الحديث في إسناده وفي متنه وإنه مما لا يجب قبوله على عبد الله بن عباس، ولا يلتفت إليه¹.

وقال في حديث ابن أبي جريح: غير أن الطرف الذي في حديث ابن أبي جريح المضاف إلى رسول الله ﷺ أنه قال لها: "طوافك لحجتك يكفيك لحجتيك ولعمرك"، يبعد في القلوب أن يكون من كلام النبي ﷺ لأن الحجة إذا كان لها طواف غير طواف العمرة، كان لها لا للعمرة وإن كان الطواف لهما جميعاً لم يجر أن يضاف إلى الحجة دون العمرة، ولا إلى العمرة دون الحجة².

انقطاع السند

روى بسنده عن ابن جريح عن عطاء قال: كان يعلى بن أمية يجلس الساعة في المسجد بنوي به الاعتكاف³.

ثم علق عليه بقوله: إن هذا الحديث غير متصل بـ"يعلى" لأن عطاء إنما يروي أحاديث يعلى عن أبيه، ولا نعرف له سماعاً من يعلى، ومعتول أنه من فعد في المسجد لا يكون معتكفاً، ولو كان ذلك كذلك لكان كل من في المسجد معتكفاً، ولكنه عندنا والله أعلم أنه به الإقبال على المسجد بالقعود فيه، فسمى نفسه بذلك معتكفاً⁴.

وروى بسنده عن ربيعة بن سيف عن عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: سمعت رسول الله عليه السلام يقول: "ما من مسلم يموت في يوم الجمعة أو ليلة الجمعة إلا برئ من فتنه القبر".

ثم بين انقطاع هذا الحديث فقال: إن هذا حديث منقطع، فإن ربيعة بن سيف لم يلق عبد الله بن عمرو وإنما كاف يحدث عن أبي عبد الرحمن الجعفي عنه⁵.

وروى بسنده عن قتادة بن أبي حسان، أن علياً عليه السلام أخرج للصحيفة التي سمعها من رسول الله ﷺ التي كانت في قراب⁶ سيفه، فإذا فيها: إن إبراهيم عليه السلام حرم مكة، وإني حرمت المدينة، لا يخطئ⁷ خلالها⁸، ولا ينفر⁹ صيدها، ولا يقطع شجرها، إلا أن يعلف رجل بعيره¹⁰.

¹ - أبو جعفر الطوسي، مشكل الآثار، 16/7، رقم 2541

² - المرجع السابق، مشكل الآثار، 341/8، رقم 3240

³ - المرجع السابق، مشكل الآثار، 163/9، رقم 3519

⁴ - المرجع السابق، مشكل الآثار، 283/1، رقم 236

⁵ - القراب: البند الذي يعلق فيه السيف والخوذة. انظر ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، 34/4

⁶ - يخطئ: يقطع، ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، 75/2

⁷ - الخلا مشورة القيات الرطبة الرطبة ما دام رطبة، وحملوا: قطبه. وأملت الأرض: كثر علفها، فإذا ليس فتو حبيش، ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، 75/2

⁸ - ينفر: يخرج ويخرج ونورع ويخرج، انظر ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، 92/5

ثم ذكر أن هذا الحديث منقطع الإسناد، وبين موضع الانقطاع فقال: فاعتبرناه فوجدناه منقطع الإسناد وذلك أن أبا حسان لم يلق علياً رضي الله عنه¹.

وروي بسنده عن محمد بن سيرين أن عثمان بن عفان كان واقفاً يعرفه، إذ جاء رجل فقال له عثمان: أما اشترطت؟ أو هلا اشترطت؟².

ثم ذكر علة الإسناد فقال: إن هذا حديث منقطع الإسناد، لا يخرج أهل الحديث عنه³.

وروي بسنده عن سفیان عن هشام بن عروة عن أبيه عن أم سلمة رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ أمرها أن تصلي القصر بمكة يوم النحر⁴.

ثم ذكر موضع انقطاع السند، وبين علة فقال: ولم يذكر فيه بين عروة وبين أم سلمة أحداً وهذا منقطع، لأن عروة لم نعلم له سماعاً من أم سلمة⁵.

الوقف والوقف

يعلّ الحديث بالوقف والإنقطاع فيقول: وكذلك أيضاً حديث أبي قلابة من رواية أيوب هو موقوف على ابن عباس، لا مرفوع عنه إلى النبي ﷺ.

وأما حديث أبي قلابة من حديث سفیان فهو مرفوع إلى النبي ﷺ لأنه قد دخله الانقطاع الذي فيه بين ابن عباس وأبي قلابة⁶.

وروي بسنده عن مالك عن وهب بن كيسان عن عمر بن أبي سلمة أن النبي عليه السلام قال له: "لادن فسم الله تعالى، وكل يمينك، وكل مما يليك".

ثم أعلّ بالوقف فقال: فكان هذا الحديث حسن الإسناد، غير أننا قد وجدناه من رواية ابن وهب عن مالك في موطئه عن وهب بن كيسان موقوفاً⁷.

¹ - أبو جعفر الطحاوي: مشكل الآثار، 168/7، رقم 2666

² - المرجع السابق، مشكل الآثار، 126/13، رقم 5168

³ - المرجع السابق، مشكل الآثار، 59/8، رقم 2999

⁴ - المرجع السابق، مشكل الآثار، 47/6، رقم 2136

⁵ - المرجع السابق، مشكل الآثار، 59/1، رقم 134

الاضطراب

روى بسنده عن حرب بن شداد قال: حدثني يحيى بن أبي كثير عن محمد بن أبيان عن القاسم عن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله ﷺ قال: "من تذر أن يعصي الله فلا يعصه"¹.
وروى بإسناده أيضا عن أبي سلمة الميموني قال: حدثنا أبيان بن يزيد قال: حدثنا يحيى بن محمد بن أبيان عن القاسم عن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله ﷺ قال: "من تذر أن يعصي الله فلا يعصه"².
مثله.

ثم بين اضطراب الحديث فقال: إن هذا الحديث فاسد الإسناد أيضا، لأن محمد بن أبيان الذي في إسناده لا يعرف، وزاد به الحديث الذي رواه الزهري عن أبي سلمة مما قد بان فساد اضطرابه أيضا، لأنه صار مرة عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة، ومرة عن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن أبيان³.
وفي حديثه عن رواية إبراهيم بن يزيد قال: وإبراهيم ليس بحجة عليه، بل أهل الإسناد يضعفون روايته في هذا، وفي غيره، مع أن إبراهيم هذا قد كان اضطراب في هذا الحديث فحدث به مرة هكذا عن عمرو بن دينار، وحدث به مرة أخرى عن عمرو بن أوس⁴.

وروى بسنده عن سفيان بن عيينة عن إسماعيل بن أمية عن عبد الله بن يزيد عن أبي عياش الزرقاني عن سعد: أنه سئل عن رجلين تباعا سئلا بشعير، فقال سعد: تباع رجلان على عهد رسول الله ﷺ بنصر ورطب، فقال رسول الله ﷺ: "ألفق الرطب إذا يس" قالوا: نعم، فنهى عنه⁵.

هكذا رواه ابن عيينة وهذا محال، لأن أبا عياش الزرقاني رجل من أصحاب النبي ﷺ جليل المقدر وليس لعبد الله بن يزيد لقاء مثله، إنما يروي عن أبي سلمة، وأمثلة وهذا اضطراب شديد، ولا سيما روى للزهري هذا الحديث عن إسماعيل عن عبد الله بن يزيد عن رجل لم يسمه، غير أن أبا حذيفة سماه، كما حدثنا فهم قال: حدثنا أبو حذيفة قال: حدثنا سفيان عن إسماعيل بن أمية عن عبد الله بن يزيد مولى

¹ - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الكيمان والنذور، باب النذر في الطاعة، 2463/6، رقم 6318

² - أبو جعفر الطحاوي، مشكل الآثار، 153/5، رقم 1804

³ - المرجع السابق، 480/6، رقم 2510

⁴ - السائل: جميل السكت القطع، ولسلت: شرب من القنبر أبيض لا فطر له. وتقول: هو نوع من الحنطة، والاول: أصح، بأن السكت: سلطة، هو الأثر، النهاية في غريب الحديث والأثر، 388/2

⁵ - ورواه مالك بن أنس، الموطأ، ت: محمد مصطفى الأعظمي، ط 1، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان، 2004م، 902/4

وقال الزهري: حدثنا حسن صحيح، والعمل على هذا عند أهل العلم وهو قول الشافعي وأصحابه، انظر الزهري، جامع، كتاب البرج، باب ما جاء في النبي من الخلة والمزابة، 328/3، رقم 1225، وقال شعيب الأرقط: إسناده حسن، انظر مستخرج ابن سنان بترتيب ابن بلك، ت: شعيب الأرقط، 378/11، رقم 3003، وقال حسن سليم البدر: إسناده حسن، انظر محمد بن علي بن الحسين أبو علي، مستدرك أبي علي، ت: حسن سليم البدر، ط 1، دار المأمون للطباعة، دمشق، 1984م، 141/2، رقم 825

عياض عن سعد بن مالك عن النبي ﷺ، ثم ذكره وهذا أيضا بما قد زاد في روايته، واضطرابه، لأن عياضا هذا لا نعرفه¹.

ضعف ضبط الراوي

يعلل الحديث بضعف ضبط الراوي، فيحكم بالضعف على رواية عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير، فيقول: إن أهل الحديث يضعفون حديث عكرمة عن يحيى، ولا يجعلونه فيه حجة كذلك قال غير واحد منهم، ولو كان فيه حجة لكان خلاف محمد بن علي بن حسين وعطاء بن أبي رباح، وأبي الزبير عن جابر له في ذلك عن يحيى عن أبي سلمة عن جابر أولى مما رواه فيه يحيى عن أبي سلمة عن جابر لأن ثلاثة أولى بالحفظ من واحد².

10 - يهتم بضبط الفاظ الحديث، وينفق النظر فيها، والأمثلة كثيرة، منها:

عن أحمد بن حنبل قال: حدثنا أبو معاوية عن هشام بن أبيه عن زبيب عن أم سلمة رضي الله عنها: أن النبي ﷺ أمرها أن توافيه يوم النحر بمكة.

قال أبو عبد الله أحمد بن حنبل: لم يسنده غيره - يعني بأبامعاوية - وهو خطأ قال: وقال وكيع عن هشام عن أبيه مرسلا: أن النبي ﷺ أمرها أن توافيه صلاة الصبح يوم النحر بمكة³. أو نحو هذا.

ثم ذكر عن الإمام أحمد ما يضبط لفظ هذا الحديث فقال: قال أبو عبد الله: فحقت إلى يحيى بن سعيد فيألك فقال: عن هشام عن أبيه أن النبي ﷺ أمرها أن توافي⁴، ليس توافيه، قال: وبين ذين فرق، يوم النحر صلاة الصبح بالأبطح، قال: وقال لي يحيى: سئل عبد الرحمن، فسأله فقال: هكلا عن سفيان عن هشام عن أبيه: توافي.

قال الأثرم: ثم قال لي أبو عبد الله: رحم الله يحيى ما كان أضبطه، وأشد تفقده، كان حدثنا قاتن عليه وأحسن التناقل.

ثم علق الطحاوي على هذا الكلام فقال: وهذا كلام صحيح، يجب به فساد هذا الحديث⁵.

11 - يهتم بزيادة الفاظ الحديث، وتفرّد الرواة، والأمثلة كثيرة منها:

¹ - أبو جعفر الطحاوي، مشكّل الآثار، 401/13، رقم 2998.

² - المربع السابق، 84/7، رقم 2599.

³ - أحمد بن علي بن الملق أبو علي، مسند أبي يعلى، ت: حسين سليم أسد، 12432، رقم 7000، وقال حسين سليم أسد: إسناده صحيح.

⁴ - أبو جعفر الطحاوي، مشكّل الآثار، 59/8، رقم 2998.

أ- قوله: هذا الحرف: "نشهد أنك رسول الله"، لم يقله أحد في هذا الحديث من أصحابه شعبة إلا يحيى بن سعيد¹.

ب- قوله: فاختلف علي وأيوب في الحرف الذي ذكرنا اختلافهما فيه، "وهو آمن"، "وَأَمِنْ" وقال أيوب: "أَمِنْ"، وهو الصحيح².

ج- قوله: وقد روى هذا الحديث غيره، عن المهاجر بن مسمار، وهو موسى بن يعقوب الرمعي، فلم يذكر فيه هذا الحرف الذي ذكره فيه يعقوب بن جعفر³.

د - قوله: بقي هذا الحديث زيادة اسم على الأسماء المذكورة في الحديث الذي ذكرنا قبله، وهو خاتم⁴.

12- يستعمل عبارات الأئمة النقاد في الجرح والتعديل، فيقول مثلاً: وإن كان سعيد بن زيد لم يروى بالقوي في روايته عند أهل الإسناد⁵، "ولأن إبراهيم بن المهاجر كس بالقوي من روايته"⁶، "ولأن كان فاسد الإسناد بعبد الله بن جعفر الذي رواه إسماعيل بن جعفر عنه، وهو أبو علي بن الندي لاجماع أهل الحديث على ترك روايته"⁷، "ففي أن أهل الإسناد يصفون هذا الإسناد، لأنه عن إسماعيل بن عياش عن غير أهل بلده، وإن كانوا لا يتحامون روايته"⁸.

13 - بين صحة الحديث، بالفاظ عديدة منها:

أ - قوله: فهذا الحديث صحيح الإسناد، لا يطلع لأحد في أحد من روايته⁹.

ب - قوله: فصار هذا الحديث مستقيم الإسناد من حديث عمرو¹⁰.

ج- قال الإمام الطحاوي: حدثنا موسى بن الحسن السقلي قال: حدثنا محمد بن كثر قال: أنبأنا سفيان قال: حدثنا الحارث بن حصيرة عن صخر بن الوليد عن عمرو بن صليح قال: جاء رجل إلى علي بن أبي

¹ - أبو جعفر الطحاوي، مشكل الآثار، 56/1

² - المرجع السابق، 212/1

³ - المرجع السابق، 311/4

⁴ - المرجع السابق، 145/3

⁵ - المرجع السابق، 438/4، رقم 1630

⁶ - المرجع السابق، 391/11، رقم 4561

⁷ - المرجع السابق، 128/5، رقم 1785

⁸ - المرجع السابق، 74/3، رقم 908

⁹ - المرجع السابق، 310/4، رقم 1521

¹⁰ - المرجع السابق، 81/7، رقم 2596

طالب، فقال: إن فلانا عمد إلى أرضي، فزرعها فدعا علي بالرجل فقال: أخذتها بالنصف من صاحبها أكرهها وأعاجلها وما يخرج من شيء فله النصف وبني النصف، فلم ير به بأساً.⁴
ثم جلي على الحديث بقوله: وهذا الحديث حسن الإسناد⁵.

14- لا يحتل الإمام الطحاوي بالتعارض الظاهر بين الحديثين، إلا إذا كانا في مرتبة واحدة من الصحة، أما إذا كان أحدهما ضعيفاً، فإنه يتركه ولا يأخذ به، لأن الضعيف لا يقاوم القوي كقوله: وكان حديث إبراهيم عن عازم، حديثاً منقطعاً، لا يقاوم مثله الأحاديث المتصلة التي رواها في صدر هذا الباب، فثبت بذلك أن المسجد الذي أسس على التقوى هو المسجد المذكور فيها، وهو مسجد النبي ﷺ الذي يمدنته، لا ما سواه من المساجد⁶.

وقوله أيضاً: فكان هذا عندنا ليس بشيء، إذ كان عيد الرحمن بن إسحاق لا يقاوم حالدا الخلاء في إمامته في الرواية، ولا في ضبطه فيها، ولا في إتقانه بها⁷.

أما إذا كان الحديثان في درجة واحدة من الصحة، فإن لتوفيق بينهما سلك الطرق التالية:

أولاً: الجمع بين الحديثين

في الجمع بين أحاديث أحب الناس إلى رسول الله ﷺ يقول: ففي هذا الحديث من قول رسول الله ﷺ: أن أسامة من أحب الناس إليه⁸، وفي الحديث الذي رواه قبله أنه أحب الرجال إليه، فهذان حديثان متضادان، فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: ألهما ليسا بمضادين كما ظن، لأن الحديث الأول إنما كان فيه سؤال علي رسول الله ﷺ عن أحب الناس إليه، وعن أحب أهل بيته إليه وإحباره إليهما جواباً له أنه فاطمة.

وفي الحديث الثاني قول رسول الله ﷺ في أسامة: أنه من أحب الناس إليه⁹، والناس فيهم فاطمة، فلما كانت فاطمة عليها السلام في محبة عليه السلام فوق أسامة من محبة، كان موضع أسامة من محبة دون ذلك، فكان من أحب الناس إليه إذا كان في الناس النساء والرجال، وكان أحب الرجال إليه، إذ ليست فاطمة من الرجال، ولكنها من النساء، وفي ذلك ما قد دل على أن لا تضاد في واحد من هذين الحديثين للآخر منهما¹⁰.

⁴ - أبو جعفر الطحاوي، مشكل الآثار، 499/1، رقم 424

⁵ - المرجع السابق، 370/10، رقم 4127

⁶ - المرجع السابق، 370/10، رقم 4127

⁷ - الطحاوي، الجامع الصحيح، كتاب المغازي، باب غزوة زيد بن جابر، 1551/4، رقم 4250

⁸ - أبو جعفر الطحاوي، مشكل الآثار، 469/11، رقم 4621

وفي الجمع بين أحاديث تسميت العاطس قال: فهذان مختلفان، لأن في أحدهما تسميته إذا عطس، وفي الآخر منهما تسميته إذا عطس وحمد الله، وكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وغونه أهما ليسا مختلفين لأن معنى ما عارضنا به من قول رسول الله ﷺ: وتسميته إذا عطس "هو علم تسميته إذا عطس فحمد الله تعالى علي ما روي في أول هذا الباب" ومثل ذلك ما قد قال الله تعالى في كتابه في كفارات الأيمان: "ذَلِكَ كَفَّارَةٌ لِّإِيمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْضَرُوا إِيْمَانَكُمْ" ¹ ولم يكن المراد بذلك إذا حلفتكم فقط وإنما المراد به إذا حلفتكم فحستم، لأنه لا اختلاف بين أهل العلم فيمن حلف يمين فلم يحنث فيها، أنه لا كفارة عليه وإذا كان معنى ذلك كفارة إيمانكم إذا حلفتكم، هو إذا حلفتكم وحستم، لم يكن مستكراً أن يكون مثل ذلك ما قد روي عن رسول الله ﷺ من قوله: "ويسمته إذا عطس"، يريد به: إذا عطس وحمد الله وفيما ذكرنا ما ينفي التضاد ².

ثانياً: التسخ

في درجته التعارض الظاهر بين نميه ﷺ عن الحلف بغير الله تعالى، وما يروي عنه من حلقه بغيره تعالى يقول: فقال قائل من أهل الجهل بوجه آثار رسول الله ﷺ: هذا تضاد شديد، فكان جوابنا له في ذلك أن ذلك لا تضاد فيه، ولكن فيه معنيان مختلفان، كان أحدهما في وقت وكان الآخر في وقت آخر وكان الآخر منهما ناسخاً للأول منهما ³.

وفيما يروي عن رسول الله ﷺ في لبس النساء الذهب من تحليل ومن تحريمه قال: فكان في إباحة عاتشة تحلي بنات أختها الذهب بعد مماتها من النبي ﷺ ما قد ذكرناه عنها في هذا الباب: أن ذلك لم يكن منها إلا بعد وفوفها على حل ذلك لمن ولأصحابه بعد حرمة كان عليهن وعلى أمتهن، فثبت بذلك نسخ ما كانت علمته من منع رسول الله ﷺ ما كان منع من ⁴.

¹ - سورة المائدة 89

² - أبو عوف الطحاوي، مشكل الآثار، 31/2، رقم 452

³ - المرجع السابق، 318/2، رقم 697

⁴ - للرجع السابق، 462/10، رقم 4204

ثالثاً: الترجيح

إذا تعذر دفع التعارض للظاهر بين الحديثين بالجمع والتسخير، كان لا بد من سلوك طريق الترجيح بينهما، ووجه الترجيح عنده كثيرة، منها:

الترجيح بالأصول

أورد الإمام الطحاوي حديثين مختلفين في صلاة النبي ﷺ على المنافقين، وبعد أن ذكر أصابيهما واستوفى طرقهما، رجح بينهما فقال: ففي حديث ابن عمر هذا قول عمر لرسول الله عليه السلام: "أتصلي عليه، وقد نكأك الله أن تصلي على المنافقين"، في حديث يحيى بن سعيد وفي حديث أبي أسامة، "وقد نكأك الله أن تصلي عليه"، وليس ذلك في حديث ابن عباس الذي روينااه قبله، ومكان ذلك في حديث ابن عباس "أتصلي عليه، وقد قال يوم كذا، وكذا كنا وكذا"، والذي في حديث ابن عباس من هذا أول عندنا مما في حديث ابن عمر، لأن محالاً أن يكون الله تعالى ينهى نبيه عن شيء ثم يفعل ذلك الشيء ولا ترى هذا إلا وهما من بعض رواة هذا الحديث والله أعلم¹.

الترجيح بالعدد

يعتبر الإمام الطحاوي أن ما رواه الجماعة، أقوى مما رواه الفرد، وما رواه اثنان، أولى مما رواه واحد فالعدد عنده من أقوى المرححات، فيقول: "وقد كان ينبغي لك أن تجعل ما رواه الجماعة أولى مما روى الواحد حتى تصح الآثار في ذلك، ولا تضاد"²، والأمثلة على ذلك كثيرة، منها:

المثال الأول:

في الترجيح بين أحاديث العتق، قال: فوجدنا جميع الآثار التي رويناها في هذا الباب ينقسم قسمين أحدهما: "مروءة فليعتق رقبة"، وكان رواها كذلك عن إبراهيم بن أبي عبلة صاحب هذا الحديث، أربعة رجال وهم مالك، وابن المبارك، ويحيى بن حمزة، وهاتئ بن عبد الرحمن.

والقسم الآخر: "أعتقوا عنه رقبة"، وكان من روى ذلك عن إبراهيم رجلان، وهما عبد الله بن سالم وخزيمة بن ربيعة وكان أربعة أولى بالحفظ من اثنين، لا سيما وفي الأربعة مالك، وابن المبارك، وهما في الثبت وفي الحفظ على ما هما عليه، أولى من ابن سالم، ومن خزيمة³.

1 - أبو جعفر الطحاوي، مشكل الآثار، 68/1، رقم 58

2 - المرجع السابق، 91/4، رقم 1344

3 - المرجع السابق، 235/2، رقم 626

المثال الثاني:

رجح بين أحاديث المرور بين يدي المصلي، قال: فوجدنا إبراهيم بن مرزوق قد حدثنا قال: حدثنا أبو عامر العقدي، حدثنا سفيان يعني الثوري، عن سالم أبي النضر عن بسر بن سعيد عن أبي الجهم الأنصاري، قال: سمعت النبي عليه السلام يقول: "لأن يقوم أحدكم أربعين شهرا له من أن يمر بين يديه" قال: ما أدري أربعين يوما، أو أربعين شهرا، أو أربعين سنة فكان في ذلك أن راويه عن النبي عليه السلام هو أبو الجهم الأنصاري لا زيد بن عبالد فوجب بذلك القضاء فيما اختلف فيه مالك وسفيان بن عيينة لما اختلفا في ذلك على شيء، كانا أولى بحفظه من ابن عيينة فيما خالفهما فيه¹.

وقد التزم في كتابه بالترجيح بالعدد، وصرح بذلك في مواضع كثيرة كقوله: وقد خالف يحيى هذا فيه أبو عامر، وسعيد بن منصور، وأسد بن موسى، وعبد الله بن عبد الوهاب الحنفي فذكروا أنه عن محمد بن أبي بكر، وأربعة أولى بالحفظ من واحد².

"فما اختلف سفيان وعبد الله بن إدريس وحفص بن غياث، في إبراهيم راوي هذا الحديث، فقال سفيان هو ابن زينة، يعني الفقيه، وقال حفص وابن إدريس: هو ابن سويد، وكلاهما من النعمان وأثنان أولى بالحفظ من واحد³.

"فهذا الحديث أولى عندنا مما رواه شريك له لعددتهم، ولأن ثلاثة أولى بالحفظ من واحد⁴.

¹ - أبو جعفر الطحاوي، مشيكل الآثار، 83/1، رقم 72

² - المرجع السابق، 346/5، رقم 1965

³ - المرجع السابق، 124/4، رقم 1367

⁴ - المرجع السابق، 387/5، رقم 2001

المبحث الثاني

ناسخ الحديث ومنسوخه

اعتبر المحدثون الاشتغال بناسخ الحديث ومنسوخه أمراً مهماً وفي غاية الصعوبة إذ به يتم فحص المقرون المتعارض، لمعرفة ما بقي حكمه وما نسخ، وهذا لا يقدر عليه إلا أكابر العلماء الذين أمدوا به خدمات جليلة للسنة النبوية، قال الإمام السيوطي: "ناسخ الحديث ومنسوخه فن مهم صعب، فقد مر على عليّ قاص فقال: تعرف الناسخ من المنسوخ، فقال: لا، فقال: هلكت وأهلك... وقد روي عن الزهري قال: أغيا الفقهاء وأصغروهم أن يعرفوا ناسخ الحديث من منسوخه، وكان للشافعي فيه يد طويلة وسابقة أولى، فقد قال الإمام أحمد بن حنبل لاين وارة وقد قدم من مصر: كتبت كتب الشافعي؟ قال: لا قال: فرطت، ما علمنا الجمل من المفسر ولا ناسخ الحديث من منسوخه حتى جالت الشافعي"¹.

المطلب الأول: النسخ لغة واصطلاحاً

النسخ لغة: له عدة معاني، ومنها:

- 1 - الإزالة، يقال: نسخت الشمس الظل: أزالته وخلقته²، ومنه قوله تعالى: ﴿فَنَسَخَ اللَّهُ مَا تَبَيَّنَّ
- الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُنَكِّمُ اللَّهُ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾³.
- 2 - المتغير يقال: نسخت الرمح آثار الديار: غيرتها⁴.
- 3 - نقل الشيء ونحويله من حالة إلى حالة مع بقاءه في نفسه، يقال: نسخت ما في الخلية من النحل والعسل أي: حوله إلى عليه أخرى، ويقال: نسخت الكتاب: صورت مثله⁵، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّا كُنَّا نَسْنِخُ مَا كُنْهُمْ يَعْمَلُونَ﴾⁶.

النسخ اصطلاحاً:

عرّفه البيضاوي بأنه: بيان انتهاء حكم شرعي بطريق شرعي متراخ عنه⁷، وعرّفه ابن الحاجب بأنه: رفع الحكم الشرعي بدليل شرعي متأخر⁸.

¹ - السيوطي، تدریس الروای، 189/2 - 190

² - ابن منظور، لسان العرب، ط1، دار صادر، بيروت 61/3

³ - المصح 52

⁴ - ابن منظور، لسان العرب 61/3

⁵ - المرجع السابق 61/3

⁶ - المجالية 28 - 29

⁷ - البيضاوي، منهاج الوصول إلى علم الأصول، ت: عبد عبي الدين محمد لطيف ط1، مطبعة السعادة، 1951م، ص 64

⁸ - ابن الحاجب، مختصر المنتهى مع شرح المعتمد الأميرة الكبرى، مصر 1317هـ، 185/2

وأما النسخ في اصطلاح المحدثين فهو: "رفع الشارع حكماً منه متقدماً بحكم منه متأخر"¹.

قال الإمام السيوطي في شرحه لهذا التعريف: "فالمراد برفع الحكم قطع تعلقه عن المكلفين واحترز به عن بيان الحمل؛ وبإضافته للشارع عن إخبار بعض من شاهد النسخ من الصحابة فإنه لا يكون نسخاً، وإن لم يحصل التكليف به لمن لم يلقه قبل ذلك إلا بإخباره وبالحكم عن رفع الإباحة الأصلية فإنه لا يسمى نسخاً، وبالتقدم عن التخصيص المتصل بالتكليف كالأستثناء ونحوه، ويقولنا بحكم منه متأخر عن رفع الحكم بحوت المكلف أو زوال تكليفه بجنون ونحوه، وعن انتهائه بانتهاء الوقت كقوله ﷺ: "إنكم ملاقر العدة غداً، والفطر أقوى لكم فافطروا"²، فالصوم بعد ذلك اليوم ليس نسخاً"³.

طرق معرفة النسخ:

حدّد العلماء عدة طرق لإثبات النسخ، منها:

1- الثقل الصريح عن النبي ﷺ، ومن أمثلته قوله: "نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ونهيتكم عن لحوم الأضاعي فوق ثلاث، فامسكوا ما بها لكم، ونهيتكم عن التيلد إلا في شفاء، فاشربوا في الأستية كلها ولا تشربوا مسكراً"⁴.

قال الترمذي عن هذا الحديث: "هذا الحديث معاصرح فيه بالناسخ والمنسوخ جميعاً"⁵.

2- الثقل الصريح عن أحد الصحابة رضي الله عنهم، ومن أمثلته قوله ﷺ: "توضؤوا مما مست النار"⁶.

هذا الحديث نسخ بأحاديث أخرى، منها ما أخرجه أبو داود بسنده عن حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: "كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما غمرت النار"⁷.

¹ - السيوطي، كتيب البراهين، 2/ 190، الترمذي، الطهاج، 35/1.

² - مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الصيام، باب آخر للفطر في السفر إذا طول العمل، 3/ 144، رقم 2680، والفظه "إنكم تصبحون غدوكم والفطر أقوى لكم فافطروا"، ولما تضمن اللفظ الذي ذكره الإمام السيوطي، فقد بحث عنه فلم يجده، والمثل رواه الطحاوي والله أعلم.

³ - السيوطي، كتيب البراهين، 2/ 190.

⁴ - مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الطهارة، باب استئذان النبي ﷺ، 3/ 65، رقم 2305.

⁵ - يحيى بن عمار الدين الترمذي، الطهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، 2/ 24، دار إحياء التراث العربي، بيروت 1392 هـ.

135/13

⁶ - مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الطهارة، باب الوضوء مما مست النار، 1/ 187، رقم 815.

⁷ - أبو داود، السنن، كتاب الطهارة، باب في ترك الوضوء مما مست النار، 1/ 75، رقم 192، نقل الشيخ الألباني: إسناده صحيح، انظر صحيح أبي داود، 1، مؤسسة غرس للنشر والتوزيع، الكويت 2002م، 1/ 348، رقم 187.

3- معرفة القاريخ: كحديث شاذ بن أوس: "أفطر الحاجم والمحجوم"¹ نسخ بحديث ابن عباس: "أن النبي ﷺ استمع وهو عرم، واحتجم وهو صائم"².

فقد جاء في بعض طرق حديث شاذ أن ذلك كان زمن الفتح، وأن ابن عباس صحبه في حجة الوداع قال ابن الصلاح: "فبان بذلك: أنه الأولي كان زمن الفتح في سنة ثمان، والثاني في حجة الوداع في سنة عشر"³.

4- دلالة الإجماع: كحديث: "من شرب الخمر فاجلدوه، فإن عاد في الرابعة فاقتلوه"⁴.

قال فيه الإمام ابن الصلاح: فإنه منسوخ، عرف نسخه بانتفاء الإجماع على ترك العمل به والإجماع لا ينسخ ولا يفسخ، ولكن يدل على وجود ناسخ غيره"⁵.

وبين الإمام السيوطي المراد من قول ابن الصلاح يقول: "والإجماع لا ينسخ" أي لا ينسخه شيء، "والا ينسخ" هو غيره، "ولكن يدل على ناسخ" أي على وجود ناسخ غيره"⁶.

والناسخ والمنسوخ إن صحا فحكهما القبول، إلا أنه يترك العمل بالحديث المنسوخ، ويعمل بالحديث الناسخ.

¹ - ابن ماجه، السنن، كتاب الصيام، باب ما جاء في الحجامة للصائم، 37/1، رقم 1681، وانظر ابن خيثم، المستدرج، كتاب الصيام، باب الحجامة للصائم، 301/8، رقم 3532، وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط البخاري، ورواه البخاري تعليقاً؛ انظر الجامع الصحيح، كتاب الصوم، باب الحجامة والقيء للفتاوى، 684/2، وقال الشيخ الألباني: قلبي: إسناده صحيح على شرط مسلم، انظر صحيح أبي داود، كتاب الصيام، باب ما جاء في الصائم يحتمل، 132/1، رقم 2049، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، انظر المستدرج على الصحيحين، ج: مصطفى عبد القادر عطا، كتاب الصوم، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت 1990م، 594/1.

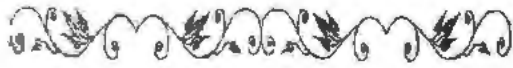
² - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الصوم، باب الحجامة والقيء للصائم، 685/2، رقم 1836.

³ - ابن الصلاح، المفهم، ط1، مكتبة الفارابي، 1984م، 162/1.

⁴ - الترمذي، الجامع، كتاب الجنود من رسول الله، باب من شرب الخمر فاجلدوه، 48/4، رقم 1444، ورواه أبو داود، السنن، كتاب الجنود، باب إذا شرب الخمر، 282/4، رقم 4487، ورواه الإمام أحمد، المسند، مسند أبي هريرة، حوشية قرطبة، القفزة، 280/2، وتعلق عليه شعيب الأرنؤوط بقوله: "إسناده صحيح على شرط مسلم"، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وقال الذهبي: على شرط البخاري ومسلم، انظر المستدرج على الصحيحين، كتاب الجنود، 413/4، وقال الشيخ الألباني: صحيح، انظر صحيح وضعف الجامع للفتح وزمادته، المكتب الإسلامي، ص 1126.

⁵ - ابن الصلاح، المفهم، ط1، مكتبة الفارابي، 1984م، 162/1، وانظر النووي، المنهاج، 35/1.

⁶ - السيوطي، كنز الدقائق، 192/2.



المطلب الثاني: ناسخ الحديث ومسوخه لابن شاهين

ترجمة ابن شاهين

هو الحافظ الإمام المفيد الكثير محدث العراق، أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد البغدادي، الواعظ المعروف بابن شاهين، ولد سنة سبع وتسعين ومائتين، وسمع سنة ثمان وثلاثمائة وارتحل إلى الشام وفارس والبصرة، وتوفي سنة خمس ومائتين وثلاثمائة.

أشهر شيوخه:

1- عبد الله بن سليمان بن الأصبغ، أبو بكر بن أبي داود السمعمتان صاحب التصانيف المتوفى سنة 316هـ.

2 - يحيى بن محمد بن صاعد الحافظ صاحب التصانيف المفيدة المتوفى سنة 318هـ.

3 - أحمد بن محمد بن محمد بن سليمان الباغندي الحافظ المتوفى سنة 326هـ.

4 - أحمد بن سلمان بن الحسن النجاد الحافظ الفقيه المتوفى سنة 348هـ.

أشهر تلاميذه:

1 - محمد بن إسماعيل بن العباس أبو بكر السنملي الإمام المحدث المتوفى سنة 378هـ.

2 - أحمد بن محمد بن حفص بن الخليل أبو سعد الماليني، الإمام المحدث الصادق الملقب بـ "طائوس الفقهاء" المتوفى سنة 412هـ.

3 - هلال بن محمد بن جعفر بن سعدان الخفاري، مستند بغداد، المتوفى سنة 414هـ.

4 - الحسن بن محمد بن الحسن بن علي الحلال الإمام الحافظ الجوهري المتوفى سنة 439هـ.

5 - ابنه عبيد الله بن عمر¹، وبخلاف كثير².

ثناء العلماء عليه:

قال ابن ماكولا: ثقة فأمون³.

قال حمزة السهمي: سمعت الدار قطني يقول: ابن شاهين يلج على الخطأ وهو ثقة⁴.

¹ - انظر الذهبي، تذكرة الحفاظ، 1: ذكرها عمارة ط 1، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان 1998م، 129/3 - 130

² - الذهبي، سير أعلام النبلاء، 432/16

³ - المرجع السابق، 432/16

⁴ - المرجع السابق، 433/16

قال الخطيب: سمعت محمد بن عمر الدلوذي يقول: ابن شاهين ثقة يشبه الشيوخ إلا أنه كان لحائذ، ولا يعرف الفقه¹.

قال أبو القاسم الأزهرى: وابن شاهين ثقة².

وقال أبو الوليد الباجي: هو ثقة³.

وقال ابن أبي القوارص: ثقة عامون⁴.

قال الأمير أبو نصر: هو الثقة الأمين، سمع بالشام والعراق وفارس، والبصرة، وجمع الأبواب والتراجيح وصنف كثيرا⁵.

مؤلفاته:

قال أبو الحسين بن المهدي بالله: قال لنا ابن شاهين: صنفت ثلاثمائة مصنف وثلاثين مصنفًا منها التفسير الكبير ألف جزء، ومنها المعتمد ألف وثلاثمائة جزء، والتاريخ مائة وخمسون جزءًا، والزهد مائة جزء. قال محمد بن عمر الدلوذي القاضي: سمعت ابن شاهين يقول: حسب ما اشترت به الحسب إلى هذا الوقت فكان سبعمائة درهم. قلت: تفسره على ما ذكر لي شيخنا عماد الدين الحزامي بواسطة في نحو من ثلاثين محلًا⁶.

طباعات الكتاب:

- 1- طبعته دار التراث العربي بمصر سنة (1988م) بتحقيق محمد إبراهيم الحفناوي.
- 2- طبعته مكتبة المنار بالأردن سنة (1988م) بتحقيق سمير بن أمين الزهيرى.
- 3- طبعته دار الكتب العلمية سنة (1992م) بتحقيق علي معروض وعادل عيد الموجود.
- 4- طبعته دار ابن حزم بتحقيق الصادق بن عبد الرحمن الغرباني.
- 5- طبعته بتحقيق الدكتورة كريمة بنت علي.

¹ - الذهبي، سير أعلام النبلاء، 433/16، وانظر تليس أليس، ابن الجوزي، ط1، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، لبنان 2001م، ص 104.

² - الذهبي، سير أعلام النبلاء، 433/16.

³ - المرجع السابق، 433/16.

⁴ - الذهبي، سير أعلام النبلاء، 432/16.

⁵ - الذهبي، سير أعلام النبلاء، 432/16.

⁶ - انظر التفسير، المذكرة لمخاط، ص: ركنها محروقات، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان 1998م، 129/3 - 130.

وصف الكتاب ومنهجه:

1- كتاب "ناسخ الحديث ومنسوخه" للإمام ابن شاهين - رحمه الله - من أهم الكتب التي ألفت في جمع الأحاديث القوية التي ظاهرها التعارض، وقد ذكرت المذكورة كريمة أن عنوان الكتاب التمس على بعضهم، فظنوه خاصاً بالنسخ في الحديث، لذلك فجددوا أحياناً يلزمون صاحبه بغير ما ألزم به نفسه وعصت من بين هؤلاء الإمامين: ابن حجر، والعيني، فقالت: "وقد أوهم هذا العنوان بعض العلماء فظنوا أن كل ما جاء في هذا الكتاب هو ناسخ ومنسوخ من الأحاديث القوية، منهم: الحافظ ابن حجر والشيخ العيني، قال ابن حجر - على سبيل المثال - في مسألة المضمضة من اللبن: "والجواب ابن شاهين فجعل حديث أنس ناسخاً لحديث ابن عباس، ولم يذكر من قال فيه بالجواب حتى يحتاج إلى دعوى التسخين".

وقال العيني في نفس المسألة: فإن قلت: أذهب ابن شاهين أن حديث أنس ناسخ لحديث ابن عباس قلت: لم يقل به أحد، ومن قال فيه بالجواب حتى يحتاج إلى دعوى التسخين¹، مع أن ابن شاهين لم يصرح بالتسخين في هذه المسألة، وإنما اكتفى بتجريح الحديث والحديث المعارض له فقط².

غير أني لما حققت المسألة، وجدت الأمر غير ذلك، حيث أن ابن حجر في فتح الباري، والعيني في مواضع كثيرة من كتابه عمدة القاري يذكران ما يدل على أنهما يعلمان تماماً أن طريقة ابن شاهين في كتابه الناسخ والمنسوخ، هي ذرة التعارض بين الأحاديث القوية، والشواهد على ذلك كثيرة، ومنها:

1- قال ابن حجر في ذكر الخلاف في دبيع الجلود: وأقوى من ذلك الجمع بين الحديثين بحمل الإهاب على الجلد قبل الدباغ وأنه بعد الدباغ لا يسمى إهاباً إنما يسمى قرية وغير ذلك، وقد نقل ذلك عن أئمة اللغة كالنضر بن شميل، وهذه طريقة ابن شاهين، وابن عبد البر، والبيهقي³.

2- قال العيني في صلاة النافلة قبل المغرب: وروى ابن شاهين في كتابه (المنسوخ) من حديث سفيان عن سماك عن جابر كان النبي إذا صلى الغداة لم يبرح من مجلسه حتى تطلع الشمس حسنة⁴ ومن حديث ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس صلى مع النبي فكان ساعة يعلم يقوم، ثم صلى مع

¹ - العيني، عمدة القاري، 470/4

² - ابن شاهين، ناسخ الحديث ومنسوخه، ت: د. كريمة بنت علي، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان 1999م، ص 62

³ - ابن حجر، فتح الباري، شرح صحيح البخاري، دار المعرفة، بيروت 1379هـ، 659/9

⁴ - الإمام أحمد، المسند، مسند الكوفيين، وعلق عليه شعيب الأرنؤوط بقوله: إسناد حسن من أجل صحاح، 101/5، والمعرج أبو داود، المسند، كتاب الأدب، باب في الرجل يمس بخرما، بلفظ "كان النبي صلى الله عليه وسلم يبرح من مجلسه حتى تطلع الشمس حسنة"، 413/4، رقم 4852، وصححه الألباني، انظر عند ابن عبد الله الخطيب البغدادي، معجم المصليين، ت: الألباني، ط1، المكتبة الإسلامية، بيروت 1985م، 20/3



أبي بكر رضي الله تعالى عنه كان إذا سلم وثب من مكانه وكأنه يقوم عن روضة¹، ثم حمل ابن شاهين الأول على صلاة لا يعقبها نافلة، والثاني على مقابلة³.

3- قال العمري في الخلاف في دين الجلود: قال ابن شاهين: هذه الأحاديث لا يمكن ادعاء نسخ شيء منها بالأخير، فإن قلت حديث ابن عكيم قبل الوفاة بشهر، قلت يمكن أن يقال يجوز أن يكون الأمر قبل أن يموت التي بجمعة، والأول هنا هو الأحدث بالحديثين جميعاً⁴.

وبناء على ما تقدم، فإن ابن حجر والعيني، يعلمون تماماً طريقة ابن شاهين في كتابه، بل صرحوا بها في عباراتهم السابقة، وعليه يمكن أن يقال إنهم أوّلوا سكوت ابن شاهين عند تخريج الحديث للمعارض بموافقة على النسخ، وليس أنهم وهووا في عنوان الكتاب.

2- بدأ المؤلف كتاب بيان أهمية ناسخ الحديث ومنسوخه.

3 - قسم المؤلف الكتاب إلى خمسة أقسام، وهي:

كتاب الطهارة:

كتاب الصلاة:

كتاب الجنائز:

كتاب الصيام:

كتاب الجنايع: وهذا الكتاب الأخير يشتمل على أحاديث في موضوعات مختلفة.

¹ - الروضة: الروضة المحارة المحلاة على الناس، والمعنى روضة. انظر ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، 231/2.

² - عبد الرزاق الصنعاني، مصنف عبد الرزاق، عيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت 1403 هـ، كتاب الصلاة، باب حكت الإمام بعدما سلم، 246/2، وانظر سليمان بن أحمد الطبراني، المعجم الكبير، 2: حمدي بن عبد المجيد فسقي، ط2، مكتبة العلوم والحكم، الموصل، المرق 1983 م، 252/1، وأخرجه محمد بن إسحاق بن عروة، الصحيح، 2: محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت 1973 م، وقال فيه: هذا حديث غريب لم يروه غير عبد الله بن فروخ، 107/3، وقال للحاكم: "هذا حديث صحيح رواه غير عبد الله بن فروخ وإنما لم يخرجاه لا يخرج فيه وهذه سنة مستعملة لا أحفظ لها غير هذا الإسناد". انظر المستدرک على الصحيحين، كتاب الإمامة وصلاة الجماعة، 336/1، وأخرجه الشرمذي بمنه عن سعد بن إبراهيم قال سمعت أبا حنيفة بن عبد الله بن مسعود يحدث عن أبيه قال كان رسول الله ﷺ إذا جلس في الركعتين الأوليين كأنه على الرضفة، قال شعبة ثم جرك سعد شقيقه بهي، فأقول حتى يقوم، فيقول حتى يقوم، فقال أبو عيسى هذا حديث حسن إلا أن أبا حنيفة لم يسمع من أبيه والسنن على هذا عند أهل العلم، يجازون أن لا يظن الرجل القعود في الركعتين الأوليين ولا يزيد على التشهد شيئا، وقالوا إن زاد على التشهد، فعليه بسجدة فسجده هكذا روى عن أبيه، ثم نظم الجاسع، أبواب الصلاة، باب ما جاء في مقدار قعود الإمام في الركعتين الأوليين، 202/2، رقم 366.

³ - العمري، عمدة القاري، كتاب الأذان، باب في حكت الإمام في مكانه، 435/9.

⁴ - العمري، عمدة القاري، كتاب الأذان، باب في حكت الإمام في مكانه، 93/14.

4 - رتب المصنف للكتاب على الأبواب الفقهية، لكنه لم يعثر هذه الأبواب بما يدل على موضوعاتها بل يكفي بالفاظ منها: حديث آخر¹، حديث آخر من المنسوخ²، الخلاف في ذلك³، حديث آخر كما نسخ⁴، الحديث في نسخ هذا الحديث⁵.

وقد قامت الدكتور كريمة بنت علي بغنونة أبوابه⁶.

5 - بلغ عدد أحاديث الكتاب 666 حديثاً بالمكرر.

6 - يذكر الحديث والحديث المعارض له، فإن كان هناك ناسخ ومنسوخ، فإنه، وإذا لم يوجد نصاه ويجمع بين الحديثين إن أمكن الجمع، وأحياناً يسكت ولا يعلق بشيء، والأمثلة كثيرة، ومنها:

المقال الأول: في النسخ

روى بسنده أن رسول الله ﷺ قال: "توضؤوا مما غيرت النار"⁷.

وذكر طرقاً عديدة للحديث⁸، ثم أعقبها بقوله: "ونسخ الوضوء مما مسّت النار"⁹، وروى بسنده عن جابر بن عبد الله قال: "كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ، ترك الوضوء مما مسّت النار"¹⁰.

وروى بسنده عن عبد الله بن مسعود أن رسول الله ﷺ كان يأكل اللحم ثم يقوم إلى الصلاة ولا يمس ماء¹¹.

¹ - النظر ابن شاهين، تاريخ الحديث ومنسوخه دراسة وتحقيق، دار كريمة بنت علي، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان 1999م، ص162.

² - المرجع السابق، ص130.

³ - المرجع السابق، ص447، 485.

⁴ - المرجع السابق، ص240، 288.

⁵ - المرجع السابق، ص135.

⁶ - المرجع السابق، دراسة وتحقيق، دار كريمة بنت علي، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان 1999م.

⁷ - الإمام أحمد، المسند، مسند المدلين، وعلق عليه شعيب الأرنؤوط فقال: حديث صحيح⁸، رقم 28/4، وأخرجه أبو داود، السنن، كتاب الطهارة، باب التشديد في ذلك، رقم 76/1، قال الألباني: حديث صحيح، إسناده، حديثاً مسلم بن إبراهيم كما أتت عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة أن أبا سفيان بن سعيد بن مقرن حدثه: أنه دخل، وعلق إسناده فقال: رجال الشيخين غير أبي سفيان هذا، فقال القاضي: "ما روى عنه سوى أبي سلمة بن عبد الرحمن".

قلت: ومع ذلك، وثقه ابن حبان على قاعدته لكن الحديث صحيح بما قبله، النظر صحيح أبي داود، كتاب الطهارة، باب التشديد في ذلك، رقم 353/1.

⁸ - ابن شاهين، تاريخ الحديث ومنسوخه، ص153، 156.

⁹ - المرجع السابق، ص156.

¹⁰ - أبو داود، السنن، كتاب الطهارة، باب في ترك الوضوء مما مسّت النار، رقم 75/1، قال الشيخ الألباني: إسناده صحيح، النظر صحيح أبي داود، مؤسسة غرايم للنشر والتوزيع، الكويت 2002م، رقم 348/1، رقم 187.

¹¹ - الإمام أحمد، المسند، مسند عبد الله بن مسعود، وعلق عليه شعيب الأرنؤوط فقال: صحيح لقوله، وهذا إسناده ضعيف لا تقاطعه، رقم 400/1.

وهذا الحديث ناسخ لحديث الرضوء مما مسّت النار، وقول جابر بن عبد الله ومحمد بن مسلمة: كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الرضوء مما مسّت النار، تأكيد لما قلنا¹.

المثال الثاني: في الجمع

وروى بسنده عن أنس قال كان رسول الله ﷺ يتوضأ لكل صلاة، قال قلت: كيف كنتم تصنعون؟ قال كنا نكتفي بالوضوء ما لم نحدث².

وروى بسنده عن سليمان بن بريدة عن أبيه أن النبي ﷺ كان يتوضأ لكل صلاة، فلما كان يوم فجع سكتة صلى الصلوات كلها بوضوء واحد³.

ثم جمع بين الحديثين فقال: والحديث الأول من فعال النبي ﷺ هو خلقه، والحديث الثاني هو توسعة ورخصة، وليس فيهما ما يحكم عليه نسخ، ولم يلغنا أن أحدا من الصحابة والتابعين كانوا يقتضون الوضوء لكل صلاة، وسئل أحمد بن حنبل عن الرجل يتوضأ لكل صلاة فقال: إن صلى الصلوات بوضوء واحد فلا بأس، صلى النبي ﷺ يوم الفتح بوضوء، يعني واحد والذي هو أشبه أنه التبع وقبح على الوضوء لكل صلاة، لإجماع الناس على أنه من فعل ذلك فقد مضت صلاته، وإن صلاته يوم الفتح كلها بوضوء واحد، كان بعد الفعالي الأول⁴.

وروى أيضا بسنده عن أنس عن النبي ﷺ قال: "إذا قيمت الصلاة وحضر العشاء، فليداؤا بالعشاء"⁵. وذكر الحديث المتعالف بسنده عن جابر بن عبد الله قال: "كان رسول الله ﷺ لا يؤخر الصلاة لطعام ولا لغيره"⁶.

¹ - ابن شاهين، ناسخ الحديث ومسنوده، ص 160

² - أحمد بن علي بن المشي كبري على، المسند، مسند أبي سليمان عن أنس، سنة حسين سليم أسد، ط 1، دار الشامري للدراسات، دمشق 1984م، وقال المحقق حسين سليم: إسناد صحيح، 363/6

³ - الترمذي، الجامع، كتاب الطهارة، باب ما جاء أنه صلى الصلوات بوضوء، 89/1، رقم 61، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح، وأخرجه النجاشي، السنن، سنة: فواز أحمد زمرلي، خالد السبيح العلمي، كتاب الطهارة، باب ما جاء في قوله تعالى: "إذا قمتم إلى الصلاة"، ط 1، دار الكتاب العربي، بيروت 1407 هـ. قال حسين سليم أسد: إسناد صحيح، 176/1

⁴ - ابن شاهين، ناسخ الحديث ومسنوده، ص (178 - 179)

⁵ - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأطعمة، باب إذا حضر العشاء فلا يحل من عشاءه، 2080/5، رقم 5148

⁶ - أبو داود السنن، كتاب الأطعمة، باب إذا حضرت الصلاة، 403/3، رقم 3760، ولفظه، قال ﷺ: "لا يؤخر الصلاة لطعام ولا لغيره"، وقد ضاعه الشيخ الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة والوضوء وأكثرها السني في الأمة، ط 1، دار المصروف، الرياض، المملكة العربية السعودية 1992م، 253/9

ثم جمع بين الحديثين فقال: "وهذا حديث غريب، ومحمد بن ميمون هذا هو أبو حمزة السكري وليس في هذين الحديثين نسخ، لأن كل واحد منهما له معنى، وإن اختلفت الألفاظ، فقلوه: "لا يؤثر الصلاة لطعام ولا غيره" إذ وجبت الصلاة لم يبدأ بمولاه، وإنما حديث "إذا وضع العشاء فابدأوا بالعشاء" إذا كان الوقت مبقي، وإن الصلاة غير فاتية، لا أنه يبدأ بالعشاء مع فوات الصلاة¹.

المقال الثالث: في سكوته

روى بسنده أن رسول الله ﷺ مضى من الليل وقال: "إن له دسماً"²، ثم اكتفى بذكر الحديث المخالف بدون تعليق³.

فروى بسنده عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ شرب لبنا ولم يعضض، ولم يتوضأ، وصلى⁴.

وفي أكل لحوم الحمير الأهلية، روى بسنده عن خالد بن الوليد بن المغيرة قال: قال رسول الله ﷺ: "أفياكم عن أكل خيلها وحيرها وبغالها"⁵، ثم ذكر الحديث المخالف بدون تعليق¹ فروى بسنده عن

¹ - ابن شاذان، ناسخ الحديث ومسبوحة، ص (311-312)

² - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأضحية، باب شرب اللبن، 2128/5، رقم 5286، ورواه مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الحلب، باب نسخ للوضوء مما سبقت التلوة، 188/1، رقم 824

³ - انظر ابن شاذان، ناسخ الحديث ومسبوحة، ص 181

⁴ - أبو داود النسخ، كتاب الطهارة، باب الرخصة في ذلك، 77/1، رقم 197، وقال الألباني: "إسناده حسن، وكذا قال الحافظ، وفراه ابن طاهر، إسناده: حديثاً حسناً بن أبي شبة عن زيد بن ليثاب عن مطيع بن راشد عن ثوبان عن أنس بن مالك. قال زبدة: لكن شعبة على هذا الشيخ، قلت: يعني مطيع بن راشد هذا. وقال الحافظ في تهذيب التهذيب: "قلت: وقال أبي داود: أنس عليه شعبة"، قال في "معون المعهود": "فدلالة شعبة لزيد على مطيع بن راشد لأخذ الحديث منه، قد دل على أن شعبة كان حسن الترمذي في مطيع بن راشد، ولا لم يدل على من كان مستور الحال أو ضعفاً عنده، قال السيوطي: قال الشيخ ولي الدين: ومطيع بصري، قال الذهبي: إنه لا يعرف، لكن قال زيد بن الحباب: إن شعبة دله عليه؛ وشعبة لا يروي إلا عن ثقة فلا يدل إلا على ثقة، وهذا هو المقضي لسكوت ابن داود عليه، انتهى" قلت: ويؤيد ذلك ما نقلناه آنفاً عن "تهذيب" من ثناء شعبة عليه، ولذلك سكت الطبري عليه في "مختصره"، رقم 185، وقال الحافظ في "الفتح" 250/1: "إسناده حسن" والله سبحانه وتعالى أعلم، وأما سائر رواة الإسناده فنفات، مشهورون من رجال الشافعية وقد فراه ابن شاذان، حيث قال الحافظ: "وكتفرب ابن شاذان فجعل حديث أنس بن مالك الحديث يروي لما ذهبي لله ناسخ، وهذا يبين لا يخفى"، انظر صحيح أبي داود، 356/1

⁵ - أبو داود، النسخ، كتاب الأطعمة، باب في أكل لحوم الخيل، والفظه عن خالد بن الوليد أن رسول الله ﷺ صلى عن أكل لحوم الخيل والبغال والحمير، قال أبو داود لا بأس بلحوم الخيل والبغال والحمير، وهذا مسبوخ قد أكل لحوم الخيل جماعة من أصحاب النبي ﷺ منهم ابن الزبير، فضالة بن عبد الله، وأنس بن مالك، وأبي بكر، وصعيد بن غفلة، وعقبة، وكانت يمشي في عهد رسول الله ﷺ يلبسها، 413/3، رقم 3792، وانظر النسخ، مسند، كتاب الأضحية وغيرها، عن صالح بن يحيى بن المقدم عن أبيه عن جده عن خالد بن الوليد قال صلى رسول الله ﷺ عن لحوم الخيل والبغال والحمير وعن كل ذي نابية من السباع، ثم ضيقه بقوله: "حدثنا أبو سهل بن زياد قال سمعت مرسى بن مازول يقول لا يعرف صالح بن يحيى ولا أبوه إلا بحله، وهذا حديث ضعيف، وزعم الواسطي أن

البراء بن عازب قال: "أمرنا رسول الله ﷺ يوم خيبر أن نلقي لحوم الحمر الأهلية نيفة ونضيجة، ثم لم يأمرنا به بعد ذلك"².

ولكن الإمام العيني فسّر إيراد الإمام الميمني لحديث البراء بن عازب وسكوته عنه دليلاً على نسخ النهي، فقال: فإن قلت روى ابن شاهين في (تاسيحه) استدلالاً على نسخ التحريم بإسناد جيد عن البراء بن عازب قال: "أمرنا رسول الله ﷺ يوم خيبر أن نكفي الحمر الأهلية نيفة ونضيجة، ثم أمر بعد ذلك" وروى أبو داود³ أيضاً من حديث غالب بن أبيجر أنه قال:

يا رسول الله لم يبق في مالي شيء أطعم أهلي إلا حربي، فقال أطعم أهلك من سبعين مالاً⁴.

ثم رجح عدم التسخخ فقال: قلت الأحاديث الصحيحة الثابتة ثرة ذلك كله وقال الخطابي حديث غالب يختلف في إسناده فلا يثبت، والنهي ثابت، وقال عبد الحق ليس هو مكفصل الإسناد، وقال السهيلي ضعيف لا يعارض بحقه حديث النهي⁵.

علاء بن الزكيه أسلم بعد خيبر⁶ 135/11، وضعفه الإمام الزيلعي، انظر نصب الرأية لأحاديث الهداية، ج 1، ط 1، مؤسسة الريان للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، دار الفيلة الثقافية الإسلامية، جدة، السعودية 1997م، 197/4، وضعفه الألباني، انظر صحيح وضعيف الجامع العظيم وزايدته، الكتاب الإسلامي، ص 1420، رقم 14198

¹ - انظر ابن شاهين، فاسخ الحديث ونفسو حقه، ص 602

² - البهار، الجامع الصحيح، كتاب الطهارة، باب غزوة ميوة، 1545/4، رقم 3986، واللفظ "ثم لم يأمرنا بأكله بعد"، ورواه مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الصيد والذبائح، باب غريم أكل لحوم ملحم، بلفظ "أن نلقي لحوم الحمر الأهلية نيفة ونضيجة، ثم لم يأمرنا بأكله"، 64/6، رقم 5127

³ - أبو داود، السنن، كتاب الأطعمة، باب في أكل لحوم الحمر الأهلية، واللفظ "عن غالب بن أبيجر قال أصابتنا ستة ظلم يكن في مثل شيء أطعم أهلي إلا شيء من حمر وقد كان رسول الله ﷺ يحرم لحوم الحمر الأهلية فأبوت النبي ﷺ فقلت يا رسول الله أصابتنا ستة ولم يكن في مالنا ما أطعم أهلي إلا معاد الحمر وذلك حرمت لحوم الحمر الأهلية، فقال: «أطعم أهلك من سبعين حمرًا فإنما حرمتها من أجل حوال القرية»، 420/3، رقم 3811، وقال الشيخ الألباني: ضعيف الإسناد مضطرب.

⁴ - أحمد بن محمد أبو جعفر الطحاوي، شرح معاني الآثار، محمد زهري النكار، ط 1، دار الكتب العلمية، بيروت 1399 هـ، كتاب الصيد والذبائح والأضراسي، باب أكل لحوم الحمر الأهلية، 203/4، وقال الزيلعي: "وفي إسناد اختلاف كثير، وهذه الاختلافات بعضها في معجم الطراي، وبعضها في مصنف ابن أبي شيبة وعبد الرزاق، وبعضها في مستدرك الزائر، وقال السري: ولا يعلم لغالب بن أبيجر غير هذا الحديث، وقد اختلف فيه، فبعض أصحاب عبيد بن الجراح يقول: عن غالب بن أبيجر، وبعضهم يقول: عن أبيجر بن غالب، وبعضهم يقول: عن غالب بن قريش، وبعضهم يقول: عن غالب بن ذبيح، وكذلك اختلف في منه، فمنهم من يقول: كل من سجن ماله، ولطعم أهله ومنهم من يقول: كل من سجن ماله فقط، ومنهم من يقول: أطعم أهلك من سبعين مالاً فقط، قال البيهقي في المعرفة: حديث غالب بن أبيجر إسناد مضطرب، وإن صح، فإنما يخص له عند الضرورة، حيث يحتاج إليه، كما في لفظه"، انظر نصب

الرأية لأحاديث الهداية، 198/4

⁵ - العيني، عمدة القاري، 340/22

المثال الرابع: في توقفه

روى بسنده عن أنس أن النبي ﷺ كان يصلي الضحى ست ركعات¹، ثم أخرج الحديث المخالف بسنده عن أبي هريرة قال: "ما صلى رسول الله ﷺ الضحى قط"².

وعلق عليها بقوله: "وهذه أحاديث ليس يمكن أن يقضي بأحدها على صاحبه، لتقارب المتكافؤ في الرجال"³.

وفي ذكر الخلاف في الوتر، قال: والحديث الأول أقرب إلى الصواب، لأن الثاني فيه عبد الله بن عمر وليس عندهم بالمريض، ولا أعلم التاسع منها لمصاحبه، ولكن الذي عندي أشبه أن يكون حديث عبد الله بن عمر على ما فيه ناسخاً للأول، لأنه ليس يثبت أن هذه الصلوات فرض، والله أعلم⁴.

7- بين علة التمسح، ووجه الترجيح، ومن أمثلة ذلك مايلي:

المثال الأول:

روى بسنده عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ: "إذا جاء أحدكم الجمعة فليغتسل"⁵.

ثم علق عليه فقال⁶: "وهذا الحديث منسوخ لا حكم له ذلك أنهم كانوا يأتون من أعمالهم فيحرقون وتكون منهم الروائع، فقال النبي ﷺ: لو اغتسلتم⁷، ثم قال: من توضأ فيها وتعمت ومن اغتسل فهو أفضل"⁸.

¹ - أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، المعجم الأوسط، ت: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، 1415هـ، 68/2، وفي المعجم الكبير، ت: حمدي بن عبد الحميد المصافي، ط2، مكتبة العلوم والحكم، الموصل 1983م، 435/24، بسنده عن أم هانئ، أن النبي ﷺ دخل عليها يوم الفتح فصلى الضحى ست ركعات، قال الألباني رحمه الله، بيده حسن في المتابعات فالحديث صحيح، والله أعلم، انظر لرواه الفيل في تخریج أحاديث منار السبيل، ط2، المكتبة الإسلامية، بيروت 1985م، 217/2.

² - الإمام أحمد، المسند، بسند أبي هريرة، وألفه: ما رأيت رسول الله ﷺ صلى الضحى قط إلا مرة، وقال ذهب الأرئطوط: إسناده قوي، ط446/2.

³ - انظر ابن شاهين، تاسع الحديث ومنسوخه، ص292.

⁴ - المرجع السابق، ص289.

⁵ - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الجمعة، باب فضل الغسل يوم الجمعة، 299/1، رقم 837.

⁶ - ابن شاهين، تاسع الحديث ومنسوخه، ص51.

⁷ - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الجمعة، باب وقت الجمعة، 307/1، رقم 861.

⁸ - الإمام أحمد، المسند، مسند الكوفيين، 11/5، وقال شعيب الأرئطوط: حسن لغيره وهذا إسناد ضعيف من أجل أن الحسين لم يذكر منعه من سعة، وانظر الألباني، صحيح أبي داود، كتاب الطهارة، باب المنيعة في ترك الغسل يوم الجمعة، وعلق عليه الألباني بقوله: حديث حسن، وكذا قال المصنف يوافقه النووي، ورواه ابن حزيمة في "مجموعه"، ورواه البيهقي لكثرة طرفه.

وروى بسنده عن جابر قال قال رسول الله ﷺ: "من اغتسل يوم الجمعة فقد أحسن، ومن تركه فقد أحسن"¹.

ثم جرح الحديث فقال²: "قوله (ومن تركه فقد أحسن)، زيادة غريبة لا تعرفها في غير هذا الحديث ومعناه عندي والله أعلم، من اغتسل فقد أحسن طلباً للتطهير في ثبوت الغسل يوم الجمعة، وما فيه من الثواب، ومن تركه فقد أحسن، لأنه قيل الرخصة في ترك الغسل، ولعله منسوخ، وقال النبي ﷺ: "إن الله عز وجل يحب أن يقل رخصه، كما يحب أن يعمل بعبادته"³.

وفي الخلاف في إخراج لحوم الأضاحي، قال رحمه الله⁴: "والله في الحديث عن إخراج الأضاحي صحيح، والحديث في الإباحة صحيح، وهذا هو النامع للأكل والله أعلم، وقد أبان ذلك النبي ﷺ وذكر العلة فيه فقال: إنما نهيتكم عن الإخراج فوق ثلاث لئلا توسع غنكم على فقيركم، ألا فكلوا واذهبوا ما بدا لكم"⁵.

المقال الثاني:

روى بسنده عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ: "إذا طرب أحدكم فليشرب بئس واحد"⁶، ثم روى بسنده عن سعيد بن مسيرة عن أنس بن مالك أنه رأى رسول الله ﷺ يشرب

إسناده: حديثاً أبو الوليد الطيالسي: ما إمام عن قتادة عن الحسن عن سبرة، قلت: وهذا إسناده رجاله كلهم ثقات رجال الصحيحين؛ لكن الحسن - وهو البصري - مدلس، وقد عني، وأبو الوليد الطيالسي: اسمه هشام بن عبد الملك، وقد اختلفوا في جرح الحسن من جهة 184/2

¹ - الإمام أبو حنيفة: المستد 80/1

² - ابن شاهين: تاريخ الحديث ومنهجه، ص 128

³ - عبد الرزاق بن همام الصنعائي، المصنف، ت: حبيب الرحمن الأعظمي، كتاب الجامع للإمام محمد بن وإبيه، باب للعرض في الأعمال والتعب، ط 2، المكتبة الإسلامية، بيروت 1403 هـ 291/11، وانظر علي بن بلال بن عبد الله، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلال، ولفظه: "إن الله يحب أن توتي رخصه كما يحب أن توتي عبادته"، وعلق عليه شعيب الأرنؤوط فسال: "إسناده صحيح" 69/2

⁴ - ابن شاهين، تاريخ الحديث ومنهجه، ص (525 - 526)

⁵ - الترمذي، المعجم، كتاب للأضاحي، باب ما جاء في الرخصة في أكلها بعد ثلاث، ولفظه: "كنت نهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث ليصبح ذو الطول على من لا طول له فكلوا ما بدا لكم وأقصروا وادعروا". قال وفي الباب من ابن مسعود وعائشة وإنيشة وأبي سعيد وقاتدة بن النعمان وأنس وأبى عيسى حديث بريدة حديث حسن صحيح. والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم، 94/4، رقم 1510، وصححه الألباني، انظر صحيح وشيخ الجامع الصغير وزيادته، المكتبة الإسلامية، بيروت، ص 872

⁶ - الحاكم، المستدرج على الصحيحين: كتاب الأثرية، 155/4، وعلق عليه الذهبي بقوله: على شرط البخاري ومسلم.

جرعة ثم قطع، ثم شق ثم جرعة، ثم قطع، ثم شق الثالثة، ثم جرح، ثم مضى حتى فرغ منه، فلما شرب حمد الله¹.

ثم قال: قال الشيخ والذي يحمل أن يكون هذا ناسخاً للأول لأنه أشبه بأحلاق رسول الله ﷺ وإن كان إسناد الأول أجود أحمد، وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: "إذا شرب أحدكم فليتنفس ثلاثاً فإنه أهناً وأمرأ وأمرأ²، أو كما قال³".

المثال الثالث:

روى بسنده عن ابن عمر قال: "كفى رسول الله ﷺ عن القرآن إلا أن تستأذن أصحابك"⁴.

ثم روى بسنده عن ابن بريده عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ: "إني لميتكم عن القرآن في السر، وإن الله عز وجل قد أوسع الخير فأقرنوا"⁵.

والحديث الذي في التهي عن القرآن صحيح الإسناد، والحديث الذي في الإباحة ليس بذلك القوي، لأن في بسنده اضطراباً، وإن صح فيحمل أنه ناسخ للقي⁶.

وقد استتحت الدكتورة كريمة بنت علي من قول ابن شاهين في حديث القرآن، أنه يتسخ الأحاديث للصحيحة، بالأحاديث الضعيفة، فقالت: فمرة يأتي مثلاً بأحاديث ضعيفة جداً وينسخ بها أحاديث صحيحة، مثال ذلك من حديث ابن عمر: كفى رسول الله ﷺ عن القرآن إلا أن تستأذن أصحابك، هذا

¹ - ضعيف، لأجل بسند بن مسرة؛ قال في البحري: "سعيد بن مسرة البكري عن أنس عنده هذا، قال أحمد مستضعف بن السبع ليس بشيء تركها حديثه عند دهر" انظر البهاري التاريخ الصغير، ص: محمود إبراهيم دار المعرفة، بيروت، لبنان، 151/2، وقال ابن عدي: وعامة ما يروى عن أنس أحاديث يفرده هو ما عنده وما أقل ما يقع فيها مما لا يروى بها غيره وهو مظلم الأمر، انظر ابن عدي الكمال في ضعفاء الرجال، ص: 111/6، ورواه أبو بكر، بيروت، لبنان، 1988م، 387/3، وأخرجه البهاري، بلقب آخر بسنده عن جماعة بن عبد الله قال كان أنس يتنفس في الإناء مرتين أو ثلاثاً، وروى أن النبي ﷺ كان يتنفس ثلاثاً، الجامع الصحيح، كتاب الأخرية، باب الشرب بنفسين أو ثلاثاً، 2133/5، رقم 5308.

² - بسند، الجامع الصحيح - كتاب الأخرية، باب كرامة النفس في نفس الإناء، ولفظه "عن أنس قال قال رسول الله ﷺ يتنفس في الشرب ثلاثاً ويقول إنه أروى وأمرأ وأمرأ"، 111/6، رقم 5406، ورواه أبو خلاد، السنين، كتاب الأخرية، باب في الشق من شرب، ولفظه "عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ كان إذا شرب تنفس ثلاثاً، وقال هو أهناً وأمرأ وأمرأ"، 392/3، رقم 3729.

³ - ابن شاهين، ناسخ الحديث ومسوده، ص (548 - 547).

⁴ - أبو علي، الحديث، ص: حسن سليم، جامع مسند عبد الله بن عمر 103/10، وقال: إسناده صحيح.

⁵ - البزار، ليست، مسند بريده بن الحبيب، ولفظه "إنا كنا لميتكم عن قرآن السر فأقرنوا، فقد ومنع الله انفسر"، وقال: وغرنا الحديث لا نعلم له طريقاً عن بريده إلا هذا الطريق، ولا نعلم رواد إلا آدم عن يزيد بن زريع"، 143/2، ولفظه عند البهاري "فإن النبي ﷺ تهي عن القرآن ثم يقول: إنا أن يستأذن الرجل أهناً"، كتابه الأمية، باب القرآن في السر، 2025/5، رقم 5131.

⁶ - ابن شاهين، ناسخ الحديث ومسوده، ص 550.

حديث صحيح... ونسخه بإحدى ابن بريدة عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: "إني لم أترككم عن القرآن في البحر، وإن الله عز وجل قد أوسع الخير فافقروا".

وهذا الحديث ضعيف جداً لا يصلح للاحتجاج، قال ابن الجوزي: "لا أصل له... والغريب في الأمر أن المصنف يعترف بصحة الحديث الأول، ويضعف الحديث الذي ثبت عنده أنه ناسخ فيقول معلقاً على أحاديث الباب: "والحديث الذي في التهي عن القرآن صحيح الإسناد والحديث الذي في الإباحة فليس بذلك القوي"، وهذه المسألة تكررت كثيراً في كتابه هذا¹.

وما استدلت به على أن ابن شاهين نسخ الحديث الصحيح بالحديث الضعيف، غير مستقيم لأن نصه قول ابن شاهين غير مكمل، وقد جاء في ياقته أنه يفترض صحة الحديث الثاني ليكون محتملاً لنسخ التهي عن القرآن، وهذا ما نص عليه بقوله: "والحديث الذي في التهي عن القرآن صحيح الإسناد، والحديث الذي في الإباحة ليس بذلك القوي، لأن في سنده اضطراباً وإن صح فيحتمل أنه ناسخ للتهي"².

8- يمين أحياناً ضعف الحديث المخالف ولا يثبت به تسعاً إلا إذا ظن أنه أقوى من مخالفه، ومن أمثله:

المثال الأول:

روى بسنده عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: "من حركت عناءه أو عماته أو علق خيطاً في أصبعه ليذكره حاجته، فقد أشرك بالله عز وجل، إن الله تعالى هو يذكّر الحاجات"³.

وروى بسنده عن سالم عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ كان إذا أشفق من الحاجة أن ينساه، ربط في خصره أو عنقه الخيط ليذكر به⁴.

وذكر طرقاً عديدة للحديث، ثم علق عليها فقال: وهذه الأحاديث المختلفة المعاني، أمانيها جميعاً منكراً، ولا نعلم أنه يصح منها رواية، والله أعلم بذلك⁵.

¹ - ابن شاهين: ناسخ الحديث ومنسوخه، ص 62

² - المرجع السابق، ص 550

³ - رواه ابن عدي بسنده في الكامل ثم قال: حديثه بن عمر بهذا الإسناد قريب من مائة حديث حسن ولا يصح منها شيء، انظر الكامل 10/2، وقال ابن الجوزي في الموضوعات: "هذا الحديث لا أصل له"، 74/3

⁴ - (في إسناده) سالم بن عبد الأعلى، قال البيهقي: "مكره"، انظر البخاري، الضعفاء، ج 1، مكتبة ابن عيسى، 2005، ص 71، وقال ابن عدي: "حديثه ليس بشيء"، انظر الكامل 342/3

⁵ - ابن شاهين: ناسخ الحديث ومنسوخه، ص 552

المثال الثاني:

روى بسنده عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: "من صلى على جنازة في المسجد فليس له شيء"¹.

ثم ذكر الحديث المخالف بسنده عن عائشة قالت: "ما رأيت مثل ما جهل القلي من الصلاة على الجنازة في المسجد، والله ما صلى رسول الله ﷺ علي سهل بن يضاء إلا في المسجد"².

ثم علق على الحديث الأول بما رواه بسنده عن عبد الله بن أحمد قال سألت أبي عن حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ: "من صلى على جنازة في المسجد فلا شيء له"، كأنه عنده ليس يثبت أو ليس بصحيح فإن صح حديث ابن أبي ذؤيب فهو منسوخ بحديث سهل بن يضاء، والدليل على ذلك الصلاة على أبي بكر وعمر في المسجد³، فلو ثبت الحديث، ما صلى أحد على أصحاب رسول الله ﷺ في المسجد⁴.

المثال الثالث:

روى بسنده عن ثعلبة عن الضحاك عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ: "من فاتته الوتر من الليل فليقضه من الغد عند الضحى"⁵. ثم بين ضعفه فقال: "هذا مرسل، ليس عند الضحاك عن ابن عمر"⁶.

¹ - أبو قلوة، السنن، كتاب الجنائز، باب الصلاة على الجنازة في المسجد، 182/3، رقم 3193، وانظر الإمام أحمد، المسند؛ مسند أبي هريرة، 444/2، وعلق عليه شعيب الأرنؤوط بقوله: إسناده ضعيف... ونقل عن ابن عبد البر في الاستذكار كلاماً منه: "... وسئل أحمد بن حنبل - وهو إمام أهل الحديث والقدم في معرفة حلال التحليل فيه - عن الصلاة على الجنازة في المسجد فقال: لا بأس بذلك وقال بخلافه، فقلت: فحديث أبي هريرة؟ فقال: لا يثبت أو قل: حق يثبت لم قل: رواه صالح بن أبي النعمان وليس بشيء، فيما انفرد به. فقد صحح أحمد بن حنبل السك في الصلاة على الجنائز في المسجد وقال بذلك وهو قول الشافعي، ويجهل أهل العلم ومن السنة الرسول ما في الحديثين بعد رسول الله ﷺ صلى عمر على أبي بكر في المسجد وصلى جليل على عمر في المسجد، فخصر كبار الصحابة وصدر السلف من غير تكبر، انظر ابن عبد البر، الاستذكار المختار للمصنف في فضائل الأئمة، ص 140، محمد علي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت 2000م، 46/3.

² - مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الجنائز، باب الصلاة على الجنازة في المسجد، 62/3، رقم 2296.

³ - أخرجه ابن أبي شيبة، المصنف؛ ت: محمد عوف، كتاب الجنائز، باب من كره الصلاة على الجنائز في المسجد، بسنده عن خصر عن عطاء بن عروبة عن أبيه، قال: ما صلى علي أبي بكر إلا في المسجد، وسنده عن الفضل بن ذكوان عن مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر، أنه صلى على علي في المسجد، 364/3، وأخرجه عبد الرزاق، المصنف؛ ت: حبيب الرحمن الأعظمي، كتاب الجنائز، باب الصلاة على الجنازة في المسجد، ط2، المكتب الإسلامي، بيروت 1403هـ، 526/3.

⁴ - ابن تيمية، ناسخ الحديث ومنسوخه، ص 404 - 403.

⁵ - أخرجه ابن عدي، الكامل، 57/7، وقال: ثعلبة الخراساني يروي عن الضحاك ليس ثقة، عن يحيى قال ثعلبة ليس بشيء، والحديث ضعيف كما قال ابن تيمية.

⁶ - ابن تيمية، ناسخ الحديث ومنسوخه، ص 297.

المقال الرابع:

فإن قلت روى ابن شاهين في (ناسخه) اسناداً لا على نسخ للتحريم. بإسناد جيد عن الراء بن عمار قال: أمرنا رسول الله يوم حدير أن نكفيهم اللحم الأهلية نية ونصيحة، ثم أمر بعد ذلك، وروى أبو داود أيضاً من حديث غالب بن أبحر أنه قال يا رسول الله لم يبق في مالي شيء أطعم أهلي إلا حمر لي، فقال أطعم أهلك من سمين مائك".

قلت الأحاديث الصحيحة الثابتة ترد ذلك كله.

وقال الخطابي حديث غالب مختلف في إسناده فلا يثبت، والتهبي ثابت، وقال عبد الحق ليس هو بمختص بالإسناد، وقال السهولي ضعيف لا يعارض بمثله حديث التهبي¹.

9 - يحكم أحياناً على الحديث، ويسعمل في الحكم الفاظ منها: صحيح الإسناد²، صحيح غريب³ أجود سنداً⁴، ليس بذلك ثلقوي⁵، في منده اضطراب⁶، حديث منكر⁷، أسانيداً جميعاً متكررة⁸، حديث غريب⁹، فليس هو حديث مرضي السند¹⁰، هذا مرسل¹¹.

10 - يثبت أحاديث كثيرة في الباب الواحد.

11 - يذكر أحياناً على الأحاديث، ومن أمثلته:

المقال الأول:

قال رحمه الله: "وأما الحديث في نفسه في الرخصة في القضاء فليس هو حديث مرضي السند، لأن حديث ابن عمر رواه أبو عصام، وهذا هو رواه ابن الجراح عن غثله وفثله هذا هو ابن سعيد قريباً منه عن الضحاك عن ابن عمر، ولا أعلم أن الضحاك رأى ابن عمر ولا سمع منه"¹².

¹ - العنبر، صلبة القاري، 340/22.

² - ابن شاهين، ناسخ الحديث ونسخه، ص 550.

³ - المرجع السابق، ص 123.

⁴ - المرجع السابق، ص 235.

⁵ - المرجع السابق، ص 550.

⁶ - المرجع السابق، ص 550.

⁷ - المرجع السابق، ص 409.

⁸ - المرجع السابق، ص 552.

⁹ - المرجع السابق، ص 509.

¹⁰ - المرجع السابق، ص 300.

¹¹ - المرجع السابق، ص 297.

¹² - المرجع السابق، ص 300.

المثال الثاني:

روى بسنده عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: " ليس على من نام ساجدا وضوءه حتى يضطجع، فإذا اضطجع استرحمت مفاصله"¹، ثم علق عليه فقال: "تقرّد بهذا الحديث عبد السلام بن حرب عن أبي خالد الدالقي، لا أعلم رواه غيره"².

وأورد طائفة من الأحاديث المخالفة، منها ما رواه بسنده عن عائشة قالت: "كان رسول الله ﷺ يتسام وهو ساجد، ثم يصلي ولا يتوضأ"³.

ثم علق عليها جميعا فقال: "وهذا اليابس فيه يتأمل لمن عرفه، أما حديث عمرو بن شعيب فليس بمرضي الإسناد، لأنّ صدقة بن عبد الله هذا يعرف بالدهشقي أبر معاريه الحمين، ليس بحجة على غيره، وقد ضعفه يحيى بن معين، وأحمد بن حنبل"⁴.

وذكر الخلاف في إقامة الحد على الأمة، فقال: "وأحسب أنّ هذا الحديث ناسخ للأول وحديث مسعر قد علّله وقيل إنه روي موقوفا على ابن عباس، ولم أعلم أحدا أسنده إلا عبد الله بن عمران العامري والله أعلم"⁵.

¹ - الإمام أحمد، المسند، مسند عبد الله بن عباس، 256/1، وعلق عليه شعيب الأرنؤوط بقوله: إسناده ضعيف. وأخرجه ابن أبي شيبة، المصنف، كتاب الطهارة، باب ليس على من نام ساجدا أو قاعدا وضوءه، 132/1. ولابن اللعين كلام طويل في هذا الحديث ومنه: "قال الحفري: ولو فرض استقامة حال الدالقي جميع الحفاظ كان فيما جلم من انقطاع سنده واضطرابه، ومخالفة الثقات ما يمتد بقوله من ضعفه من الأئمة قلند ومن ضعفه عن الثامرين: ابن حزم في «جلاء» فقال: هذا حديث ساقط جملته، وقال غيره: لا يخر في «أحكامه»؛ علما حديث حكر، وليس بمصلي الإسناد (وقال) أبو القاسم البخاري فقال: إن قتادة لم يسمع هذا الحديث عن أبي العلية، وحزم بهذا من الفقهاء القاضي عبد الوهاب في «شرح الرسالة» لكن ذكر صاحبه «الكحال» أنه سمع منه، وقال ابن شاهين في «تأنيده» ومنه: «تقرّد بهذا الحديث عبد السلام بن حرب، عن أبي خالد الدالقي، لا أعلم له غيره، ومخالفة الحفاظ كقوله: ابن الجوزي في «تحقيقه» فراجع صحيحه... وهذا الحديث نفسه قد ضعفه هو في كتاب «الإعلام بتأنيده الحديث ومنه» فقال: «هذا حديث ضعيف، والله للوفيق» النظر البدر المنير في تجميع الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، من مصطلحي أبو الفيط وبيد الله بين سليمان بن عباس بن كمال، ط 1، دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض: السعودية 2004م، 442/2.

² - ابن شاهين، ناسخ الحديث ومنهجه، ص 285.

³ - البيهقي، المسند، مسند عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وألفه "من التي ﷺ، أنه كان يتنام، وهو ساجد، ثم يقوم فيصلي في صلاته"، ثم تنقحه بقوله: "وهذا الحديث لا أعلم رواه عن الأعمش عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله إلا منصور بن أبي الأسود، ولم يتابع عليه منصور فليس به يلقى، شيخ من أهل الكوفة"، 258/1.

⁴ - ابن شاهين، ناسخ الحديث ومنهجه، ص 287.

⁵ - المرجع السابق، ص 606.

المثال الثالث:

ذكر الخلاف في قول المأموم "سمع الله من حمده" ثم قال: "وقوله لقولوا سمع الله من حمده، مثل قول الإمام سواء، فعرف غريب من الزوائد، والمشهور إذا قال سمع الله من حمده، فقولوا اللهم ربنا ولك الحمد²ⁿ¹

12- يكثر من استعمال ألفاظ لا يجب بها التمسح، نظراً لما تحمله من ثقل وحرارة، والأمثلة كثيرة، منها:

أ - "يشبه":

في الخلاف في قضاء الوتر، قال: "والذي يشبه عتيدي إن كانت هذه الأحاديث صحيحة للعاني، فالتاسخ منها التهي عن الوتر بالتقهار مع الاختيار وهو أشبه بذلك إلا أن يكون على وجه التسلية أو الترويح عنها"³.

ب - إن صح:

وذكر الخلاف في الإشارة في الصلاة ثم قال: والحديث الأول في التغليب إن صح فيحتمل أن يكون منسوخاً لأن حديث إشارة النبي ﷺ معروفة بهذه الأحاديث وغيرها، وقد كان الناس يشبهون في الصلاة لمن فاتته كم فاتته، فيصلّي ويدخل مع الناس فيما بقي، حتى جاء معاذ فصور أول صلاته ما لحق، ثم أتم حيث سلم النبي ﷺ، فأحضر النبي ﷺ بذلك فصور ما فعله، ولم يته من أشار بيده، فإن صح الأول فيحوز أن يكون معناه التغليب في الإشارة في خير ما يترب من الصلاة، ويخوف أن يكون التغليب في الإشارة في الصلاة الفرض والله أعلم بذلك⁴.

ج - محتمل:

وفي إمامة المتيمم بالتوضوء قال: "وهذا الحديث محتمل أن يكون ناسخاً للأول، في التهي عن إمامة المتيمم بالتوضوء"⁵.

وفي باب الاستلقاء، قال: "وإن هذا الحديث الذي روي عن أبي الزبير عن جابر عن النبي ﷺ في الاستلقاء، محتمل أن يكون منسوخاً بحديث الزهري عن عمار بن ميم عن عمه، والذي يصح عندهما

¹ - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأذان، باب فضل اللهم ربنا لك الحمد، 275/1، رقم 766

² - ابن شاذان، فاصح الحديث ومنسوخه، ص 350

³ - المرجع السابق، ص 299

⁴ - المرجع السابق، ص (295 - 296)

⁵ - المرجع السابق، ص 234

نسخه فعال أبي بكر وعمر مثل ذلك سواء، ولو لم يكن للصحابة في هذا قلنا إما أن يكون هذا للشيء
 وجوده، لأنه نفي عن أشياء ومخصص هو بقاءها، أو تقول نسخ الشيء الفاعل والله أعلم¹.

د - أحسب:

13- يكثر من ذكر آراء الصحابة والتابعين والعلماء ومن ذلك:

ذكر الخلاف في مسح الوجه بعد الوضوء، فروى بسنده عن أنس أن رسول الله ﷺ لم يكن يمسح وجهه
 بالماء بعد الوضوء، ولا أبو بكر ولا عمر ولا علي ولا ابن مسعود²، وكره ذلك من الصحابة ابن
 عباس وجابر، ومن التابعين إبراهيم وعمر بن سفيان وسعيد بن جبير وسعيد بن المسيب وابن أبي ليلى
 وأبو العالية ومحمد بن علي وعطاء ومسلم بن يسار، والحنكس وقتادة وحميد بن صالح³.

ثم ذكر الحديث المخالف بسنده عن معاذ بن جبل قال: "كان النبي ﷺ إذا توضأ مسح وجهه بطرف
 ثوبه"⁴.

ثم علق عليه بقوله: "وكان يمسح بالماء عثمان بن عفان وأنس بن مالك، وكذلك كان الحسن
 والحسين وكذلك كان ابن عمر، وكذلك كان عبد الرحمن بن زيد الأنصاري، وقال جابر بن عبد الله
 لا بأس بذلك بعد الوضوء، وكان من التابعين علقمة والأسود ومسروق والحسن البصري وابن سيرين
 وموسى بن طلحة وخزيمة وأبو جعفر والربيع بن غميلة وأبو الأحوص والفخري وشعر بن أبي مسعود
 وسالم بن أبي الجعد وبكر بن عبد الله المزني وجابر بن زيد والضحاك وعبد الله بن الحارث وأبو صالح
 وميمون بن مهران وابن محرز ومكحول وعمر بن عبد العزيز وأبو عثمان وأبو الأشعث والحنكس
 وحفاد ومحمد بن المكندر وعطاء بن سالم والزهرى وحيد الطويل وسفيان الثوري ومالك بن أنس
 والأوزاعي وأحمد بن حنبل، قلن هؤلاء لا يرون المسح بالماء"⁵.

1 - ابن شاهين، تاريخ الحديث، ص 608 - 609.

2 - ابن حجر، التلخيص لطيف في تفرج إسماعيل الرافعي الكبير، ط 1، دار الكتب العلمية، لبنان 1989م، 294/1، وعزاه إلى
 ابن شاهين، وقال: وإسناده ضعيف، وفي الترمذي ما يحاربه من وجه آخر وهو ضعيف أيضاً.

3 - ابن شاهين، تاريخ الحديث، ص 243.

4 - الترمذي، المعجم، كتاب الطهارة، باب ما جاء في الملبس بعد الوضوء، ثم علق عليه فقال: هذا حديث حبيب وإسناده ضعيف،
 ورشدين بن محمد وعبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأقرشي يضيفانه في الحديث، 75/1، رقم 54.

5 - ابن شاهين، تاريخ الحديث، ص 246 - 244.

المبحث الثالث

غريب الحديث

المطلب الأول : الغريب لغة واصطلاحاً

الغريب لغة:

الغريب هو البعيد عن وطنه، والجمع غريباء، والغريب البقي عن البلد، والغربة والغرب التزوج عن الوطن والاعتراب، والغريب الوحيد الذي لا أهل له عنده، واغترب الرجل إذا تزوج في الغرائب وترك أهله، وقدح غريب، ليس من الشجر التي سائر القنداح فيها، ورجل غريب ليس من القوم، والغريب: الغامض من الكلام¹.

وعند التأمل في هذه المعاني، نجد أنها تجتمع في معنى واحد، وهو البعد، والكلام الغامض، يكون معناه بعيداً عن الفهم، ويشرحه يكون قريباً.

الغريب اصطلاحاً: له معنيان:

الأول: الانفراد من جهة الرواية، حيث ينقسم حديث الأحاد إلى ثلاثة أقسام: الغريب، والعزير، والمشهور، وقد عرف ابن الصلاح الحديث الغريب بقوله: "الحديث الذي يتفرد به بعض الرواة يوصف بالغريب"، كذلك الحديث الذي يتفرد فيه بعضهم بأمر لا يذكره فيه غيره؛ إما في متنه، وإما في إسناده وليس كل ما يعد من أنواع الأفراد معدوماً من أنواع الغريب، كما في الأفراد المضافة إلى البلاد².

وخص الحافظ ابن حجر قول ابن الصلاح فقال: "الغريب: وهو ما يتفرد بروايته شخص واحد، في أي موضع وقع التفرد به من السند"³.

الثاني: ما تضمنته متن الحديث من كلمات غامضة، نحوي معانها، واستعصى فهمها، لقلة استعمالها، قال ابن الصلاح: "وهو عبارة عما وقع في متن الأحاديث، من الألفاظ الغامضة البعيدة من الفهم، لقلة استعمالها"⁴.

¹ - ابن منظور، لسان العرب - ط 1 - دار صادر، بيروت - 637/1

² - أبو عمرو بن عبد الرحمن الشهرزوري، علوم الحديث، ط 1، مكتبة الفارابي، 1984، ص 157

³ - ابن حجر العسقلاني، نزعة النظر في توضيح ظنية الفكر في مصطلح أهل الأثر - م: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، ط 1، مطبعة صفير، الرياض، السعودية 1422هـ، ص 200

⁴ - ابن الصلاح، علوم الحديث، ص 159

وقال فيه الإمام الزعزعي: "كشف ما غرب من ألفاظه واستبهم، وبيان ما اعتصم من أغراضه واستعمم"¹.

وأما إذا كان اللفظ مستعملاً بكثرة، ولكن في مدلوله دقة، فإنه يبحث عنه في شرح معاني الأخبار وبيان المشكل منها، قال ابن حجر: "فإن خفي المعنى، بأن كان اللفظ مستعملاً بقلة احتجج إلى الكسب المستغنى في شرح الغريب.... وإن كان اللفظ مستعملاً بكثرة، لكن في مدلوله دقة، احتجج إلى الكسب المستغنى في شرح معاني الأخبار، وبيان للمشكل منها"².

وقال الإمام الخطابي: "الغريب من الكلام إنما هو الغامض البعيد من الفهم، كالغريب من القاس، إنما هو البعيد عن الوطن، المنقطع عن الأهل.... ثم إن الغريب من الكلام يقال به على وجهين: أحدهما: أن يراد به بعيد المعنى غامضه، لا يتأوله الفهم إلا عن بعد، ومعاناة فكر.

والوجه الآخر: أن يراد به كلام من بعدت به الدار، ونأي به أهل من شواذ قبائل العرب، فإذا وقعت إلينا الكلمة من لغاتهم استغنىناها، وإنما هي كلام القوم وبياهم"³.

نشأة غريب الحديث:

هناك عدة أسباب أدت إلى نشوء علم غريب الحديث، منها:

1 - فصاحة النبي ﷺ وسعة بيانه:

إن النبي ﷺ أفصح من نطق بالضاد، وقد تحلى كلامه بالحسن والبلاغة، وتضمن جوامع الكلم، وروائع البيان التي لم يسبق إليها، ولم يعرفها إلا سلكه العربي قبله، وكل ذلك يقتضي وجود الغريب بكثرة في كلامه، مما يستدعي شرحه وتوضيحه.

2- مخاطبته ﷺ كل قوم بلسانهم:

يقول ابن الأثير: "فكان ﷺ يخاطب العرب على اختلاف شعوبهم وقبائلهم وتباين بطونهم وأفصحهم وقصائلهم، كلا منهم بما يفهمون، وبمخادتهم بما يعلمون.... فكان الله عز وجل قد أعلمه ما لم يكن يعلمه غيره من بني آية، وجمع فيه من المعارف ما تفرق، ولم يوجد في قاصي العرب وداليه، وكان

¹ - محمود بن حمر الزعزعي، الفائق في غريب الحديث، ص: 122، علي محمد البجاوي - محمد أبو الفضل إبراهيم، ط2، دار المعرفة - لبنان، 12/1.

² - ابن حجر العسقلاني، نزعة للفظ، ص: (120 - 122).

³ - محمد بن إبراهيم الخطابي، غريب الحديث، ص: 71، الدكتور إبراهيم العزاوي، دار الفكر، دمشق، 1982م، 70/1 - 71.

أصحابه رضي الله عنهم ومن يقام عليه من العرب، يعرفون أكثر ما يقوله، وما جهلوه سألوه عنه فيوضحه لهم¹.

3- تكرار بيانه بـ"بعض" عبارات مختلفة:

يقول الإمام الخطابي: "بعض مبلغنا ومعلمنا، فهو لا يزال في كل مقام يقومه وموطن يشهده بأمر محروغ، وينهى عن منكر، ويقضي في نازلة، والأسماع إليه مصغية، وقد تختلف في ذلك عباراته، ويتكرر بيانه، ليكون موقع للسامعين، وأولو الحفظ والإتقان من فقهاء الصحابة يرفعون كلامه سمعاً، ويستوفونه حفظاً، ويؤدونه على اختلاف جهاته، فيجتمع لذلك في القضية الواحدة عدة ألفاظ تحتها معنى واحد"².

4 - رواية الحديث بالمعنى:

يقول الإمام الخطابي: "وقد يتكلم الرسول ﷺ في بعض الثوابل ويحضرته أحوال من الناس قبائلهم شتى، ولغاتهم مختلفة، ومراتبهم في الحفظ والإتقان غير متساوية، وليس كلهم يتيسر له ضبط اللفظ وحضره، وإنما يستترك المراد بالفحوى ويتعلق منه بالمعنى، ثم يؤدبه بلغته التي نشأ عليها، ويعبر عنه بلسان قبيلته، فيجتمع في الحديث الواحد إذا تشعبت طرقه، عدة ألفاظ مختلفة، موجهة شيء واحد..... ولكن أكثر ما يرد من هذا ومن نظائره، يقول أبو عبيدة: "أحياناً أن نعرف أو نحصى بحديث رسول الله ﷺ"³.

5- صون اللسان العربي من الضياع:

كان من الأسباب المهمة التي دفعت العلماء إلى الاهتمام بعلم غريب ألفاظ الحديث، والتأليف فيه ضياع اللسان العربي، فقبل انقضاء زمن التابعين، وفي الفتوحات الإسلامية اختلط للعرب بغيرهم، فضاقت الفصاحة وفشا اللحن، وظهر التصحيف، وسوء التأويل، وفي ذلك يقول ابن الأثير: "فما انقضى زمانهم بحلى إحسانهم إلا واللسان العربي قد استحال أصحاباً أو كاد، فلا يرى المستقل به، والمحافظ عليه إلا الآحاد، هذا والبصر ذلك العصر القديم، والعهد ذلك العهد للكرام، فجعل الناس من هذا المهم ما كان يلزمهم معرفته، وأخروا منه ما كان يجب تقديمه واتخاذوه وراءهم ظهرياً، قصار نصيباً منسياً والمشتغل به عندهم بعيداً قصيباً، فلما أهطل الداء وحيز الدواء، ألهم الله عز وجل جماعة من أولي المعارف والتهنى وذوي البصائر والحنى، أن صرفوا إلى هذا الشأن طرفاً من عقاباتهم، وجانباً من رعايتهم فشرعوا فيه

¹ - أثير البصائر، المبارك بن محمد المعروف بابن الأثير الجوزي، النهاية في غريب الحديث والأثر، نداء طاهر أحمد الزاوي - عمشود محمد الطنطاوي، المكتبة العلمية، بيروت 1979م، 3/1

² - الخطابي، غريب الحديث، تـ: عبد الكريم البراهيم الزبائدي، دار الفكر، دمشق 1982م، 68/1

³ - المرجع السابق، 68/1 - 69



لقدس مواردنا ومهلكوا فيه علم مجاهدا، حراسة لهذا العلم الشريف من الضياع، وحفظا لهذا المهم للتعريف من الاختلال¹.

أهمية غريب الحديث:

يعدّ علم غريب الحديث من العلوم المهمة في فهم السنة النبوية، قال ابن الصلاح: "هذا فن مهمّ يفتح جهته بأهل الحديث خاصة، ثم بأهل العلم عامة، والفوضى فيه ليس بالهين، والخلل فيه حقيق بالتحريكي جدير بالتوقّي، روي عن الميموني قال: سئل أحمد بن حنبل عن حرف من غريب الحديث فقال: سلوا أصحاب الغريب، فإني أكره أن أتكلّم في قول رسول الله ﷺ بالظن فأخطئ"²، وتكمن أهمية علم غريب ألفاظ الحديث فيما يلي:

أ- ارتباط معنى الحديث بضبط ألفاظه، وفهم معناه. وبدون ذلك يتشأ الخطأ، والتحريف. قال ابن الأثير: "ولاشك أن معرفة ألفاظه مقدّمة في الرتبة، لأنّها الأصل في الخطأ، وبها يحصل التفاهم، فإذا عُرِفَت تَرَتَّبَت المعاني عليها، فكان الإهتمام بيانها أولى"³.

ب- توقّف صحة الأحكام المستنبطة من الحديث، على مدى شرح ألفاظه، وصحة دعائها.

المؤلفات في غريب الحديث:

اهتمّ المحدثون واللغويون بشرح غريب ألفاظ الحديث، فألفوا فيه كتباً كثيرة، بعضها مرّتب حسب الرأوي الأعلى للمتن، وأغلبها مرّتب حسب المتن. على طريقة المعاجم اللّغوية، وهذه المؤلفات منها:

1- غريب الحديث والآثار: لأبي عبيد القاسم بن سلام (ت 224هـ)، قال ابن الصلاح: "وروي عن الحاكم أبي عبد الله الحافظ قال: أوّل من صنّف الغريب في الإسلام النضر بن شميل، ومنهم من خالفه فقال: أوّل من صنّف فيه أبو عبيدة معمر بن المثنى، وكتاباهما صخران.

وصنّف بعد ذلك أبو عبيد القاسم بن سلام كتابه المشهور، فجمع وأجاد واستقصى، فوقع من عمل العلم بموقع جليل، وصار قدوة في هذا الشأن"⁴.

¹ - ابن الأثير الجزري، النهاية في غريب الحديث والأثر، ت: طاهر أحمد الزاوي - بحرود عبد الطناسي، المكتبة العلمية، بيروت 1979م، 3/1.

² - ابن الصلاح، المقدمة، ص 159.

³ - ابن الأثير الجزري، النهاية في غريب الحديث والأثر، 3/1.

⁴ - ابن الصلاح، المقدمة، ص 159.

2- غريب الحديث: لعبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري التحوي (276هـ)، وهو دليل لكتاب أبي عبيد، قال ابن الصلاح: "ثم تتبع التحوي ما فات أبا عبيد، فوضع فيه كتابه المشهور، ثم تبع أبو سليمان الخطابي ما فاتهما، فوضع في ذلك كتابه المشهور، فهذه الكتب الثلاثة أجهت الكتب للؤلؤة في ذلك"¹.

3- غريب الحديث: لأبي إسحاق إبراهيم بن إسحاق الحرلي (ت 285هـ).

4- غريب الحديث: للإمام أبي سليمان حمد بن محمد الخطابي البستي (ت 388هـ).

5- الدلائل على معاني الحديث بالمثل والشاهد: للحافظ القاسم بن ثابت السرقسطي (302هـ).

6- غريب الحديث: للإمام أبي سليمان حمد بن محمد الخطابي البستي (388هـ).

6- الغريبين: لأبي عبيد أحمد بن محمد الخروي (401هـ).

7- المحرر المعنى في غريب القرآن والحديث: للحافظ محمد بن أبي بكر الدين. الأصفهاني (581هـ) وهو تكملة لكتاب الغريبين واستدراك عليه.

8- الملتقى في غريب الحديث: لـجار الله محمود بن عمر الزمخشري (538هـ).

9- غريب الحديث: لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي (597هـ).

10- النهاية في غريب الحديث والأثر: لأبي السعادات المبارك بن محمد، ابن الأثير الجزري (ت 606هـ).

11- مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار: للشيخ محمد طاهر الصديقي (986هـ).

المطلب الثاني: السرقسطي ومنهجه في الدلائل على معاني الحديث بالمثل والشاهد

هو القاسم بن ثابت بن حزم بن عبد الرحمن أبو محمد السرقسطي، ولد سنة 255هـ بمدينة سرقسطة وتوفي بها في رمضان سنة 313هـ، ورحل إلى مكة ومصر لطلب الحديث، وسمع من شيوخ كثيرين منهم:

1 - إبراهيم بن نصر الجهمي (ت 287هـ)، وكان ثقة، عالماً بالحديث، بصيراً بعلمه²، وقد أكثر السرقسطي في النقل عنه في الدلائل.

2- إبراهيم بن حميد بن العلاء التحوي (ت 316هـ).

¹ - ابن الصلاح، المغني، ص 159.

² - ابن الفريسي، تاريخ علماء الأندلس، 12/1.

3 - حلف بن عمرو العكري (ت 296 هـ) -

4 - عبد الله بن أحمد بن عبد السلام النسابوري (ت 294 هـ).

ثناء العلماء عليه:

قال فيه ابن فرحون: "عنى بجمع الحديث والمُتَّفَع، وكان عالماً بالفقه والحديث، مقدماً في المعرفة بالغريب والتشحو والشعر"¹.

وقال ياقوت الحموي: "وأصل من نسب إلى سرقسطة ثابت بن حرم بن عبد الرحمن... وابنه قاسم بن ثابت كان أعلم من أبيه وأبيل ولورج"².

وقال فيه الذهبي: "من الأذكياء الكبار، مات شاباً"³.

منهج السرقسطي في الدلائل

يعد كتاب الدلائل للسرقسطي من أتمها في الكتب التي صنفت في غريب الحديث، وقد ذُهل به مؤلفه على كتابي القاسم بن سلام وابن قتيبة الديلمي، وتبعهما واستدرك عليهما، لكنه توفي - رحمه الله - قبل إكماله، فأتمه أبوه، قال ياقوت الحموي: "وَأَلَّفَ قاسم كتابها في شرح الحديث مما ليس في كتاب أبي عبيد ولا ابن قتيبة سماه كتاب الدلائل بلغ فيه الغاية في الإتقان ومات قبل إكماله فأكماله أبوه ثابت بعده"⁴.

والكتاب يزخر بفوائد جمة، إلا أن أول الكتاب من المفقود، وفيه مقدّمته التي عادة ما ينص فيها أصحابها على منهجهم، الأمر الذي يصعب معه معرفة منهج المؤلف كاملاً وبِدَقّة في تفسير الغريب وأما المطبوع من الكتاب فإن أهم ما يميّز منهجه فيه ما يلي:

1- بدأ بأحاديث النبي ﷺ ثم الخلفاء، ثم العشرة، ثم بقية الصحابة، قائلين.

¹ - ابن فرحون - النجاشي المذهب - ص 223

² - ياقوت الحموي - معجم البلدان - دار الفكر، بيروت، 213/3

³ - الذهبي، تذكرة الحفاظ، ص: ذكرها عمولات، ط 1 - دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان 1998م، 58/3

⁴ - ياقوت الحموي - معجم البلدان، 213/3

2- يذكر من الحديث، ثم يسوق إسناده، ومن ذلك قوله في حديث النبي ﷺ أنه أتى بعلالة¹ الشاة، فأكل منها، ثم قام إلى العصر، فصلّى ولم يتوضأ²، برويه سفيان عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر³.

3- يشرح الكلمات الغريبة، ثم يستشهد بالشعر، ويشرح غريبه، كقوله: "للصك: الجند الجسد الشديد القوي، ونشد أبو زيد:

تري المصك يطلب العواشي ... جلتها والأجر الحواشي

يقال العاشية التي تعشى، وهي التي ترحى، والإبل هادئة، فإذا رأها الإبل قد توجّهت نحو الرعي تسرّين خلفها، واقتدين بها، فتلك العاشية، والعواشي لا تكون إلا بالليل، والجلّة: واحدها جليل وهو المسن⁴.

4- أحياناً يفسّر الكلمة الغريبة، ثم يكتفي في الاستشهاد على صحّة معناها بآية قرآنية، ومن ذلك قوله في حديث: "لا تحلّ صدقة لغني، ولا لذي مروة سوى"⁵.

قال: قوله: "الذي مروة سوى"، فإن المروة شدة أسر المخلوق، وهو في الحيل شدة الفتل.

قال الله تعالى: "ذو مروة فاستوى"⁶، يقال هو جبريل ﷺ خلقه قويا، فأمره شديداً، ويقال فرس ممر، أي قد أمر خلقه⁷، وأحياناً يشرحها بالقرآن والحديث، كقوله في كلمة "يشره": جمع يشور كما تقول سرير وسرور، ثم يخفف، كما يقال رُسُلٌ يُرْسَلُ، فاللوم يشتر بالحقّة، والكافر يشتر بالثارة، قال الله

¹ - بعلالة: أي بقية الحشود يقال البقية التي في الضريح، وبقيّة جري الفرس: علالة، وقيل: علالة الشاة: ما يتعلّق به شيئا بعد شيئا، من العلق: الغراب بعد الشرب، ابن الأثير: النهاية في غريب الحديث والأثر: 291/3.

² - الترمذي، بلجام، كتاب الطهارة، باب ما جاء في ترك الوضوء لما خُفّت الثّوب، ثم حُلّي عليه فقال: وهذا آخر للأئمّة نسين رسول الله ﷺ، وكان هذا الحديث ناسخ للحديث الأول حديث الوضوء لما خُفّت الثّوب، 116/1 - رقم 80، وقال الشيخ الأكراني: حسن صحيح، انظر، الجامع للترمذي، شد: أحمد محمد هياكل وآخرون، دار إحياء التراث العربي: بيروت، 116/1.

³ - الشّرقسطي، دلائل غريب الحديث، 1/1.

⁴ - الشّرقسطي، دلائل غريب الحديث، 13/1.

⁵ - أبو داود، السنن، كتاب الزكاة، باب من يعطى من الصدقة، وحّد الغني، 37/2، رقم 1636، وكثيره ابن ماجه في السنن، كتاب الزكاة، باب من سأل عن ظهير غني، 589/1، رقم 1839، والترمذي في جامع، كتاب الزكاة، باب ما جاء من لا محلّ له الصدقة، 42/3، رقم 652، وأبو يعلى في المسند، مسند أبي هريرة، 62/11، رقم 6699، وعلّق عليه حسين مسلم أمّ فقال: "إسناده صحيح"، والإمام أحمد في المسند، مسند عبد الله بن عمرو رضي الله عنه، 64/2، رقم 6530، وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده قوي، رجاله ثقات رجال البخارين، والحاكم في المستدرک، كتاب الزكاة، 563/1، رقم 1477، وقال فيه: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه".

⁶ - سورة التّهم، الآية ٦٤.

⁷ - الشّرقسطي، دلائل غريب الحديث، 78/1 - 81.

تعالى: "فَيُشْرِكُهُمْ بِعَذَابِ إِلَهُهِمْ"¹، وقال رسول الله ﷺ لرجل سأل عن أبيه: "أيضا مررت بغير كافر، فبشرته بالقدار"².

وأحيانا يشرح غريب الحديث بحديث آخر، من ذلك ما جاء في قوله ﷺ: ما من قوم جلسوا مجلسا فاطالوا الجلوس من غير أن يذكروا الله، ويصلوا على نبيهم، إلا كانت عليهم من الله ترحة، إن شاء عليهم، وإن شاء غفر لهم³.

ثم قال: الترح: تقيض الفرح⁴، وفي حديث آخر: "بعد كل فرجة ترحة"⁵.

5- أحيانا يذكر الحديث بأسانيده المختلفة ثم يبين معناه، ويكشف عن علته، ويورد أقوال غيره من العلماء في شرحه، ثم ينتقدونها، ويرجح ملأها صوابا حسب اجتهاده، كما في حديث المرأة المخزومية⁶.

6- يذكر الأحاديث والآثار بالأسانيد المتصلة، وأحيانا يأتيها معقدة.

7- يهتم بذكر أقوال غيره من العلماء في الحديث رواية ودراية.

8- يحرص على رواية الحديث بلفظه، كقوله: قال موسى والحديث على لفظ هارون بن معروف⁷.

9- يعني بإيراد تفسير مشايخه وغيرهم للألفاظ الغريبة، والمعاني الغامضة، وأحيانا يخالفهم في تفسيرها.

¹ - سورة آل عمران، الآية 21

² - الطبراني، المعجم الكبير، ت: حدي بن عبد المجيد، ط2، مكتبة العلوم والحكم، الموصل 1982م، العشرة المبشرين بالجنة، نسخة بعد بن أبي يونس، ط1، رقم 328، وقال فيه الشعبي: ورجاله رجال الصَّحاح، جمع الزوائد، باب في أهل الجاهلية، دار الفكر، بيروت، ط1، 1412، رقم 315/1، رقم 461

³ - الترمذي، المعجم، كتاب الدعوات عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في القوم يجلسون ولا يذكرون الله، بلفظ: ما حضر قسوم مجلسا لم يذكروا الله فيه، ولم يصلوا على نبيهم، إلا كان عليهم ترة فإن شاء غفر لهم، وإن شاء عذبهم، وقال هذا حديث حسن صحيح، وقد روي من غير وجه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، رقم 461/5، رقم 3380، ومعنى قوله "ترة": يعني حسرة ونفاسة.

وأخرج الإمام أحمد، السند، مسند أبي هريرة، بلفظ: ما جلس قوم مجلسا لم يذكروا فيه نبيهم، وصلوا فيه على نبيهم ﷺ، إلا كان عليهم ترة يوم القيامة، إن شاء الله عليهم به، وإن شاء غفر عنهم، وقال شيخ الأرنؤوط: صحيح، وهذا إسناد حسن، رقم 484/2، رقم 10282

⁴ - الترمذي، المعجم، دلائل غريب الحديث، ط1، 121/1

⁵ - أخرجه البيهقي موقوفا في شعب الإيمان، ت: عبد الله بن عبد الحميد، مختار أحمد، ط1، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض 2003م، فصل فيما يلتفت عن الصحابة رضي الله عنهم، رقم 186/13، رقم 10156، وقال الشيخ الألباني: "ضعيف... موقوف على ابن مسعود"، انظر السلسلة الضعيفة، ط1، دار الحديث السعودية 1992م، رقم 335/4، رقم 1855

⁶ - الترمذي، المعجم، دلائل غريب الحديث، ط1، 15/1 - 23

⁷ - الترمذي، المعجم، دلائل غريب الحديث، ط1، 134/1

10- يهتم بفقهِ الحديث ويذكر الأحكام المستنبطة منه، كقوله: وفي هذا الحديث من الفقه أنه قيل عليه السلام: "صلاة الوسطى، صلاة العصر"¹، وحلى ذلك أكثر الناس².

11- يذكر أرواح المحققين وتصنيف الرواة.

12- يعتني بضبط الألفاظ الغريبة، كقوله في حديث النبي: "البر بالمرء، إلا ما رها"، وقال يعقوب: "هاه يارجل، هارما يارجلان، وهاؤم يارجل، قال الله تعالى: "هَاقُمُ اقْرَءُوا كِتَابِيهِ"³، وها يا امرأة مكسورة الألف، وهاؤما يا امرأتان، وهاؤن يانساء، وفيه لغة أخرى: هاء يارجل، حقل خف، وللاسنين هاء، حقل: خفاف، وللجميع هاءوا مثل هافوا،، ولغة ثالثة: هاء يارجل، همزة مكسورة⁴.

وقال في شرح كلمة "الجبا": مقصور، وهو مأخوذ من الجب، وقال الأصمعي: الجبا بالكسر والقصر، ما جمعت في الخوض من الماء ويقال له أيضا جبوة وجبوة⁵، وقال الكسائي: جبيت الماء في الخوض جبي مقصور⁵.

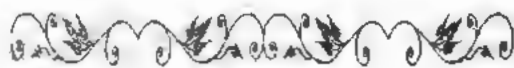
¹ - مسلم، الجامع الصحيح، كتاب المبادئ ومواضع الصلاة، باب التباين بين قول الصلاة الوسطى هي صلاة العصر، 112/2، رقم 1457

² - الشوكلي، دلائل غريب الحديث، 142/1

³ - سورة الحاقة، الآية 19

⁴ - الشوكلي، دلائل غريب الحديث، 186/1

⁵ - الشوكلي، دلائل غريب الحديث، 199/1



الفصل الثالث

معايير نقد المتن عند المحدثين

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: المعايير لغة واصطلاحاً

المبحث الثاني: المخالفة للثابت

المبحث الثالث: الاستحالة العقلية

المبحث الرابع: الاستحالة التاريخية

المبحث الأول

المعايير لغتية واصطلاحية

للمعايير لغة :

"عَلِمْتُ" المكاييل والموازين: إذا قايستهما، و"العيار" المقياس الذي يقاس به غيره¹، و"المقياس العيار" و(ج) معايير، وهو نموذج منحقق أو متصور لما ينبغي أن يكون عليه الشيء، ومنه العلوم المعيارية وهي المنطق والأخلاق... ونحوها².

جاء في مختار الصحاح : "عَلِمْتُ المكاييل والموازين عياراً ولا تقبل غير و"المقياس بالكسر العيار"....³ ويطلق على المعايير الضوابط، والضابط: ما عوِّد من ضبط الشيء بضبطه مضمناً وضباطاً "والضبط هو لزوم الشيء وحفظه بالحزم"⁴.

خلاصة القول في معنى المعيار لغة : مقياس يقاس به غيره للحكم والتقييم.

معايير نقد متون السنة عند المحدثين

وأما عن المعايير التي اعتمدها المحدثون في نقد المتن ، فيمكن أن نخددها من خلال كلمة الإمام الشافعي رحمه الله، حيث يقول: "لا يستدل على أكثر صدق الحديث وكذبه، إلا بصدق المخبر وكذبه، إلا في الخاص القليل من الحديث، وذلك أن يستدل على الصدق والكذب فيه بأن يحدث الحديث ما لا يجوز أن يكون مثله، أو ما يخالفه ما هو أثبت وأكثر بدلالات الصدق منه"⁵.

أي أن معايير نقد المتن ترجع إلى معيارين اثنين :

المعيار الأول: المخالفة للثابت (التحديث بما يخالف ما هو أثبت) : كأن يتضمن عن الحديث ما يخالف الأصول الثلاثة (القرآن، السنة، الإجماع)، أو يخالف الواقع، ونحو ذلك.

المعيار الثاني: الاستحالة عقلية أو تاريخية "التحديث بما لا يجوز أن يكون مثله".

¹ - أبو الفتح ناصر الدين بن عبد السيد ، الغرب في ترتيب العرب ، مكتبة أسامة بن زيد ، ط 1 ، حلب 1979 م ، ت : عبادة القحوري و عبد الحميد مختار ، باب العين مع الياء ، 92/2

² - إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد الحجار ، المعجم الوسيط ، ت : مجمع اللغة العربية ، دار الحديث 639/2 ، باب العين

³ - محمد بن أبي بكر بن عبد القياد الرازي ، مختار الصحاح ، مكتبة لبنان ، بيروت 1995 م ، ت : محمود جامل ، 467/1 ، باب العين.

⁴ - ابن منظور ، لسان العرب ، 340/7

⁵ - الإمام الشافعي ، الرسالة ، ص 399

المبحث الثاني

المخالفة للثابت (التحديث بما يخالف ما هو أثبت)

المطلب الأول: مخالفة الحديث لظاهر القرآن

المثال الأول

حديث رؤية النبي ﷺ تعالى.

روى الإمام البخاري بسنده عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: "من زعم أن محمدا رأى ربه فقد أعظم، ولكن قد رأى جبريل في صورته وحلقه ساد ما بين الأفق"¹.

وفي رواية أخرى عن مسروق قال: قلت لعائشة رضي الله عنها يا أمه هل رأى محمد ﷺ ربه؟ فقالت لقد قف بشعري مما قلت أين أنت من ثلاث من حدثكهن فقد كذب من حدثك أن محمدا ﷺ رأى ربه فقد كذب ثم قرأت ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾²، ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾³، ومن حدثك أنه يعلم ما في غد فقد كذب ثم قرأت ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾⁴، الآية ولكنه رأى جبريل عليه السلام في صورته مرتين⁵.

وروى مسلم بسنده عن مسروق قال: كنت متكئا عند عائشة فقالت يا أبا عائشة ثلاث من تكلم بواحدة منهن فقد أعظم على الله الفرية، قلت ما هن؟ قالت من زعم أن محمدا ﷺ رأى ربه فقد أعظم على الله الفرية، قال وكنت متكئا فحطمت، فقلت يا أم المؤمنين أنظري ولا تعجلي، ألم يقل الله عز وجل ﴿وَلَقَدْ رَآهُ بِالْأَفْئِ السَّمِينِ﴾⁶، ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾⁷.

فقالت أنا أول، هذه الأمة سأل عن ذلك رسول الله ﷺ فقال إنما هو جبريل لم أراه على صورته التي خلق عليها ثم هاتين المرتين رأيته منهبطا من السماء سادا عظم حلقه ما بين السماء إلى الأرض فقالت أو لم

¹ - البخاري، الجامع الصحيح المختصر، ج 2، مصطفیٰ ديب البقا، ط 3، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت 1987م، كتاب بدء الخلق، باب إذا قال أحدكم آمين، 1181/3، رقم 3062.

² - سورة الأنعام 103.

³ - سورة الشورى 51.

⁴ - سورة المائدة 67.

⁵ - البخاري، الجامع الصحيح المختصر، كتاب التفسير، باب سورة والحج، 1840/4، رقم 4574.

⁶ - سورة التکویر 23.

⁷ - سورة النجم 13.

تسمع أن الله يقول: ﴿لَا تَدْرِكُهُ الْبَاطِنَاتُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْبَاطِنَاتِ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾¹، أو لم تسمع أن الله يقول: ﴿وَمَا كَانَ لَشَيْءٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلَىٰ خَكِيمٌ﴾².

فالسيدة عائشة رضي الله عنها استكرت هذا القول، وانتقدته بشدة، مستدلة على ذلك بنصوص من القرآن الكريم.

المثال الثاني

حديث ابتداء الخلق

روى مسلم بسنده عن أبي هريرة قال: أخذ رسول الله ﷺ فقال يخلق الله عز وجل التربة يوم السبت وخلق فيها الجبال يوم الأحد وخلق الشجر يوم الإثنين وخلق المكروه يوم الثلاثاء وخلق النور يوم الأربعاء وبث فيها التواب يوم الخميس وخلق آدم عليه السلام بعد العصر من يوم الجمعة في آخر الخلق في آخر ساعة من ساعات الجمعة فيما بين العصر إلى الليل³.

تخريج الحديث:

أخرجه مسلم⁴، وأحمد بن حنبل⁵، وقسائي في سننه الكبري⁶، وابن حبان في صحيحه⁷، والطبراني في معجمه الأوسط⁸، والبيهقي في سننه الكبري⁹، وابن عزيمة في صحيحه¹⁰.

حسب هذا الحديث فمدة الخلق سبعة أيام، وهذا يعارض صريح القرآن الكريم فقد جاء صريحاً في - سبع آيات كريمة - أن الله خلق السموات والأرض في ستة أيام¹ منها قوله عز وجل: "اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ

¹ - سورة الأنعام 103

² - سورة الشورى 51

³ - مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الإيمان، باب معنى قول الله عز وجل «ولقد آتاكم القرآن فخذوا به حزمًا» وعمل رأي النبي ﷺ به ليلة الإسراء 76، 110/1، رقم 457

⁴ - مسلم، الجامع الصحيح، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب ابتداء الخلق وخلق آدم عليه السلام، 127/8، رقم 7231

⁵ - الإمام أحمد، المسند، بلفظه، 33/17، رقم 7991

⁶ - أحمد بن حنبل، مسند أبي عبد الرحمن النسائي، المسند للكبرى، ت: د. عبد القادر سليمان البلدي، ج2 كسروني حسن، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت 1991م، كتاب التفسير، سورة البقرة، 293/6، رقم 11010

⁷ - ابن حبان، صحيح ابن حبان، 33/14، رقم 6161

⁸ - الطبراني، المعجم الأوسط، 304/3، رقم 3232

⁹ - أحمد بن حنبل، مسند أبي عبد الرحمن النسائي، المسند الكبرى، ت: د. عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة 1994م،

كتاب النور، باب سبعة الخلق، 3/9، رقم 17483

¹⁰ - ابن عزيمة، صحيح ابن عزيمة، 117/3، رقم 1731



السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ مَا لَكُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَلِيٍّ وَكَأَ شَيْعٍ أَقْلًا قَدْ تَكْبَرُونَ².

وقد أعلَّ بعض المحدثين هذا الحديث بخالفته صريح القرآن الكريم، ومنهم: الإمام علي بن المديني والإمام عبد الرحمن بن مهدي، والإمام ابن معين، والإمام البخاري.

1 - قال الملبسي البجلي: وقد استنكر بعض أهل الحديث هذا الخبر، ويمكن تفصيل سبب الاستنكار بأوجه:

الأول: أنه لم يذكر خلق السماء وجعل خلق الأرض في ستة أيام.

الثاني: أنه جعل الخلق في سبعة أيام، والقرآن بين أن خلق السموات والأرض كان في ستة أيام، أربعة منها للأرض، ويومان للسماء.

الثالث: أنه عالف للآثار القليلة: إن أول الستة يوم الأحد، وهو الذي تدل عليه أسماء الأيام: الأحد - الإثنين - الثلاثاء - الأربعاء - الخميس³.

2 - قال الإمام ابن تيمية: قد بين أئمة الحديث كحيي بن معين وعبد الرحمن بن مهدي والبخاري وغيرهم أنه غلط، وأنه ليس في كلام النبي، بل صرح البخاري في تاريخه الكبير أنه من كلام كعب الأحبار⁴.

3 - أعلَّه الإمام علي بن المديني بأن إبراهيم بن أبي يحيى قد رواه عن أبيه، فقال: وما ترى إسماعيل بن لمية أخذ هذا إلا عن إبراهيم بن أبي يحيى "يعني إبراهيم مرمي بالكذب فلا يثبت الخبر عن أيوب ولا من قوله"⁵.

¹ - سورة الأعراف 54، سورة يونس 3، سورة هود 7، سورة الفرقان 59، سورة السجدة 4، سورة ق 38، سورة الحديد 4.

² - سورة السجدة 4.

³ - المطبوع البجلي، الأثر الكاشفة، ص 199.

⁴ - في الدين أبو القاسم أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية، مجموع الفتاوى، مت: أنوار الباز - حاصر الجزائر، ط 3، دار الوفاء، 1426 هـ، 256/1، وانظر: المهراب الصحيح لي بدل دين المسيح، ت: د. علي حسن قاصر، د. محمد العزيز إبراهيم العسكري، ص. 445-443/2.

⁵ - الملبسي البجلي، الأثر الكاشفة، ص 199، وحله أنوال أئمة الجرح والتعديل في إبراهيم بن أبي يحيى: قال يحيى ابن سعيد القطان: لم يزل إبراهيم بن أبي يحيى للفقير في إثارته الكذب، التعديل والصحيح، البجلي، 270/1، قال بشر بن عمر غلق مالك بن إبراهيم بن أبي يحيى، قلت من أجل القدر نهبان عنه؟ قال ليس في حديثه بذلك، قال يحيى كما نهبته بالكذب، الشيوخ الكبير، البخاري، 323/1، قال ويحكم لا يروي عن إبراهيم بن أبي يحيى حرفاً، المطرح والتعديل، 225/1.

4 — أصل الإمام البخاري الخبر بغير آخر، فإنه ذكر طريقه في ترجمة أيوب من التاريخ¹، وقال بعضهم: عن أبي هريرة عن كعب، وهو أصح ومؤدى صيغته أن مجلس أن أيوب أخطأ.

حيث وقع الغلط في رفعه، وإنما هو من قول كعب الأحبار، قاله في التاريخ الكبير².

أيوب³ ليس بالقوي وهو مقل لا يخرج مسلم إلا هذا الحديث لما يعلم من الجمع بين رجال الصحيحين وتكلم فيه الأزدي ولم ينقل توثيقه عن أحد من الأئمة إلا أن ابن حبان ذكره في ثقافته⁴.

وقد صحح بعض المحققين الحديث، ومن المعاصرين أحمد شاكر، والألباني، والمعلمي، البستاني، لكن السنين أعلا الحديث هم أئمة هذا الفن، وأحكامهم هي الأولى بالترجيح، وذلك لتقدمهم في هذا المجال زمنياً ورتبة بالإضافة إلى خرابة متن الحديث، فحكمهم برّد هذا الحديث هو الأقوى والله أعلم.

ومن خلال ما تقدم نجد أنه أسس نقد هذا الحديث هو المخالفة للآيات القرآنية الصريحة بالإمام البخاري، وكذلك شبهة ابن المديني عندما امتسكنا من الحديث لمخالفته للقرآن الكريم، بحثاً في سند الحديث، طلياً لعله يعلنه بما، فأعله ابن المديني بإبراهيم بن أبي يحيى، لا إمامه بالكذب كما تقدم وأعله البخاري بأيوب بن خالد، لضعفه.

المقال الثالث

حديث ولد الزنا

روى الطبراني بسنده قال: حدثنا أحمد قال حدثنا الحسين بن إبراهيم الجواليقي قال حدثنا سليمان بن أبي هريرة قال حدثنا عمرو بن أبي قيس عن إبراهيم بن أبي المهاجر عن عبيد الرحمن بن أبي ذهاب عن أبي هريرة قال قال رسول الله: لا يدخل ولد الزنى الجنة، ولا شيء من نسله إلى سبعة آباء⁵.

قال أحمد بن حنبل: إبراهيم بن أبي يحيى لا يكتب حديثه، ترك الناس حديثه كان يروى أحاديث منكورة ليس لها أصل وكان يأخذ حديثه الناس بعضها في كتبه: الترجع السابق، 126/2، قال الجواليقي: إبراهيم بن أبي يحيى فيه ضروب من البدع فلا يشغل بحديثه فإنه ضعيف متفق ولا حجة (أحوال الرجال، 226/1، وقال يحيى بن معين: سمعت النيطان يقول إبراهيم بن أبي يحيى كذاب هليز، 182/1-183، وقال البخاري: تركه ابن المبارك والنسائي وقال البخاري أيضاً كان يرى القدر وكان جهلماً الضعفاء الصغير، 183/1، وقال ابن معين: إبراهيم بن أبي يحيى كان كذاباً وكان رافضياً، تاريخ ابن معين، 165/3.

¹ - البخاري، التاريخ الكبير، 413/1.

² - البخاري، التاريخ الكبير، 414/1.

³ - أيوب بن خالد بن صفوان بن أبي أيوب بن جابر بن فرط بن قيس الأنصاري، الطبقة 4، روى له: م ت س، قال ابن حجر: فيه لين، انظر تهذيب التهذيب، 118/1.

⁴ - المعلمي البستاني، الأثر الكاشفة، ص 202.

⁵ - أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، المعجم الأوسط، 3: طابوك بن عوض الله بن محمد، عبد الحسين بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة 1415هـ، 262/1، رقم 858.

قال ابن الترمذي: وروينا عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: ما عليه من وزير أبيه شيء، قال الله تعالى ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ۚ وَذَرُوا لَنَا نَارًا ۚ وَلَدَ الزَّانَا ۚ﴾¹.

قال الشيخ الألباني: باطل²، ثم قال: وللمحدث طريق أخرى بنحوه كلها معلولة، وقد ساق ابن الجوزي بعضها وبين عللها ثم قال: "ثم أي ذنب لولد الزنا حتى يمنعه من دخول الجنة؟".

فهذه الأحاديث تخالف الأصول وأعظمها قوله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ۚ﴾³.

المثال الرابع

روى ابن ماجه في سننه عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: لما مات إبراهيم ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم الله عز وجل قال إن له مرضعاً في الجنة، ولو عاش لكان صديقاً نبياً، ولم عاش لعنت لعناله القبط وما استرق قبطي⁴.

هذا الحديث يدل على استمرارية النبوة بعد نبوة محمد صلى الله عليه وسلم، وهو ما يخالف صريح القرآن الكريم، الذي نص على أن محمداً صلى الله عليه وسلم هو خاتم الأنبياء والمرسلين، قال تعالى: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيماً ۗ﴾⁵.

المثال الخامس

حديث الوضوء بالتبذير

قال أبو يعلى: حدثنا منصور بن أبي مزاحم حدثنا شريك بن عبد الله عن أبي فزارة عن أبي زيد عن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم توضأ بالتبذير⁶.

1 - سورة الأعراف 164

2 - البيهقي، السنن الكبرى، كتاب الصلاة، باب اجعلوا الحكم خياركم وما جاء في إمامة ولد الزنا، 91/3، رقم 5340

3 - محمد ناصر الدين الألباني، السلسلة الضعيفة، مكتبة المعارف، الرياض، 447/3، رقم 1287

4 - الأعراف 164

5 - محمد ناصر الدين الألباني، السلسلة الضعيفة، 447/3، ونظر الموضوعات، ابن الجوزي، 109/3-111

6 - ابن ماجه، السنن، كتاب الجمال، باب ما جاء في الصلاة على ابن رسول الله، 465/4، رقم 1500، صحيح الشيخ

الألباني دون زيادة (الحق) نظر صحيح سنن ابن ماجه، 252/1، رقم 1227

7 - الأحزاب 40

8 - أحمد بن علي لموصلي، مسند أبي يعلى، ج1، دار تكملة التراث، دمشق 1984م، ت: حسين سليم أسد، 461/7

رقم 5046، قال البخاري: أبو زيد الذي روى حديث بن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثمة طيبة وماء يطهر رجل يجهول يعرف بصحة عبد الله بن مسعود بن علي، الكامل، 292/7، وقال ابن القيم: فيه أبو زيد عن ابن مسعود وأبو زيد هذا لا يعرف أبداً ولا بلده

قائلة ابن عدي : .. وهذا الحديث مناره على أبي فزارة عن أبي زيد مولى عمرو بن حريث عن ابن مسعود وأبو فزارة مشهور واسمه راشد بن جالس وأبو زيد مولى عمرو بن حريث مجهول ولا يصح هذا الحديث عن النبي ﷺ وهو خلاف القرآن".

فابن عدي - من أئمة الجرح والتصديق - فلم يكتف بنقد سند الحديث ، بل نظر في متن الحديث أيضا وصرح بمخالفته لظاهر القرآن الكريم في قوله تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ"¹.

وهذا يدل على أهمية هذا معيار عرض الحديث على القرآن الكريم في العملية النقدية لدى المحدثين كما أسلفنا.

المطلب الثاني: مخالفة الحديث للثابت من السنة

المثال الأول : مسألة قطع الصلاة

روى مسلم بسنده عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر قال قال رسول الله ﷺ إذا قام أحدكم يصلي فإنه يستتره إذا كان بين يديه مثل آخرة الرجل، فإذا لم يكن بين يديه مثل آخرة الرجل، فإنه يقطع صلاته الحمار والمرأة والكلب الأسود، قلت يا أبا ذر ما بال الكلب الأسود من الكلب الأحمر من الكلب الأصفر، قال يا ابن أخي سألت رسول الله ﷺ كما سألتني فقال الكلب الأسود شيطان"².

وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "يقطع الصلاة المرأة، والحمار، والكلب، وبقي ذلك مثل مؤمرة الرجل"³.

وروى أبو داود بسنده عن عكرمة عن ابن عباس قال أحسبه عن رسول الله ﷺ قال: "إذا صلى أحدكم إلى غير شتره، فإنه يقطع صلاته للكلب، والحمار، والخنزير، واليهودي والنحسي والمرأة، ويجزئ عنه إذا مرّوا بين يديه على قلعة بحجر"⁴.

انظر أيضا الفضل محمد بن طاهر القدسي المعروف بابن القيم، معرفة النكارة في الأحاديث الموضوعة ، بتدوين حماد الدين أحمد حيدر، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت 1985م ، 115/1

¹ - سورة البقرة 6

² - مسلم ، الجامع الصحيح ، كتاب الصلاة ، باب غير ما يستتر للصلي ، 59/2 ، رقم 1165.

³ - المرجع السابق ، كتاب الصلاة ، باب غير ما يستتر للصلي ، 59/2 ، رقم 1167.

⁴ - أبو داود ، السنن ، كتاب الصلاة ، باب ما يقطع الصلاة ، 259/1 ، رقم 704 . وقد حكم عليه أبو داود بالضعف فقال: "في نفسي من هذا الحديث شيء ما كنت أذكر به إبراهيم وإسماعيل فلم أر أحدا جاء به عن شريك ولا يعرفه، ولم أر أحدا يحدث به عن

فهذه الأحاديث دلت على ما يلي:

- 1- انقطاع الصلاة بمرور الكلب، والمرأة والخمار.
 - 2- انقطاع الصلاة بمرور الكلب الأسود والمرأة والخمار.
 - 3- انقطاع الصلاة بمرور الكلب والمرأة والخمار واليهودي والتصرياني والخراساني والختياري.
- كما صحت أحاديث معارضة لهذه الأحاديث، نفيد بمجموعها أنه لا يقطع الصلاة شيء من ذلك:
- روى مسلم بسنده عن عائشة - رضي الله عنها - أن النبي ﷺ كان يصلي من الليل وأنا معترضة بينه وبين القبلة كاحتراض الجنائز¹.
- وروى الإمام الترمذي بسنده عن ابن عباس قال كنت رديف الفضل علي أنان فحدثنا النبي ﷺ يصلي بأصحابه يعني قال فزولنا عنها فوصلنا الصف، فمرت بين أيديهم فلم تقطع صلاتهم².
- قال أبو عيسى وفي الباب عن عائشة، والفضل بن عباس، وابن عمر، قال أبو عيسى وحدث ابن عباس حديث حسن صحيح، والعمل عليه عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم من التابعين قالوا لا يقطع الصلاة شيء، وبه يقول سفيان الثوري والشافعي³.
- وروى البخاري بسنده عن عائشة ذكر عندها ما يقطع الصلاة الكلب والخمار والمرأة فقالت شيهنمونا بالخمر والكلاب، والله لقد رأيت النبي ﷺ يصلي، وإنني على السرير بينه وبين القبلة مضطجعة، فتدبر لي الحاجة فأكره أن أجلس فأودي النبي ﷺ، فأنسل من تحت رجله⁴.

هشام وأصيب الروم من ابن أبي سفيان، ولذلك فيه: ذكر الخمر، وفيه: على قنفة بحر، وذكر الخمر، وفيه: تكارة. قال أبو داود: "ولم أسمع هذا الحديث إلا من محمد بن إسماعيل، وأصبه وجم، لأنه كان يحدثنا من حفظه"، وقال الحافظ ابن القطان القاسي: وحلة هذا الحديث بادية وهي الشك في ربه، فلا يجوز أن يقال: إنه مرفوع، ورواه قد قال: أصبه عن رسول الله ﷺ، أنظر بيان الروم والإنبيام في كتاب الإحكام، ابن القطان، ج: 2، ص: 355/3، وضعفه الشيخ الألباني فقال: إسناده ضعيف وقال الشوكاني: "لا تقوم بكلمة حجة"، وعنده عتقة يحيى - وهو ابن أبي بكر - فإنه نقله، حتى أن الرازي قد شك في ربه إلى النبي ﷺ، قوله: "والختياري..." إلخ باستثناء المرأة: منكر، فقد صح الحديث عن طريق أخرى حتى ابن عباس بسند هذه البرادته...، أنظر ضعيف أبي داود، محمد ناصر الدين الألباني، ج: 1، مؤسسة محمد بن العربي للنشر والتوزيع، الكويت، 1423هـ، ص: 254/1

- 1 - مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الصلاة، باب الاختراش بين يدي المصلي، 60/2، رقم 1168
- 2 - الترمذي، الجامع، ج: 2، أحمد محمد شاكر والمحررون، دار إحياء التراث العربى، بيروت، أبواب الصلاة، باب لا يقطع الصلاة شيء، 160/2، رقم 337
- 3 - الترمذي، الجامع، 160/2
- 4 - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الصلاة، باب من قال لا يقطع الصلاة شيء، 192/1، رقم 492

فعائشة رضي الله عنها أنكرت حديث قطع الصلاة وردته، لما عرفته من فعل النبي ﷺ

وصنع الإمام البخاري بدله على رده لأحاديث قطع الصلاة، حيث صرح بذلك في ترجمة الباب: حيث قال: باب من قال لا يقطع الصلاة شيء¹.

وروى البيهقي بسنده عن عكرمة قال: سئل ابن عباس: أيقطع الصلاة المرأة، والكلب والخمار؟ فقال: "إِنَّهُ يَصْطَدُّ الْكَلِمَ الطَّيِّبَ وَالْعَمَلُ الطَّيِّبُ يُرْفَعُ"²، فما يقطع هذا ولكن يكره³، وروينا عن عثمان وعلي وابن عمر، وعائشة، وغيرهم: "لا يقطع الصلاة شيء مما يمر بين يدي المصلي"⁴.

قال ابن عبد البر: والصحيح عندنا أن الصلاة لا يقطعها شيء، مما يمر بين يدي المصلي بوجه من الوجوه ولو كان خنزيراً، وإنما يقطعها ما يفسدها من الحدث وغيره "مما جاءت به الشريعة"⁵.

قال العيني في شرح السنن لأبي داود: "عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة أنها قالت: كنت أكون نائمة ورجلاي بين يدي رسول الله وهو يصلي من الليل، فإذا أراد أن يسجد طرب رجلي فقبضتها"⁶ ففسدها⁷.

قال العيني: "...والحديث يدل على أمور، منها: جواز الصلاة إلى المرأة، ومنها: جواز الصلاة إلى نائم ومنها: أن المرأة لا تقطع الصلاة..."⁸.

وردة الإمام الشافعي حديث (يقطع الصلاة...) حيث قال: "...فلان قال قائل فقد روي أن مسرور الكلب والخمار يفسد صلاة المصلي إذا مرأ بين يديه، قيل لا يجوز إذا روي حديث واحد أن رسول الله قال: "يقطع الصلاة المرأة والكلب والخمار"، وكان مخالفا لهذه الأحاديث فكان لكل واحد منها أثبت

¹ - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الصلاة، باب من قال لا يقطع الصلاة شيء 192/1.

² - سورة فاطر 10.

³ - البيهقي، السنن الكبرى، 2: محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الياز، مكة المكرمة 1994م، كتاب الصلاة، باب الدليل على أن مرور الكلب وغيره بين يديه لا يفسد الصلاة 278/2، رقم 2327.

⁴ - بوملح بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبي، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، 2: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، ط1، مؤسسة القرطبي، 190/4.

⁵ - في السنن لأبي داود: "فقبضتها".

⁶ - بدر الدين العيني، شرح سنن أبي داود، 2: خالد بن إبراهيم المصري، ط1، مكتبة الرشد، الرياض 1420 هـ، 281/3، رقم 694، وأخرجه البخاري: الجامع الصحيح، كتاب الصلاة، باب هل يقهر الرجل المرأة عند السجود لكي يسجد 194/1، رقم 497، وصلى في الجامع الصحيح، كتاب الصلاة، باب الاختصاص بين يدي المصلي 60/2، رقم 1173، والشافعي، التمهيد، كتاب الطهارة، باب ترك الوضوء من غير الرجل المرأة 102/1، رقم 168.

⁷ - بدر الدين العيني، شرح سنن أبي داود، 2: خالد بن إبراهيم المصري، ط1، مكتبة الرشد، الرياض 1420 هـ، 281/3، رقم 694.

منه ومعها ظاهر القرآن أن يترك إن كان ثابتاً، إلا بأن يكون منسوخاً، ونحن لا نعلم المنسوخ حتى نعلم الآخر، ولنا نعلم الآخر أو يرد ما يكون غير محفوظ، وهو عندنا غير محفوظ، لأن النبي صلى وعائشة بينه وبين القبلة وصلى وهو حامل أمامة يضعها في المسجد ويرفعها في القيام، ولو كان ذلك يقطع صلاته لم يفعل واحداً من الآخرين، وصلى إلى غير متردد، كل واحد من هذين الحديثين يرد ذلك الحديث، لأنه حديث واحد، وإن أحدث فيه أشياء، فإن قيل فما يدل عليه كتاب الله من هذا، قيل قضاء الله ﴿لَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾¹ والله أعلم أنه لا يطل عمل رجل عمل غيره، وأن يكون سعي كل لنفسه، وعليها فلما كان هذا هكذا لم يجز أن يكون مرور رجل يقطع صلاة غيره².

المقال الثاني: في تقديم أذان بلال على أذان ابن أم مكتوم

نقدت السيدة عائشة رضي الله عنها رواية ابن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ قال: "إن بلالاً يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن"، أو قال: "حتى تسمعوا أذان ابن أم مكتوم"³، حيث نيت رضي الله عنها أن ابن عمر قد غلط في روايته، وأنت بالرواية على الوجه الذي صحح عندها فقالت: قال رسول الله ﷺ: "إن ابن أم مكتوم رجل أعمى، فإذا أذن فكلوا واشربوا حتى يؤذن بلال"، قالت عائشة: وكان بلال يصبر الفجر، قال هشام وكانت عائشة تقول: غلط ابن عمر⁴، فعائشة استعملت مقياسين في نقلها لهذه الرواية:

الأول: الترجيح العقلي، حيث أن مؤذن الفجر ينبغي أن يكون بصيراً، ليرى الفجر الذي تتعلق به الأحكام بخلاف مؤذن الليل.

الثاني: النقل المعارض، حيث سالت الرواية المعارضة لحديث ابن عمر رضي الله عنهما.

¹ - سورة النجم 38.

² - الشافعي، اختلاف الحديث، 512/1.

³ - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الجهاد، باب شهادة الأعمى...، 940/2، رقم 2513، ومسلم، الجامع الصحيح،

كتاب الصيام، باب بيان أن المدحولة في الصوم يحصل بظلاله، 128/3، رقم 2589.

⁴ - أبيهقي، السني الكبرى، كتاب الجهاد، باب الفجر الذي كان بين أذان بلال وابن أم مكتوم، ت: محمد عبد القادر عطا،

مكتبة دار الناز، مكة المكرمة 1994م، 382/1، رقم 1669، وأخرجه ابن حبان في صحيحه، ت: شبيب الأريوطي، ط2،

مؤسسة الرسالة، بيروت 1993م، 251/8، رقم 3473، وقال شبيب الأريوطي: إسناده قوي على شرط أبي بخاري، وأخرجه

التمثالي، باب هل يؤذنك جميعاً أو فرادى، 7/3، رقم 636، وأخرجه للإمام أحمد بن حنبل في المستدرج، ط2، مؤسسة الرسالة

1999م، 338/42، رقم 25521.

المثال الثالث: في الحدود كفارة

ما رواه البخاري في ترجمة ابن أبي ذئب في التاريخ الكبير: قال: قال لي عبد الله بن محمد حدثنا هشام قال حدثنا معمر عن ابن أبي ذئب عن الزهري أن رسول الله ﷺ قال: ما أجزى أجزى ثيبا كان أم لا؟ وتبع لعينا كان أم لا؟ والحدود كفارات لأهلها أم لا؟

ثم علق علي هذا الخبر فقال: ولا ثبت هذا عن النبي ﷺ لأن النبي ﷺ قال: "الحدود كفارة"¹

وهذا الحديث يعارض حديثاً آخر صحيحاً رواه البخاري بسنده عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: كنا عند النبي ﷺ في مجلس فقال: "يلعوني على أن لا تشركوا بالله شيئاً، ولا تسرقوا ولا تزنا - وقرأ هذه الآية كلها - فمن وثق منكم فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئاً، فعوقب به، فهو كفارته، ومن أصاب من ذلك شيئاً، فستره الله عليه، إن شاء عفر له، وإن شاء عذبه"².

قال أبو عيسى حديث عبادة بن الصامت حديث حسن صحيح، وقال الشافعي لم أسمع في هذا الباب أن الحدود تكون كفارة لأهلها شيئاً أحسن من هذا الحديث³.

فالإمام البخاري رحمه الله اعتمد على الأحاديث الناجية، لرد الأحاديث المخالفة لها، وهذه المخالفة للثابت كافية، لرد الحديث، فالتأكد في هذه الحالة لم ينظر إلى أسانيد المرويات بل إن التعارض بين الأعيان كان الأساس في الحكم عليها.

المثال الرابع: كسب الخجام

روى مسلم عن رافع بن خديج قال سمعت النبي ﷺ يقول شرّ لكسب مهر البغي، ومن الكلب، وكسب الخجام⁴.

وفي رواية أخرى قال: "من الكلب خبيث، ومهر البغي خبيث، وكسب الخجام خبيث"⁵.

¹ - البخاري، التاريخ الكبير، 153/1، رقم 455، وانظر المشركي، البيهقي، ت: محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة 19/94، 329/8، رقم 17323

² - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الحدود، باب الحدود كفارة، 2490/6، رقم 6402

³ - الترمذي، المعجم، أبواب الحدود، باب ما جاء أن الحدود كفارة لأهلها، 45/4، رقم 1439

⁴ - مسلم، الجامع الصحيح، كتاب المساقاة، باب غريم ثمن الكلب وحلوان الكاهن ومهر البغي والنهر من بيع النور، 35/5، رقم 4094

⁵ - مسلم، الجامع الصحيح، كتاب المساقاة، باب غريم ثمن الكلب، 35/5، رقم 4095

وروى النسائي يستنده عن أبي ذريرة قال: "نهي رسول الله ﷺ عن كسب الجحام...".¹

تضمنت هذه الروايات النهي والتشديد من كسب الجحامة، رغم أنها نوع من العلاج ومهنة الطب من طرق الكسب المأثور في الإسلام، كما ثبتت روايات معارضة لها منها:

روى القزويني عن أنس أنه سئل عن كسب الجحام، فقال أنس احتجهم رسول الله ﷺ وحثهم أبو طيبة فأمر له بصاعين من طعام، وكلم أهلهم، فوضعوا عنه من غرامة، وقال إن أفضل ما تداريتم به الجحام أو إن من أمثل دواكم الجحام".²

روى أبو داود عن ابن عباس قال احتجهم رسول الله ﷺ وأعطى الجحام لجره ولم علمه حينئذ لم يعطه".³
فإن عباس ردة الرواية التي تضمنت ذم الجحامة، لما ثبت من قول وفعل النبي ﷺ.⁴

المثال الخامس: في الطب قبل الإحرام

روى مالك عن نافع عن أسلم مولى عمر بن الخطاب أن عمر بن الخطاب وجد ريح طيب وهو بالشجرة فقال لمن ريح هذا الطيب، فقال معاوية بن أبي سفيان مني يا أمير المؤمنين، فقال منك لعمر الله، فقال معاوية إن أم حبيبة طيبتي يا أمير المؤمنين، فقال عمر عزمت عليك لترجعن فلتغسلنه".⁵

وروى مسلم عن إبراهيم بن محمد بن القاسم عن أبيه قال سألت عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن الرجل يطيب ثم يصبح محرماً، فقال ما أحب أن أصبح محرماً أنضخ طيباً، لأن أظلي بقطران أحب إلي من أن أفعل ذلك، فدعلت علي عائشة رضي الله عنها، فأخبرتها أن ابن عمر قال ما أحب أن أصبح

¹ - النسائي، المصنف من السنن، ت: عبد الفتاح أبو غدة، ط2، مكتب الطبعات الإسلامية، حلب 1986م، كتاب النجس، باب بيع ضرب ليليل، 310/7، 4673، وقال الشيخ الألباني: "صحيح".

² - القزويني، المعجم، أبواب النجس، باب الوضوء في كسب الجحام، 576/2، 1278، قال أبو عيسى حديث أنس حديث حسن صحيح، وقال الشيخ الألباني: "صحيح".

³ - أبو داود، السنن، كتاب الإجارة، باب في كسب الجحام، 278/3، رقم 3425، وقال الشيخ الألباني: "صحيح".

⁴ - قال ابن حجر: واختلف العلماء في مسألة كسب الجحام، فذهب الجمهور إلى أنه حلال، واستحبوا هذا الحديث وقالوا هو كسب فيه دناءة، وليس محرم لمصلوا الزجر به على التنزيه - ومنهم من ادعى السيخ وأنه كان محرماً ثم أباح، وذهب إلى ذلك الطحاوي، والتمسح لا يثبت بالإجماع - وذهب أحمد وجماعة إلى الفرق بين طهر والصدقة فكروها للحبر الإحتراف بالجحامة، ويحرم عليه الإنفاق على نفسه منها، ويحرم له الإنفاق على الرقيق والدواب متناهية وأباحوها للعبد مطلقاً، وعندهم حديث بحريته أنه سأل النبي ﷺ عن كسب الجحام فيها، فذكر له الحاجة فقال أهلكه فراضحك، أخرجه مالك وأحمد في أصحح طب السنن ورجالته ثقات، وجمع ابن العربي بين قوله ﷺ كسب الجحام نسيته وبين إعطائه للجحام آخرته بأن محل الجوارح ما إذا كانت الأخيرة على عمل معلوم، ويحصل الجرح على ما إذا كان على عمل مجهول، انظر فتح الباري، 4/459، بصرف.

⁵ - مالك بن أنس، الموطأ، ت: محمد مصطفى الأعظمي، ط1، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان 2004م، كتاب النجس، باب ما جاء في الطب قبل الإحرام، 473/3، رقم 1180.

محرمًا أنضخ طيبًا لأن أظلي بفطران أحبة إلي من أن أفعل ذلك، فقالت عائشة أنا طيبك رسول الله ﷺ عند إحرامه، ثم طاف في نسائه، ثم أصبح محرماً¹.

روى البخاري بسنده عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ قالت: كنت أطيب ومولود الله ﷺ لإحرامه حين يحرم ولحله قبل أن يطوف بالبيت².

عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: كأنما أنظر إلى وبيص الطيب في مفارق رسول الله ﷺ وهو محرم، قال عبد الله بن مسعود³.

قال الإمام البيهقي: وحديث مسروق والأسود عن عائشة رضي الله عنها، يدل على بقاء أثره بعد اغتساله وإحرامه، حتى كان يرى وبيصه في مفارقه⁴.

فالسيدة عائشة ذكرت الطابت من سنة الرسول ﷺ، وأكثرت ما رواه ابن عمر رضي الله عنهما

المطلب الثالث: المخالفة للحسن والمشاهدة (الواقع المحسوس)

المثال الأول

قال الإمام الطبراني: حدثنا أحمد بن القاسم بن مساور الجوهري ومحمد بن جعفر بن أعيون قالوا ثنا خالد بن عيسى ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن الحسن بن علي بن فضال عن قتادة قال: قال رسول الله ﷺ: "لا يولد بعد سنة مئة مولود لله فيه حاجة"⁵.

قال أحمد بن حنبل: ليس بصحيح، وقال ابن الجوزي: وكيف يكون صحيحاً وتكثر من الأئمة والسادة ولدوا بعد المائة⁶، فهذا الحديث مخالف للواقع، والحسن والمشاهدة، يشهدان على بطلانه.

المثال الثاني

حديث "إن الأرض على صخرة، والصخرة على قرن ثور، فإذا حرك الثور قرنه، تحركت الصخرة فتحركت الأرض، وهي الزلزلة"⁷، إن الشواهد الصحيحة والعلم القاطع يشهدان على بطلان هذا الحديث.

¹ - مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الحج، باب الطيب عند الإحرام 12/4، رقم 2899

² - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الحج، باب الطيب عند الإحرام وما يليه إذا أراد أن يحرم ويترجل ويضعن 558/2، رقم 1465

³ - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب النكاح، باب الفراق، 2213/5، رقم 5574

⁴ - البيهقي، المعجم الكبير، 1: محمد بن عبد القادر عطا، مكتبة دار البيان، مكة المكرمة 1994م، 35/3

⁵ - سليمان بن أحمد الطبراني، المعجم الكبير، 1: محمد بن عبد العزيز السلفي، 2: مكتبة العلوم والحكم، الموصل 1983م، باب الصاد، 27/8، رقم 7299، قال الشيخ الألباني موضوع، انظر السلسلة الضعيفة، 301/3، رقم 1161

⁶ - ابن الجوزي، الموضوعات، 192/2

⁷ - ابن القيم، المعجم الكبير، ص 78

المثال الثالث

مخالفة الواقع المحسوس:

قال ابن أبي حاتم: وسئل أبي عن حديث رواه العلاء بن زيد عن أنس عن النبي ﷺ قَتَلَ الْعَالِمُ لَا يُخْرِفُ¹، فقال: العلاء ضعيف الحديث، مقروك الحديث، قد وجدنا من ينسب إلى العلم، المشعري والجريري، وسعيد بن أبي عروبة، وعطاء بن السائب، وغيرهم². أراد بقوله أن هؤلاء كفروا وعرفوا.

المثال الرابع

حديث: "إذا عطس الرجل عند الحديث، فهو دليل صدقه".

قال ابن القيم: "وإن صحَّ بعض الناس سنده، فالجس يشهد بوضعه، لأننا نشاهد العطاس والكذب بعمل عمله، ولو عطس مئة ألف رجل عند حديث يروى عن النبي ﷺ لم يحكم بصدقه بل بالعطاس، ولو عطسوا عند شهادة زور لم تصدق"³.

المثال الخامس

قال ابن القيم: "الباذنجان لما أكل له، والباذنجان شفاء من كل داء"، قبح الله واضعهما، فإن هذا لو قاله يوحس أمهر الأطباء، لسخر الناس منه، ولو أكل الباذنجان للحمي والسوداء الغالبة وكثير من الأمراض لم يردّها إلا شدة...³.

الأحاديث المخالفة للواقع والملاحظة

قال النبي ﷺ: "لا يبقى على رأس مائة سنة، فمن هو على ظهر الأرض أحد".⁴

ذكر ابن قتيبة أقوال المنكرين لهذا الحديث فقال: .. قالوا وهذا باطل بين للبيان، ونحن طاعتون في سني ثلاثمائة، والناس أكثر مما كانوا...⁵.

هذا الحديث صحيح، أخرجه أئمة الحديث: البخاري، ومسلم، وأبو داود، وأحمد، وغيرهم بألفاظ مغايرة، أمّا مسلم وابن خنبل فقد أخرجاه عن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ أن

¹ - ابن أبي حاتم، علل الحديث 438/2، رقم 2821

² - ابن القيم، الفوائد، ص 51

³ - المرجع السابق، ص 51

⁴ - ابن الجوزي، الموضوعات، 200/1

⁵ - عبد الله بن مسلم بن قتيبة العذري، تأويل مختلف الحديث، ص: محمد زكريا الكحلان دار الجيل، بيروت، ص 99

قال ذلك قبل موته بشهر، أو نحو ذلك، ما من نفس منفوسة اليوم، تأتي عليها مائة سنة وهي حية يومئذ¹.

وأخرجه أيضا الإمام أحمد بسنده عن علي بن عيسى عن رجل عن أبي مسعود عن علي بن رضي الله عنه فقال كنت للقاتل قال رسول الله ﷺ لا يأتي علي الناس مائة عام وعلي الأرض نفس منفوسة، إنما قال رسول الله ﷺ لا يأتي علي الناس مائة عام وعلي الأرض نفس منفوسة ممن هو حي اليوم وإن رجاء هذه الأمة بعد المائة².

وأخرجه البخاري عن عبد الله بن عمر بلفظ مغاير في ثلاثة مواضع :

الأول: صلى بنا النبي ﷺ العشاء في آخر حياته، فلما سلم قام فقال لو أنكم كبشتم هذه، فإن رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو علي ظهر الأرض أحد³.

الثاني: عبد الله بن عمر قال: صلى لنا رسول الله ﷺ صلاة العشاء وهي التي يدعو الناس الحمة، ثم انصرف، فأقبل علينا فقال: أرأيتم كبشتم هذه فإن رأس مائة سنة منها، لا يبقى ممن هو علي ظهر الأرض أحد⁴.

الثالث: عن عبد الله بن عمر قال صلى النبي ﷺ صلاة العشاء في آخر حياته، فلما سلم قام النبي ﷺ فقال أرأيتم كبشتم هذه، فإن رأس مائة لا يبقى ممن هو اليوم علي ظهر الأرض أحد فومل الناس في مقالة رسول الله ﷺ ما يتحدثون من هذه الأحاديث عن مائة سنة، وإنما قال النبي ﷺ لا يبقى ممن هو اليوم علي ظهر الأرض، يريد بذلك أنها تقزم ذلك القرن⁵.

من خلال تتبع روايات الحديث في دواوين السنة المعتمدة، وجدنا غالبها فيها التقييد بلفظ (اليوم) الذي يوضح مراد النبي ﷺ أن كل نفس منفوسة، كانت تلك الليلة علي وجه الأرض لا تعيش بعد ذلك أكثر من مئة سنة، ولم يتضمن الحديث نفي حياة أحد يوجد بعد تلك الليلة فوق مائة سنة، والدليل على ذلك:

¹ - مسلم - الجامع الصحيح ، كتاب فضائل الصحابة ، باب قوله ﷺ لا تأتي مائة سنة وعلي الأرض نفس منفوسة اليوم ، 187/7 ، رقم 6646 ، وانظر المسند ، للإمام أحمد ، تد: شعيب الأرنؤوط وآخرون ، ط2 ، جريدة الرقعة 1999م ، مسند جابر بن عبد الله رضي الله عنه ، 186/22 ، رقم 14281

² - الإمام أحمد ، المسند ، مسند علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، 124/2 ، رقم 718

³ - البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب العلم ، باب العمر في العلم ، 55/1 ، رقم 116

⁴ - المرجع السابق ، كتاب مناقب الصلاة ، باب ذكر العشاء والصلاة ومن رآه واسمها ، 207/1 ، رقم 539

⁵ - المرجع السابق ، باب السير في الفقه والحديث بعد العشاء ، 216/1 ، رقم 576 ، والبيهقي في السنن الكبرى ، كتاب البيهقي ، باب كبرية الترمذ قبل الفقه حين تطلع من وقتها ، 453/1 ، رقم 1971 بلفظه.

تنبيه ابن عمر على التقييد في لفظ النبي ﷺ¹، قال ابن حجر: "وكذلك وقع بالاستقراء فكان آخر من ضبط أمره من كان موحوداً حياً أبو الطفيل عامر بن واثلة²، وقد أجمع أهل الحديث على أنه كان آخر الصحابة موتاً، وغاية ما قيل فيه إنه بقي إلى سنة عشر ومائة، وهي رأس مائة سنة من مقالة النبي ﷺ³ الله أعلم".

وقال ابن بطال: "وكذلك إعلامه لهم أن رأس مائة سنة لا يبقى ممن هو على ظهر الأرض أحد، إعلام منه لهم أن أعمار أمتهم ليست يطول أحداً من تقدم من الأمم السالفة، ليجهتوا في العمل، وقد بين ذلك في حديث آخر، فقال: "اعملوا أمي من الستين إلى المئتين، وأقلهم من يجاوز ذلك"⁴.

وعليه فليس في الحديث أي مخالفة للواقع كناية عن.

¹ - البخاري، الجامع الصحيح، باب السير في الفقه والخبر بعد الفناء، 216/1، رقم 576

² - هو: عامر بن واثلة بن عبد الله بن عمرو بن حفص الكلابي ثم اللبني أبو الطفيل رضي الله عنه وهو شاب وحفظ عنه أحاديث، مات سنة مائة وهو آخر من مات من الصحابة وقيل سنة اثنين ومائة، وقيل مات سنة سبع ومائة، وقيل سنة عشر ومائة، انظر الإصابة في تمييز الصحابة، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ت: علي محمد البحوي، ط1، دار الجيل، بيروت 1412هـ، 230/7-231، رقم 10160

³ - ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، 75/2

⁴ - الترمذي، الجامع، أبواب الدعوات، باب في دعاء النبي ﷺ، 553/5، رقم 3550، قال أبو عيسى هذا حديث حسن قريب من حديث محمد بن عمرو بن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ لا نمرطه إلا من هذا الوجه، وقد روي عن أبي هريرة من غير هذا الوجه، وقال الشيخ الألباني: "حسن"، وابن حبان في الصحيح، كتاب الجهاد، باب المرتضى وما يتعلق به، 247/7، رقم 2980، وقال شعيب الأرنؤوط: إسناده حسن، وابن ماجة في المنيحة، كتاب الوحد، باب الأمل والأفضل، 1415/2، رقم 4236، قال الشيخ الألباني: "حسن صحيح"، والبيهقي في السنن الكبرى، كتاب الجهاد، باب من بلغ ستين سنة فقد أعتق الله إليه في العمر، 370/2، رقم 6314، والحاكم في المستدرک علی الصحیحین، ت: مصطفى عبد القادر عطا، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت 1990م، كتاب التفسير، تفسير سورة المائدة، 463/2، رقم 3598، وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وتعليق الذهبي في التلخيص: على شرط مسلم.

⁵ - أبو الحسن علي بن خلف بن بطال القرطبي، شرح صحيح البخاري، ت: أبو نعيم ياسر بن إبراهيم، ط2، مكتبة الرشد، الرياض 2003م، 224/2

المبحث الثالث

الاستحالة العقلية

المطلب الأول: العقل لغة واصطلاحاً

أولاً: العقل لغة: لكلمة العقل في اللغة العربية معان عديدة، منها:

1- الحائس: قال ابن فارس: عقل: العين والفاء واللام أصل واحد متفاس مطرد، يدلّ عظمه على حُبسة في الشيء أو ما يقارب الحُبسة، من ذلك العقل، وهو الحائس من ذميمة القول والفعل - فقيض الجهل: قال الخليل: العقل: نقيض الجهل، يقال عقل يعقل عقلاء، إذا عرف ما كان جهله قبله أو انزجر عما كان يفعله. وجمعه عقول. ورجل عاقل وقوم عقلاء وعاقلون ورجل عقول، إذا كان حسن الفهم وافر العقل¹.

3- المحر: قيل العقل المحر والتهى ضد الحمق والجمع عقول.... وعقل فهو عاقل وعقول من قوم عقلاء... رجُل عاقل وهو الجامع لأمره ورأيه، مأخوذ من عقلت البعير إذا جمعت قوائمه، وقيل العاقل الذي يحبس نفسه ويردّها عن هواها².

4- التثبت: والعقل التثبت في الأمور والعقل القلب، والقلب العقل، وسمي العقل عقلاً لأنه يعقل صاحبه عن الخروط في المهالك، أي يحبسها³.

5- الدتّة: وقيل: ... العقل: الدتّة⁴.

ثانياً: العقل اصطلاحاً:

عرّفه السيد الشريف الجرجاني - رحمه الله - بأنه جوهر مجرد يدرك حقائق الأشياء والعلاقات بالوسائط ويدرك الخصومات بالمباشرة، وهو محلّ الرأس أو القلب على خلاف في ذلك⁵.

¹ - أبو الحسين أحمد بن فارس، معجم مقاييس اللغة، ٥: ٢٣٠، عبد السلام محمد هارون، ط، دار الفكر 1979م. باب: عقل، 69/4

² - ابن منظور، لسان العرب، 11/458

³ - المرجع السابق، 1/458

⁴ - التوهمي، الصحاح في اللغة، 1/486

⁵ - بلخجاني، التعريفات، دار الشؤون الثقافية العامة، العراق، (بدون ط أو سنة)، ص 87.

العقل عند علماء الإسلام:

تعددت أقوال العلماء المسلمين في تعريف العقل إلى درجة يتعذر معها الإتيان بمفهوم موحد لهذه الكلمة لذلك سأكتفي بمأذكرة الأستاذ تميم باصين¹ حيث خص هذه المفاهيم فجعلها في ثلاثة أقوال:

القول الأول: لجمهور الفلاسفة المسلمين الذين يرون أن العقل اسم لـ (جوهر غير جسماني يدرك المعقولات دون الخموسات والكليات دون الجزئيات).

القول الثاني: لجمهور المتكلمين وفريق من علماء الأصول الذين يرون أن العقل عرض من الأعراض وليس جوهرًا مستقلًا وأنه العلم وليس شيئًا آخر.

القول الثالث: والذي كثير من الأصوليين والفقهاء وعلماء الكلام ومنهم أحمد بن حنبل والخارث المحاسبي وابن تيمية وابن القيم وأبو حامد الغزالي الذين يرون أن العقل عرض من أعراض النفس الإنسانية، ولكنه ليس هو العلم؛ لأن العلم إنما ينشأ عنه² وهو أرحح الأقوال.

المطلب الثاني: علاقة العقل بالنص الشرعي

أصل علاقة للعقل بالنص الشرعي يرجع إلى الغاية من خلق الإنسان وهي تحقيق العبودية لله عز وجل لقول تعالى: "وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ"³، ولن يتحقق ذلك إلا بالترام هديته سبحانه وتعالى وتنفيذ أوامره من قبل العقلاء، فالعقل شرط في التكليف فلا يكلف إلا العاقل، وقد سماه الشاطبي (مورد التكليف)⁴.

قال ابن تيمية: يأخذ المسلمون جميع دينهم من الاعتقادات والمبادئ وغير ذلك من كتاب الله وسنة رسوله وما اتفق عليه سلف الأمة وأئمتها وليس ذلك مخالفًا للعقل المضريح، فإن ما مخالف العقل المضريح فهو باطل، وليس في الكتاب والسنة والإجماع باطل، ولكن فيه ألفاظ قد لا يفهمها بعض الناس أو يفهمون منها معنى باطلاً فالأمة منهم لا من الكتاب والسنة فإن الله تعالى قال: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾⁵.

¹ - الأستاذ الدكتور محمد تميم باصين، العقل وعلاقته بالنص الشرعي، بحث قدم إلى المؤتمر العلمي الدولي، كلية الشريعة، الجامعة الأردنية 2012م، الموقع: www.Tassel.com

² - المرجع السابق، الموقع: www.Tassel.com

³ - سورة المائدة 56

⁴ - إبراهيم بن موسى القرطبي المشهور بالشاطبي، الموافقات، 3: 2، تأليفه مشهور من حسن آل سلمان، ط1، دار ابن خزيمة، 1977م، 209/3

⁵ - أحمد بن تيمية، مجموع الفتاوى، 3: 2، أنوار الباز - عامر الجوزي، ط3، دار الوفاء، 2005م، 491-490/11

وقال: "ما علم بصريح العقل لا يتصور أن يعارضه الفرع البتة بل الحقول الصحيح لا يعارضه معقول صريح قط، وقد تأملت ذلك في عامة ما تنازع الناس فيه، فوجدت ما خالف التعويض الصحيحة الصريحة شبهات فاسدة، يعلم بالعقل بطلانها، بل يعلم بالعقل ثبوت تقيضها للموقف للشرع"¹.

فقد أثنى العلماء كافة، على عدم وجود تعارض بين الحكم الشرعي والعقل إذا كانا قطعيين، قال الشاطبي: الأدلة الشرعية لا تنافي قضايا العقول"².

وقال الإمام الغزالي: "ودليل العقل لا يجوز أن يقابل النطق الصريح من الشارع، لأن الأدلة لا تعارض"³.

وقال ابن تيمية: "فأما القطعيان فلا يجوز تعارضهما: سواء كانا عقليين أو سمعيين، أو أحدهما عقلياً والآخر سمعياً، وهذا متفق عليه بين العقلاء.... وإن كان أحد الدليلين المتعارضين قطعياً دون الآخر فإنه يجب تقديمه باتفاق العقلاء، سواء كان هو السمعي أو العقلي، فإذا الظن لا يرفع اليقين، وأما إن كانا جميعاً ظنيين: فإنه يصار إلى طلي ترجيح أحدهما، فأيهما ترجح كان هو المقدم، سواء كان سمعياً أو عقلياً"⁴.

وعلى هذا يمكن تلخيص علاقة العقل مع النص الشرعي كما يلي:

- 1- إذا كان الدليل العقلي قطعياً والنقلي ظنياً، فيقدم الدليل العقلي هنا على الظني، لأن القطعي حجة من أي طريق كان.
- 2- إذا كان الدليل النقلي قطعياً والعقلي ظنياً، فيقدم النقلي على العقلي.
- 3- إذا كان كلا الدليلين ظنياً، يقدم الراجح منهما كما تقدم من قول ابن تيمية.

¹ - أحمد بن تيمية، دره تعارض العقل والعقل، من: محمد رشاد سالم، دار الكون الأدبية، الرياض 1391هـ، 83/1.

² - وقد فصل القول الشاطبي وقدم الأدلة مع مناقشتها بكلامه نيس. انظر الشاطبي، المؤلفات، 207/3 وما بعدها.

³ - محمد الغزالي، أهر بحمد، المصنف في علم الأصول، ت: محمد عبد السلام عبد الشافي، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت.

1413هـ، 250/1.

⁴ - أحمد بن تيمية، دره تعارض العقل والعقل، 46/1.

إن المراد من العقل في هذه القضية، هو العقل الموضوعي المجرد كما خلقه الله عز وجل قبل أن يخضع للمؤثرات العملية¹، لأن العقول الشخصية التي انطوت عليها نفوس خضعت لتلك المؤثرات السلبية لا تصلح للتعامل مع النصوص الشرعية وتفسيرها، وبيان حقائقها².

المطلب الثالث : أصالة النقد العقلي للمعتمد عند المحدثين وضوابطه

يسمى الأئمة النقاد من وراء مجتهم وتفتيشهم عن أحوال البراة الوصول إلى الحكم على كل راي من حيث العدالة والضبط وتحقيقا لهذه الغاية، قد سلكوا عدة سبل قبل أن يصلوا إلى حال الراوي، أحدها النقد العقلي لمن الحديث، وليس معنى هذا أن العقل مقياس لقبول الشرع أو رده، ولكن معناه هو بيان أن ما ثبت في الشرع لا يتعارض مع العقل البعيد عن الشهوات والأهواء الشخصية، فإذا تسببت أضرار إلى النبي ﷺ، وتضمنت ما يرفضه العقل فإن ذلك مدعاة للعتب فيها أو ردها، وما يجب التأكيد عليه أن النقد العقلي لمن الحديث، لا يقصد منه رد ما احتج به قبولاً على أساس مستساغ من الترفيق، دون تكلف أو تحميل للتقصير ما لا تحتمل، ولا رداً لغير الغيب التي لا مجال للعقل فيها، وإنما المقصود هنا الحديث الذي يخالف العقول مخالفة صريحة لم تمكن العقول من تأويله تأويلاً محتملاً أو مقبولاً.

الصحابة والنقد العقلي للمعتمد:

إذا تبعنا مناقشات الصحابة واستدلوك بعضهم على البعض، فإننا لا نتردد في القول بأنهم أعطوا مجالاً للنظر العقلي في الحديث، ومن أمثلة ذلك ما يلي:

أولاً : موقف ابن عباس رضي الله عنه في حديث الرضوخ لما سئلت البئر³.

¹ - عدم كفاية الميزون العلمي في كبح من النفوس، وهو الذي يلزم في التعامل السليم مع النفس الخبيثة، بطلان الاعتقادات الأساسية المحترقة في النفس، عزيمته المزعومة التي استقر في النفس من حيث كنه ونوعه وشكله، ومن المؤثرات السلبية على النفس وعقلها عسير سُلط عليها للانحلال وهو الشيطان وهمارلاته الدائمة لإغواء عباد الله، فنظر الأستاذ الدكتور محمد نعيم ياسين، العقل وعلاقته بالصالح الشرعي، بحث قدم إلى المؤتمر العلمي الدولي، كلية الشريعة، الجامعة الأردنية 2012م، الموقع: www.Tassel.com

² - انظر الأستاذ الدكتور محمد نعيم ياسين، العقل وعلاقته بالنفس البشرية، بحث قدم إلى المؤتمر العلمي الدولي، كلية الشريعة، الجامعة الأردنية 2012م، الموقع: www.Tassel.com

³ - الإمام مسلم، 2، الجامع الصحيح، كتاب الطهارة، باب الرضوخ مما سئلت البئر، 1/187، رقم 814

روى الترمذي بسنده عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "الوضوء مما مسّت النار ولو من ثور أبط¹"، قال: فقال له ابن عباس: يا أبا هريرة أتوضأ من الدهن؟ أتوضأ من الحميم؟ قال: فقال أبو هريرة: "يا ابن أخي إذا سمعت حديثاً عن رسول الله ﷺ فلا تضرب له مثلاً"².

فاين عباس استبعد صحة الحديث بالنظر في متنه، حيث استنكر الوضوء من الحميم؟

ثانياً: موقف الحيدة عائشة من حديث: "الوضوء من حمل الجنابة".

روى الإمام أبو داود بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "من غسل الميت فليغتسل، ومن حمّله فليوضأ"³.

وأورد الزركشي حديث أبي هريرة أنه قال: من غسل ميتاً اغتسل ومن حمّله توضأ، فبلغ ذلك عائشة رضي الله عنها فقالت: لو نجس موتى المسلمين؟ وما على رجل لو حمل جوداً؟⁴.

فاستنكر عائشة رضي الله عنها لثبوت هذا الحديث، كان استناداً إلى نقد متنه عقلياً بضرب من القياس... فصحة سند هذه الروايات لم تمنعهم من إخضاعها للنقد العقلي.

النقد العقلي عند الخليلين:

ذهب العلماء إلى ردّ ما مخالف المعقول، وكان شعبة يردّ حديث من يروي ما لا يقبله العقل، روى الرازمي بسنده قال: قيل لشعبة من أين تعلم أنّ الشيخ يكذب؟ قال: إذا روى عن النبي ﷺ لا تأكلوا القرعة حتى تذهبوها علمت أنه يكذب"⁵.

¹ - أنظر: فتح الباري وكسر القاف وهو ابن عثيمين، انظر تحفة الأحرفي، بطرح جامع الترمذي، محمد عبد الرحمن المباركفوري، دار الكتب العلمية، بيروت 215/1.

² - الترمذي، جامع الترمذي، أبواب الطهارة، باب الوضوء لما غمرت النار، 114/1، رقم 79، قال الشيخ الألباني: "حسن"، وانظر صحيح ابن حبان، 3: شعبة الأربعة، كتاب الطهارة، باب توافيق الوضوء، 416/3، رقم 1134، وقال شعبة الأربعة: إسناده صحيح.

³ - لمرجه أبو داود، السنن، كتاب الجنائز، باب ما جاء في الغسل من غسل الميت، 172/3، رقم 3163، باللفظ، والترمذي، الجامع، أبواب الجنائز، باب ما جاء في الغسل من غسل الميت، 318/3، رقم 993، قال أبو عيسى حديث أبي هريرة حديث حسن، وقال الألباني: صحيح، انظر صحيح وضعيف الجامع الصغير وزيادته، المكتب الإسلامي، ص 1135، رقم 11348.

⁴ - محمد بن هناد بن عبد الله الزركشي، الإجابة لإيراد ما استدرجته عائشة على الصحابة، ت: سعيد الأفطاني، ط 1، المكتب الإسلامي، بيروت 1939م، ص 121-122.

⁵ - الحسن بن عبد الرحمن الرازمي، الحديث للفصل بين الراوي والروى، ت: د. محمد عجاج الخطيب، دار الفكر، بيروت، ط 3، 1404هـ، ص 316.

قال الإمام الشافعي: لا تقوم الحجة بخبر الخاصة حتى يجمع أمراء منها: أن يكون من حدث به ثقة في دينه معروفا بالصدق في حديثه، عاقلا لما يحدث به، عالما بما يحيل معاني الحديث من اللفظ...¹

وقال ابن حبان: "وأما شرطنا في نقله ما أودعناه مكنابنا هذا من السنن: فإننا لم نخرج فيه إلا بحديث اجتمع في كل شيخ من رواته خمسة أشياء: الأول: العدالة في الدين بالستر الجليل والثاني: الصدق في الحديث بالظهور فيه، والثالث: العقل بما يحدث من الحديث، والرابع: العلم بما يحيل من معاني ما يروي والخامس: التعرّي خبره عن التدليس بفكّل من اجتمع فيه هذه الخصال الخمس احتجنا بحديثه وبنيينا الكتاب على روايته وكل من تعرّي عن عصمة من هذه الخصال الخمس لم نخرج به"².

قال الخطيب البغدادي: إذا روي للثقة المأمون خبرا متصل الإسناد ردّه بأسر: أحدهما: أن يخالف موجبات العقول فيعلم بطلانه، لأن الشرع إنما يرد بمجوزات العقول، وأما بخلاف العقول، فلا...³

وقال: ولا يقبل خبر الواحد في منافية حكم العقل وحكم القرآن الثابت للحكم والسنة المعلومة والفعل الجاري بحرى السنة كل دليل مقطوع به وإنما يقبل به فيما لا يقطع به فلا يجوز ورود التعبد به كالأحكام التي تقدم ذكرنا لها وما أضيفها مما لم نذكره...⁴

وقال: "باب وجوب إخراج البكر والمسحجول من الأحاديث"⁵.

ذكر القاضي عياض عن إبراهيم بن المنذر عن معن قال: سمعت مالكاً يقول لا تأخذوا العلم عن أربعة وعشروا ممن سواهم لا يؤخذ من سفيه⁶ معن بالحقفه، وإن كان أروى الناس، ولا من صاحب هوى يدعو الناس إلى هواه...⁷

قال البيهقي: "... وعلى الأحوال كلها حديث رسول الله ﷺ الثابت عنه قريب من العقول موافق للأصول لا ينكره عقل من عقل عن الله الموضع الذي وضع به رسول الله ﷺ من دينه، وما افترض على

¹ - الإمام الشافعي، الرسالة، ص 370، الرسالة 1001

² - محمد بن حبان البستي، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، ت: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، 151/1

³ - التقي والمفتي، الخطيب البغدادي، ص 289

⁴ - الخطيب البغدادي، الكفاية، ت: أبو عبد الله السورقي، إبراهيم جندب الدين، المكتبة العلمية، المدينة المنورة، ص 432

⁵ - المرجع السابق، ص 429

⁶ - السنة والسنة والسفاهة حقة دليلهم وقيل فليس تكلم وأصله الحق والخير وقيل الجهل... وقال بعض أهل اللغة أصل السفيه الخفة ومعنى السفيه الخفيف العقل، انظر: لسان العرب، 497/13

⁷ - القاضي عياض بن موسى البعيني، الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، ت: السيد أحمد صقر، ط 1، القاهرة 1970م، ص 60، وانظر الكفاية، ص 116

الناس من طاعته، ولا يفر منه قلب من اعتقد تصديقه فيما قال، وإتباعه فيما حكيم به، وكما هو جميل حسن من حيث الشرح، جميل في الأسلاك حسن عند أولي الألباب...¹

قال ابن الجوزي: "...فكل حديث رأته يخالف المعقول، أو يتناقض الأصول، فاعلم أنه موضوع فلا تتكلف اعتباره"².

من خلال هذه التصوص يمكن القول أن النقد للعقلي للمتون كان مرعياً في العملية التقليدية عند المحدثين على عكس ما يدعي خصوم السنة الشريفة ومن تبعهم، حيث ردّ عليهم للشيخ عبد الرحمن المعلمي اليماني في كتابه الأثر الكاشف بقوله: "أقول: نعم، راعوا ذلك في أربعة مواطن: عند السماع، وعند التحديث، وعند الحكم على الرواة، وعند الحكم على الأحاديث فالمثبتون إذا سمعوا خيراً تمتع صحته أو بعد لم يكتبوه ولم يحفظوه، فإن حفظوه لم يحدّثوا به فإن ظهرت مصلحة لذكره ذكره مع الفلاح فيه وفي الراوي الذي عليه تبعه"³.

أولاً: مراعاة المحدثين للعقل عند السماع

يقول الأستاذ أبو غدة -رحمه الله-: "المراد بمراعاة العقل عند السماع فحص التلميذ للواعي وإتباعه لحال الشيخ الراوي، الذي يريد أن يتلقى عنه قبل سماعه منه، فإذا وجده مبین الحفظ أو مضطرباً في الحديث، أو شديد التلبس عند التحديث، أو يروي الواهيات أو المنكورات، أو يسوق الموضوعات والخرافات، أو يقلب الأسانيد أو المتون، أو صاحب بدعة متصل بحديثه أو لا تهمل، أعرض عن التحمل عنه أو السماع منه، وكانوا يصحرون أحد التحري عن حال الشيخ قبل الأخذ عنه"⁴.

قال الحسن بن صالح بن حي: كنا إذا أردنا أن نكتب عن الرجل سألنا عنه حتى يقال لنا أتريدون أن نوجوه⁵، وقال إبراهيم النخعي: "كانوا إذا أرادوا أن يأخذوا عن رجل نظروا إلى صلاته وإلى سمته وإلى هيئته"⁶.

وكثيراً ما كان بعض الطلبة يمتحنون الشيوخ قبل التلقي عنهم فيقبلون لهم بعض الأسانيد في بعض الأحاديث، ويركبون عليها المتون، ويسألونهم عنها على أنها من أحاديثهم ورواياتهم يفعلون هذا عمداً

¹ - عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة، ط3، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة 1399هـ، ص 26

² - ابن الجوزي، الموضوعات، 106/1

³ - عبد الرحمن المعلمي، الأثر الكاشف لا في كتاب الأصول على نسبة من الزلل والتضليل والمجازفة، مطبعة الأشرف، لاهور، باكستان 1982م، ص 4

⁴ - عبد الفتاح أبو غدة، غات من تاريخ السنة وعلوم الحديث، ط1، مطابع دار عالم الكتب، بيروت 1984م، ص 91

⁵ - الخطيب البغدادي، الكفاية، ص 92

⁶ - المرجع السابق، ص 157

استحلنا للشيخ قبل السماع منه، فإن اتبه عرفوا خطبه ومتانة حفظه، وشدة يقظته ودقة وعيه، وأخذوا عنه، وإن تلقّوا وأقرّوا الحديث المقلوب والمخلوط تركوا الرواية عنه.

ومن النماذج المشهورة في ذلك قصة يحيى بن معين مع شيخه الفضل بن دكين:

قال أحمد بن منصور الرمادي خرجت مع أحمد ويحيى إلى عبد الرزاق أحدهما فلما عدنا إلى الكوفة قال يحيى لأحمد أريد أن أحضر أبا نعيم فقال له أحمد: لا تريد للرجل إلا ثقة فقال: يحيى لا بد لي فأخذ ورقة وكتب فيها ثلاثين حديثاً من حديث أبي نعيم وجعل على رأس كل عشرة منها حديثاً ليس ممن حديثه، ثم جاؤوا إلى أبي نعيم، فخرج فخطب على دكان فأخرج يحيى الطبق فقرأ عليه عشرة ثم قرأ الحادي عشر فقال أبو نعيم ليس من حديثي اضرب عليه، ثم قرأ العشر الثاني وأبو نعيم سبكت فقرأ الحديث الثاني لك فقال ليس من حديثي اضرب عليه، ثم قرأ العشر الثالث وقرأ الحديث الثالث فالتفت عيناها وأقبل على يحيى فقال أما هذا وفراع أحمد في يده فلورج من أن يعمل هذا وأما هذا يريدني فأقبل من أن يعمل هذا ولكن هذا من فعلك يا فحل، ثم أخرج رجله فرفسه، فرمى به، وقام فدخل داره فقال أحمد ليحيى ألم أقل إنه ثبّت، قال والله لرفسته أحب إلي من صلاتي¹.

ونماذج مراعاتهم للعقل في قبول الحديث ورّقه عند السماع كثيرة جداً في كتب الرجال، منها:

قال سليمان بن عينة دخلت على الحجاج بن أرطاة وسمعت كلامه فذكر شيئاً أنكرته فليح. أحمل عنه شيئاً وقال يحيى بن سعيد القطان: رأيت الحجاج بن أرطاة بمكة فلم أحمل عنه شيئاً².

وروى الإمام مسلم عن عبد الله بن المبارك قال: لو حيرت بين أن أدخل الجنة وبين أن ألقى عبد الله بن عمر³ الجزري - قاضي الرقة - لأخترت أن ألقاه ثم أدخل الجنة، فلما رأته كانت بغرة أحب إلي منه⁴، وقال ابن المبارك: "تحدثت عن أربعة آلاف، ورويت عن ألف"⁵.

¹ - ابن حجر العسقلاني، "مذهب التهذيب"، 243/8-247.

² - علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني، "السنن"، ج: السيد عبد الله هاشم علي الأفندي، دار المعرفة، بيروت 1386 هـ، 173/3.

³ - "عبد الله بن عمر بمسائل الجزري القاضي"، مخرّج من السابعة مات في خلافة أبي حنيفة، "انظر التهذيب"، 320/1، رقم 3573.

⁴ - الإمام مسلم، "مقدمة الجامع الصحيح"، 21/1.

⁵ - طمس الدين محمد بن عبد الرحمن المصاوي، "فتح المغيث"، جلد 1، دار الكتب العلمية، لبنان 1403 هـ، 371/2.

قال محمد بن عمرو زبيح سمعت جريرا¹ قال رأيت ابن أبي نجيح، وجابرا الجعفي، وابن جريح فلم أكتب عن واحد منهم، فقليل له ضيعة ما أبا عبد الله فقال لا، أما جابر فكان يؤمن بالرجعة، وأما ابن أبي نجيح فكان يرى القدر، وأما ابن جريح فكان يرى للعدة².

ثانيا: مراعاة المحدثين للعقل في قبول الحديث ورده عند التحديث - لا عند السماع والتحمل - وهو أمر ناشئ عن أسباب كثيرة، منها:

أن المحدثين الحفاظ للتوسعين في جميع الحديث جرت عادتهم على سماع ما يحدث به من الأحاديث وما لا يحدث به، لأنه ينفع في وجوه كثيرة من علوم الحديث؛ ولذلك قرروا هذه القاعدة: "قال يحيى بن معين: إذا كتبت فقمش³، وإذا حدثت فقتش⁴".

أي عند تحمل الحديث وتلقيه عن شيخ الرواية اجتمع منه ما استطعت عن كل شيخ، وعند التحديث به وروايتك له وتلقيه عنك لا تحدث إلا بحديث الشيوخ الصوابين والمتقنين من حديثهم، ومن أمثلة ذلك ما يلي:

قال سفيان الثوري: إن لأروي على ثلاثة أوجه: أجمع الحديث من الرجل اتخذه ديناً، وأسمع الحديث من الرجل أوقف حديثه، وأسمع من الرجل لا أعبأ بحديثه وأحب معرفته⁵.

روى الثعلبي بسنده عن أبي غسان، قال: جاعني علي بن الحسين، فكتب يحيى عن عبد السلام بن حرب أحاديث إسحاق بن أبي فروة، فقلت: أي شيء تصنع بها؟ قال: أعرفها حتى لا تنقلب⁶.

قال أحمد بن حنبل: "لا تحمل الرواية عن إسحاق بن أبي فروة" وقال ابن معين: "إسحاق بن أبي فروة لا يكتب حديثه ليس بشيء"⁷.

¹ - جرير بن عبد الحميد بن قرط، القاضي أبو عبد الله الرزقي القاضي، ولد بقرية من قرى أسبجان وبتبأ بالكوفة ولزم السري، روى عن عبد الملك بن عمرو وأبي إسحاق الشيباني ويحيى بن سعيد الأنصاري... وعنه إسحاق بن راهويه وعلي بن الحسين ويحيى بن معين كافة فكتب يرحل إليه وقال ابن عماد الموصلي حجة كانت كتبه مصححة، انظر: تهذيب التهذيب، ابن حجر المصنوعي 65/2

² - ابن جرير، تهذيب التهذيب، 65/2

³ - القميش الرومي من كل شيء والجمع قماش... والقميش جمع الشيء من عهدنا وعهدنا وكذلك القميش وذلك الشيء فساد وفساد به يفسده، ابن منظور، لسان العرب، 388/6

⁴ - ابن جرير، الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد 43/1

⁵ - الثعلبي، الضعفاء، 40/1

⁶ - المرجع السابق 102/1

⁷ - المرجع السابق، 102/1

قال الأعمشي: حدثت بأحاديث ظلي الشعب، فبلغني أن قوماً تخلوها ديناً؛ لا عدت لشيء منها¹.

وروى الخطيب عن الإمام أحمد بن حنبل أنه رأى يحيى بن معين يصنعاء في زاوية وهو يكتب صحيفة معمر عن أبيان عن أنس، فإذا طلع عليه إنسان كتبه؛ فقال له أحمد بن حنبل تكتب صحيفة معمر عن أبيان عن أنس وتعلم أنها موضوعة، فلو قال لك قائل إنك تكلم في أبيان ثم تكتب حديثه على الوجه فقال رحمتك الله يا أبا عبد الله كتب هذه الصحيفة عن عبد الرزاق عن معمر على الوجه، فأحفظها كلها وأهملتها موضوعة، حتى لا يجيء بعده إنسان فيجعل يدل أبيان ثابته، ويرويها عن معمر عن ثابت عن أنس بن مالك، فأقول له كذبت، إنما هي عن معمر عن أبيان لا عن ثابت².

ومنها: أن أولئك المحدثين المتوسعين في جمع الحديث، يحملون الحديث عن الشيخ، لحسن ظنهم به عدالة وضبطه ونجته حديثه على الجادة فيما يبدو لهم، ثم يتبين لهم كذب ذلك الشيخ أو أوهامه أو بلاياه، فيسكون عن رواية حديثه، وقد تحملوه وكبروه، وقد يرجعون حديثه، أي يفسدون السطور بعد كتابتها ويضربون عليها في كتبهم ودفاترهم، كما نراه مذكوراً في تراجم طائفة كثيرة ممن روى عنهم الإمام أحمد في مسنده أو غيره، وأسرق هنا بعض الأمثلة والنماذج على ذلك:

قال الخطيب البغدادي: أخبرنا علي بن محمد بن عبد الله المعدل أخبرنا محمد بن أحمد بن الحسن الصواف حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي حدثنا أبو الجواب حدثنا جهمار بن رزيق عن خالد بن أبي كريمة عن أبي جعفر المدائني قال أبي: واسمه عبد الله بن مسور بن عون بن جعفر بن أبي طالب قال لي أضرب على حديثه، وأحفظه موضوعة، وأبي أن يحدثنا عنه³.

قال الخطيب: "حدثني علي بن محمد بن نصر قال سمعت حمزة بن يوسف يقول سمعت أبا عمر بن حيوية يقول كان أحمد بن محمد بن سعيد بن عقدة في جامع برائي يملئ مئالاً أصحاب رسول الله ﷺ أو قال للشيخين أبا بكر وعمر فتركت حديثه لا أسدث عنه بشيء وما سمعت عنه بعد ذلك شيئاً⁴ وقال ابن معين: "كتبنا عن الكذابين، ثم سمعنا به للتور"⁵.

¹ - أحمد بن حنبل، الجليل ومعرفة الرجال، 2: وصي الله بن محمد بن علي، ط 1، المكتب الإسلامي، بيروت 1408 هـ - 416/2

² - الخطيب البغدادي، إنباط لأحاديث الرافعي، 1/192، رقم 1580

³ - الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، 10/172

⁴ - نظر ترجمة أحمد بن محمد بن سعيد أبو القيس الكوفي المعروف بابن عقدة، تاريخ بغداد، 22/5

⁵ - ابن حجر، طبقات التهذيب، 11/250، رقم 462

ثالثاً: مراعاة المحدثين العقل عند الحكم على الرواة:

إن الحكم على الراوي جرحاً أو تعديلاً، متوقف على معرفة أسباب الجرح والتعديل وما تعلق بها من ضوابط... وهذا الأمر لا يمكن أن يتم بفقد العقل، إذ بالعقل يحصل التمييز بين أسباب الجرح وأسباب التعديل. كما أن المحدثين يستخدمون العقل في الحكم على الراوي بالنظر في مروياته، يقول الشيخ العلي بن أبي حمزة: "والأئمة كثيراً ما يجرحون الراوي بخبر واحد مفكر جاء به، فضلاً عن جرحين أو أكثر ويقولون للخبر الذي تمتنع صحته أو تبعده: (منكر) أو (باطل)، ويحد ذلك كثيراً في تراجم الضعفاء وكتب العلل والموضوعات، والمتبحرون لا يوثقون الراوي حتى يستعرضوا حديثه، وينقدوه حديثاً حديثاً"¹.

رابعاً: مراعاة المحدثين العقل عند الحكم على متون الأحاديث

إن مذهب المحدثين منهج دقيق ومتكامل، إذ لم يكتفوا بصحة الإسناد، للحكم بصحة الحديث بل نظروا في معناه أيضاً من حيث مخالفته أو موافقته للأصول الثابتة، والقواعد المقررة، كما جعلوا من دلائل الوضع في الحديث، مخالفته للمعقول...².

المطلب الرابع: التطبيقات

أولاً: الاستحالة العقلية: أي احتمال الحديث على منكر أو مستحيل.

المثال الأول:

قال أبو علي الأهوازي، وحديثاً عنه بن داود بن سليمان قال حدثنا محمد بن عبد الله الرفاعي قال حدثنا علي بن محمد بن منصور النيسابوري قال حدثنا حسين بن غالب عن عبد الله بن لهيعة عن يونس بن يزيد عن محمد بن إسحاق عن يحيى بن عباد عن أسماء قالت: قال رسول الله ﷺ: "رأيت ربي عز وجل على جبل أخضر عليه إزار وهو يقول: قد سمحت، قد خفرت، إلا المظالم، فإذا كانت ليلة المؤدفة لم يصلد³ إلى السماء الدنيا، وانصرف للناس إلى مني"⁴.

¹ - عبد الرحمن المعلمي، الأنوار الكاشفة، ص 5

² - انظر المقارن للشيخ في الصحيح والضعيف، ابن القيم، ج 2: عهد الفتاح أبو غنمة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب 1403هـ، ص 50، وانظر ابن الجوزي، الموضوعات، 1/106

³ - يصلد: صلد يصلد صلداء ترفق، انظر ابن منظور، لسان العرب، باب صلد، 3/256

⁴ - ابن الجوزي، الموضوعات، 1/125

هذا حديث لا يشك أحد في أنه موضوع مجال، ولا يحتاج لاستحالة أن ينظر في رجاله، إذ لو رواه الثقات كان مردوداً، والرسول منه أن يحكى عن الله عز وجل ما يستحيل عليه وأكثر رجاله مجاهيل وقبيح ضعفاء.

أما محمد بن ناصر عن يحيى بن عبد الوهاب بن منده قال: حديث الجمل باطل موضوع على رسول الله ¹.

وقال ابن الجوزي بعد ما ذكر حديث الفرس ²: "واعلم أننا خرجنا رواية هذا الحديث على عادة المحدثين لئلا نهم وضعوا هذا، وإلا قبيل هذا الحديث لا يحتاج إلى اعتبار رواته، لأن المستحيل لو صدر عن الثقات ردة ونسب إليهم الخطأ.

ألا جرى أنه لو استمع خلق من الثقات، فأصبروا أن الجمل قد دخل في سم الخطأ، لما نفعتنا قسهم ولا أثرت في خبرهم، لأنهم أصبروا بمسئول، فكل حديث رأيت يخالف المصنوع، لو يناقض الأصول، فاعلم أنه موضوع فلا تتكلف اعتباره" ³.

فإن الجوزي ذكر أن بعض المتن لا يحتاج إلى النظر في أسانيدهما، حتى لو كان جميع المسروقة ثقات إذا حدثوا بأمر مستحيل.

المثال الثاني:

قال السيوطي: ومن أوضح أمثله ما أخرجه الحاكم في المستدرک من طريق عبيد بن غنم الضمعي عن علي بن حكيم عن شريك عن عطاء بن السائب عن أبي الضمعي عن ابن عباس قال: في كل أوصى نبي كتيبك، وآدم كآدم، ونوح كنوح، وإبراهيم كإبراهيم، وعيسى كعيسى وقال صحيح الإسناد، ولم أزل أتعجب من تصحيح الحاكم له، حتى رأيت البيهقي قال إسناده صحيح، ولكنه شاذ بغيره ⁴.

المثال الثالث:

¹ - ابن الجوزي، الموضوعات، 125/1

² - المرجع السابق، 105/1

³ - المرجع السابق، 106/1

⁴ - عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تزيين البراهين في شرح تزيين التواقيع، ج 2، عبد الوهاب عبد العظيم، ج 1، الرياض

قال الإمام البخاري: حدثنا بشر بن محمد أخبرنا عبد الله أخبرنا يونس عن الزهري سمعت سعيد بن المسيب يقول قال أبو هريرة رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ: "للعبد المملوك الصالح أجران" والذي نفسي بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبر أمي، لأحببت أن أموت وأنا مملوك¹.

بتتبعي لأقوال العلماء في شرح هذا الحديث وجدت أن أكثرهم ذهبوا إلى أن المرفوع من هذا الحديث إلى قوله "أجران فقط" والباقي موقوف من قول أبي هريرة رضي الله عنه إذ يستحيل عقلاً أن يمتنع الرسول الرق لمقام النبوة، وكذلك كيف يرأى التوفية 119

قال ابن حجر: قوله والذي نفسي بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبر أمي لأحببت أن أموت وأنا مملوك، ظاهر هذا السياق رفع هذه الجملة إلى آخرها، وعلى ذلك جرى الخطاين والكرمان... وحزم الداودي وابن بطلان وغير واحد، بأن ذلك منقول من قول أبي هريرة ويدل عليه من حيث المعنى قوله وبر أمي، فإنه لم يكن للنبي ﷺ يستند أم يربها².

وقال في النكت: "في هذا الفصل الذي في آخر الحديث لا يجوز أن يكون من قول النبي ﷺ إذ يمتنع عليه أن يمتنع أن يصور مملوكاً - وأيضاً فلم يكن له أم يربها، بل هذا من قول أبي هريرة رضي الله عنه أدرج في المتن³.

وقال للبدر العيني: "..... وقد صرح بالإخراج الإسماعيلي من طريق آخر عن عبد الله بن المبارك بلفظ والذي نفس أبي هريرة بيده إلى آخره وكذلك أخرجه الحسن بن الحسن المروزي في كتاب (السير والصلة) عن ابن المبارك وصرح مسلم أيضاً بذلك، ثم قال: وبلغنا أن أبا هريرة لم يكن يحج حتى ماتت أمه لصحبته⁴.

المقال الرابع :

ما رواه ابن الجوزي من طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم⁵ عن أبيه عن جده مرفوعاً أن سفينة نوح طافت بالبيت سبعاً، وصلت عند المقام ركعتين¹.

¹ - البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب البقي ، باب العبد إذا أحسن عبادة ربه وصح سببه ، 900/2 ، رقم 2410 ، ومسلم في الجامع الصحيح ، كتاب الأيمان ، باب ثواب العبد وأمره إذا نصح سيده وأحسن عبادة الله ، 94/4 ، رقم 4410

² - أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، فتح الباري شرح صحيح البخاري ، دار المعرفة ، بيروت ، 1379 هـ ، 175/5-176

³ - للرجع السابق ، 175/5-176

⁴ - بدر الدين العيني المنقي ، عدة القاري شرح صحيح البخاري ، 27/20-28

⁵ - قال الساجي وهو خبير بالحديث وقال الطحاوي حديثه عند أهل العلم بالحديث في النهاية من الضعف وقال الطبري غيره كونه منه وقال الجوزي أن أولاد زيد ضعفاء وقال الطحاوي وأبو عبيد روى عن أبيه أحاديث موضوعة وقال ابن الجوزي أجمعوا على ضعفه ، انظر المجلد ، ابن حجر ، 161/6-162 ، رقم 361

وقد اشتهر عبد الرحمن بن عجل هذه العجائب المخالفة للعقل، قال الشافعي: ذكر مالك بن أنس رجلاً حديثاً فقبل له من حديثك؟ فذكر إسناداً، فقال له مالك انذهب إلى عبد الرحمن بن زيد بن أسلم يحدثك عن أبيه عن نوح².

المقال الخامس:

روى علي بن أحمد العجلي عن أبي غزية عن عبد الوهاب بن موسى عن مالك عن أبي الزناد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ لما حج مرة بقبر أمه آمنه، فسأل الله عز وجل فأحيانا، فأمنت به، فردها إلى حفرها³.

حكم الدارقطني بطلان السند واللفظ حيث قال: ولا يصح لأبي الزناد عن هشام عن أبيه عن عائشة، وهذا كذب على مالك، والحمل فيه على أبي غزية، والتمهم بوضعه هو أو من حدث به عنه وعبد الوهاب بن موسى ليس به بأس⁴.

¹ - عبد الرحمن بن أبي بكر السمرطي، تدوين الراوي في شرح تقريب النواوي، ت: عبد الوهاب عبد اللطيف، 48/2.

² - ابن عدي، الكامل، 270/4.

³ - أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، لسان الميزان، ط3، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت 1986، جزء: دائرة المعارف.

النظامية، العدد 192/4، رقم 510.

⁴ - المرجع السابق، 192/4.

المبحث الرابع

الاستحالة التاريخية

المطلب الأول : أصالة التاريخ كمعيار لنقد الحديث وضوابطه

التاريخ لغة : معناه تعريف الوقت والإعلام به، يقال: أرخت الكتاب وورعته أي بيئت وقت كتابته واختلف علماء اللغة في هذه المادة فبعضهم قال إنها عربية وبعضهم قال إنها معربة.

قال الجوهري: (أرخ): "التاريخ: تعريف الوقت، والتوريع مثله، وأرخت الكتاب يوم كذا وورعته بمعنى¹.".

قال ابن منظور: "التاريخ: تعريف الوقت، والتوريع مثله، أرخ الكتاب ليوم كذا: وقته، والواو فيه لغة وزعم يعقوب أن الواو بدل من الحمزة.

وقد فرّق الأصمعي بين اللغتين فقال: "بنو محمّد يقولون: ورعت الكتاب توريعاً، وقيس تقول: أرعته تاريخاً²."

أما في العرف العام فتطلق كلمة (التاريخ) على العلم الذي يُعنى أهله بنقل المهم من أعيان الماضين مع بيان وقتها ومكانها وتفصيلها بحسب ما يتيسر لهم.

وينقسم التاريخ بهذا المعنى إلى قسمين: قسم الحوادث، وقسم التراجم.

التاريخ في عرف المحدثين:

إنّ مدار فنّ التاريخ في عرف المحدثين على بيان وقّيات الرواة وولادتهم، والإشارة إلى طبقة نسبهم وتلامذتهم، وبيان من سمع منهم، ومن سمعوا منه، وبيان من لم يسمع منهم، ومن لم يسمعوا منه، ولا سيما إذا كانوا ممن قد يتوهم في حقهم السماع، بسبب المعاصرة أو رواية ظاهرها السماع أو غير ذلك. ويضيفون إلى ذلك في كثير من الأحيان، بيان أحوال الرواة في مروياتهم، فيذكرون صفاتهم من حيث العدالة والضبط، وقد يزيد بعضهم على ذلك مسائل أخرى مما يتعلق بترجمة ذلك الراوي وسيرته³.

¹ - إسماعيل بن أحمد الجوهري، الصحاح نالج اللغة ومصاح العربية، (د): أحمد عبد الغفور عطار، مادة: «أرخ»، دار العلم للملايين، بيروت، 1987م، 418/1.

² - ابن منظور، لسان العرب، مادة: «أرخ»، 4/3.

³ - محمد خلف سلامة، لسان المحدثين، مصدر الكتاب: ملفات وورد، نشرها المؤلف في مكتبته أهل الحديث، 197/2.

التاريخ اصطلاحاً:

قال السخاوي: "والتاريخ في الاصطلاح: للتعريف بالوقت الذي تصبّط به الأحوال، من مولد الرواة والأئمة ووفاء، وصحة عقل وبدن، ورحلة، وحج، وحفظ وضبط، وتوثيق، وتجميع، وما أشبه هذا مما مرجعه الفحص عن أحوالهم في ابتدائهم وحالهم واستقبالهم، ويلتحق به ما يتفق من الحوادث والوقائع الخلية، وغير ذلك من أمور الأمم الماضية... والخاصة أنه فن يبحث فيه عن وفائع الزمان من حيثية التبيين والتوثيق، بل عما كان في العالم"¹.

المطلب الثاني: هل يمكن اعتبار التاريخ مقياساً موثقاً به في الحكم بصحة أو كذب الخبر؟

فالمحدثون هم المؤرّعون، ولم يطلق عليهم مؤرّعون إلا في القرن الثاني الهجري، وقد ساروا في تعاملهم مع الروايات التاريخية على منهج المحدثين حيث كانوا يذكرون الروايات التاريخية مستندة، لكن المصحح ليعمل المحدثين في التعامل مع الروايات التاريخية يجد أنهم يفرقون بين تطبيق قواعد النقد الحديثي على الروايات التاريخية والحديث النبوي، فقد كان هناك نوع من التساهل مع روايات التاريخ وهذه بعض النصوص تبين ذلك:

قال الإمام أحمد بن حنبل: "إذا روينا عن رسول الله ﷺ في الحلال والحرام والسنة والأحكام تشددنا في الأسانيد وإذا روينا عن النبي ﷺ في فضائل الأعمال وما لا يضر حكماً ولا يرفعه تساهلنا في الأسانيد"².

والروايات التاريخية تدرج فيما لا يضر حكماً ولا يرفعه، لذلك لم يشترط فيها شروط الصحة الحديثية. وروى الخطيب البغدادي بسنده عن سعيد بن يعقوب قال سمعت ابن المبارك وسألناه قلنا: نجد المواعظ في الكتب فتشتر فيها؟ قال: لا تأمن وإن وجدت على الحائط موعظة فانظر فيها تتعظ قيل له: فالفقهاء قال: لا يستقيم إلا بالسند³.

وقال الخطيب: وأما أخبار الصالحين، وحكايات الزهاد والمتعبدين، ومواعظ البلغاء وحكمم الأدباء فالأسانيد زينة لها، وليست شرطاً في تأديدها"⁴.

¹ - الإعتدال بالتاريخ لمن قام التاريخ، ص 385، وانظر محمد حلف سلامة، لسان المحققين، مصدر الكتاب: ملفات وورد نشرها المؤلف في ملفتي أهل الحديث، 200/2

² - الخطيب البغدادي، الكفاية، ص 134

³ - الخطيب البغدادي، الجامع لأحاديث الرافعي، 214/2

⁴ - المرجع السابق، 213/2

قال العمري: أما اشتراط الصحة الجاهلية في قبول الأخبار التاريخية التي لا تمس العقيدة والشرعية ففيه تعسف كثير، والخطر الفاجم عنه كبير، لأن الروايات التاريخية التي دوّنها أسلافنا للمؤرخون، لم تعامل معاملة الأحاديث، بل تم التساهل فيها، وإذا رفضنا منهم فإن الحلقات الفارغة في تاريخنا ستشكل هوة سحيقة بيننا وبين ماضينا... لكن ذلك لا يعني التحلي عن منهج المحدثين في نقد أسانيد الروايات التاريخية، فهي وسيلتنا إلى التبرّج بين الروايات المتعارضة، كما أنها خير معين في قبول أو رفض بعض المتن المتضربة أو الشاذة عن الإطار العام لسم تاريخ امتنا، ولكن الإفادة منها ينبغي أن تتم بمرونة أخذين بعين الاعتبار أن الأحاديث غير الروايات التاريخية، وأن الأولى نالت من العناية بما يمكنها من الصمود أمام قواعد النقد للمصارمة¹.

وليس معنى التساهل في الرواية التاريخية، أن تساهل في الرواية عن المروّين بالكذب والخروج عن فائد العدالة لا يحمل عنه أصلاً، فالتساهل في الروايات التاريخية لا يصل إلى التساهل في مجال المؤرخ نفسه، فإن المؤرخ يشترط له ما يشترط في راوي الحديث من ضبط وعدالة.

قال الإمام السبكي: "ومنهم المؤرخون، وهم على شفا حريف هار، لأهمهم ينسلطون على أعراض الناس وربما نقلوا مجرد ما يلفهم من صادق أو كاذب، فلا بد أن يكون للمؤرخ علماً عادلاً، عارفاً بحال من يفرجه ليس بينه وبينه من الصداقة ما قد يحمل على التعصب ولا من العداوة ما قد يحمله على الغضب منه".²

مثال ذلك: قال ابن تيمية: "وفي تاريخ السعدي من الأكاذيب ما لا يحصى إلا الله تعالى فكيف يوثق بحكاية منقطعة الإسناد في كتاب قد عرف بكثرة الكذب؟"³.

وهذا يعني أن كتاب "مروج الذهب" للسعدي تردّ مروياته التاريخية، ولا تقبل أبداً، وعليه فصدد الفلة للبحر، واتفاقهم في الرواية، أساس الحكم عند المؤرخين.

إن الاتفاق في الرواية بين المؤرخين يمكن أن يشكل مقياساً صحيحاً لردّ الرواية أو قبولها، لأن هذا الاتفاق سبب على البحث والتحصيل للأخبار، ومقارنتها مع نصوص القرآن والسنة واستقراء لأحداث السيرة النبوية العطرة... ولو كان هناك دلائل مخالفة لذكرها بعض المؤرخين.

¹ - أكرم خبياء العمري «مراصد تاريخية» ج1، المجلس العلمي، إحياء التراث، الجامعة الإسلامية المدينة المنورة 1983م، ص27.

² - الإمام تاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي، قاعدة في الجرح والتعديل ولأمانة في المؤرخين، عن: عبد الفتاح أبو غدة، طوق، بيروت 1980م، ص (70-71).

³ - أحمد بن تيمية «مهاج السنة النبوية» ج2، محمد رشاد سالم، ط1، مؤسسة لوطية، بيروت تاريخ، 40/4.

ومن خلال تبني لصنيع الأئمة النقاد في كسب العلل والجرح والتعديل وللرجال، لاحظت أن الكثير منهم عند حكمه على الأحاديث، يعتبر التاريخ أحد أهم المعايير في نقد الحديث¹، قال الإمام مسفيان الثوري: "لما استعمل الرواة الكذب، استعملنا هم التاريخ"²، وقال حفص بن غياث: "إذا ألهمتم الشيخ فحاسبوه بالسنين"³.

وقد اعتبر القرآن الكريم هذا المعيار، طريقاً لرد كثير من الأقوال الباطلة، والدعوى التي تخالف ما علم من التاريخ، ومن ذلك:

لأن اليهود والنصارى جادلوا النبي ﷺ في إبراهيم عليه السلام، فقالت اليهود: إنه كان يهودياً وقال النصارى إنه كان نصرانياً، فقلت الآية: "مَا كُنَّا إِبْرَاهِيمَ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ خَفِيًّا مُسْلِمًا وَمَا كُنَّا مِنَ الْمَشْرِكِينَ"⁴ لتبين كذب هذه الادعاءات، فقال تعالى: "يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تُحَاجُّونَ فِي إِبْرَاهِيمَ وَمَا كُنْتُمْ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ إِلَّا مِنْ بَعْدِهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ"⁵.

قال ابن كثير: هن ابن عباس قال: اجتمعت نصارى نجران وأخبار يهود عند رسول الله ﷺ فتنازعوا عنده فقالت الأخبار: ما كان إبراهيم إلا يهودياً، وقالت للنصارى ما كان إبراهيم إلا نصرانياً، فأقول الله تعالى: "يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تُحَاجُّونَ فِي إِبْرَاهِيمَ وَمَا كُنْتُمْ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ إِلَّا مِنْ بَعْدِهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ". أي: كيف تدعون أيها اليهود، أنه كان يهودياً، وقد كان زمنه قبل أن ينزل الله للتوراة على موسى وكيف تدعون أيها النصارى، أنه كان نصرانياً، وإنما حدثت النصرانية بعد زمنه بدهر ولهذا قال: "أَفَلَا تَعْقِلُونَ"⁶.

يقول الشيخ السعدي بعد تفسير هذه الآيات: "وقد اشتملت هذه الآيات على النسيج عن المحاجة والمجادلة بغير علم، وأن من تكلم بذلك فهو يتكلم في أمر لا يمكن منه ولا يسمع له فيه، وفيها أيضاً حث على علم التاريخ، وأنه طريق لرد كثير من الأقوال الباطلة، والدعوى التي تخالف ما علم من التاريخ"⁷.

¹ - إظهار الشيعة على ذلك في محبت الطائفت، ص 375 وما بعدها.

² - الخطيب البغدادي، الكفاية، ص 119.

³ - للرجع السابق، ص (119-120).

⁴ - سورة آل عمران 67.

⁵ - سورة آل عمران 65.

⁶ - إمام عبد الرحمن بن عمر بن كثير القرطبي، تفسير القرآن العظيم، 2/ ص 2، وإزالة الشبهة والتوضيح 59/2، 1999م.

⁷ - عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تفسير القرآن العظيم في تفسير كلام المشايخ، 2/ ص 1، سورة الرسالة، 2000م، ص 134.

المطلب الثالث : التطبيقات

المثال الأول:

ماروي من طريق أبي معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه عن زينب بنت أبي سلمة رضي الله عنها عن أم سلمة رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ أمرها أن توافي معه صلاة الصبح يوم النحر بمكة¹.

قال الإمام مسلم عن هذا الحديث²: "وهذا الخبر وهم من أبي معاوية لا من غيره وذلك أن النبي ﷺ صلى الصبح في حجته يوم النحر بالمزدلفة، وتلك مكة رسول الله ﷺ فكيف بأمر أم سلمة أن توافي معه صلاة الصبح يوم النحر بمكة؟ وهو حينئذ يصلي بالمزدلفة؟" وقال هذا الخبر محال.

فالثابت في السيرة أن النبي ﷺ كان في صباح يوم النحر بمزدلفة، وما ذكره أبو معاوية يخالف هذا الثابت فاستدل الإمام مسلم بهذه المخالفة لما هو ثابت في السيرة على وجود وهم من الراوي، ثم ذكر بعد ذلك أن الصحيح أن النبي ﷺ إنما أمرها أن توافي صلاة الصبح يوم النحر بمكة، وليس فيه أنه كان معها في مكة، ثم قال: وإنما أقيد أبو معاوية معنى الحديث حين قال: توافي معه³.

المثال الثاني:

عامة أهل المغازي والسير المتقدمين يذكرون غزوة ذات الرقاع في السنة الرابعة من الهجرة⁴ والإمام البخاري يرى أن ذات الرقاع كانت بعد حجير، مستدلاً على ذلك بما صرح من اختيار حيث قال: باب غزوة ذات الرقاع، وهي غزوة محارب حصنة من بني ثعلبة من غطفان، فنزل نخلًا، وهي بعد حجير، لأن أبا موسى جاء بعد حجير.

عن أبي موسى رضي الله عنه قال خرجنا مع النبي ﷺ في غزوة ونحن ستة نفر، بينما بعير نعتبه، فنقبت أقدامنا ونقبت قدمائنا وسقطت أظفارنا، وكنا نلغ على أرجلنا الحرق فسميت غزوة ذات الرقاع لما كنا نعصب من الحرق على أرجلنا...⁵.

¹ - الإمام أحمد، المسند، 239/18، رقم 26372

² - الإمام مسلم، السير، ص 186

³ - المرجع السابق، ص 186

⁴ - عبد الملك بن هشام البصري، السيرة النبوية لابن هشام، 203/2، وانظر محمد بن عمر الواقدي، كتاب المغازي للواقدي.

ت: ملوسدن غولس، عالم الكتب، بيروت، 395/1، ومحمد بن سعد قيسري البغوي، الطبقات الكبرى، دار صادر، بيروت

، 61/2

⁵ - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب المغازي، باب غزوة ذات الرقاع، 31/13، رقم 3861

فمن هذا الحديث ثبت أن أبا موسى شهد غزوة ذات الرقاع مع النبي ﷺ، وأما الدليل على أن أبا موسى إنما قدم من الحبشة بعد فتح خيبر، هو ما ورد في باب غزوة خيبر، حيث قال أبو موسى: "...فوافقنا النبي ﷺ حين الفتح خيبر..."¹.

فالإمام البخاري استند إلى ما ثبت تاريخياً للكشف عن الوهم في روايات أصحاب المغازي من كون غزوة ذات الرقاع كانت في السنة الرابعة من الهجرة، وأثبت أن الصواب هو السنة السابعة من الهجرة وقد نابع ابن القيم - من المتأخرين - الإمام البخاري فيما ذهب إليه وقدم أدلة إضافية².

المقال الثالث:

سعد بن معاذ

روى الخطيب بسنده عن أنس قال أقبل رسول الله ﷺ من غزوة تبوك فاستقبله سعد بن معاذ الأنصاري فصافحه النبي ﷺ ثم قال له: ما هذا الذي أكتب يداك، فقال يا رسول الله اضرب بلرو المسحاة فأنفقه على عيالي، فقبل النبي ﷺ يده وقال هذه يد لا تسمها النار أبداً³.

¹ - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب المغازي، باب غزوة خيبر، 1546/4، رقم 3990.

² - قال ابن القيم: "ثم عزى رسول الله ﷺ بنفسه غزوة ذات الرقاع، وهي غزوة نجد، فخرج في جمادى الأولى من السنة الرابعة، وقيل: في شهر ربيع، يريد عارب، وبين ثعلبة بن سعد بن غطفان، واستعمل على لائحة أبا ذر الغفاري، وقيل: عثمان بن عفان، وخرج في أربعين من أصحابه. وقيل: سبعة، فلقى جميعاً من غطفان، فوالقواء ولم يكن بينهم قتال، إلا أنه صلى ثم يومئذ صلاة الخوف، هكذا قال ابن إسحاق، وجماعة من أهل السير والبلد في تاريخ هذه الغزاة، وصلاة الخوف لما تلقاه الناس عنهم، وهو مشكل حسناً، فإنه قد صح أن المشركين حينئذ سموا رسول الله ﷺ يوم الحديبية عن صلاة العصر حتى غابت الشمس، وفي "السنن" و"مسند أحمد"، والشافعي وجميعهم أنه أتم حبسه عن صلاة الظهر، والعصر، والمغرب، والفضاء، فصلاهم جميعاً، وذلك قبل لأول صلاة الخوف، وانتهى بعد ذات الرقاع سنة خمس، والظاهر أن النبي ﷺ أول صلاة صلاة الجاهل للغير، مصنفان، كما قال أبو عيسى الترمذي: كتاب مع النبي ﷺ مصنفان، فصل في صلاة الظهر، وعلى المشركين يومئذ خالد بن الوليد فقالوا: لقد أصبنا منهم غفلة، ثم قالوا: إنهم صلا بعد هذه هي أحب إليهم من أمولهم ولناهم، فذلك صلاة الخوف بين الظهر والعصر، فصل في صلاة العصر، فبقرنا فركين... وذكر الحديث ورواه أحمد وأهل السنن وقال أبو هريرة: كان رسول الله ﷺ تارلاً بين عثمان وعسفان حاصراً للمشركين، فقال المشركون: إن هؤلاء صلاة هي أحب إليهم من أمولهم وأموالهم، فجمعوا أمرهم لم يسلوا عليهم ليلة واحدة، فحار حويل، فأمره أن يقسم أصحابه نصفين... وذكر الخطيب: قال الرعي: حديث حنين صحيح.

ولا خلاف بينهم أن غزوة عسفان كانت بعد الحديبية وقد صح عنه أنه صلى صلاة الخوف بذات الرقاع، فعلم أنها بعد الحديبية. وبعد حسانة وعلم هذا أن أبا هريرة وأبا موسى الأشعري شهدا ذات الرقاع، كما أن "الصحيحين" عن أبي موسى أنه شهد غزوة ذات الرقاع، وأنهم كانوا يلقون على أرحلهم الخوف لما ثبت، وأما أبو هريرة ففي "السنن" و"السنن" أن مروان بن الحكم سأله: هل صليت مع رسول الله ﷺ صلاة الخوف؟ قال: نعم، قال: متى؟ قال: علم غزوة نجد وهذا يدل على أن غزوة ذات الرقاع بعد خيبر، وأنه سار جعلها قبل الحديبية، فقد وهم وحما ظاهراً... (الطراز المعاني في غزوات خيبر، ط 27، مؤسسة الربابة، بيروت، مكتبة

الناشر الإسلامية، ط 1994م، 251-250/3.

³ - جلال الدين السيوطي، اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، دار الكتب العلمية، 130/2.

هذا الحديث مخالف للثابت من أخبار المغازي والسير، فسعد بن معاذ توفي سنة خمس من الهجرة وغزوة تبوك كانت في السنة التاسعة للهجرة.

قال الخطيب: هذا الحديث باطل، سعد بن معاذ لم يكن حياً في غزوة تبوك، مات بعد غزوة بني قريظة من الهم الذي رمى به، ومحمد بن عجم القرطبي كتاب يضع الحديث¹.

فقد وردت قصة وفاته في الإصابة؛ حيث قال ابن حجر: سعد بن معاذ بن النعمان الأنصاري الأشعري سيد الأوس ويكنى أبا عمرو شهد بدرًا باتفاق ورمي بسهم يوم الخندق فعاش بعد ذلك شهراً حتى حكم في بني قريظة وأجبت دعوته في ذلك ثم انتفض جرحه فمات أخرج ذلك البخاري وذلك سنة خمس².

المثال الرابع:

خير زواج النبي ﷺ من عائشة - رضي الله عنها - بالمدينة.

ماروي من طريق الخطيب البغدادي قال: أنبأنا إبراهيم بن عمر اليرمكي أنبأنا محمد بن عبد الله بن علف حدثنا أبو بكر محمد بن الحسن بن الأزهر حدثنا عباس الدوري حدثنا قبيصة بن عقبة حدثنا سفيان الثوري عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: " لما دخل رسول الله ﷺ المدينة..... فمضى رسول الله ﷺ إلى منزل أبي بكر ففرغ الباب ثم قال: يا أبا بكر إن الله أمرني أن أصاهره، وكان له ثلاث بنات فعرضهن على رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: إن الله أمرني أن أتزوج هذه الجارية وهي عائشة، فتزوجها رسول الله ﷺ".

قال الخطيب: رجاله كلهم ثقة غير محمد بن الحسن، ونراه مما صنعت يده³.

فالخطيب البغدادي حكم بالوضع على هذا الحديث، لمخالفته الثابت من السيرة والتاريخ وحمل تبعته إلى أحد رجال الإسناد، وهو محمد بن الحسن⁴ لأن بقية الرواة كلهم ثقات.

¹ - الخطيب البغدادي ، تاريخ بغداد ، 342/7 ، ترجمة 3846

² - ابن حجر العسقلاني ، الإصابة ، ت: علي محمد البحوي ، ط1 ، دار الجيل ، بيروت ، 1412 هـ - 84/3 ، رقم 3206

³ - الخطيب البغدادي ، تاريخ بغداد ، 194/2 ، ترجمة 618

⁴ - قال الذهبي: محمد بن الحسن بن الأزهر اسمه أبو بكر الخطيب بأنه يضع الحديث ثم قال: وكان غير ثقة. روى الموضوعات... في الميزان 518/3 ، رقم 7395

قال ابن الجوزي: ما أبعد الذي وضعه من العلم، فإن رسول الله ﷺ تزوج عائشة وهو بمكة ولم يكن لأبي بكر حينئذ ثلاث بنات، ما كان له خير أسماء وعائشة، وإنما جماعته بنت بعد وفاته يقال لها أم كلثوم¹.

المثال الخامس:

ذكر الإمام الذهبي في ترجمة سهيل بن ذكوان² رواية عن ابن المديني قال: حدثنا محمد بن الحسن الواسطي عن سهيل بن ذكوان، قال: لقيت عائشة بواسط³.

فأين المديني ذكر هذا الحديث على سبيل التعجب من كذب الراوي البين في هذا الحديث فوفاة عائشة رضي الله عنها كانت سنة سبع وخمسين (57هـ)، أما مدينة واسط بناها الحجاج بن يوسف الثقفي سنة ست وثمانين من الهجرة 86هـ⁴.

قال ابن حجر: وهكذا يكون الكذب، فقد ماتت عائشة قبل أن يخطط الحجاج مدينة واسط يدهر⁵.

¹ - ابن الجوزي، الموضوعات، 7/2.

² - قال الخطيب البغدادي: سهيل بن ذكوان: أضافه لهجه من أبي صالح المديني وأسمه له ذكوان مولى جويرية بنت الحارث رضي الله عنها، وقال ما ينسب إلى اسم أبيه وإنما ينسب إلى كنيته. والأخبر سهيل بن ذكوان أبو النضري الكوفي سكن واسط. وحدث عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها وعنه الله بن الزبير بن عدي عنه هشيم ومروان بن معاوية وعبد بن العوام ويحيى بن عمار وكان غير ثقة. انظر الخليل والفرق، الخطيب البغدادي، (120/1) وقال ابن معين: كان كذاباً، وقال أحمد: قال عبد بن العوام: كنا نتهنئ بالكذب وقال النسائي: مروي الحديث، انظر الكامل لابن عدي، 446/2-447. وانظر المحروحين، ابن حبان، 253/1، وكتاب الضعفاء والمروكين، الحارثي، 12/1، رقم 277.

³ - واسط: مدينة بناها الحجاج بن يوسف الثقفي بإقليم العراق، انظر بالقوت بن عبد الله الحموي، معجم البلدان، دار الفكر، بيروت، 348/5.

⁴ - محمد بن أحمد الطبري، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، ت: علي محمد الجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، 243/2، رقم 3603.

⁵ - خليفة بن خياط الثوري البصري أبو عمرو، تاريخ خليفة بن خياط، ت: د. أحمد ضياء المصري، ط2، دار الفلم، حوسية الرسالة، دمشق، بيروت، 1397هـ، ص 83، وانظر معجم البلدان، ياقوت الحموي، 348/5.

⁶ - ابن حجر، لسان الميزان، ت: دائرة المعارف البغدادية، ط1، حوسية الأعلمي للمطبوعات، بيروت، 1986م، 124/3، رقم 433.



المثال السادس:

أسند الخطيب البغدادي عن عفيف بن معدان الكلاعي¹ قال قدم علينا عمر بن موسى² حمص فاجتمعنا إليه في المسجد فجعل يقول حدثنا شيخكم الصالح، فلما أكثر قلت له من شيخنا هذا الصالح، سمع لنا نعرفه، قال فقال خالد بن معدان³، قلت له في أي سنة لقته؟ قال لقته سنة ثمان ومائة، قلت فأي سنة لقته؟ قال لقته في غزاة أرمينية، قال فقلت له اتق الله يا شيخ ولا تكذب ملت خالد بن معدان سنة أربع ومائة وأنت تزعم أنك لقته بعد موته بأربع سنين وأنت كذلك أخرى، إنه لم يغز أرمينية قط، كان يغزرو الروم⁴.

فالحكم على هذه الرواية بالرد، كان أسامه معرفة تاريخ وفاة المروزي عنه، ومولد الراوي.

المثال السابع:

حديث مسلم في فضائل أبي سفيان بن حرب عن ابن عباس قال: كان المسلمون لا ينظرون إلى أبي سفيان ولا يقاعدونه، فقال للنبي ﷺ يا نبي الله ثلاث أعطينهن، قال نعم، قال عندي أحسن العرب وأجمله أم حبيبة بنت أبي سفيان لزوجها، قال نعم، قال ومعاوية يجعله كتاباً بين يديك، قال نعم، قال وتومرنى حتى أقاتل الكفار كما كنت أقاتل المسلمين، قال نعم⁵.

فهذا الحديث مخالف للثابت من السيرة النبوية رغم صحة إسناده، وإخراج الإمام مسلم له في الصحيح حيث تناوله المحدثون بالنقد كما سنرى، لأن صحة الإسناد لا تستلزم صحة المتن "...ووجزم ابن حزم أنه موضوع، وفي رواية عنه أنه وهم⁶.

¹ - عفيف بن معدان الحمصي المؤذن، أبو عاصم، قال أبو داود: شيخ صالح ضعيف الحديث. وقال أبو حاتم: يكثر عن علي بن سليمان عن أبي أمامة بما لا أصل له. وقال يحيى بن عمار: ليس بشيء. وقال - مرة - ليس بشيء. وقال أحمد: يكثر الحديث ضعيف. انظر ميزان الاعتدال، 83/3 رقم 5679، وانظر تاريخ ابن معين - رواية الدوري، ص: 5. أحمد محمد نور ميف، ط 1، مرجع البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة 1979م، 422/4، رقم 5088، والمرجح والتعديل 36/7، رقم 195.

² - عمر بن موسى بن إسماعيل الوخشي الحمصي، قال البخاري: يكثر الحديث. وقال ابن معين: ليس بشيء. وقال ابن عسلي: هو ممن يفتح الحديث متنا وإسناده. انظر الميزان، 224/3، رقم 6222.

³ - خالد بن معدان الكلاعي الحمصي أبو عبد الله ثقة عاهد يرسل كثيراً من الثالثة مات سنة ثلاث ومائة وقيل بعد ذلك انظر تقريب التهذيب، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني، ص: 119، وانظر تاريخ دمشق، ابن عساكر، 347/45.

⁴ - مسلم، المطابع الصحیح، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي عبيدة، 171/7، رقم 6565.

⁵ - الأمير الصنعاني، توضيح الألفاظ، ص: صلاح بن محمد بن عريضة، دار الكتب العلمية، بيروت 1997م، 121-122.



وقال الإمام النووي في شرح مسلم: إن هذا الحديث من الأحاديث المشهورة بالإشكال ووجه الإشكال أن أبا سفيان إنما أسلم يوم فتح مكة سنة ثمان من الهجرة، وهذا مشهور لا خلاف فيه، وكان النبي ﷺ قد تزوج أم حبيبة قبل ذلك بزمان طويل، قال أبو عبيدة وخليفة بن عياض وابن البرقي والجمهور تزوجها سنة ست¹، وقيل سنة سبع².

حديث وضع الجزية عن أهل خيبر

ادعى اليهود الخيابة أن معهم كتاباً تجوز به فيه إسقاط الجزية عنهم، ووقف ابن مسلمة الخطيب³ على هذا الكتاب، فقال: هذا كذب، فقال له: وما الدليل على كذبه؟ فقال: لأن فيه شهادة معاوية بن أبي سفيان، ولم يكن أسلم يوم خيبر، وقد كانت خيبر في سنة سبع من الهجرة، وإنما أسلم معاوية يوم الفتح، وفيه شهادة سعد بن معاذ، وقد مات قبل خيبر عام اتخذت سنة خمس، فأعجب الناس ذلك⁴.

قال ابن كثير: وقد سبق لخطيب إلى هذا القول، سبقه محمد بن جرير (310هـ) كما ذكرت في مصنف مفرد⁵.

وقال ابن القيم: "وأحضر هذا الكتاب بين يدي شيخ الإسلام ابن تيمية (728هـ) — يوحوله اليهود يزفونه ويجلونه، وقد غشي بالخرق والدياج، فلما فتحه، وتأمله برق عليه، وقال هذا كذب من عبدة أوجه، وذكرها فقاموا من عنده بالذل والصغار⁶."

وبين ابن القيم هذه الأوجه بالتفصيل فيقول:

أحدها: أنه فيه شهادة سعد بن معاذ وسعد قد توفي قبل ذلك في غزوة الخندق.

ثانيها: أن فيه وكتب معاوية بن أبي سفيان هكذا ومعاوية إنما أسلم زمن الفتح وكان من الطلقاء.

ثالثها: أن الجزية لم تكن تؤخذ حينئذ ولا يعرفها الصحابة ولا العرب، وإنما أتت بعد عام تبوك وحينئذ وضعها النبي ﷺ على نصارى نجران ويهود اليمن، ولم تؤخذ من يهود المدينة لأنهم رادعوه قبل

¹ - خليفة بن عياض اللبني الحصري، تاريخ خليفة، 2: 1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 9/1.

² - الإمام النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، 62/16.

³ - علي بن الحسن بن أحمد بن محمد بن عمر أبو القاسم ابن المسلمة سمع أنها أحد الفرضي وغيره واستوزره خليفة القائم بالله الله ولقبه رئيس الرؤساء شرف الوزراء جمال المورى وكان مضطرباً معلوم كثرة مع سداد رأيي ووفور عقل توفي سنة 450هـ، "انظر المنتظم في تاريخ الملوك والأمم"، عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي كبر الفرج، ط1، دار صادر، بيروت، 1358هـ، 200/8.

⁴ - ابن كثير، البداية والنهاية، 124/12.

⁵ - ابن كثير، البداية والنهاية، 124/12.

⁶ - ابن القيم، المدار المنهج في الصحيح والضعيف، ص103.

نزولها ثم قتل من قتل منهم وأحلى بقيتهم إلى خيبر وإلى الشام وصلحه أهل خيبر قبل فرض الجزية فلما نزلت آية الجزية استقر الأمر على ما كان عليه وأبدأ ضربها على من لم يتقدم له معه صلح فمن هاهنا وقعت الشبهة في أهل خيبر.

رابعها: أن فيه وضع عنهم الكلف والسحر ولم يكن في زمانه كلف ولا سحر ولا مكوس.

خامسها: أنه لم يجعل لهم عهداً لازماً بل قال تفركم ما شئنا فكيف يضع عنهم الجزية التي يضر لأهل الذمة بها عهد لازم مؤبد ثم لا يثبت لهم أمناً لازماً مؤبداً.

سادسها: أن مثل هذا مما يتوخر المصنف والتابعي على نقله، فكيف يكون قد وقع ولا يكون علمه عند جملة السنة من الصحابة والتابعين وأئمة الحديث، وينفرد بعلمه ونقله اليهود.

سابعها: أن أهل خيبر لم يتقدم لهم من الإحسان ما يوجب وضع الجزية عنهم، فلهم حاربوا الله ورسوله وقتلوه وقتلوا أصحابه وسلوا السيوف في وجوههم، ومما أتى عليه السلام آووا أعداءه المخربين له المخرضين على قتاله، فمن أين يقع هذا الاعتناء بهم، وإسقاط هذا الفرض الذي جعله الله عقوبة لمن لم يدين منهم بدين الإسلام.

ثامنها: أن النبي ﷺ لم يسقطها عن الأعداء مع عدم معادتهم له كأهل اليمن وأهل بخران فكيف يضعها عن جوارحه الأعداء مع شدة معادتهم له وكفرهم وعنادهم ومن المعلوم أنه كلما اشتد كفر الطائفة وتغلظت عدوانهم كانوا أحق بالعقوبة لا بإسقاط الجزية.

تاسعها: أن النبي ﷺ لو أسقط عنهم الجزية كما ذكرنا لكانوا من أحسن الكفار حالاً ولم يحسن بعد ذلك أن يشترط لهم إخراجهم من أرضهم وبلادهم متى شاء فإن أهل الذمة الذين يقرون بالجزية لا يجوز إخراجهم من أرضهم وديارهم ما داموا ملتزمين لأحكام الذمة فكيف إذا روعي جانبهم بإسقاط الجزية واعتفوا من الصغار الذي يلحقهم بأدائها فأبى صغار بعد ذلك أعظم من نفيهم من بلادهم ومثنتهم في أرض الغربة فكيف يجتمع هذا وهذا.

عاشرها: أن هذا لو كان حقاً لما اجتمع أصحاب رسول الله ﷺ والتابعون والفقهاء كلهم على خلافه وليس في الصحابة رجل واحد قال لا تجب الجزية على الخيرية لا في التابعين ولا في الفقهاء بل قالوا أهل خيبر وغيرهم في الجزية سواء وعرضوا بهذا الكتاب المكفوب وقد صرحوا بأنه كذاب¹.

¹ - ابن القيم، القار المفيد في الصحيح والضعيف، ص (102 + 105)

المثال الثامن:

روى الطبراني بسنده عن أبي أمامة قال: لما نزلت "وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ"¹ جمع رسول الله ﷺ بين هاشم فأطعمهم على الباب، وجمع نساء وأهله فأجلسهم في البيت، ثم إطلع عليهم فقال يا بني هاشم اشترُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، واسعُوا فِي فُكَاكِ رِقَابِكُمْ، وافْتَكُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللَّهِ، فإني لا أملك لكم من الله شيئا، ثم أقبل على أهل بيته فقال يا عائشة بنت أبي بكر، ويا حفصة بنت عمر، ويا أم سلمة ويا فاطمة بنت محمد، ويا أم الزبير عمة رسول الله ﷺ اشترُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، واسعُوا فِي فُكَاكِ رِقَابِكُمْ، فإني لا أطلب لكم من الله شيئا، ولا أغني عنكم عائشة فقبت عائشة وقالت يا حي واهل يكون ذلك يوم لا تقني عنا شيئا فقال نعم...²

جاء في هذه الرواية أنه لما نزلت الآية جمع الرسول ﷺ بين هاشم، وجمع نساءه وأهله عائشة وحفصة وأم سلمة وفاطمة...، وهذا كله مخالف للثابت من سيرته ﷺ وبيان ذلك فيما يأتي:

أجمع العلماء والمفسرون أن آية "وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ"³ من سورة الشعراء المكية، نزلت في العام الثالث بعد البعثة⁴، وعاشه رضي الله عنها ولدت في السنة الرابعة بعد البعثة⁵، فكيف تشهد حادثة قبل مولدها بسنة 11 وزواج النبي ﷺ من عائشة وحفصة وأم سلمة في المدينة والآية نزلت كما تقدم في مكة السنة الثالثة من البعثة.

¹ - سورة الشعراء 214

² - الطبراني، المعجم الكبير، 2: 7906، ابن عسكروني، عبد الحميد السلفي، 2: 1297/7، أبو الفوارس، باب العباد، 225/8، رقم 7906، قال البيهقي فيه علي بن يزيد الأحملي وهو متروك³، انظر: مجمع الزوائد، المجلد 7، 1297/7، رقم 11246

³ - سورة الشعراء 214

⁴ - محمد بن جرير الطبري، تاريخ الأمم والملوك، 1: 1407هـ، 541/1، طبعة والديانة، ابن كثير، 50/3

⁵ - ابن الأثير، أسد الغابة، 383/3



الباب الثالث

ارتباط عبارات وألفاظ الجرح والتعديل بالممارسة النقدية عند المحققين

وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول: مرتكزات المنهج النقدي عند الأئمة النقاد

الفصل الثاني: مراتب علماء الجرح والتعديل من حيث العناية
بنقد المتن قلّة وكثرة.

الفصل الثالث: تاريخ ظهور ألفاظ الجرح والتعديل

الفصل الأول

مرتكزات المنهج النقدي عند الأئمة النقاد

وفيه خمسة مباحث:

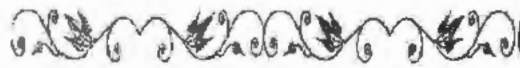
المبحث الأول: علم الجرح والتعديل وأهميته

المبحث الثاني: اعتبار آراء النقاد السابقين

المبحث الثالث: سبر حديث الراوي وأثره في الحكم عليه

المبحث الرابع: أثر السبر في الألفاظ والمباراة النقدية جرحاً وتعديلاً.

المبحث الخامس: مراحل المنهج النقدي عند الأئمة النقاد وأسسها



المبحث الأول

علم الجرح والتعديل وأهميته

خرج المحدثون على الطمع بين مصطلحي الجرح والتعديل، و تعاملوا معهما كالألفاظ مصطلحا واحدا على الرغم من أنهما مصطلحان متغايران، كل واحد منهما له قواعده الخاصة، قال الخاتم النيسابوري: "هذا النوع من علم الحديث معرفة الجرح والتعديل، وهما في الأصل نوعان، كل نوع منهما علم برأسه وهو ثمره هذا العلم، والمراقبة الكبيرة منه"¹.

الجرح لغة: مصدر الفعل جرحه يجرحه جرحا، أي أثر فيه بالسلاح².

الجرح اصطلاحاً: قال الدكتور عبد العزيز العبد اللطيف: "الجرح وصف الراوي في عدالته أو ضبطه بما يقتضي تلين روايته أو تضعيفها، أو رخصاً"³.

قال ابن الأثير: "الجرح وصف من التحق بالراوي والشاهد، سقط الاعتبار بقوله، وبطل العمل به"⁴.

التعديل لغة: عدلت الشيء فاعتدل، أي سوتته فاستوى، وتعديل الشيء تقويمه⁵.

التعديل اصطلاحاً: قال ابن الأثير: التعديل وصف من التحق بما اعتبر فوهما وأخذ به⁶.

وقال الدكتور عبد العزيز: التعديل وصف الراوي في عدالته وضبطه بما يقتضي قبول روايته⁷.

الجرح والتعديل اصطلاحاً :

إن أقدم تعريف اصطلاحى لعلم الجرح والتعديل، هو تعريف ابن أبي حاتم الرازي، فقد سئل ما الجرح والتعديل ؟ قال: أظهر أحوال أهل العلم من كان منهم ثقة أو غير ثقة⁸.

¹ - أبو عبد الله محمد بن عبد الله الخاتم النيسابوري، معرفة علوم الحديث، بتدقيق السيد مصطفى حسين، ط 2، دار الكتب العلمية، بيروت 1977م، ص 99.

² - ابن منظور، لسان العرب، مادة "جرح"، 113/3.

³ - عبد العزيز العبد اللطيف، ضوابط الجرح والتعديل، مكتبة العسكان، ص 21.

⁴ - عبد القادر أبو السعادات المبارك بن محمد الطبري، جامع الأصول في أحاديث الرسول، بتدقيق عبد القادر الأرطوط، ط 1، مكتبة دار البيان، الطبعة الأولى، 126/1.

⁵ - لسان العرب، ابن منظور، مادة (عَدَلَ)، 432/11.

⁶ - عبد القادر أبو السعادات المبارك بن محمد الطبري، جامع الأصول في أحاديث الرسول، 126/1.

⁷ - عبد العزيز العبد اللطيف، ضوابط الجرح والتعديل، ص 22.

⁸ - أحمد بن علي أبو بكر الخطيب البغدادي، الكنتية في علم الرواية، المكتبة العلمية، المدينة المنورة - تحقيق أبو عبد الله السبكي، إبراهيم حمدي، ط 1، ص 38.

ويقول المرحوم صديق حسن القنوجي: "علم الجرح والتعديل علم يبحث فيه عن جرح الرواة وتعديلهم بألفاظ مخصوصة وعن مراتب تلك الألفاظ، وهو فرع من فروع علم رجال الحديث"¹.

القسم الأول: علم الجرح والتعديل النظري²:

هو القواعد التي تسني عليها معرفة الرواة الذين تقبل رواياتهم أو تركه ومرايهم في ذلك ومطلان هذه القواعد كتب مصطلح الحديث، يقول الدكتور أكرم ضياء العمري: "...ولعل الحاكم (405هـ) كان أول من كتب في قواعد علم الجرح والتعديل"³، وبعثه أحد تلمذ الحديث وقد أوجز فيه الكلام عن الجرح والتعديل وأحال على كتابه المدخل إلى معرفة الصحيح حيث يذكر أنه فصل للكلام فيه عن الجرح والتعديل، ثم أتممت كتاب مصطلح الحديث بعد الحاكم بالكلام في علم الجرح والتعديل وقواعده"⁴.

القسم الثاني: علم الجرح والتعديل التطبيقي⁵:

هو إنزال كل رار منزله التي يستحقها من القبول وعدمه، نجد هذا الجانب في كتب تراجم الرجال التي تضمنت الحكم على الرواة جرحاً وتعديلاً، وتنقسم هذه الكتب إلى ثلاثة أقسام:

الأول: كتب الثقات.

الثاني: كتب الضعفاء.

الثالث: كتب جمع الثقات والضعفاء⁶.

¹ - صديق بن حسن القنوجي، أبعاد العلوم الوضعية المرفوعة في بيان أصول العلوم، ت: عبد الجبار زكاري، دار الكتب العلمية، بيروت 1978م، 211/2.

² - الشريف حاتم بن عارف العمري، خلاصة التكميل لعلم الجرح والتعديل، ج 1، دار عالم الفوائد، مكة 1421هـ، ص (5-6).

³ - إن نقد الرجال والبحث عن أصولهم في رواية الحديث ابتدأ منذ عصر الصحابة - رضي الله عنهم - فتكلم في الرجال عمر، وعلي، وابن عباس، وابن سلام، وابن الصامت، وأنس، وعائشة، وثبت عنهم غفلة وخراجة بعضهم البعض في بعض الأحاديث... وكذا بين التابعين كالشعبي وابن مسعود، وابن المسيب، وابن جبير، وأما كعلم عرب القواعد والمصطلحات، فنشأ في القرن الثاني، واستمر واستكمل في القرن الثالث، انظر من هذه الرسائل، الباب الأول، الفصل الأول، ص 23 وما بعدها.

⁴ - أكرم ضياء العمري، بحث في تاريخ الحياة المتفرقة، ص (87-88).

⁵ - الشريف حاتم بن عارف العمري، خلاصة التكميل لعلم الجرح والتعديل، ص (5-6).

⁶ - سبق ذكر هذه الصفات بالتفصيل في هذه الرسالة، الباب الأول، الفصل الأول، ص 44.

أهمية علم الجرح والتعديل

علم الجرح والتعديل من أدق علوم السنة، وأجلها قدراً، لأن الرواة الذين يتناقلون الحديث المروي عن النبي ﷺ يشكلون ركيزة أساسية في قبول الحديث أو رده، وذلك وفق ضوابط وقواعد أصلها علماء هذا الفن فمن توفرت فيه شروط التوثيق وثقوه، ومن ثبت لهم فيه قدحا امتنعوا عن توثيقه، بكل أمانة ونزاهة هدفهم الإحياء لحفظ سنة النبي ﷺ.

وهذه بعض أقوال الأئمة النقاد، شاهدة على أهمية هذا العلم ومكانته في حفظ سنة المصطفى ﷺ قال الإمام علي بن المديني: "معرفة الرجال نصف العلم"¹.

قال الإمام مسلم (264هـ): وإنما ألزموا أنفسهم الكشف عن معايير رواة الحديث، وناقلي الأخبار وأتوا بذلك حين سلوا لما فيه من عظم الخطر، إذ الأخبار في أمر الدين إما تأتي بتحليل، أو تحريم، أو أمر، أو نهي أو ترغيب، أو ترهيب، فإذا كان الراوي لها ليس بمحدث للصدي والأمانة، ثم أقدم على الرواية عنه من قد عرفه ولم يبين ما فيه لغيره ممن جهل معرفته، كان ألماً بفعله ذلك، غاشاً لعوام المسلمين، إذ لا يؤمن على بعض من سمع تلك الأخبار، أن يستعملها أو يستعمل بعضها، ولعلها لو أكثرها أكاذيب لا أصل لها، مع أن الأخبار الصحاح من رواية الثقات وأهل القناعة، أكثر من أن يضطر إلى نقل من ليس بثقة ولا متع...².

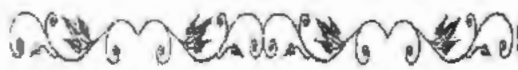
قال ابن أبي حاتم الرازي (327هـ): فلما لم نجد سبيلاً إلى معرفة شيء من سنن رسول الله ﷺ إلا من جهة النقل والرواية وجب أن نميز بين عدول الناقلة والرواة وثقاتهم، وأهل الحفظ والثبت والاعتناء، وبين أهل الغفلة والوهم، وسوء الحفظ، والكذب، واختراع الأحاديث الكاذبة. ولما كان الدين هذا الذي جاءنا من الله عز وجل، وعن رسوله صلى الله عليه وسلم بنقل الرواة حق علينا معرفتهم ووجوب الفحص عن الناقلة، والبحث عن أصولهم، وإثبات الذين عرفناهم بشرائط العدالة، والثبت في الرواية مما يقتضيه حكم العدالة في نقل الحديث وروايته بأن يكونوا أمثله في أنفسهم علماء دينهم، أهل ورع وتقوى، وحفظ للحديث...³.

وقال أبو نعيم الأصفهاني (435هـ): ... فلما وجب طاعته ومناقبته لزم كل عاقل وعاطف الاجتهاد في التمييز بين صحيح أمثاله وسقيم آثاره وأن يبتذل مجهوده في معرفة ذلك ولقبس منه وشرعته من الطرق المرضية والأئمة المهدية وكان الوصول إلى ذلك متعذر إلا بمعرفة الرواة والمفحص

¹ - الرازي، الحديث، الفصل، ص 320.

² - منجم، مقدمة الجامع الصحيح، 1/78.

³ - مقدمة الجرح والتعديل، ص 5.



عن أخوانهم وأديانهم والكشف والبحث عن صدقهم وكذبهم وإتقانهم وضبطهم وضعفهم وروايتهم وخطئهم¹.

قال الخطيب البغدادي (463هـ): ولولا عناية أصحاب الحديث بضبط المتن وجمعها واستنباطها من معادنها، والتفكير في طرقها، لمطلت الشريعة، وتعطلت أحكامها².

فأهمية علم الجرح والتعديل مرجعه إلى تعلقه بالسنة النبوية التي تعتبر المصدر الثاني للتشريع كما تبرز أيضاً أهميته في الاطمئنان والوثوق بمنهج المحدثين، وقبول النتائج التي تم التوصل إليها من خلاله.

¹ - أحمد بن عبد الله بن أحمد أبو نعيم الأصبهاني المصري، الضعفاء، 2: 407، رقم 414، طار الثقافة، المدار البيضاء 1984م، ص 45.

² - الخطيب البغدادي، الكفاية، ص 3.



المبحث الثاني

اعتبار آراء النقاد السابقين

مجهيد:

كان للسابقين من نقاد الحديث، فضل كبير على المتأخرين منهم، حيث تركوا لهم ثروة عظيمة من المعارف الحديثة، من خلال لغاتهم بالرواية، والسماع منهم، والحكم عليهم، وعلى مروياتهم، ولم ينس المتأخرون فضل المتقدمين عليهم، بل تراهم يعتبرون بأرائهم، ويستضيفون ما، ويرجعون إليها، ويكتفون بالنقل عنهم، ملتزمين بالدقة، والأمانة العلمية، والأمثلة على ذلك كثيرة، ومنها:

المطلب الأول: اعتمادهم على السابقين في تضعيف الرواة

1- قال البخاري في ترجمة أيوب بن خنيس أبراهيم البصري: عن قتادة تركه ابن المبارك¹.

وقال في ترجمة جابر بن يزيد الجعفي: تركه عبد الرحمن بن مهدي².

وقال في ترجمة الحسن بن دينار: هو ابن واصل أبو سعيد التميمي مولاهم عن الحسن، تركه يحيى، وابن مهدي، ووكيع، وابن المبارك³.

وقال في ترجمة يزيد بن سفيان، أبو المهزم البصري: عن أبي هريرة، تركه شعبة⁴.

وقال في حسين بن عمر أبو عمر الأحمسي عن مخارق وإسماعيل بن أبي خالد، كوفي: منكر الحديث ضعه أحمد⁵.

وقال في سلام بن أبي حنيفة: بصري، ضعه قتيبة جدا، لم يحدث عنه⁶.

وقال في علي بن حابس الأسدي: ضعه ابن معين وقال: رأته⁷.

وقال في مسور بن الصلت: ضعيف ضعه أحمد⁸.

¹ - البخاري، التاريخ الكبير، دار الكتب العلمية، بيروت، 414/1

² - المرجع السابق، 210/2

³ - المرجع السابق، 292/2

⁴ - المرجع السابق، 339/8

⁵ - المرجع السابق، 10/3

⁶ - المرجع السابق، 134/4

⁷ - المرجع السابق، 411/7

⁸ - البخاري، التاريخ الكبير، 411/7، رقم 1804

قال البخاري: "إسماعيل بن أبان أبو إسحاق الخياط الكوفي أراه الكوفي عن هشام بن عروة من روى عنه أحمد¹."

قال البخاري في ترجمة حكيم بن حجير: "كان شعبة يتكلم فيه"².

2- قال ابن أبي شيبة: سألت علياً - ابن للمدني - عن محمد بن عمرو بن علقمة فقال كان ثقة وكان يحيى بن سعيد، يضعفه بعض الضعيف³.

وذكر أنه سأل علياً عن خريز بن عثمان فقال: لم يكن من أدركناه من أصحابنا يوثقونه⁴.

وقال أيضاً: مثل علي وأنا أسمع عن عتاب بن بشير فقال: كان أصحابنا يضعفونه⁵.

قال أيضاً: سألت علياً عن عبد الرحمن بن إسحاق المدني فقال: هو عندنا صالح وسط وكان يحيى بن سعيد يضعفه⁶.

3- قال للرودي: سألت أحمد عن جعفر بن محمد، فقال: قد روى عنه يحيى ولكنه⁷.

وقال أحمد في ركن الضيف: خلطنا عنه أبو نعيم، ولم يرعه⁸.

وقال أيضاً: كان وكيع إذا ذكر قيس بن الربيع، قال: الله المستعان⁹.

4- قال البارقي في النهاية: مضطرب الحديث، تركه يحيى القطان، ومسعود بن واصل يضعفه أبو داود الطيالسي¹⁰.

وقال في عمر بن عامر: وقد روي عن عمر بن عامر عن قتادة متابعه التيمي، وعمر ليس بالقوي، تركه يحيى القطان¹¹.

¹ - البخاري، التاريخ الكبير، 347/1، رقم 1093

² - البخاري، الضعفاء، 49/1

³ - علي بن عبد الله بن جعفر المدني أبو الحسن، مواليد محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعل بن للمدني، ت: موفق عبد الله عبد القادر، ط 1، مكتبة المعارف، الرياض، 1404هـ، ص 94

⁴ - المرجع السابق، ص 152

⁵ - المرجع السابق، ص 167

⁶ - المرجع السابق، ص 111-112

⁷ - أحمد بن حنبل، العلية ومعرفة الرجال عن أحمد بن حنبل رواية يروونها، ت: وصفي الله عباس، ط 1، العلية السلطانية، بيروت، المجلد 1988م، ص 32

⁸ - المرجع السابق، ص 42

⁹ - المرجع السابق، ص 94

¹⁰ - البارقي، العلية الواردة في الأحاديث المنوعة، ت: د. محفوظ الرحمن زين الله، ط 1، دار طيبة للنشر، 1985م، 200/9

¹¹ - البارقي، الإجازات والضعف، ت: حنبل بن هادي، ط 2، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ص 171

5- قال أبو عبيد الآجري: سألت أبا داود عن محمد بن عمرو الأنصاري قال كان يحيى بن سعيد بضعة¹.

قال أبو عبيد الآجري: قال أبو داود سمعت يحيى بن معين يقول قيس بن الربيع ليس بشي².

6- قال أبو داود: سمعت أحمد قال إبراهيم بن أبي يحيى كان يحيى يتكلم فيه بكلام شديد³.

7- مثل الذارقطي عن أبي داود القمي: قال: هو سليمان بن عمرو، كوفي مترك، رماه أحمد بن حنبل بالكذب⁴.

8- وروى ابن أبي حاتم عن أبيه قال: "سألت أحمد بن حنبل عن جابر الجعفي فقال: تركه عبد الرحمن، ويحيى⁵".

9- قال ابن حبان في ترجمة جعفر بن الزبير: "تركه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين⁶".

10- قال حمزة السهمي: مثل أبو الحسن الذارقطي عن محمد بن يونس الكندي فسمعه يقول: كان الكندي يتهم بوضع الحديث⁷.

المطلب الثاني: اعتمادهم على السابقين في توثيق الرواة

1- قال الإمام أحمد: سألت يحيى عن أسلم الخفري فقال كان ثقة⁸.

2- وقال أحمد: مثل يحيى وأنا أسمع عن يحيى بن بشر، فقال رجل من أهل خراسان ثقة⁹.

3- قال ابن عدي في ترجمة إسماعيل بن محمد بن سديد: وإسماعيل هذا قد خذت عنه يحيى بن معين وقد وثقه¹⁰.

1 - سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني، سوالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني، ت: محمد علي قاسم القمري، الطبعة الإسلامية، المدينة المنورة 1979م، ص 348.

2 - الموضع السابق، ص 117.

3 - أحمد بن حنبل، سوالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة وتقليدهم، ت: د. زياد محمد منصور، ط 1، مكتبة العلوم والحكم، 1414هـ، ص 362.

4 - محمد بن الحسن السلمي، سوالات السلمي للذارقطي، ت: طلال آل حيان، مضمّن الكتاب: ملحق أهل الحديث، ص 14.

5 - الجرح والتعديل 497/2.

6 - الجرحون 212/1.

7 - علي بن محمد أبو الحسن الذارقطي، سوالات حمزة بن يوسف السهمي، ت: موفى بن عبد الله بن عبد القادر، ط 1، مكتبة بيلاريف - الرياض 1984م، ص 111.

8 - الإمام أحمد، الأعمال ومعركة الرجال، ت: وصي الله بن محمد عياشي، 21/3.

9 - الموضع السابق، 21/3.

10 - ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، 319/1.

4- قال حمزة السهمي: سمعت أبا بكر بن عبدان الحافظ يقول محمد بن أسلم الطوسي لم يذكره البخاري في كتابه حدثنا عنه بن أبي داود، وكان بعظمه ويقول كان أحمد بن حنبل رضي الله عنه يعظه ويرفعه¹.

5- قال المسلمي: "سمعت أبا الحسن الدارقطني يقول: سمعت أحمد بن المطلب يقول: جعفر الفريسي يقول: وسألت علي بن المديني عن حامد بن يحيى فقال: عشنا إلى زمان نسأل عن حامد بن يحيى، ما زال مقلعاً عند ابن عيينة، ومدحه²."

6- أخبرني محمد بن عبد الله، حدثنا أحمد بن أبي محالد عن أبي عبد الرحمن النسائي قال: حشيش بن أنصر، كنيته أبو عاصم، وهو ثقة³.

7- قال الأحمري: "سئل أبو داود عن أبي الجحاف فقال قال سفيان ثنا وكان مرضياً⁴."

8- وقال: "سألت أبا داود عن عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار فقال حدث عنه يحيى القطان⁵."

9- وقال: "سمعت أبا داود يقول قال يحيى بن سعيد كان إبراهيم المحمري يسوق الحديث بزيادة حيدة⁶."

10- وسمعت أبا داود يقول أحمد يقول عبد الملك بن أبي سليمان ثقة⁷."

وقال: "سألت أبا داود عن أبي هلال الطائي، فقال ثقة، روى عنه زائدة، وسفيان، وشريك قلت اسمه يحيى بن حبان، قال نعم⁸."

المطلب الثالث: اعتمادهم على السابقين في السماع:

1- قال الإمام أحمد: حدثنا أبو قطن قال شعبة لم يسمع سفيان هذا يعني من سلمة بن كهيل⁹."

2- قال عبد الله: سمعت أبي يقول قال شعبة لم يسمع قتادة من أبي رافع شيئاً¹⁰."

¹ - علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني ، سوالات حمزة بن يوسف السهمي ، ت: حريز بن عبد الله بن عبد القادر ، ص 81

² - محمد بن الحسين السلمي ، سوالات أسلمي الدارقطني ، ص 10

³ - المرجع السابق ، ص 10

⁴ - سليمان بن الأشعث أبو داود البجلي ، سوالات أبي عبد الله الأحمري أبا داود البجلي ، ص 104

⁵ - المرجع السابق ، ص 104

⁶ - المرجع السابق ، ص 116

⁷ - المرجع السابق ، ص 136

⁸ - سليمان بن الأشعث أبو داود البجلي ، سوالات أبي عبد الله الأحمري أبا داود البجلي ، ص 107

⁹ - أحمد بن حنبل ، للمثل ومعرفة الرجال ، ت: يحيى بن محمد عيسى ، 351/1

¹⁰ - المرجع السابق ، 26/2

- 3- قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرزاق قال: لم يسمع من يزيد بن عبد الله بن الهاد شيئا يعني معمر¹.
- 4- قال عبد الله: حدثني أبي قال حدثنا يحيى القطان قال شعبة لم يسمع أبو بشر من حبيب بن سالم².
- 5- قال الإمام أحمد: حدثني ابن خلاد قال سمعت يحيى بن سعيد يقول: لم يسمع قتادة من مسلم بن يسار³.
- 6- قال أحمد: حدثني ابن خلاد قال سمعت يحيى يقول: قتادة أراه لم يسمع من طلوس⁴.
- 7- قال عبد الله: حدثني ابن خلاد قال سمعت يحيى يقول: لم يسمع عمرو بن عبيد من أبي قلابة شيئا⁵.
- 8- سمعت أبا داود قال لم يسمع الأعمش من نافع⁶.
- 9- قال المروئي: قلت: سمع يحيى من عمرو بن عامر شيئا؟ قال: لا أعلم أنه حدث عنه بشيء⁷.
- 10- قال حزة السهمي: وسأله - الدارقطني - عن محمد بن جعفر القنات فقال: "تكلّموا في سماعه من أبي نعيم"⁸.
- 11- قال أبو داود: سمعت أحمد قال: "أبو نوبة لم يكن به بأس لم أسمع منه شيئا كتب إلي بالحديث كان يحيى"⁹.

المطلب الرابع: اعتمادهم على السابقين في اختلاط الرواة

- 1- قال البخاري في حنظلة بن عبيد الله: قال يحيى القطان: قد رأيته وتركته علي عمدا، وكان قد اختلط¹⁰.

¹ - أحمد بن حنبل، المعلى ومعرفة الرجال، 590/2

² - المرجع السابق، 222/3

³ - المرجع السابق، 226/3

⁴ - المرجع السابق، 226/3

⁵ - المرجع السابق، 67/3

⁶ - سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني، سؤالات أبي عبد الله الأثرى أبا داود السجستاني، ص 110

⁷ - أحمد بن حنبل، لعل وسيرة الرجال، رواية البرزقي، ص: وصي الله بن محمد عيسى، ص 58.

⁸ - طلوس بن عمرو أبو الحسين الدارقطني، سؤالات حزة بن يوسف السهمي، ص 129.

⁹ - أحمد بن حنبل، سؤالات أبي داود الإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديلهم، ص 285

¹⁰ - البخاري، التاريخ الكبير، 43/3

2- قال ابن حبان في ترجمة بحر بن مرار الثقفي: قال الثعالبي تغير، وقال ابن حبان اختلط بآخرة حتى كان لا يدري ما يحدث، فاختلط حديثه الأصغر بالقديم، ولم يتميز تركه بحديث القطان¹.

3- قال عبد الله بن أحمد: سمعت أبي يقول كان ابن مهدي ترك حديث أبي البقطان عثمان بن عمرو قال أبي خرج في فتنة إبراهيم بن عبد الله بن حسين، وكانت الهزيمة في سنة خمس وأربعين ومائة، قال أبي ومن سمع من سعيد بن أبي جروية قبل الهزيمة فسماعه جيد ومن سمع بعد الهزيمة كأن أبي ضعنهم، فقلت له كان سعيد اختلط، قال نعم ثم قال من سمع منه بالكوفة مثل محمد بن بشر وعبد الله فهو جيد، ثم قال قد سمع سعيد الكوفة مرتين قبل الهزيمة².

4- قال أحمد بن حنبل: سألت يحيى عن عطاء بن السائب فقال كان اختلط فمن سمع منه قبل الاختلاط فحيد، ومن سمع منه بعد الاختلاط فليس بشيء³.

5- قال البخاري: "محمد بن عبيد الله العرزمي أبو عبد الرحمن الكوفي كناه قيص، عن عطاء وعمر بن شعيب، تركه ابن المبارك ويحيى⁴".

قال ابن حبان: "...كان ضلوفاً إلا أن كتبه ذهبت، وكان ردي الحفظ فجعل يحدث من حفظه ويهم فكثر المناكير في روايته، تركه ابن المبارك ويحيى القطان، وابن مهدي، ويحيى بن معين⁵". وقال وكيع: كان محمد بن عبيد الله العرزمي رجلاً صالحاً قد ذهبت كتبه، فكان يحدث حفظاً، فمن ذلك لئي⁶.

6- قال ابن أبي شيبة: "سألت علياً بن المديني عن مشايخ من أهل الحجاز وغيرهم سأله عن صالح مولى التوامه فقال صالح ثقة إلا أنه عريف وكثير فسمع منه قوم وهو خرف كثير فكان يملأهم ليس بصحيح، سفيان الثوري من سمع عنه بعد ما عرف وكان ابن أبي ثوب قد سمع منه قبل أن يخرف⁷".

7- قال المذني: "وسمعت أبا زرعة يقول سمع يونس بن أبي إسحاق، وزكرياء وزهير عن أبي إسحاق بعد الاختلاط⁸".

1- ابن حبان، المحروحين، 1/194.

2- أحمد بن حنبل، العمل ومعرفة الرجال، 1: 161.

3- المراجع السابق، 3/29.

4- البخاري، التاريخ الكبير، 1/171.

5- ابن حبان، المحروحين، 2/246.

6- الذهبي، ميزان الاعتدال، 3/636.

7- علي بن المديني، مقالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني، 1: 86-87.

8- عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد الرازي أبو زرعة، الضعفاء والحرف في زرعة الرازي تلميذ سؤالات البرقي، 1: 346.

ط، الجاهلية الإسلامية، المدينة المنورة 1982م، ص 346.

وقال: "سمعت أبا زرعة يحكي عن ابن عمر عن أبي النضر هاشم بن القاسم قال: حديث زكرياء عن الشعبي إنما هو بعد الاختلاط"¹.

8- قال أبو داود: سمعت أحمد قال: قال ابن المبارك سنة تسع وسبعين من سمع ابن هبة منذ عشرين سنة، فإن سمعه صالح سمعته، قال احترقت كتب ابن هبة، زعموا في سنة أربع وستين².

9- قال حمزة السهمي: وسلكه عن محمد بن زهير بن الفضل أبي يعلى بالأبلة فقال ما كان به بألس قد أخطأ في أحاديث سألت أبا محمد الحسن بن علي البصري عن أبي يعلى بن زهير فقال استلط في آخره عمره قبل موته بستين ومات في سنة ثمان عشرة وثلاثمائة³.

10- قال المروزي: سألت أبا عبد الله عن صالح مولي التوأمة، فقال: قال مالك: قد رأيت غلطاً ولم يحصل عنه⁴.

والأمثلة على اتباعهم واعتنائهم بأقوال المتقدمين عنهم، أكثر من أن تحصى، وقد اعترض بعض الناس على كلامهم في الرواة، ظنا منهم أنه من الغشيان، فما كان منهم إلا أن أحالوهم عليهم لعمرة دعتهم، ويؤثروا لهم أنهم ليسوا مبدعين في هذا الأمر بل متبعين، وأن صون السنة النبوية يقتضي دفع البكذب عنها، قال محمد بن أبي حاتم الوراق: سمعته -يعني: البخاري- يقول: لا يكون لي خصم في الآخرة، فقلت: إن بعض الناس ينقمون عليك في كتاب (التاريخ)، ويقولون: فيه لغشيان الناس، فقال: إنما روينا ذلك رواية، لم نقله من عند أنفسنا⁵.

وقال أبو بكر بن خلاد: قلت ليجي بن سعيد أما تخشى أن يكون هؤلاء السلفين تركت حديثهم خصمائك عند الله يوم القيامة فقال لأن يكون هؤلاء خصمائي أحب إلي من أن يكون خصمي رسول الله ﷺ يقول لم حدثت عني حديثاً ترى أنه كذب⁶.

¹ - عبد الله بن عبد الكريم بن يزيد الرازي أبو زرعة، الضعفاء والجهلة في زريعة الرازي على سؤالات المذهبي، ص 364.

² - أحمد بن حنبل، سؤالات أبي خلاد للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديلهم، ص 170.

³ - علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني، سؤالات حمزة بن يوسف السهمي، ص 115.

⁴ - أحمد بن حنبل، البطل ومعرفة الرجال عن أحمد بن حنبل رواية المروزي وغيره، ص 33.

⁵ - الذهبي، سير أعلام النبلاء، 441/12.

⁶ - سليمان بن خلف أبو الوليد الباهلي، التمهيد والتحريج، لمن عرج له البخاري في الجامع الصحيح، منذ ذ. أبو ليابة حصيني،

ط 1، طم المراء للنشر والتوزيع، الرياض 1986م، 282/1.

ولا يعني هذا أن المتأخرين يأخذون بأقوال المتقدمين دون تمحيص واجتهاد منهم، بل إنهم ينظرون في جميع ما قيل في الرواي، ثم يأخذون بما ترجح عندهم، قال ابن عدي في ترجمة بشار بن موسى الخفاف: وقول من وثقه، أقرب إلى الصواب ممن ضعفه¹.

وكذلك فعلهم يوثقون من ضعفه الموثقون، ويضعفون من وثقوه، كل ذلك حسب ما أتى إليهم اجتهادهم، والأمثلة على ذلك كثيرة، ومنها:

المطلب الخامس: توثيقهم لمن ضعفه السابقون

1- قال ابن عدي في ترجمة إبراهيم بن سليمان أبو إسماعيل المؤدب: وأبو إسماعيل المؤدب لم أجد في ضعفه (لأ ما حكاه معاوية بن صالح عن يحيى، وهو عندي حسن الحديث، ليس كما رواه معاوية عن يحيى، وله أحاديث كثيرة غرائب حسنة، وتدل على أن أبا إسماعيل من أهل الصدق، وهو ممن يكتب حديثه².

2- قال ابن الجنيد: سألت يحيى عن شداد بن سعيد الراسبي، ويكنى أبا طلحة، فقال ثقة، قلت ليحيى إن ابن عربرة يزعم أنه ضعيف، فنضب وقال هو ثقة³.

3- قال ابن الجنيد: قلت ليحيى بن معين: إن يحيى بن سعيد مثل عن إسماعيل بن سميع فقال: إنما تركه زائدة لأنه ضغري، وأما الحديث فلا بأس به، فقال لي يحيى بن معين: إسماعيل بن سميع ثقة⁴.

4- قال ابن الجنيد: سألت يحيى بن معين عن هلال بن خباب، وقلت: إن يحيى القطان يزعم أنه تغير قبل أن يموت، واختلفه فقال يحيى: لا، ما اختلف، ولا تغير، قلت ليحيى: ثقة هو؟ قال: ثقة مأدون⁵.

5- توثيق الإمام الدارقطني لسويد بن سعيد رغم تضعيف ابن معين له.

قال حمزة السهمي: سألت الدارقطني عن سويد بن سعيد فقال: "تكلم فيه يحيى بن معين وقال حدث عن أبي معاوية عن الأعمش عن أبي عطية عن أبي سعيد أن النبي ﷺ قال المؤمن والأمين سيدا شيايب أهل الجنة، قال يحيى بن معين وهذا باطل عن أبي معاوية لم يروه غير سويده وجرح سويده لروايته لهذا الحديث، قال الدارقطني رحمه الله: فلم تولد نظن أن هذا كما قاله يحيى، وأن سويده أتى أمرا عظيما في

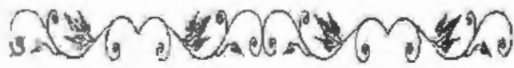
¹ - ابن عدي، التكاثر في ضعف الرجال، ص: يحيى مختار غزالي، دار الفكر، بيروت، 24/2.

² - للرجع السابق، 250/1.

³ - يحيى بن معين، سؤالات ابن الجنيد، ص: 1/أحمد محمد نور يوسف، ط1، مكتبة الدار، المدينة المنورة 1988م، ص: 419.

⁴ - للرجع السابق، ص: 345.

⁵ - للرجع السابق، ص: 342.



روايته لهذا الحديث حتى دخلت مصر في سنة سبع وخمسين، فوجدت هذا الحديث في مسند أبي يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن يونس البغدادي المعروف بالمتحفي، وكان ثقة، روى عن أبي كريب عن أبي معاوية، كما قال سويد سواء وتخلص سويد، وصح الحديث عن أبي معاوية، وقد حدث أبو عبد الرحمن التستالي عن إسحاق بن إبراهيم هذا ومات أبو عبد الرحمن قبله¹.

6- قول ابن عدي: سمعت حمادا يقول: قال السعدي سعيد بن عفير فيه غير لون من البدم وكان مغلطاً غير ثقة²، قال للشيخ: وهذا الذي قال السعدي لا معنى له، ولم أسمع أحداً ولا بلغني عن أحد من القيس كلاماً في سعيد بن كثير بن عفراء وهو عند الثام صدوق ثقة، وقد حدث عن الأئمة من الثام...².

فالسعدي الجوزجاني متقدم (259هـ) بالنسبة لابن عدي، إلا أن ذلك لم يمنع من تعقب حكمه على هذا الراوي.

تضعيفهم لمن وثقه السابقون:

1- قال ابن الجني: قال لي يحيى يزعم ابن عرعرة، أن سالم بن رزمن ثقة، قلت كذلك يقول، قال هو ضعيف ضعيف³.

2- توبة: أبو صدقة الأنصاري البصري، مولى أنس بن مالك، روى عنه شعبة ابن الحجاج وأبو نعيم الفضل بن دكين، ومعاوية بن صالح الحضرمي، ووكيع بن الجراح، روى له التستالي وروى له أبو جعفر الطحاوي⁴.

ومن المعلوم عند المحدثين أن رواية شعبة عن الراوي تعد توثيقاً له، قال الأزدي: لا يحتج به⁵.

لما لأزدي متأخر بالنسبة لشعبة ورغم ذلك خالفه في الرأي.

¹ - علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني - سؤالات حمزة بن يوسف البهقي، ص 216.

² - ابن عدي - الكامل في ضعفاء الرجال، 411/3.

³ - يحيى بن معين - سؤالات ابن الجني، ج 1: دلائل أحمد بن محمد بن يونس، ص 419.

⁴ - أبو عبد الله محمد بن أحمد النجاشي الحنفي حيدر الدين العمري، مطلق الأسير في شرح أسماء رجال معالي الآثار، ج 1: أبو عبد الله محمد بن الحسن الشافعي، مصدر الكتاب، 117.

⁵ - الذهبي، ميزان الاعتدال، 79/2.

3- قال أبو داود الحرام بن خزيمة حدث عنه يحيى القطان قال أبو عبيد قلت لأبي داود قال عباس عن يحيى بن معين أنه ليس بشيء "قال: ما نعرف له حديثا منكرا"¹.

أخي أنه أبا داود يوثق الحرام رغم تضعيف يحيى بن معين له.

4- قال أبو عبيد: سألت أبا داود عن جعفر بن الزبير فقال: "جعفر من خيار الناس، ولكن لا أكسب حديثه"².

5- قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن عمرو بن بشر بن المرح أبي بشر العسبي فقال: "عله الصدوق ما به بأس"، وقال عبد الرحمن بن إبراهيم: "دجيم ثقة"³.

قال أبو جعفر الطوسي: عمرو بن بشر بن المرح، منكر الحديث"⁴.

¹ - سليمان بن الأشعث أبو داود البجلي، سؤالات أبي عبيد الأجري أبا داود السجستاني، ص 261.

² - المرجع السابق، ص 277.

³ - الجرح والتعديل، 222/6.

⁴ - الضعفاء الكبير، 277/6.

المبحث الثالث

سير حديث الراوي وأثره في الحكم عليه

المطلب الأول: مفهوم السير لغة واصطلاحاً

أولاً : السير لغة: للسير معان عديدة، منها:

1- التجرية: قال ابن منظور: السير: التجرية¹.

2- المقدار: قال الزعزعي: سير الجرح بالمسافر والسيار: فاس مقدار قعره بالخديعة أو غيرها². ومن الهجاز: محرت فلاناً وسيرته، وفيه حجر كثير لا يسير، وهذا أمر عظيم لا يسير.

3- الإجهار: قال الجوهرى: السير، الجهر، والتجربة، والاعتبار، واستخراج كنه الأمر³.

4- الهبة: والسير بالكسر: الهبة، يقال: فلان حسن السير، إذا كان جميلاً حسن الهيئة⁴.

ثانياً : السير في الاصطلاح:

استقصاء روايات الحديث الواحد، وتبويب طرقه، ثم اختصارها وموازنتها بروايات الثقات.

المطلب الثاني: السير في أقوال الأئمة النقاد

لم يتفق الأئمة النقاد على كلمة واحدة للسير، فبعضهم مثلاً السير مثل ابن حبان، ومنهم من سماه المعارضة كما هو اللفظ عند ابن معين، أو المقابلة كما جاء عند مسلم، وآخرون أطلقوا عليه الاعتبار أو الموازنة، وهذه إطلاقات متفاوتة المعاني.

1- قال الإمام أحمد في بغير بن المهاجر: منكر الحديث، فداعتبرت أحاديثه فإذا هو عجب بالمعجب⁵.

وقال أيضاً: الحديث إذا لم يجمع طرقه لم تفهمه⁶.

وقال عن حديث "لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه"⁷: "لا أعلم في هذا الباب حديثاً له إسناد

1 - ابن منظور، لسان العرب - (مادة: سوز) 340/4

2 - الزعزعي: أسس البلاغة، وس م ر، 207/1

3 - محمد بن محمد الزبيدي، تلخيص العرويس من جنات القاموس، حدة بمسوعة من المحققين، دار الفداية 488 - 487/11

4 - الجوهرى، الصحاح في اللغة، باب: سوز، 675/2

5 - الجرح والتعديل، 378/2

6 - عرج هذه الأقوال المخطوب البغدادي بأبياته في كتابه (المنتخب لأعلام الراوي والسمع)، 212/2

7 - الإمام أحمد، المسند، مسند أبي سعيد الخدري، 41/3، رقم 11388، وتعليق شعيب الأرنؤوط: إسناده ضعيف، وانظر الإلماع الترمذي، كتاب الطهارة، كتابها في التسمية عند وضوء، 37/1، رقم 25، وقال: وفي الباب عن عائشة وأبي سعيد وأبي

جيد¹. وقال عنه البخاري: "ليس في هذا الباب حديث أحسن عندي من هذا"².

قال شعبة: "لم يسمع أبو إسحاق من الخوارث إلا أربعة³ أحاديث"⁴.

2- قال الإمام مسلم: "وعلمنا المتكبر في حديث المحدث: إذا ما عرضت روايته للمحدث علي رواية غيره من أهل الحفظ والرضا، خالفت روايته روايتهم، أو لم تكف ثوابها، فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك، كان مهجور الحديث، غير مقبوله، ولا مستعمله"⁵.

وقال أيضا: "فيجمع هذه الروايات، ومقابلة بعضها ببعض، يميز صحيحها من سقيمها وتبين رواية ضعاف الأعيان من تضادهم من الحفظ، ولذلك أضعف أهل المعرفة بالحديث عمر بن عبد الله بن أبي حنيفة وأشباههم من نقلة الأعيان لروايتهم الأحاديث المستكره، التي تخالف روايات الثقات المعروفين من الحفاظ"⁶.

3- قال يحيى بن معين: ربما عارضت بأحد حديث يحيى بن عثمان أحاديث الناس، فما خالف فيها للناس ضربت عليه"⁷ وقال أيضا: "اكتب الحديث خمسين مرة، فإن له آفات كثيرة".

وقال أيضا: "لو لم تكتب الحديث من ثلاثين وجها، ما عقلناه"⁸.

4- قال ابن حبان عنه كلامه علي عبد الله بن طيبة: قد سرت أخبار ابن طيبة من رواية المتقدمين والمتأخرين عنه فرأيت التخليط في رواية المتأخرين عنه موجودا وما لا أصل له من رواية المتقدمين كثيرا

حريرة وسهل بن سعد و أنس قال أبو عيسى قال أحمد بن حنبل لا أعلم في هذا الباب حديثا له إسناد جيد وقال إسحاق إذا ترك الشبهة عامدا بعد التيقن وإن كان ناسيا أو جارا لا يجوز قال أحمد بن حنبل: أحسن شيء في هذا الباب حديث رباح بن عبد الرحمن قال أبو عيسى و رباح بن عبد الرحمن عن جده عن أبيه وأبوهما سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل وأبوه ثعلبة لم يروى عنه ثمانية بن حصين و رباح بن عبد الرحمن هو أبي بكر حوطب منهم من روى هذا الحديث فقال عن أبي بكر بن حوطب نفسه إلى جده، وتعلق الشيخ للألبان: حسن⁹

1- النظر الترمذي، جامع الترمذي، 37/1

2- الترمذي، علل الترمذي الكبير، 1: صحيح السامري، أبو المعطي الطوسي، عمود عبد الصمد، عالم الكتب، مكتبة النهضة المصرية، بيروت 1409هـ، ص (31-32)

3- ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، 185/2

4- الذهبي، ميزان الاعتدال، الذهبي، 435/1، في ترجمة الطائفة بن عبد الله الحماني.

5- مسلم، المقدمة، 2/1

6- مسلم، التميز، ص 44

7- يحيى بن معين، تاريخ ابن معين، رواية البيهقي، 319/3

8- المرجع السابق، 319/3

فرجعت إلى الاعتبار فرأيت أنه كان يدل على أن أقوام ضعفي عن أقوام رآهم ابن أبي عمير ثقاة فالتفت تلك الموضوعات به¹.

وقال أيضاً في سنن ابن سعد الكندي: يروي عن أنس بن مالك، حدث عنه المصريون وهم مختلفون فيه، يقولون سعد بن سنان، وسعيد بن سنان، وسنان بن سعيد، وأرجو أن يكون الصحيح سنان بن سعد، وقد اعتبرت حديثه، رأيته ما يروي عن سنان بن سعد يشبه أحاديث الثقات، وما يروي عن سعد بن سنان، وسعيد بن سنان فيه المناكير، كأنهما اثنان قاله أعلم².

وقال في جعفر بن محمد بن علي بن الحسين: يحتج بروايته ما كان من غير رواية أولاده عنه لأن في حديث ولده عنه منكرات كثيرة وإنما مرض القول فيه من مرض من أفتنا لما رأوا في حديثه من رواية أولاده وقد اعتبرت حديثه من الثقات عنه مثل بن جريج والثوري ومالك وشعبة وابن عيينة وروهب بن خالد ورواهم فرأيت أحاديث مستقيمة ليس فيها شيء يخالف حديث الأئمة ورأيت في رواية ولده عنه أشياء ليس من حديثه ولا من حديث أبيه ولا من حديث جده ومن المحال أن يلزم به ما جنت يدا غيره³.

وقال في سهل بن محمد: يروي عن يزيد بن عمار، وأبي جابر الأزدي، حدثنا عنه أبو عروبة وشيوخنا وهو الذي صنف في القراءات، وكان فيه دعاية، غير أنني اعتبرت حديثه، رأيته مستقيماً الحديث، وإن كان فيه ما لا يعبر عنه أهل الأدب⁴.

وقال في عيسى بن موسى أبو أحمد التميمي: اعتبرت حديثه بحديث الثقات، وروايته عن الأئمة مع رواية الثقات، فلم أر فيما يروي عن المتقدمين شيئاً يوجب تركه، إذا بين السماع في غيره، لأنه كان يدل على الثقات ما جمع من الضعفاء عنهم... وأما ما يروي عن الجاهل والضعفاء، والمتركون، فإن تلك الأخبار كلها تلزم بأولئك دونه، لا يجوز الاحتجاج بشيء منها⁵.

وقال ابن عدي في يزيد بن عبد الله: وقد اعتبرت حديثه فلم أرى فيه حديثاً أنكره، وأنكر ما يروي هذا الحديث الذي ذكرته، وأرجو أنه لا يكون يزيد هذا بأس⁶.

¹ - ابن حبان، المحروحين، 12/2

² - ابن حبان، الثقات، 1: 1 ط 1، دار الفكر 1975م، 131/6 - 132

³ - المرجع السابق، 336/4

⁴ - المرجع السابق، 293/8

⁵ - المرجع السابق، 492/8 - 493

⁶ - ابن عدي، الكامل، 247/2

5- قال ابن عدي في ترجمة حبيب بن حسان بن أبي الأضرس الكوفي بعد أن ساق له عدة أحاديث: وحبيب بن حسان غير ما ذكرت من الحديث، فأما أحاديثه وروايته فقد سيرته ولا أرى به بأساً¹.

6- قال علي بن المسيب: "الياب، إذا لم تجمع طرقه لم يبين خطؤه"².

فهذه الأقوال المقدمة من أهل الصنعة الحديثية، تشهد أن قوام المنهج النقدي عند المحدثين هو تتبع الروايات وعرضها ومقارنتها واعتبارها مع روايات الأئمة وفي ضوء الأصول والضوابط الشرعية المتفق عليها علم اختلاف تعبيراتهم في ذلك.

المطلب الثالث: الخطرات الإجرائية لسير حديث الراوي عند المحدثين

كان السير من أهم أسس النقد التي اعتمدها المحدثون، ومن أكثر الوسائل التي عولوا عليها في حكمهم على الرواة ومروياتهم، وقد سلك المحدثون في تطبيقه طريقتين:

الطريق الأول: مراجعة الشيخ في مروياته

قال شعبة: ما رويت عن رجل حديثاً واحداً إلا أتته أكثر من مرة، والذي رويت عنه عشرة أحاديث أتته أكثر من عشر مرار، والذي رويت عنه خمسين حديثاً أتته أكثر من خمسين مرة، والذي رويت عنه مائة حديث أتته أكثر من مائة مرة، إلا خبان البارقي، فإني سمعت منه هذه الأحاديث ثم عدت إليه فوجدته فلنحات.

وقال علي بن عاصم: ذكرت شعبة بحديث، فقال: دلني على صاحبه، فقلت: بالغداة، فقال: لا الساعة، لا أدري ما يكون غدوة.

وقال سفيان: رأيت شعبة في صحراء عبد القيس، فقلت: أين تريد؟ قال: الأسود بن غيس أمثبته أحاديث سمعتها منه"³.

قال ابن حبان: "جاء يحيى بن معين إلى عفان ليسمع منه كتب حماد بن سلمة، فقال له: ما سمعتها من أحد؟ قال: نعم حدثني سبعة عشر نفساً عن حماد بن سلمة فقال: والله لا حدثتك فقال: إنما هو درهم وأتخذ إلى البصرة وأسمع من الثوراني فقال: شأنك! فأتخذ إلى البصرة وجاء إلى موسى بن إسماعيل فقال له موسى: لم تسمع هذا الكتاب من أحد؟ قال سمعتها على الوجه من سبعة عشر نفساً وأنت الثامن عشر.

¹ - ابن عدي، الكامل، 314/3

² - الخطيب البغدادي، الجامع لأحاديث الروي والمناقب، 212/2

³ - أحمد بن علي المقرئ، معجم الكلب، منة ابن بن عارف، دمشق، مكتبة السنة، القاهرة، يناير 1994م، ص 69

فقال: وماذا تصنع بهذا، فقال: إن حماد بن سلمة كان يخطيء فأردت أن أميز عطاءه من خطأ غيره فإذا رأيته أصحاه قد اجتمعوا على شيء علمت أن الخطأ من حماد نفسه، وإذا اجتمعوا على شيء عنه، وقال واحد منهم بخلافهم علمت أن الخطأ منه لا من حماد، فأميز بين ما أخطأ هو بنفسه وبين ما أخطأ عليه¹.

الطريق الثاني: مقابلة مرويات الراوي بروايات الثقات

قال الخطيب البغدادي: "السبيل إلى معرفة علة الحديث، أن يجمع بين طرقه، وينظر في اختلاف روايته ويحبر بمكانهم من الحفظ، ومنزله في الاتقان والضبط"².

قال ابن حبان عند كلامه على عبد الله بن لهيعة: "قد سوت أخبار ابن لهيعة من رواية الثقاتين والمتأخرين عنه، فرأيت التخليط في رواية المتأخرين عنه موجوداً، وما لا أصل له من رواية الثقاتين فكبراً فرجعت إلى الاعتبار، فرأيت أنه كان يبلس عن أقوام ضعفاء عن أقوام وأهم ابن لهيعة ثقافت، فالتزمت تلك الموضوعات به"³.

قال الإمام أحمد في بشير بن المهاجر: "مفكر الحديث، قد اعتبرت أحاديثه فإذا هو عجيء بالمعجب"⁴.

وقال ابن حبان: "وكيف يكون قوة بن عبد الرحمن أحلم الناس بالزهد وكل شيء روي عنه لا يكون متين حديثاً أبداً أتقن الناس في الزهري مائة ومعمّر والزبيدي ويونس وعقيل وابن عينة، هؤلاء الستة أهل الحفظ والاتقان والضبط والذاكرة، ويحضر حديث الزهري إذا خالف بعض أصحاب الزهري بعضاً في شيء يرويه"⁵.

وقال ابن عدي في يزيد بن عبد الله: "وقد اعتبرت حديثه، فلم أر فيه حديثاً أنكره، وأنكر ما روى هذا الحديث الذي ذكرته، وأرجو أن لا يكون يزيد هذا بأس"⁶.

وقال في الصلت بن مسعود: "وقد اعتبرت حديثه ورواياته، فلم أجد فيه ما يجوز أن أنكر عليه"⁷.

هذه الأقوال تدل على استخدام الأئمة النقاد لمصطلح الاعتبار منذ وقت مبكر.

¹ - ابن حبان، المحروحين، 32/1.

² - ابن الصلاح، علوم الحديث، حر (90-91).

³ - ابن حبان، المحروحين، 12/2.

⁴ - الجرح والتعديل، 378/2، وانظر كتبه الكمال، 177/4، وبشير هذا قال فيه ابن حجر: "صدوق ليس الحديثه ومسي بالارواح"، روى عنه مسلم والأربعة، "تقريب التهذيب" 125/1، ولم 723.

⁵ - ابن حبان، الثقات، 343/7.

⁶ - ابن عدي، الكامل، 247/2.

⁷ - المرجع السابق، 129/5.

المبحث الرابع

أثر السير في الألفاظ والعبارات النقدية جرحاً وتعديلاً

المطلب الأول: تضعيف الراوي من أجل مروياته.

المثال الأول:

أسيد بن زيه بن نجيج الجمال الهاشمي مولا هم الكوفي:

روى عن هشيم، والحسن بن صالح، وشريك، والليث، وابن المبارك، وزهير بن معاوية، وفيس بن الربيع، وجماعة.

روى عنه البخاري حديثاً واحداً مقروناً بغيره، وأبو كريب، وابن وازع، وإبراهيم الحريزي، وأبو أمية الطرسوسي، وإسماعيل سمويه، والحسن بن علي بن عفان، وغيرهم.

قال ابن الخليل عن ابن معين: "كنايبه أثبتته يفتاد فسمعت يحدث بأحاديث كذاب¹"، وقال البوري عنه نحو ذلك.

وقال أبو حاتم: "كانوا يتكلمون فيه"، وقال الترمذي متروك، وقال ابن حبان يروي عن الثقات المخالف وسرق الحديث، وقال ابن عدي: "يقين على رواياته الضعف، وعامة ما يرويه لا يتابع عليه، وقال الدارقطني ضعيف الحديث²".

المثال الثاني:

أصبح بن نباتة التميمي ثم الحنظلي ثم الكوفي ثم الهاشمي أبو القاسم الكوفي: روى عن الحسن بن علي بن أبي طالب، وأبي أيوب خالد بن زيد الأنصاري، وعلي بن أبي طالب وروى عنه الأجلح بن عبد الله الكندي، ونائيت بن أسلم البجلي، وغيرهم.

قال ابن أبي حاتم عن أبيه: "لن الحديث".

وقال أبو حاتم ابن حبان: فمن يحب علي بن أبي طالب عليه السلام، فأتى بالطامات في الروايات فامسح³ من أجلها الترك، وقال الدارقطني متكر الحديث³.

¹ - يحيى بن معين ، سؤالات ابن الخليل ، 292/1

² - ابن حجر ، مذهب التهذيب ، 301/1 ، ابن أبي حاتم الرزقي ، الجرح والتعديل ، 312/2 ، النجاشي ، ميزان الاعتدال ، 256/1 ، وانظر عبد الرحمن بن يحيى بن محمد بن البوري أبو الفرج ، الضعفاء والمتروكين ، 2 ، عبد الله القاطي ، دار الكتب

العلمية ، بيروت 1406 هـ ، 134/1

³ - الترمذي ، مذهب الكمال ، 308/3-311 ، رقم 537



المثال الثالث:

علي بن زيد بن عبد الله بن أبي مليكة:

كنيته أبو الحسن من أهل البصرة، يروى عن أنس وأبي عثمان.
روى عنه الثوري وابن عينة والبصريون، كان شيخاً حليلاً، وكان بهم في الأخبار ويخطئ في الآثار
حتى كثر ذلك في أخباره، وتبين فيها المناكير التي يرويها عن المشاهير فاستحق ترك الاحتجاج به، مات
بعد سنة سبع وعشرين ومائة وقد قبل سنة إحدى وثلاثين ومائة¹.

المثال الرابع:

رشدين بن كريب الهاشمي:

قال أحمد بن حنبل: منكر الحديث، وقال ابن معين: ليس حديثه بشيء، وقال في موضع آخر ليس
بثقة.

وقال ابن المديني وابن نمير وأبو حاتم والنسائي ضعيف²، وقال الجوزجاني: لا يقوى حديثه.

قال البخاري: منكر الحديث، وقال ابن عدي: يكتب حديثه.

قال ابن حبان: كثر المناكير والغالب عليه الوهم والخطأ حتى خرج عن حد الاحتجاج به فلم يعد يحتج
به فهو ضعيف³.

المثال الخامس

محمد بن معاوية النيسابوري أبو علي:

روى عن الليث بن سعد، وزهير بن معاوية، وأبي أنس، وسلام بن أبي مطيع، ومحمد بن سليمان، سمع
منه أبي وأبو زرعة رحمهما الله بمكة⁴.

قال البخاري: روى أحاديث لا تصحح عليها⁵.

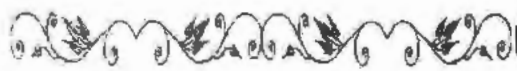
قال يحيى بن معين: محمد بن معاوية النيسابوري كذاب.

¹ - ابن حبان، المحروحين، 103/2.

² - ابن حجر، فتح الباري، ج 1، دار الفكر، 1984م، 242/3 - 243.

³ - ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، 103/8.

⁴ - البخاري، التاريخ الكبير، 246/1.



قال أبو بكر الأثرم : سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل، وذكر محمد بن معاوية النيسابوري فقال: رأيت أحاديثه أحاديث موضوعه.

قال أبو زرعة: كان شيخنا صالحاً إلا أنه كلما لقن يلقن.

قال ابن أبي خاتم: سألت أبي عن محمد بن معاوية فقال: روى أحاديث لم يتابع عليها أحاديث منكورة تغير حاله عند أهل الحديث¹.

وقال النسائي: ليس بثقة، متروك الحديث²، وقال ابن عدي: يسرق الحديث، وقال أحمد ويحيى: هو كذاب، وقال النصارفطي، يكذب، ويضع الحديث³.

قال ابن حبان: كان ممن يتفرد بالمتاكر عن المشاهير، ويأتي عن الثقات بما لا يتابع عليه فامتنع الترك⁴ إلا عند الاعتبار فيما وافق الثقات، لأنه كان صاحب حفظ وإتقان قبل أن يظهر منه ما ظهر، وكان يحيى بن معين يرميه بالكذب⁵.

فهذا للروى رغم أنه من أهل الحفظ والإتقان إلا أنه عندما ظهر ما ينكر على رواياته ضحك من أجلها، واتهم بالوضع، ترك حديثه، وتغير حاله عند النقاد حيث خرج من دائرة الاحتجاج إلى دائرة الترك.

المثال السادس :

وهب بن وهب بن كثير أبو البخاري القرشي:

سكن بغداد وولى قضاء المدينة وكان جواداً عديداً، لكنه منهم في الحديث، وقال أحمد كان يضع الحديث وضعاً فيما نرى⁶.

ومن أحاديثه الكذوبة: وهب بن وهب عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت دخل رسول الله ﷺ على أبي بكر، فإذا سيفه وترسه وقوسه معلق في قبلة مسجد يته فوضعه ونجاه عن القبلة وصلى ركعتين، ثم قال لا تعلقوا على القبلة⁷.

1- ابن أبي خاتم الروي، التجريح والتعديل، 103/8 - 104

2- النسائي، الطعفاء والمتركون، 234/1

3- ابن الجوزي لضعفاء والمتروكين، 100/3

4- ابن حبان، المبرورين، 298/2

5- المرحم السابق، 298/2، وانظر النهي، لفظي في الضعفاء، 634/2، رقم 5989

6- للمعني، ميزان الاحتجاج، 189/3

قال ابن المديني والرازي: كان كذاباً، وقال يحيى كذاب خبيث، قال الإمام فسلم والشمساني متروك وقال المداقطني متروك كذاب¹.

قال الإمام البخاري: سكتوا عنه².

وقال الجوزجاني: كان يكذب ويحسر فسقط ومال³.

قال ابن سعد: روى منكرات فترك حديثه⁴.

فهذا الراوي الذي كان ممدحاً، توأى قضاء المدينة وكذلك جلائها، وبعد تتبع رواياته من قبل الأئمة النقاد وجدوا أن روايته منكورة، وكثرة المنكرات اقم بالوضع، فظهر من هذا أن نقد متون الحديث التي رواها الراوي، أثرت في الحكم عليه، وفي الألفاظ المستخدمة في التعبير على مرتبة الراوي في سلم الجرح والتعديل.

المثال السابع:

الواقدي: محمد بن عمر بن واقد الأسلمي:

هذا الراوي اشته أمره على الكثير من النقاد، لكن بتتبعهم لروايته تمكنوا من الحكم عليه بما يناسب، قال يحيى بن معين: نظرنا في حديث الواقدي فوجدنا حديثه عن المدنيين عن شيوخ مجهولين أحاديث مناكير فقلنا يحتمل أن تكون تلك الأحاديث المناكير منه ويحتمل أن تكون منهم، ثم نظرنا إلى حديثه عن ابن أبي ذئب ومعر فانه يضبط حديثهم فوجدناه قد حدث عنهما بالمناكير فعلمنا أنه منه ترك حديثه⁵.

قال عبد الله: سمعت أبي يقول ما أشك في الواقدي أنه كان يقلبها يعني أحاديث وذكر منها حديث نيهان عن أم سلمة: "أفعمياوان أنتما؟" يقول: يحيل حديث يونس عن معمر⁶.

وقال أحمد: لم يزل نراجع أمر الواقدي حتى روي عن معمر عن الزهري عن نيهان عن أم سلمة عن النبي ﷺ: "أفعمياوان أنتما؟"⁷.

¹ - ابن الجوزي، الضعفاء والمتركون، 136/1.

² - البخاري، الضعفاء، 136/1.

³ - أبو إسحاق إبراهيم بن عذوبة السجدي الجوزجاني، البشارة في أحوال الرجال، دراسة وتحقيق عبد الحليم السخري، ط 1،

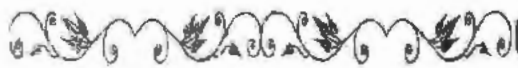
مكتبة الطحاوي، الرياض 1995م، ص 299.

⁴ - ابن سعد، الطبقات الكبرى، 332/7.

⁵ - ابن أبي شامه الرازي، الجرح والتعديل، 21/8.

⁶ - أحمد بن حنبل، الجلال وجهرة الرجال، 264/3، رقم 5166.

⁷ - رواية أبو داود، السنن، كتاب التباين، باب في قوله عز وجل: "وَلَوْلَا إِيمَانُ بَنِي إِسْرَءِيلَ أَنَّهُمْ قُلُوبُهُمْ مُتَمَنِّعُونَ مِنَ الْآيَاتِ" الصور 31، 109/4، رقم 414، وقال البيهقي: هذا حديث حسن صحيح، ورواه ابن جبار، صحيح ابن حبان، ترتيب ابن حبان، ص 1، شحيب الأبريق، كتاب الخطر والإباحة، ذكر الزجر عن أن تظن المرأة إلى الرجل الذي لا يصح، 387/12، رقم 5575، وقال



فجاء بشيء لا حيلة فيه، والحديث حديث يونس لم يروه غيره¹، وقال إسحاق بن راهويه: كان عندي ممن يضع².

وقال البخاري: تركه أحمد، وابن نمير³.

وبناء على ما تقدم من كلام العلماء في سير مرويات الواقدي، تبين قلبه للأسانيد وإحالتها، فضعف حديثه، وأقم بالكذب، وهذا يبين لنا تأثير نقد مرويات الراوي في الحكم عليه توثيقاً وتضعيفاً.

المثال الثامن:

المهيم بن عبد الغفار الطائي

أقبحه الأمام أحمد بالكذب، لأنه كان يقلب الأحاديث عبداً.

قال عبد الله: سمعت أبي يقول: كان يقدم علينا من البصرة رجل يقال له المهيم بن عبد الغفار الطائي يحدثنا عن ممام عن قتادة رآه وعن رجل يقال له الربيع بن حبيب عن ممام عن جابر بن زيد وعن رجاء بن أبي سلمة أحاديث وعن معبد بن عبد العزيز وكنا معجبين به فحدثنا بشيء أنكرته ولم نثبت به ثم لقبته بعد فقال لي ذاك الحديث أنكره أو دعه، فقدمت على عبد الرحمن بن مهدي فعرضت عليه بعض حديثه فقال هذا رجل كذاب أو قال غير ثقة، قال أبي ولقيت الأقرع بمكة فذكرت له بعض هذه الأحاديث فقال هذا حديث البري عن قتادة يعني أحاديث ممام قلبها قال فنوقت حديثه وتركناه بعد⁴.

تسعيد الأثرود، إضافة ضيف⁵، قال الشيخ الألباني: الحديث تفرد به إيهان وعنه الزهري كما قال السالبي والبيهقي وابن عبد البر وغيرهم وأن إيهان مجهول العين كما أفاده البيهقي وابن عبد البر وتريب منه قول الخافظ في "التقريب": "قبول" فإنه يعني: أنه غير قبول إلا عند المناجعة كما نص عليه في مقدمة "التقريب" وأن قوله في "الصحاح": "إسناده قوي" غير قوي لمخالفته لقوله في "التقريب" وللفرامد الحديثة - كما هو مبين في "الضعفة" - على أن قوله: "قبول" وإن كان مؤيداً لضعف الحديث فهو غير يقين لأن جقه أن يقول مكانه: "مجهول" لما تقدم من تفرد الزهري عنه، انظر محمد ناصر الدين الألباني، الرد المقيم على من خالف العلماء وتباعد وتعصب والزم المرأة أن تستر وجهها وكفيها وأوصيد ولم يفتح فمهم: إنه سند ومستحجة. ط 1، المكتبة الإسلامية،

عصان، الأردن 1421هـ، 62/1 - 46

¹ - الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، 16/3

² - تاريخ السائق، 16/3

³ - البخاري، التاريخ الكبير، 543/1

⁴ - أحمد بن حنبل، الملل ومعرفة الرجال، 56/2، رقم 1538

فتلاحظ أنه يسمي حديث الراوي وعرضه على أئمة النقد تبيين فكاره، وزادت هذه للتكرات حتى حكم جلي الراوي بما يظلم عدالته، فترك.

المثال التاسع:

القاسم بن غصن

روى عن جميل بن زيد وعبد الرحمن بن إسحاق وموسى الجهني روى عنه سويد بن سعيد ومحمد بن عبد العزيز الواسطي الرملي¹.

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: قال أبي: "القاسم بن غصن يحدث أحاديث مناكير"².

قال ابن حبان: كان ممن يروي للمناكير عن المتأخرين ويقلب الأسانيد حتى يرفع المراسيل ويستند الموقوف لا يجوز الاحتجاج به³.

قال أبو زرعة القاسم بن غصن ليس بقوي⁴، وقال أبو حاتم: القاسم بن غصن ضعيف الحديث⁵.

فهذا الراوي ضعف لأجل المناكير التي ظهرت في رواياته، حيث ضعفه الإمام أحمد، وتابعه أبو حاتم الرازي على ذلك، وابن حبان وابن عدي، ووافقوا جملة من رواياته المتكررة كدلائل على حكمهم بتضعيف الراوي.

المثال العاشر:

علي بن أبي سارة الشيلقي البصري

قال الإمام البخاري: سمع ثابت البناني وغيلان بن صبيح، مع منه موسى بن إسماعيل وعبد الله بن عبد الوهاب، فيه نظر⁶، وروى أبو داود عن علي بن أبي سارة فقال: "قد ترك الناس حديثه"⁷، وقال أبو حاتم: شيخ ضعيف الحديث⁸.

¹ - ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، 116/7.

² - أحمد بن حنبل، العلو ومعرفة الرجال، 474/2، رقم 3116.

³ - ابن حبان، المحررين، 213-212/2.

⁴ - ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، 116/7.

⁵ - المرجع السابق، 116/7.

⁶ - البخاري، التاريخ الكبير، 278/6.

⁷ - أبو داود السجستاني، مسند أبي عبيد الآجري لأبي داود، 248/1.

⁸ - ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، 189/6.

أما ابن عدي فسير حديث علي بن أبي سارة، وذكر عدة روايات له ثم قال: وهذه الأحاديث التي ذكرها لعلي بن أبي سارة عن ثابت، كلها غير محفوظة، وله غير ذلك عن ثابت منكر أيضاً¹.

قال ابن حبان: "غلب على روايته المنكر التي يرويها عن المشاهير فاستحق الترك"².

فكثرة المنكر في المتن التي يرويها علي بن أبي سارة أثرت في درجة حديثه عند علماء الجرح والتعديل.

المثال الحادي عشر:

الحسن بن علي الهاشمي التوفلي

روى عن عبد الرحمن الأعرج روى عنه سليم بن قتيبة وابنه أبو حفص...³.

قال البخاري: الحسن بن علي الهاشمي منج الأعرج، منكر الحديث⁴.

قال أبو حاتم: ليس بقوي، منكر الحديث، ضعيف الحديث، روى ثلاثة أحاديث، أربعة أحاديث أو نحو ذلك منكر⁵.

قال ابن الجوزي: ضعفه أحمد و الثعالبي وقال الدارقطني: يروي عن الأعرج عن أبي هريرة منكر ضعيف وإياه⁶.

فهذا الراوي اتفقت كلمة النقاد على ضعفه لشكارة مروياته.

المثال الثاني عشر:

الفضل بن مختار، بصري يكنى أبو سهل البصري

عن أبي ذئب وغيره قال أبو حاتم: أحاديثه متكررة، يحدث بالباطل⁷.

وقال الأزدي: منكر الحديث جداً⁸.

1- ابن عدي، الكامل، 203/5

2- ابن حبان، المحرومون، 104/2

3- ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، 20/3

4- البخاري، التاريخ الكبير، 298/2

5- ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، 21/3

6- ابن الجوزي، الضعفاء والمتركون، 207/1

7- الذهبي، ميزان الاعتدال، 358/3

8- تلخيص السائق، 358/3

قال ابن عدي بعد أن ساق عدة روايات من حديثه: وللفضل بن المختار غير ما ذكرت من الحديث وعلمته مما لا يتابع عليه، إما إسناداً وإما متناً¹.

المثال الثالث عشر:

الفضل بن محمد بن عبد الله بن الحارث بن سليمان الباهلي أبو العباس الأنطاكي الأحمد:

قال ابن عدي: "حدثنا بأحاديث لم نكتبها عن غيره وأوصل أحاديث وسرق أحاديث وزاد في المتن"². وقال في آخر ترجمته للأحمد بأحاديث لا يتابعه الثقات عليها، وقال حمزة بن يوسف السهمي: سمعت ابن عدي والمدارقطني وغيرهما يقولون إنه كذاب³.

المثال الرابع عشر:

علي بن ظبيان أبو الحسن العسبي: من أهل الكوفة (ت: 192هـ)

كان قاضياً ببغداد، روى عن عبيد الله بن عمر روى عنه أبو نعيم عبيد بن هشام الحلبي وعثمان بن أبي شيبة⁴.

قال علي بن المديني: علي بن ظبيان حدثنا بثلاثة أحاديث مناكير كلها⁵.

قال البخاري مشكراً الحديث⁶.

وقال يحيى بن سعيد وأبو داود: ليس بشيء وقال أبو حاتم: متروك الحديث وقال ابن غفران ضعيف بخطي، في حديثه كله⁷.

قال يحيى بن معين: كذاب بحيث ليس بثقة⁸.

وقال أبو زرعة وأبو أحمد الحديث جداء وقال المدارقطني ضعيف⁹.

¹ - ابن عدي، الكامل، 14/6 - 15

² - المرجع السابق، 17/6

³ - ابن حجر، لسان الميزان، 448/4

⁴ - ابن حجر، تلميح التهذيب، 301/7

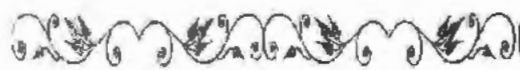
⁵ - المزي، تلميح الكمال، 499/20

⁶ - العقبلي، الضعفاء الكبير، 234/3

⁷ - ابن حجر، تلميح التهذيب، 301/7

⁸ - ابن معين، معرفة الرجال، 50/1

⁹ - الضعفاء والمتروكين، ابن الجوزي، 195/2



وقال النسائي : متروك الحديث¹.

قال ابن عدي: والعلي بن ظبيان خير ما ذكرت من الحديث، والضعف على حديثه بين².

قال ابن حبان: كان ممن يقلب الأخبار ولا يعلم، ويخطئ في الآثار ولا يفهم، فلما كثر ذلك في روايته سقط الاحتجاج بأخباره³.

نلاحظ أن النقاد أجمعوا على توهين أمر علي بن ظبيان في الحديث، لكثرة أخطائه، وظهور المنكرات في حديثه، فامتحنى الترك من أجل ذلك.

المثال الخامس عشر:

إسماعيل بن محمد بن جحادة أبو محمد الأيمى العطار المكفوف الكوفي

روى عن أبيه والحجاج وعبد الملك بن أبيجر، روى عنه محمد بن عبد الله بن عمرو وعبد الله بن مسعود الأشجعي.

قال أبو حاتم الرازي: صدوق صالح الحديث⁴.

قال ابن حبان: كان يخطئ، خرج عن حد الاحتجاج به إذا انفرد⁵.

قال الثوري: سمعت يحيى يقول قد سمعت من إسماعيل بن محمد بن جحادة وكان أعمى ولم يكن به بأس⁶، قال البخاري عن يحيى بن معين: ليس بذلك⁷.

وقال الأجرى عن أبي داود: ليس بذلك القوي⁸، وقال ابن حجر: صدوق بهم⁹.

فالأوهام والأخطاء في الرواية أثرت في وثاقة الراوي، حيث ضعف فخرج من دائرة الاحتجاج، إلى دائرة الاعتبار، وأساس هذه النتيجة هو سير حديثه: كما بين ابن حبان.

1- للضعفاء والمتروكين، النسائي، 217/1

2- ابن عدي، الكامل، 188/5

3- ابن حبان، المحروحين، 105/2

4- انظر ابن أبي حاتم الرازي، المرحح والتعديل، 195/2

5- ابن حبان، المحروحين، 128/1

6- ابن معين، تاريخ يحيى بن معين - رواية الثوري، 34/4

7- ابن حجر، قلب التهذيب، 286/1

8- المرحح السابق، 286/1

9- تقريب التهذيب، 143/1

المثال السادس عشر:

إسماعيل بن يعلى الثقفي أبو أمية من أهل البصرة

روى عن نافع وأبي الزناد وموسى بن عقبة روى عنه نعيم بن حماد والتمواري والمقدمي¹.

قال البخاري: سكتوا عنه².

قال ابن حبان: كثير الخطأ فاحش الوهم³.

قال النسائي والدارقطني: متروك⁴.

وقال ابن عدي بعد أن ساق عدة أحاديث منكورة: "وهو في جملة الضعفاء، وهو ممن يكتب حديثه"⁵.

قال أبو زرعة: وأهمل الحديث، ضعيف الحديث، ليس بقوي⁶.

قال أبو حاتم: ضعيف الحديث أحاديثه منكورة⁷.

قال يحيى بن معين: ضعيف، ليس بشئ، وقال مرة: متروك الحديث⁸.

اجتمعت كلمة النقاد على تضعيف إسماعيل بن يعلى، وذلك لفحش أخطائه، وكثرة أوهامه في الرواية.

المثال السابع عشر:

إبراهيم بن علي الراعي يعد في أهل المدينة

قال البخاري: سمع عمه أنس بن حسن عن أبيه عن حسين بن علي، سمع منه إبراهيم بن حمزة

وعقوب بن محمد، فيه نظر⁹.

قال الدارقطني: ضعيف... وقال يحيى بن ليس به بأس¹⁰.

¹ - الجرح والتصديق ، 203/2

² - التاريخ الصغير ، البخاري ، 286/1

³ - الجرحين ، 126/1

⁴ - ميزان الاعتدال ، الذهبي ، 254/1-255

⁵ - الكامل ، ابن عدي ، 316/1

⁶ - الجرح والتصديق ، 203/2

⁷ - الترمذ السلف ، 203/2

⁸ - الجرح والتصديق ، 203/2

⁹ - البخاري ، التاريخ الكبير ، 310/1

¹⁰ - ابن الجوزي ، الضعفاء والمتروكين ، 43/1

بعد أن ذكر ابن عدي جملة من الأحاديث الغير محفوظة قال: ولإبراهيم هذا أحاديث غير ما ذكرت من الخطيئ، وهو وسط¹.

قال ابن حبان: كان يخطئ حتى خرج عن حجة من يحتج به إذا انفرد، مرض يحيى بن معين القول فيه².

فبعد مبر حديث الراوي، تبين ضعفه لكثرة الأخطاء، وخالفه الإثبات من الرواة، فخرج للراوي من دائرة الاحتجاج، إلى دائرة الاعتبار.

المثال الثامن عشر:

متدل بن علي المعري أبو عبد الله الكوفي (168هـ)

يروي عن هشام بن عروة وابن جريح والأعمش.

قال ابن ثمر: حبان وأخوه متدل أحاديثهم فيها بعض الغلط³.

قال أحمد ويحيى والنسائي والدارقطني: ضعيف، وقال يحيى مرة ليس به بأس⁴.

قال الترمذي: متدل بن علي ضعيف⁵.

قال ابن عدي: ولمتدل غير ما ذكرت، وله أحاديث أفراد وغرائب، وهو ممن يكتيب حديثه⁶.

قال ابن خلدون: "وكان مرجحاً من العباد، إلا أنه كان يرفع المراسيل، ويسند الموقوفات ويخالف الثقات في الروايات، من سوء حفظه، فلما سلك غير مسلك المتقين مما لا ينفعك منه البشر من الخطأ، وفحص ذلك منه، عدل به غير مسلك العدول، فاستحق الترك"⁷.

فمن خلال أقوال الأئمة النقاد، تبين أن سبب تضعيف هذا الراوي، هو سوء حفظه الذي انعكس على مروياته متناً وسنداً.

¹ - ابن عدي، الكامل، 258/1

² - ابن حبان، المحروحين، 103/1

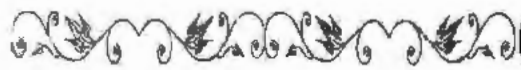
³ - ابن أبي حاتم الرازي، المحروحين، 323/1

⁴ - الترمذي، المعجم، 138/3

⁵ - المحروحين، 239/1

⁶ - ابن عدي، الكامل، 457/6

⁷ - ابن حبان، المحروحين، 25/3



المثال التاسع عشر:

إبراهيم بن عمر بن سفيانة يقال له يرية يكنى أبا عبد الله (199هـ)

روى عن أبيه عن حذو سفيانة مولى رسول الله ﷺ، روى عنه إبراهيم بن عبد الرحمن بن مهدي، وأبو عبيدة بن عبد الله بن زمرة، وابن أبي نديك¹.

قال ابن عدي: "ولرية هذا عن أبيه عن حذو أحاديث، وإنما ذكرته في كتابي هذا ولم أجده للمستكملين في الرجال لأحد منهم فيه كلاماً، لأنني رأيت أحاديثه لا يتابعه عليها الثقات ولرية غير ما ذكرت من الحديث شيء يسير وأرجو أنه لا بأس به"².

فابن عدي لم يقف على حكم سابق في هذا الراوي، فلما سير حديثه وحده يخالف أحاديث الثقات ضعفه لأجل ذلك، وقال ابن حبان: "بخالف الثقات في الروايات ويروى عن أبيه ما لا يتابع عليه من رواية الأثبات، فلا يعمل الاحتجاج بخبره بحال"³، ضعفه الداوقاني⁴، فسبب تضييف هذا الراوي هو ما استنكر من المتن التي يرويها⁵ ومخالفته لحديث الثقات.

المثال العشرون:

عبد الله بن نافع مولى ابن عمر يكنى أبا بكر مديني (154هـ)

وهو أعمو أبي بكر بن نافع، وعمر بن نافع⁶.

حدث عن أبيه وابن المنكر وعنه الطيالسي وابن أبي نديك⁷.

قال ابن المطرقي: روى مناكير⁸، وقال البخاري: يخالف في حديثه. وقال أيضاً: منكر الحديث.

وروى حبان، حن يحيى: ضعيف. وروى معاوية، عن يحيى: ليس بذلك.

وقال النسائي: متروك⁹، وقال أبو حاتم: "منكر الحديث وهو أضعف ولد نافع"⁹.

¹ - ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتصديق، 115/2/1

² - ابن عدي، الكامل في الضعفاء، 64/2

³ - ابن حبان، المحروجون، 111/1

⁴ - الذهبي، اللقي في الضعفاء، 2: 2/2، غير الدين عمر، 21/1

⁵ - انظر المحروجون، ابن حبان، 111/1

⁶ - الذهبي، ميزان الاعتدال، 513/2

⁷ - الذهبي، الكاشف، 603/1

⁸ - الذهبي، ميزان الاعتدال، 513/2

⁹ - ابن حجر، تهذيب التهذيب، 48/6



قال ابن حبان: "كان يخطيء ولا يعلم، لا يحتج بأخباره التي لم يوافق فيها الثقات، ولا الاعتبار منها بما يخالف الإثبات"، ثم ذكر حديثنا من الأحاديث الشكيرة التي يرويها:

"روى عن أبيه نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: في الركاز العشر".

ثم قال ابن حبان¹: هذا خبر باطل لا أصل له، لا ينكر نفي صحته إلا من جهل صناعة العلم لم يفرض التي في الركاز العشر فقط، إنما قال عليه الصلاة والسلام: "المجماء جرحها حيار، والبئر جبار والمعدن حبار، وفي الركاز الخمس"².

فبعد الله بن نافع ضعف لكثرة الأخطاء في مروياته ومخالفة ما يرويه الثقات كما بين ابن حبان في المثال السابق، وهذا من أوضح الدلائل، على أثر نقد المتن في الحكم على الراوي عند علماء الجرح والتعديل

المطلب الثاني: نفي تضعيف الراوي من أجل مروياته

المثال الأول

خليفة بن خياط بن خليفة بن خياط البصري، التميمي (ت: 240هـ).

أبو عمرو البصري الملقب بخياط، روى عن إسماعيل بن أمية ويثرب بن الفضل وأبي داود القلياصي ويزيد بن زريع... ومعلق وكثير، وعنه البخاري وإبراهيم بن عبد الله بن الجنيد الحنكلي، وأبو يعلى الموصلي وبقي بن مخلد... ومعلق³.

قال المطين: مات سنة أربعين ومائتين رحمه الله تعالى⁴، وخمزه ابن المنيمن بعض النعم، فقال: لو لم يحدث لكان خير⁵ له.

¹ - ابن حبان، المحروحين، 20/2-21

² - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الديار، باب لعين حيار والبئر حيار، 2533/6، رقم 6514، ورواه مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الجنود، باب جرح المجنأ والمعدن والبئر حيار، 127/5، رقم 4562، والفضلاء: البهجة، 138/2، وكذلك لا تكلم، وكل ما لا يقدر على الكلام فهو أجهل ومنهجهم "حياوة مدر، أي حيايتها مدر ليس فيها ضمان"، المعدن حيار: لا زكاة فيما يستخرج منه "الركاز: الكنوز المدفونة قبل الإسلام"، النظر بين الأثر، النوايا في غريب الحديث والأثر، 187/3 - 236/1 - 258/2

³ - ابن حجر، المذهب التهذيب، 138/3-139

⁴ - الذهبي، تذكرة الحفاظ، 19/2

⁵ - الطبري، ميزان الاعتدال، 665/1

ونعقب ابن عدي هذا القول وقنده قائلا: لا يصح عن علي، لأنه من رواية الكشي¹ وهو لا شيء² ضعفه يحيى بن معين³.

قال أبو حاتم: لا أخذت عنه، هو غير قوي⁴، قال ابن أبي حاتم الرازي: ترك أبو زرعة الرواية عنه⁵ وقال ابن حبان: كان متقنا، عالما بأيام الناس وأنسابهم⁶. وقال أبو داود، ومسلمة الأندلسي: لا بأس به⁷.

قال ابن عدي: وشباب من محبتي رواية الحديث، وله حديث كثير وتاريخ حسن وكتاب في طبقات الرجال⁸.

وقال أيضا: خليفة من الحديث الكثير، ما ينبغي أن أذكر له شيئا من حديثه، وهو مستقيم الحديث، صدوق⁹.

فلاحظ أن ابن عدي رد أقوال المخرجين لشباب استنادا إلى كثرة حديثه واستقامته وهذا بعد سبر مروياته إذ لم يجد ما يستكر عليه لا متارا لا سندا، فلخص حكمه على الراوي بقوله مستقيم الحديث، صدوق⁹، وقال صاحبنا محمد التقريب: صدوق حسن الحديث⁹.

ومعلوم أن المنهج السبع في التحرير قائم على أساس اعتبار حديث الرواة في الحكم عليهم.

المثال الثاني

بهر بن مرار بن عبد الرحمن بن أبي بكر أبو معاذ البصري

هو بهر بن مرار بن عبد الرحمن بن أبي بكر، روى عن عبد الرحمن بن أبي بكر والحكم بن الأصم روى عنه شعبة والأسود بن شيبان وحماد بن زيد ويحيى بن سعيد القطان.

¹ - هو: محمد بن موسى بن سليمان الكشي بالنسبة إلى أبي العباس الساسي بالهجرة البصري ضعيف، انظر: تهذيب

515، رقم 6419

² - من عدي، الكامل، 66/3

³ - بشار عواد معروف وصاحب الأثرين، تحرير التهذيب - 365/1، رقم 1753

⁴ - ابن أبي حاتم الرازي، المخرج والتعديل، 378/3

⁵ - المخرج السامي، 378/3

⁶ - ابن حبان، الثقات، 233/8

⁷ - ابن حجر، تلوذ التهذيب، 138/3-139

⁸ - ابن عدي، الكامل، 66/3

⁹ - بشار عواد معروف، شعب الأثرين، تحرير التهذيب، 365/1

قال علي بن المديني: سمعت يحيى بن سعيد وذكر بحر بن مرار وأثنى عليه بحراً¹.

قال أبو عبد الله أحمد بن حنبل: بحر بن مرار ثقة روى عنه يحيى القطان².

وثقه ابن معين³، وابن ماكولا⁴، والسمعاني⁵، وقال الإمام البخاري: قال يحيى القطان: رأيت بحراً

خلط⁶، وقال النسائي: ليس به بأس⁷، وقال مرة أخرى: تغير⁸.

قال ابن حبان: اختلط بآخرة⁹.

قال ابن عدي: ولبحر بن مرار هذا غير ما ذكرت من الحديث شيء يسره ولا أعرف له حديثاً منكراً فأكبره، ولم أر أحداً من المتقدمين ممن تكلم في الرجال ضعفه إلا يحيى القطان ذكر أنه كان قد خلط¹⁰.

فإن عدي قد سر حديث الراوي فلم يجد فيه ما ينكر وهذا يدل أن بحراً لم يحدث بعد الاختلاط كما أنه لم يجد من المتقدمين من ضعفه، إلا قول يحيى القطان أنه احتج عن التحديث عنه بعدما تغير وهو معاصر له أي أن ما سمع منه قبل التغير فهو صحيح.

وقال ابن حجر: صدوق اختلط بآخرة¹¹.

المثال الثالث

المغيرة بن زياد الجعفي أبو هشام الموصلية ويقال أبو هشام (ت152هـ).

قال وكيع: كان ثقة.

وقال: يحيى بن معين ليس به بأس، له حديث واحد منكر وقال ثقة ليس به بأس.

¹ - ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، 418/2 - 419.

² - أبو الحسن علي بن محمد الطبراني، المعجم الكبير، 101/4. ³ - ابن معين، 185/7. ⁴ - ابن ماكولا، 248/5. ⁵ - السمعي، 126/2. ⁶ - النسائي، 160/1. ⁷ - ابن حبان، 194/1. ⁸ - ابن عدي، 56/2. ⁹ - ابن حجر، 163/1.

وقال للمعجلي وابن عمار ويعقوب بن سفيان: ثقة.

قال أبو داود: صالح¹.

وقال النسائي ليس به بأس وقال في موضع آخر ليس بالقوي².

وقال الدارقطني ليس بالقوي يحتر به، وضعفه أحمد بن حنبل وابن حبان، والحاكم³.

قال ابن أبي حاتم: قال أبي هو صالح صدوق... يجوز اسمه من كتاب الضعفاء للبخاري⁴.

وقال ابن حجر: صدوق له أوهام⁵.

وقال ابن عدي عامة ما يرويه مستقيم إلا أنه يقع في حديثه كما يقع في حديث من ليس به بأس من الغلط وهو لا بأس به⁶.

فابن عدي بعد سير حديث الراوي وثقه، حيث حكم باستقامة رواياته، وأنه ربما غلط كما يغلط من هو في مرتبته، لا بأس به.

وهذا يعني ما أنكر من رواياته كان قليلاً، كما قال ابن معين أن له حديثاً واحداً منكراً فضعفه بحمّل. وهذا ما جعل أكثر النقاد يوثقونه كما تقدم.

وهذا من أبرز الأمثلة التي تعكس أهمية سير حديث الراوي في نفي تضعيفه، ونقله من مرتبة الضعف إلى مرتبة الاحتجاج.

المثال الرابع

محمد بن الحسن بن أبي زميل المروزي نزيل بغداد

قال ابن أبي حاتم: روى عن عبيد الله بن عمرو الرقي، وأبي المليلح، روى عنه أبي ومالك عنه فقال: هو صدوق⁷.

¹ - ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، 232/10.

² - النسائي، الضعفاء، 237/1.

³ - ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، 232/10.

⁴ - ابن أبي حاتم المروزي، الجرح والتعديل، 221/8-222.

⁵ - ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، 543/1، ترجمة 6834.

⁶ - ابن عدي، الكامل، 355/6.

⁷ - ابن أبي حاتم المروزي، الجرح والتعديل، 349/8.

قال ابن حجر: لا بأس به¹.

وقال النسائي: لا بأس به، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال مستقيم الحديث².

وقال مسلمة كان ثقة. قال الذهبي: ثقة³.

قال ابن حبان: مخلد بن أبي زهيل: مستقيم الحديث⁴.

هذا الراوي وثقه أبو حاتم، وهو من المتشككين، حيث قال صدوق، وهذه العبارة عنده يطلقها على ميوحه الثقات.

وابن حبان يعد سير حديفة قال مستقيم الحديث، وهي عبارة توثيق، وأطلق الذهبي التوثيق على هذا الأساس، حيث وصف الراوي بوصف أرفع في السلم التقدي لدى علماء الجرح والتعديل.

المثال الخامس

مشرح بن هاشم الماعري مصري يكنى أبا مصعب (ت: 120 هـ)

سئل يحيى بن معين عن مشرح بن هاشم قال ثقة⁵.

وقال المعجلي: تابعي، ثقة⁶.

قال ابن عدي: وأرجو أنه لا بأس به⁷.

وذكره في الثقات وقال: يخطئ ويخالف⁸.

وقال ابن حبان: والصواب في أمره ترك ما انفرد من الروايات، والإعهار بما وافق الثقات⁹.

قال الذهبي: صدوق، لديه ابن حبان¹⁰.

¹ - ابن حجر للمستدرك، تقريب التهذيب، 652/1

² - تاريخ الساجين، 65/10

³ - الذهبي، الكاشف، 248/2

⁴ - ابن حبان، الثقات، 186/9

⁵ - ابن حجر، المستدرك، تقريب التهذيب، 141/10

⁶ - المعجلي، معرفة الثقات، 279/2

⁷ - ابن عدي، الكافي، 469/6 - 470

⁸ - ابن حبان، الثقات، 452/5

⁹ - ابن حبان، المروحين، 38/3

¹⁰ - الذهبي، ميزان الإحسان، 117/4



فالراوي وثقه ابن معين والحاجلي، ولينه ابن حبان.

أما ابن عدي فقد سير حديث الراوي وخبره، و بناء على ذلك قال: أرجو أنه لا بأس به، لذلك حكم الذهبي على الراوي بأنه صدوق.

المثال السادس

أحمد بن الفرات أبو مسعود الضبي الرازي (ت: 258 هـ)

روى عن ابن نهم وأبي أسامة وأساطد، سكن أصبهان¹.

وقال الخطيب كان أحمد ثقة².

قال ابن عدي: سمعت أحمد بن محمد بن سعيد يقول: سمعت ابن خراش يحلف بالله أن أبا مسعود أحمد بن الفرات يكذب متعمداً³.

وقال أبو عبد الله بن مندة في تاريخه: أخطأ أبو مسعود في أحاديث ولم يرجع عنها⁴.

قال ابن عدي: وهذا الذي قاله ابن خراش لأبي مسعود تحامل، ولا أعرف لأبي مسعود رواية منكورة وهو من أهل الصدق والحفظ⁵.

قال الذهبي: أحمد بن الفرات الرازي حافظ ثقة، قال ابن عقدة عن ابن خراش وفيهما رفض أن ابن الفرات يكذب عمداً، قلت هذا غلو وتحامل، قال ابن عدي لا أعرف له رواية منكورة⁶ ثم قال الذهبي: فيبطل قول ابن خراش⁷.

فيجد أن سير حديث أحمد بن الفرات من طرف ابن عدي كان الأساس في رد التهم التي وجهت إليه، حيث فتش حديثه ونفى النكارة عن متولها، وأثبت أنه من أهل الصدق والحفظ.

¹ - ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، 6/2

² - تهذيب التهذيب، 58/1

³ - ابن عدي، الكامل، 190/1

⁴ - ابن خراش، تهذيب التهذيب، 58/1

⁵ - ابن عدي، الكامل، 190/1

⁶ - الذهبي، الفهرست في الضعفاء، 52/1

⁷ - الذهبي، ميزان الاعتدال، 127/1 - 128

المثال السابع

إبراهيم بن بشار الرمادي أبو إسحاق من أهل البصرة (ت: 228هـ)

روى عن ابن عينة ويحيى بن شبيب المبكي روى عنه أبي وأبو زرعة سمعت أبي وأبا زرعة يقولان ذلك¹.

قال أبو حاتم الرازي: صدوق².

وقال البخاري: بهم في الشيء بعد الشيء، وهو صدوق³.

قال النسائي: إبراهيم بن بشار الرمادي ليس بالقوي⁴.

وسئل يحيى بن معين: وفيل الرمادي هو رضا؟ فقال لا يعتبر إبراهيم بن بشار الرمادي⁵.

وقال ابن حبان: كان متقنا ضابطا⁶.

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سمعت أبي وذكر إبراهيم بن بشار الرمادي فقال كان يحضر معنا عند سفیان ثم يملئ على الناس ما سمعوه من سفیان وربما يملئ عليهم ما لم يسمعوا من سفیان، كأنه يغير الألفاظ فتكون زيادة ليس في الحديث، فقلت له ألا تتقي الله؟ فملئ عليهم ما لم يسمعوا وأدغمه في ذلك ذمّا شديدا⁷.

معنى هذا أن الإمام أحمد ضعفه وأقصاه، وضعفه ابن معين رغم توثيق جماعة من النقاد له، ورواية الكثير من الجلة عنه.

أما ابن عدي فقد حمد إلى حديثه ففتشه وسيره، وبعد ذلك أصدر حكمه على الروي حيث بين ذلك في كتابه الكامل، فبعد أنه ساق حديثاً وهم فيه إبراهيم الرمادي قال: وإبراهيم بن بشار هذا لا أعلم أنكر عليه إلا هذا الحديث الذي ذكره البخاري وباقي حديثه عن ابن عينة وأبي معاوية وغيرهما من الثقات وهو مستقيم وهو عندنا من أهل الصدق⁸.

¹ - ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، 90-89/2

² - المرحوم السابق، 90-89/2

³ - الذهبي، ميزان الاعتدال، 23/1

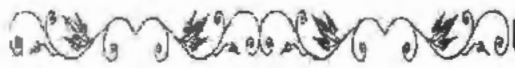
⁴ - الذهبي، الضعفاء والمتركون، 148/1

⁵ - ابن معين، المعلى ومعرفة الرجال، 68/1

⁶ - ابن حبان، الثقات، 73-72/8

⁷ - ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، 90/2

⁸ - ابن عدي، الكامل، 267-266/1



فتفتيش حديث الراوي وسره، أعطانا حكماً دقيقاً، إذ الخطأ لا يسلم منه حتى الصفات ولا يؤثر في روايتهم إلا إذا كثرت وغلبت على الصواب.

المثال الثامن

يوسف بن أسباط أبو يعقوب (ت 195 هـ)

قال ابن حبان: مستقيم الحديث ربما أخطأ¹.

قال البخاري: يوسف بن أسباط دفن كعبه فكان لا يجيء حديثه بعد كما ينبغي².

قال يحيى بن معين: ثقة³.

وقال المعطي: كوفي ثقة صاحب سنة وخير دفن كعبه⁴.

قال أبو حاتم الرازي: يغلط كثيراً، وهو رجل صالح، لا يحتج بحديثه⁵.

قال ابن عدي: بعد أن ذكر بعض الأحاديث التي غلط فيها يوسف بن أسباط: هو عدي من أهل الصدق إلا أنه لما عدم كعبه كان يحمل على حفظه فيغلط، ويشبهه عليه، ولا يعتمد الكذب⁶.

هذا الركوني ضعفه أبو حاتم الرازي، وقال لا يحتج به، وأما عبارة الإمام البخاري فهي تدل على قصور في ضبط الراوي، ولا تفيد فحش الغلط، والذي يخرج الراوي من دائرة الاحتجاج.

وقد وثقه ابن معين، والمعطي، وابن حبان ووصفه بقوله: مستقيم الحديث، وهي عبارة تفيد أنه سير حديثه وفتشه، ومن ثم وصل إلى هذه النتيجة، وهي حكم صريح على حديث الراوي بالاستقامة.

وهذا يدل أن الأخطاء التي وقعت في روايته بعد دفن كعبه لم تبلغ إلى درجة التأثير في مرتبة الركوني في السلم التقدي، وكذلك حكم ابن عدي للمبني على سير حديث الراوي، بقوي حائب توثيق الركوني، حيث نفى عنه قمة العمد في الخطأ، وقال هو من أهل الصدق وإن أخطأ أو اشتبه عليه في بعض مروياته.

¹ - ابن حبان، الصفات، 638/7

² - ابن عدي، الكامل، 158/7 - 159

³ - ابن معين، تاريخ ابن معين، برواية الفارسي، 227/1

⁴ - المعطي، تاريخ أجداد الصفات، 374/2

⁵ - ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، 218/9

⁶ - ابن عدي، الكامل، 159/7

المثال التاسع

أبان بن تغلب أبو سعد الكوفي (ت 141 هـ)

سمع الحكم وفضل بن عمرو وأبا إسحاق الميموني روى عنه شعبة وابن عينة وحماد بن زيد¹.

قال ابن أبي حاتم الرازي : سمعت أبي يقول: أبان ثقة صالح².

وسئل الإمام أحمد بن حنبل عن أبان بن تغلب فقال: ثقة³.

وقال يحيى ابن معين : أبان بن تغلب ثقة⁴.

قال أبو جرحان: "أبان بن تغلب مأموم المذهب، مجاهر زائع"⁵.

أما ابن عدي فيحدث أن سمع حديث أبان ونظر في متون رواياته قال: ولأبان أحاديث ونسخ وأحاديثه عامتها مستقيمة إذا روى عنه ثقة، وهو من أهل الصدق في الروايات، وإن كان مذهبه مذهب الشيعة وهو معروف في الكوفة وقد روى نحواً أو قريباً من مائة حديث وقول السعدي مأموم المذهب مجاهر يريد بما أنه كان يخلو في التشيع لم يرد به ضعفاً في الرواية، وهو في الرواية صالح لا بأس به⁶.

وقال الفهري: أبان بن تغلب الكوفي شيعي جلد، لكنه صدوق⁷.

من خلال هذا المثال ظهر أثر سير مرويات الراوي في تحديد جوانب التوثيق أو التجريح، حيث بين ابن عدي أن أبان بن تغلب من أهل الصدق، وهذا متعلق بالعدالة وبين ضبطه من خلال الحكم على حديثه بالاستقامة، كما لقي عنه التضعيف الذي لحقه بسبب التشيع بعدما سير متون رواياته حيث قال: وهو في الرواية صالح لا بأس به⁸.

المثال العاشر

المبارك بن فضالة أبو فضالة البصري (ت 165 هـ)

روى عن الحسن وغيره، روى عنه وكيع، وعثمان، وشيبان، وعلق.

¹ - البخاري، التاريخ الكبير، 453/1، رقم 1445

² - ابن أبي حاتم الرازي، المروج والتعديل، 196/2-297

³ - المبرورجاني، أحوال الرجال، 67/1، رقم 74

⁴ - ابن عدي، الكامل، 389/1

⁵ - عبد الفهري، ميزان الاعتدال، 5/1-6



وكان يحيى القطان يمين البناء عليه¹.

قال ابن أبي شيبة: "وسألت علياً عن المبارك بن فضالة، فقال هو صالح وسط"².

قال عبد الله بن أحمد سألت يحيى بن معين عن المبارك بن فضالة، فقال ضعيف الحديث مثل الربيع بن صبيح في الضعف"³.

وقال أبو حاتم: هو أحمد إلى من الربيع بن صبيح"⁴، وذكره ابن حبان في كتاب الثقات"⁵.

واعتلفت الرواية عن يحيى بن معين في المبارك: قال أبو بكر بن أبي خيثمة سمعت يحيى بن معين وسئل عن المبارك فقال ضعيف وسمعت مرة أخرى يقول ثقة وقال معاوية بن صالح عن يحيى بن معين ليس به بأس"⁶.

وقال أبو داود: شديد التلبيس، فإذا قال حدثنا فهو ثبت، وقال النسائي: ضعيف، وقال أبو زرعة: يلدس كثيراً، فإذا قال حدثنا فهو ثقة"⁷.

قال السجزي سمعت أبا عبد الله الحاكم: "يقول المبارك بن فضالة لم يخرجناه في الصحيحين لسوء حفظه"⁸، وقال ابن حجر: صدوق يلدس"⁹.

أمّا ابن عدي بعد أن قتل وسر حديث الراوي، فذكر منه عدة روايات ثم قال: وللمبارك غير ما ذكرت أحاديثه، وعامة أحاديثه أرجو أن تكون مستقيمة"¹⁰.

¹ - التميمي، ميزان الاعتدال، 431/3-432

² - علي بن الحسين، سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن الحسين، ت: موقفي عبد الله عبد القادر، مكتبة الخاروق، 1404هـ، الرياض، ص 59

³ - ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، 214/3-215

⁴ - التميمي، ميزان الاعتدال، 431/3-432

⁵ - الترمذي، تهذيب الكمال، 186/27

⁶ - ابن حجر العسقلاني، تهذيب الكمال، 186/2

⁷ - التميمي، ميزان الاعتدال، 431/3-432

⁸ - محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، سؤالات مسعود بن علي السجزي، ت: موقفي بن عبد الله بن عبد القادر، ط 1، دار الغرب الإسلامي، بيروت 1988م، ص 95

⁹ - ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، 157/2

¹⁰ - ابن عدي، الكافي، 321/6

إن وصف حديث الراوي بالاستقامة يفيد التوثيق في السلم القدي، وهذا يعني أن ابن عدي بعد اطلاعه على حديث الراوي لم يجد فيه ما يستكر، فحكم بتعديل الراوي، بناء على استقامة حديثه وفي ضوء توثيق أكثر النقاد السابقين.

المقال الحادي عشر

الأصلح بن عبد الله بن حجية بن عدي أبو حجية الكندي، (ت 145 هـ)

يقال اسمه يحيى، روى عن: سلمة بن كهيل، وعامر الشعبي، وعكرمة مولى ابن عباس وغيرهم روى عنه: شعبة بن الحجاج، والثوري، ويحيى بن سعيد القطان وغيرهم¹.

قال يحيى بن معين: الأصلح صالح. وقال مرة أخرى: ثقة².

قال أبو حاتم الرازي: الأصلح لين، ليس بالقوي يكتب حديثه ولا يحتج به³.

قال ابن حجر: أصلح بن عبد الله بن حجية: صدوق شيعي⁴.

وقال النسائي ضعيف ليس بذلك، وكان له رأي سوء، وقال الجوزجاني مفترى⁵.

هذا الراوي وثقه جماعة، وضعفه أبو حاتم الرازي، والنسائي والجوزجاني، أما ابن عدي فسير حديثه وفتشه فتش عنه التضعيف حيث قال: وأصلح بن عبد الله له أحاديث صالحة غير ما ذكرته يروي عنه الكوفيون وغيرهم ولم أحد له شيئا منكرا يجاوز الحد لا إسنادا ولا بيتا وهو أرجو أنه لا يأتي به إلا أنه يعد في شعبة الكوفة، وهو عندي مستقيم الحديث صدوقا⁶.

فلاحظ أن النظر والتفتيش للمتون، ومقارنتها بروايات الثقات، تعطي حكما دقيقا، حيث حكم ابن عدي على حديث الراوي بالاستقامة مع بيان حال الراوي، حيث قال شيعي صدوق.

1- المزي، تهذيب الكمال، 275/1

2- المرجع السابق، 426/1

3- ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، 347/2

4- ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، 120/1

5- المزي، تهذيب الكمال، 278-275/2

6- ابن عدي، الكامل، 229/1

المثال الثاني عشر

حميد بن هلال :

ذكر ابن عدي في ترجمة حميد بن هلال ، عن علي بن المدين - قال : سمعت يحيى يقول كان محمد بن سيرين لا يرضى حميد بن هلال.

قال: ابن عدي بعد أن ساق أحاديثاً له، قال: "ولحميد بن هلال أحاديث كثيرة وقد حدث عنه الناس والأئمة وأحاديثه مستقيمة والذي حكاه يحيى القطان، أن محمد بن سيرين لا يرضاه لا لأمر ما وجهه فلعلة كان لا يرضاه في معنى آخر ليس الحديث وأما في الحديث فإنه لا بأس به وبرواياته".¹

نلاحظ أن يحيى القطان روى عن ابن سيرين عبارة تفيد التضعيف للراوي لكن ابن عدي سر حديث الراوي في ضوء أقوال الأئمة وحكم عليه بناء على ذلك؛ فقال: "لا بأس به وبرواياته".

¹ - ابن عدي ، الكامل ، 2/276

المقال الثالث عشر

يكنى بن مسمار، أخو مهاجر بن مسمار :

قال البخاري يكنى بن مسمار أخو مهاجر بن مسمار روى عنه أبو بكر الحنفي في حديثه بعض النظر¹.

قال ابن عدي: لا أعرف له شيئا منكرا، وعندي أنه مستقيم الحديثه فاستغنى عن أن أذكر حديثه لاستقامة حديثه، ولأن من روى عنه ضلوق، وأرجو أنه لا بأس به².

قول الإمام البخاري في حديثه بعض النظر، عبارة تفيد التضعيف عند علماء الجرح والتعديل لكن ابن عدي بعد سر حديث الراوي لم يجد له حديثا منكرا، فقال هو عندي مستقيم الحديث.

المقال الرابع عشر

سلمة بن صالح الأحمر الجعفي:

قال الخطيب البغدادي: سلمة بن صالح أبو إسحاق الأحمر الجعفي قاضي واسط، حدث عن حماد بن أبي سليمان وأبي إسحاق السبيعي وعلقمة بن مرثد وغيرهم، روى عنه بشر بن الوليد الكندي وعمد بن الصباح الجرجاني وأحمد بن منيع البغوي وإبراهيم بن عمر البغدادي³، وقال عبد الله: سألته عن سلمة بن صالح الأحمر قال ليس بشي⁴.

قال النسائي: متروك الحديث⁵. وقال يحيى بن معين: سلمة بن صالح الأحمر ليس بثقة، وقال مرة: ليس بشي⁶، وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن سلمة بن صالح فقال واهي الحديث ذاهب الحديث، لا يكتب حديثه⁷.

قال ابن عدي وهو حسن الحديث، ولم أر له متنا منكرا، إنما أرى ربما يهم في بعض الأسانيد⁸.

¹ - البصري، الطبري، الكبير، 115/2

² - ابن عدي، الكامل، 42/2

³ - الخطيب البغدادي، المشق والمفروق، ص 130

⁴ - أحمد بن حنبل، العلل ومعرفة الرجال، 527/2

⁵ - النسائي، التضعيف والتبركين، 184/1

⁶ - يحيى بن معين، معرفة الرجال، ص 130، وفيه من علي بن المديني وأبي بكر بن أبي حنيفة وعبد الله بن عمر وغيرهم، رواية أحمد بن محمد بن القاسم بن عمر، ص: محمد كامل القصار، مجمع اللغة العربية، ط 1، ص 53/1

⁷ - ابن أبي حاتم، الجرح والمصنوع، 165/4

⁸ - ابن عدي، الكامل، 331/3

فهذا الراوي ضعفه غالب الأئمة النقاد، غير أن ابن عدي لم يكشف بذلك، حيث تبع أحاديث سلمة ويعد الفحص والتفتيش أصدر حكمه على الراوي بنفي النكارة عن المتن التي يرويها، وهذا من الشواهد القوية التي تظهر أهمية نقد المتن في الحكم على الرواة جرحاً وتعديلاً.

المقال الخامس عشر

نصر بن باب سهل الخروزي:

روى عن الحاج بن أرطاة، روى عنه محمد بن عبد الله بن نعيم ومحمد بن رافع. قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سألت أبي عن نصر بن باب فقال إنما أنكر الناس عليه حين حدث عن إبراهيم الصالح، وما كان به بأس، قلت: إن أبا عبيدة كان يقول: كان نصر بن باب كذاباً؟ قال: ما استخرج على هذا أن أقوله، أستغفر الله.

قال سمعت يحيى ابن معين يقول نصر بن باب ليس حديثه بشيء. قال ابن أبي حاتم سألت أبي عن نصر بن باب فقال: هو متروك الحديث¹. قال البخاري: نصر بن باب أبو سهل الخروساني عن إبراهيم الصالح يرمونه بالكذب². وقال ابن حبان: يروي عن الأقباط ما لا يشبه حديث الثقات، فلما كثر ذلك في روايته بطل الاحتجاج به³.

فالإمام أحمد نفى الكذب عن هذا الراوي، وبين أنه لم يعتمد الكذب، بل ما وقع فيه هو من قبيل الغلط، والخطأ غير متعمد.

المقال السادس عشر

أشعث بن سوار الكوفي الكندي⁴ الثعلبي التميمي الأثري، وهو صاحب التواييم، وهو قاضي البصرة له عن الشعبي والحسن وطائفتهم، وعنه شعبة، وعشر، ويزيد بن هارون، وخلق. خرج له مسلم متابع، وحدث عن أشعث الجلالاني، من شيوخه أبو إسحاق السبيعي. قال الثوري: هو أثبت من مجاهد.

¹ - الجرح والتصديق، 469/8.

² - البخاري، الضعفاء الصنف، 118/1.

³ - ابن الجوزي، الضعفاء، 152/2.

⁴ - الذهبي، ذكر أسماء من تكلم فيه وهو مرفق، ابنه محمد شكري، مكتبة المعارف، الزرقاء، عمان 1406هـ، ص 48.

وقال أبو زرعة: لين.

وقال النسائي: ضعيف، وروى عباس عن يحيى: ضعيف، وروى ابن الدورقي عن يحيى: أشعث بن سوار الكوفي ثقة، وقال ابن حبان: فاحش الخطأ، كثير الزعم.

قال الآجري قلت لأبي داود أشعث بن سوار؟ قال إسماعيل بن سفيان: أشعث، وألمح: ضعيف، وقال البزار لا نعلم أحدا ترك حديثه إلا من هو قليل المعرفة¹.

وقال العجلي بعد ما ذكر له حديثا لا يتابع عليه، وقال الدارقطني: ضعيف.

قال ابن عدي: لم أجده لأشعث متنا منكر، إنما يغلط في الأحاديث في الإسناد، ويخالف².

فإن عدي نفى النكارة عن المتن التي يرونها أشعث بن سوار، وهذا يعكس حجم الاهتمام بنقد المتن لدى الأئمة النقاد، ولم يهمل ابن عدي للنظر في أسانيد الروايات، حيث نسب لأشعث الزعم والخطأ في بعض الأحكام، وهذا الأحكام على الرواة.

المثال السابع عشر

عبد الرحمن بن زيد بن أسلم مولى عمر بن الخطاب:

روى عن أبيه وأبي حازم وصفوان بن سليم، روى عنه ابن وهب، ومرحوم بن عبد العزيز القطار.

سئل أحمد بن حنبل عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم فقال: ضعيف، وقال ابن معين: عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ليس حديثه بشيء، ضعيف.

قال عبد الرحمن: سألت أبي عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم فقال: ليس بقوي الحديث كان في نفسه صالحا وفي الحديث وأهبا، ضعفه على ابن المديني جدا.

وسئل أبو زرعة عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم فقال: ضعيف الحديث. قال ابن حبان: كان ممن يقلب الأخبار وهو لا يعلم حتى كثر ذلك في روايته من رفع المراسيل وإسناد الموقوف فاستحق الترك³.

قال ابن عدي: ولعبد الرحمن بن أبي الزناد من الحديث غير ما ذكرت وبعض ما يرويه لا يتابع عليه وهو ممن يكسب حديثه⁴.

¹ - ابن حجر، ملخص التهذيب، 309/1.

² - الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، 261/1 - 265.

³ - ابن حبان، المحروحين، 251/2.

⁴ - ابن عدي، الكامل، 275/4.



فلاحظ أن ابن عدي ضعفه، لكن رفعه إلى منزلة أعلى من التروك بعدما نظر في حديثه.

كما أن ابن عدي أيضاً، بعد سير حديث الراوي، وصل إلى هذه النتيجة، وكذلك أبو حاتم الرازي كان حكمه أدق، حيث بين أن عدالة الراوي ثابتة لم تقل، وأرجع الضعف في الرواية إلى اختلال الضبط، فتحدد نوع الجرح في الراوي له أثر في الحكم عليه جرحاً وتعديلاً.

المقال الثامن عشر

محمد بن إسحاق بن يسار:

أخذ الأئمة الأعلام، اختلف العلماء فيها، فوثقه بعضهم وجرحه آخرون.

فمن ذهب إلى تحريمه: مالك بن أنس وهشام بن عروة بن زبير، والدارقطني، والصبائي، ويحيى القطان قالوا عنه: كذاب.

ومنهم من ذهب إلى تركيته، مثل: ابن للدين، والمعطي، وقال ابن معين: ثقة وليس بحقوق مذكوره البخاري في الضعفاء، قال ابن عدي قد فتشت أجاديث ابن إسحاق الكثير فلم أجد في أحاديثه ما يهين أن يقطع عليه بالضعف وربما أخطأ أو وهم كما بخطي غيره.

وقال الخطيب: مستقيم الحديث.

قال الذهبي: الذي يظهر لي أن ابن إسحاق حسن الحديث صالح الحال صدوق¹.

أصبح حسن الحديث بعدما كان متهما بالكذب!

المقال التاسع عشر

أشعث بن عبد الرحمن بن زيد:

قال أبو زرعة وغيره ليس بالقوي.

وقال ابن عدي تحريمت حديثه فلم أجد في متون أحاديثه شيئاً منكراً.

وقال الذهبي: قلت وأسرف الصمالي في قوله، ليس بثقة ولا يكتب حديثه².

¹ - الذهبي في ميزان الاعتدال، 468/3 - 475

² - المرجع السابق 266/1

المقال العشرون

عبد الله بن وهب المصري:

قال الإمام أحمد بن حنبل ما أصبح حديثه، قيل: أليس كان يسيء الأخذ؟ قال: كان يسيء الأخذ، ولكن إذا نظرت في حديثه وما روى عن مشايخه وجدت صحيحاً¹

وقال فيه ابن معين: ثقة، وقال أبو زرعة: هو ثقة وقال ابن حجر: ثقة حافظ².

المقال الحادي والعشرون

عبد الرحمن بن مفرء أبو زهير، المدوسي، الرازي:

قال ابن المديني: ليس بشيء، كان يروي عن الأعمش ستمائة حديث، تركناه لم يكن بذلك وقال ابن عدي: وهذا الذي قال علي هو كما قال، إنما أنكرت عليه أحاديث يرويها عن الأعمش لا يتابعوه الثقات عليها، وله من غير الأعمش غرائب، وهو من جملة الضعفاء الذين يكتب حديثهم³، قال يحيى بن معين: لم يكن به بأس⁴، صدوق تكلم في حديثه عن الأعمش⁵.

نلاحظ أن سير حديث الراوي أعطى حكماً أدق عن الراوي، بحيث أفاد الراوي بإخراجه من مرتبة الترك كما هو معلوم في الميزان النقدي، أفما أردنا المراتب، كما حكم ابن حجر بحكم دقيق ومفسر فالراوي ضعيف يكتب حديثه.

¹ - ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، في الكتاب، ج 1، القاهرة 1953م، 189/5 - 190

² - ابن حجر، التقويم، ص 228

³ - تقي الدين أحمد بن علي المقرئ، مختصر الكامل في الضعفاء، تحت إشراف ابن عارف البغدادي، مكتبة السنة 1994م، 490/1، رقم 1115

⁴ - ابن معين، معرفة الرجال، 92/1

⁵ - ابن حجر، تهذيب التهذيب، 600/1، رقم 4013

المبحث الخامس

مراحل المنهج النقدي عند الأئمة النقاد وأسسها

مرّ المنهج النقدي عند الأئمة النقاد بمرحلتين:

المرحلة الأولى: يقوم على أساس نقد المتن، ومن خلالها يتم الكلام في الرواة جرحاً أو تعديلاً وتمتد هذه المرحلة من عصر الصحابة حتى نهاية النصف الأول من القرن الثاني الهجري.

المرحلة الثانية: جمع ودراسة أحاديث كل محدّث والحكم عليه من خلال تلك المرويات ويظهر ذلك في الأحكام التي أصدرها الأئمة على الرواة كعلي بن المديني، ويحيى بن معين وأحمد بن حنبل، وأبي زرعة وأبي حاتم الرازي، والبخاري، ومسلم، وأبي داود، وأضرابهم.

يقول الدكتور بشار: لا يساورنا شك أن بعض العلماء المتقدمين قد تكلموا في الرواة عن عاصروهم أو لأقربهم جرحاً أو تعديلاً، كالإمام مالك بن أنس، والشافعية، وشعبة بن الحجاج وحماد بن زيد والأوزاعي، ووكيع بن الجراح، ثم أن العلماء من الطبقة التي تلت هؤلاء قد تكلموا في الرواة الملتزمين أخذوا عنهم واتصلوا بهم لكن كيف هو، كيف تفسر كلام كبار علماء النقد ممن عاشوا في المئة الثالثة في رجال لم يلحقوا بهم من التابعين ومن بعدهم ولم يؤثر للمتقدمين فيهم جرح أو تعديل حتى نقول: إنهم اعتمدوا أقوالهم من سيفهم فيهم؟ لقد تبين أن الأحكام التي أصدرها على الرواة كانت عن طريق تفنيش حديثهم المصريح.

قال ابن أبي حاتم في ترجمة أحمد بن إبراهيم الحلبي: سألت أبي عنه، وعرضت عليه حديثه فقال: لا أعرفه، وأحاديثه باطلة موضوعة كلها ليس لها أصول، يدل حديثه على أنه كذاب¹ وقال في ترجمة أحمد بن المنذر بن الجارود القزاري: سألت أبي عنه فقال: لا أعرفه، وعرضت عليه حديثه فقال: حديث صحيح².

وقال أبو عبيد الآجري في مسلمة بن محمد الشافعي البصري: سألت أبا داود عنه قلت: قال يحيى (يعني ابن معين): ليس بشيء؟ قال: حدثنا عنه مسدد أحاديث مستقيمة، قلت: حدث عن هشام عن هروة عن أبيه عن عائشة: إنكم والزنج فأنهم طعنوا مشقة، فقال: من حدث بهذا فأنمه³.

¹ - ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، 40/2

² - المرجع السابق، 170/2

³ - المزني، تهذيب الكمال، 574/27

فهذه الأمثلة الثلاثة، واضحة الدلالة على أن أبيهجام الرازي، وأبا داود لم يعرفا هؤلاء الرواة إلا عن طريق تفتيش حديثهم المجمع، وأنهما أصدرتا أحكامهما استناداً إلى ذلك.

وقل مثل ذلك في قول الإمام البخاري (ت 256هـ) في إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة الأشجلي المدني (83-165هـ): منكر الحديث، وقول أبي حاتم الرازي (ت 277هـ) فيه: شيخ ليس بشيء يكتب حديثه ولا يحتج به، منكر الحديث، وقول النسائي (ت 303هـ) فيه: ضعيف¹.

فهؤلاء العلماء الثلاثة لم يدركوه ولا عرفوه عن قرب ولا نقلوا عن شيوخهم أو آخرين ما يفيد ذلك فكيف تم لهم الحصول على هذه النتائج والأقوال؟ أوضح أنهم جمعوا حديثه ودرسوه وأصدروا أحكامهم اعتماداً على هذه الدراسة².

فالجهاذة من المتقدمين من لم يفصلوا بين الحديث عن سنده، ولا هلين عن فقهه ومعناه فإذا جرحهم الحديث فأول ما ينظرون إلى معناه هل هو موافق للشرع أم لا؟ ثم هل هو موافق للمحفوظ أم لا؟ فاعمل راوية قد أخطأ فيه، أو وهم في منته، أو لعله خالف ما عند الناس.

فالنقاد حينما ينظر إلى الحديث لتقييمه، يعتبر بالسند والمكان لمعرفة هل حدث هذا الراوي بهذا الحديث؟ وتتم المعرفة بجميع الطرق، وضم بعضها إلى بعض، مع الدقة في الفهم والمعرفة، وهذا فننص يعتبر من أوضح الأدلة على أن النقاد المتقدمين كانوا يتقنون الفن أكثر من تقدمهم الأساتذة، قال أبو حاتم الرازي: جاعني رجل من حلة أصحاب الرأي من أهل الفهم منهم ومعه دفتر فعرضه عليّ، فقلست في بعضها: هذا حديث خطأ، قد جعل لصاحبه حديث في حديث، وقلت في بعضه: هذا حديث باطل وقلت في بعضه: هذا حديث منكّر، وقلت في بعضه: هذا حديث كاذب، ومائر ذلك أحاديث صحاح فقال لي: من أين علمت أن هذا خطأ، وإن هذا باطل، وأن هذا كذب؟ أخبرك راوي هذا الكتاب بأن غلطت، وأن كذبت في حديث كذا؟ نقلت: لا، ما أدري هذا الجزء من رواية من هو؟ غير أني أعلم أن هذا خطأ، وأن هذا الحديث باطل، وأن هذا الحديث كذب، فقال تدعي الغيب؟ قال قلت: ما هذا ادعاء الغيب؟ قال فما البديل علي ما تقول؟ قلت: هل عما قلت من يحسن مثل ما أحسن، فإن اتفقتا علمت أنا لم يجازف، ولم نقله إلا بفهم.

¹ - الرازي، مخلف الكمال، 43/2.

² - د. بخار عواد، والشيخ شبيب الأرنؤوط، مقدمة تحرير الترمذي، 218/1، وانظر مقدمة تاريخ الخطيب، د. بهار عواد معروض، 137/1-138.

قال: من هو الذي يحسن جمل ما تحسن؟ قلت: أبو زرعة، قال: ويقول أبو زرعة مثل ما قلت؟ قلت: نعم، قال: هذا عجب، فأخذ فكتب في كتابه ألفاظي في تلك الأحاديث ثم رجع إلي وقد كتب ألفاظ ما تكلم به أبو زرعة في تلك الأحاديث فما قلت إنه باطل قال أبو زرعة: هو كذب، قلت: الكذب والباطل واحد، وما قلت إنه كذب قال أبو زرعة: هو باطل، وما قلت إنه منكر قال: هو منكر، كما قلت، وما قلت إنه صحاح قال أبو زرعة: صحاح؛ فقال: ما أعجب هذا، تنفقان من غير موافقة فيما بينكما، فقلت أنا لم نختلف وإنما قلناه بعلم ومعرفة قد أوتينا والدليل على صحة ما نقوله بطلان دينارا مبهرجا يحمل إلى الناقد فيقول: هذا دينار مبهرج، ويقول لدينار هو جيد فإن قيل له من أين قلت أن هذا مبهرج؟ هل سمعت حاضرا حين يهرج هذا الدينار؟ قال: لا، فإن قيل له: فأخبرك الرجل الذي يهرجه أي هرجت هذا الدينار؟ قال: لا، قيل فمن أين قلت أن هذا مبهرج؟ قال: علمنا رزقت وكذلك نحن رزقنا معرفة ذلك، قلت فحمل فض ياقوت إلى واحد من البصريين من الجوهريين، فيقول: هذا زجاج، ويقول لثله: هذا ياقوت، فإن قيل له: من أين علمت أن هذا زجاج وأن هذا ياقوت؟ هل حضرت الموضع الذي صنع فيه هذا الزجاج؟ قال: لا، قيل له: فهل أعلمك الذي صاغه بأنه صاغ هذا زجاجا؟ قال: لا، قال: فمن أين علمت؟ قال: هذا علم رزقته وكذلك نحن رزقنا علما لا نتيها لنا أن نخبرك كيف علمنا بأن هذا الحديث كذب، وهذا حديث منكر إلا بما نعرفه.

قال أبو محمد تعرف جودة الدينار بالقياس إلى غيره، فإن تخلف عنه في الحمرة والصفاء علم أنه مغشوش، ويعلم جنس الجوهر بالقياس إلى غيره، فإن خالفه في الماء والصلابة علم أنه زجاج ويقاس صحة الحديث بعدالة ناقله، وأن يكون كلاما يصلح أن يكون من كلام النبوة ويعلم سقمه وإنكاره بتفرد من لم تصح عدالته بروايته والله أعلم¹.

قال الدكتور حمزة المليباري: والواقع أن معرفة أحوال الراوي ضبطا واتقاناً أو ضعفاً إنما تعبر به بمدى موافقته للشقايات ومخالفته طبعه أو يتفرده بما له أصل أو بما ليس له أصل²، ولا أدل على ذلك مما قاله الإمام مسلم: "وعلمامة المبكر في حديث المحدث إذا ما عرضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضا مخالفت روايته روايتهم أو لم تؤكد توافقها، فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك كان مهجور الحديث غير مقبولة ولا مستعملة"³، "وهذا نرى في ثلث كتب الضعفاء، اهتمام المحدثين بذكر

¹ - ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، 349/1-351.

² - حمزة المليباري، نظرات جديدة في علوم الحديث، ط 2، دار النشر دار ابن حزم، بيروت لبنان، 423 هـ، ص 119.

³ - مسلم، مقدمة الجامع الصحيح، 7/1.

بعض الأحاديث، ليبرهنوا بها على ضعف رواها مثل كتاب الضعفاء الكبير للعقيلي، والكامل لابن عدي، والميزان للذهبي، وكذا التاريخ للإمام البخاري¹.

وبعد انقضاء المرحلة السابقة التي بلغ فيها النقد القمة على أيدي الجهابذة من المحققين، جاء أئمة آخرون بعدهم، انتهجوا المنهج ذاته، لكن أكثرهم لم يبلغ مبلغ من قبلهم في الاتقان والدقة، غير أنه ظهرت بعض الشخصيات العظيمة التي بلغت درجة الأئمة السابقين علماً وفضلاً كالإمام البزار^(375هـ)، الذي قال فيه الحافظ ابن كثير: وقد جمع أئمة ما ذكرناه كله الحافظ الكبير أبو الحسن البزار في كتابه في ذلك، وهو من أجل كتاب، بل أجل ما رأيناه وضع في هذا القرن، لم يسبق إلى مثله، وقد أعجز من يريد أن يأتي بعده فرحمه الله وأكرم مثواه².

ويقول الأستاذ الدكتور أحمد محمد نور سيف: يعتمد الناقد في عمله على مصدرين:

الأول: حصيلة من قبله من النقد وهذه تتشكل المادة الأساسية عنده فقد استخلصها من قبله من دراستهم للرواة ولمروياتهم وما يستطيع متابعة تلك الدراسة لأولئك الرواة الذين لم يدركهم مع ما ينظم إلى ذلك من نتائج يتوصل إليها من تجمع تلك المادة عنه من مصادرها المختلفة.

الثاني: دراسته الخاصة القائمة على جمعه الأحاديث، والمقارنة بينها، ودراستها، وتجميعها مع دراسة أحوال الرواة، وتبع أخبارهم، بالإضافة إلى ما يقف عليه عند النقد المعاصرين³.

ولعل أبرز من يمثل هذه المرحلة هو ابن عدي في كتابه المفيد الكامل في ضعف الرجال، فقد كان ابن عدي يعتمد أقوال المتقدمين فيوردها عادة في صدر الترجمة، ثم يفتش حديث الرجل وهذا يقتضي أن يجمع أحاديثه ويسوق منها أحاديثه المكرة، أو ما أنكّر عليه، أو الأحاديث التي ضعف من أجلها فيدرسها ويبين طرفها، إن كانت لها طرق أخرى، ويصدر حكماً في نهاية الترجمة، يبين فيها نتيجة دراسته هذه، ويعبر عن ذلك بأقوال دالة، نحو قوله لم أجد له حديثاً منكراً، أو لا أعرف له من الحديث إلا دون العشرة، أو هذه الأحاديث التي ذكرها أنكّر ما رأيت له، ونحو ذلك من الأقوال والأحكام التي تشير إلى أن الأساس في الحكم على أي شخص جرحاً أو تعديلاً، هي الأسانيد التي ساقها، والنحو التي رواها، لا ما قاله أهل الجرح والتعديل فقط، وقد دفعه هذا المنهج إلى إبراز رجال لم يتكلم فيهم أحد لكنه وجد لهم أحاديث استكرت عليهم، لمختلفتها لما هو معروف متداول من الأسانيد والمتون، وهو

¹ - د. حيوة المياري، نظرات جديدة في علوم الحديث، ص 120.

² - إسماعيل بن عمر بن حكيم للذهبي، أئمة الضعفاء، الباحث الحديث، ص 9.

³ - يحيى بن معين وكتابه التاريخ، 69/1، وانظر الإمام علي بن المهدي ومنهجه في نقد الرجال، إكرام الله ليدو الحق، ط 1، دار البناكر الإسلامية 1992م، ص 470.

ما يعبر عنه بعدم متابعة الناس له عليها، أو أنها غير محفوظة، نحو قوله في ترجمة سعد بن سعيد أبي سعيد المقبري بعد أن ساق له جملة أحاديث غير محفوظة¹، "ولسعد غير ما ذكرت وعامة ما يرويه غير محفوظة، ولم أر للمتقدمين فيه كلاماً إلا أني فكرته لأين أن رواياته عن أبيه عن أبي هريرة عامتها لا يتابعه أحد عليها"²، وابن حبان سلك المسلك نفسه، وفي كلامه شيء كثير من هذا النمط من الدراسة من جمع حديث الراوي وسيره، حيث قال: قد سرت لأخبار ابن طيبة من رواية المتقدمين والمتأخرين عنه، فرأيت التخليط في رواية المتأخرين عنه موجوداً، وما لا أصل له من رواية المتقدمين كثيراً، فرجعت إلى الاعتبار، فرأيت كذلك يندلس من أقوال ضعفي، من أقوال وأهم ابن طيبة ثقات، فالتزقت تلك الموضوعات به³.

وما يميز صنيع النقاد في هذه المرحلة، هو ذكر مرويات الراوي أثناء تقديمهم وحكمهم على الرواية جرحاً وتعديلاً في كتبهم، يعبر عن هذا المصطلح النقدي، قال أبو نعيم الأصبهاني في كتابه الضعفاء: وكل واحد من المذكورين في هذا الفصل يتوخى من أنواع الضعف، إذا نظرت في حديثه وميزته ارتفع الريب في أمره، وظهر لك حقيقته ما نسبته إليه، وأكثرهم عندي لا يجوز الرواية عنهم، ولا الاحتجاج بحديثهم، وإنما يكتب حديث أمثالهم للاعتبار والمعرفة، إذ لا سبيل إلى معرفتهم إلا بالنظر في حديثهم وإذا احتاج الراوي إلى ذكرهم عرف لهم من الوضع والكذب، والوهم، والخطأ، والإنكار وغير ذلك ما يذكرهم به، ويضيفه إليهم ليكون ما كتب من حديثه شاهداً له على جرحه لهم⁴.

¹ - انظر الدكتور بطرحواو المعروف: والشيوخ شعوب الأوثان، تحرير الحكيم القريب، ط 1، مؤسسة الرسالة، بيروت 1985م،

65/1

² - ابن عدي: الكامل في ضعفاء الرجال، 3/354

³ - الإمام محمد بن حبان البستي، المصروفين، ت: محمود إبراهيم زائد، ط 1، دار المعرف، حلب 1396هـ، 2/12

⁴ - أحمد بن عبد الله أبو نعيم الأصبهاني، الضعفاء، ت: طارق حمادة، دار الثقافة، الدار البيضاء، 1405هـ، ص 170

الفصل الثاني

**مراتب علماء الجرح والتعديل من حيث العناية بنقد المتن
قلّة وكثرة**

وفيه أربعة مباحث:

**المبحث الأول: سبر الحديث عند الأئمة النقاد المتقدمين
وأثره في الحكم على الراوي.**

**المبحث الثاني: سبر الحديث وأثره في الحكم على الراوي
عند الإمام ابن عدي من خلال كتابه الكامل.**

**المبحث الثالث: سبر الحديث وأثره في الحكم على الراوي
عند الإمام ابن حبان من خلال كتابه المجروحين.**

**المبحث الرابع: سبر الحديث وأثره في الحكم على الراوي
عند الإمام العقيلي من خلال كتابه الضعفاء.**

المبحث الأول

سير الحديث عند الأئمة النقاد المتقدمين

لتوضيح مدى اعتماد سير الحديث في الحكم على الرواة، أقل أمثلة لما سطره الأئمة المتقدمون في هذا الشأن، من خلال استقره كتب الرجال والعلم، باعتبارها الحقل التطبيقي لأرائهم النقدية، وكما تقدم قائلهم في التعبير عن عملية السير منقوغة، فبعضهم سئاه السير ومنهم من سئاه المعارضة أو المقابلة وآخرون أطلقوا عليه الإختبار أو الاستقصاء، وهذه كلها إطلاقات مقاربية المعاني، كما أن صارأهم الدلالة على السير قد تكون نصاً أو مفهوماً، وفيما يلي أمثلة تبين ذلك:

إمام النقاد أبو بسطام شعبة بن الحجاج الواسطي (160هـ)

- 1- قال يحيى بن سعيد القطان: قال شعبة: "حديث يحيى بن أبي كثير، أحسن من حديث الزهري"¹.
 - 2- قال ابن المني: سمعت يحيى بن سعيد القطان يقول: كان شعبة يضعف أحاديث أبي بشر جعفر بن أبي وحشية عن حبيب بن سالم².
 - 3- عقد ابن أبي حاتم باباً كاملاً بعنوان: "باب ما ذكر من مراجعة شعبة لناقلة الحديث وإيقافهم على ما يتخالف في نفسه...." وما ذكر فيه: عن شعبة قال: سألت طلحة بن مصرف عن هذا الحديث أكثر من عشرين مرة، ولو كان غوري قال: ثلاثين مرة³.
 - وأسد أبو حاتم عن شعبة قال: "قصصت على قتادة سبعين حديثاً، كلها يقول سمعت من أنس إلا أربعة..."⁴.
- فهذه النصوص المختلفة تدل في مجملها على أن شعبة يعتمد على النظر في أحاديث الرواة للحكم عليهم جرحاً أو تعديلاً.

الإمام يحيى بن سعيد القطان (198هـ)

- 1 - عمارة بن جوين أبو هارون العبدي البصري:

¹ - ابن أبي عمير، الزهري، الجرح والتعديل، 1/156.

² - المرجع السابق، 1/157.

³ - المرجع السابق، 1/164.

⁴ - المرجع السابق، 1/170.

تركه يحيى القطان¹، قال علي بن المدين: سمعت يحيى بن سعيد قال: قال شعبة كنت ألقى الركباني أسأل عن أبي هارون العبدى، فلما قدم أتته، قرأت عنده كتاباً فيه أشياء متكررة في علي بن أبي طالب، فقلت ما هذا؟ قال: هذا الكتاب حق².

وقال الإمام البخاري: "عمارة بن جوين أبو هارون العبدى عن أبي سعيد تركه يحيى القطان³، وقال ابن حبان: كان يروي عن أبي سعيد ما ليس من حديثه، لا يخل كتاب حديثه إلا على جهة التعجب⁴."

2- إسماعيل بن عبد الملك بن أبي الصقر:

سمع عطاء، وسعيد بن جبلة، روى عنه الثوري، ووكيع⁵، قال يحيى القطان: تركت إسماعيل بن عبد الملك، ثم كتبت عن سيفان بن عينة، وهو أبو عبد الملك عنه، يكسب حديثه⁶.

وكان عبد الرحمن بن مهدي يحدث عنه ثم أمسك، وقال اضرب على حديثه، وقال يحيى بن معوية والنسائي ليس بالقوي، وقال ابن حبان يقلب ما روى⁷.

الإمام عبد الرحمن بن مهدي (198هـ):

1- إسماعيل بن مسلم المكي البصري أبو ربيعة⁸:

عن الحسن والزهرى، تركه ابن المبارك⁹، وقال ابن حبان: ضعفه ابن المبارك، وتركه يحيى القطان، وابن مهدي¹⁰، وقال أحمد بن حنبل: إسماعيل بن مسلم المكي منكم الحديث¹¹، وقال فيه يحيى بن معين: إسماعيل بن مسلم المكي، ليس بشيء¹².

¹ - ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، 149/1

² - المرجع السابق، 363/6

³ - البخاري، الضعفاء، 95/1

⁴ - ابن الجوزي، الضعفاء، 203/2

⁵ - ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، 186/2

⁶ - عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، الضعفاء، ط1، مكتبة ابن عباس، 2005م، 25/1

⁷ - البخاري، الضعفاء، ط1، مكتبة ابن عباس، 2005م، ص25

⁸ - ابن الجوزي، الضعفاء والمروكين، 117/1

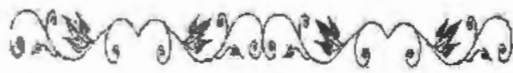
⁹ - الخطيب البغدادي، الملقب والمفترق، 70/2

¹⁰ - الخطيب البغدادي، الملقب والمفترق، 25/1

¹¹ - ابن حبان، الترويح، 12/1

¹² - الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم الرازي، 198/2

¹³ - المرجع السابق، 198/2



نلاحظ أن ابن مهدي ترك هذا الراوي بسبب الخطأ، والاضطراب الكثير الذي ظهر في روايته واتفقت كلمة النقاد على تضعيفه، وهذا يعني أن سر حديث الراوي، أساس دقيق في الحكم على الرواة.

2- إسماعيل بن خليفة العيسى

"هو إسرائيل الملاهي الكوفي عن الحكم بن عتيبة وطلحة بن مصرف، وعنه وكيع وأبو أحمد الزبيدي وأبو نعيم"¹.

قال البزار: "تركه ابن مهدي، وكان يشتد عثمان"².

فابن مهدي ترك حديث إسماعيل لظهوره في التشيع الذي ظهر في روايته، رغم أن درجته عند علماء الجرح والتعديل أرفع من مرتبة الترك، وقد خصصها ابن حجر بقوله: صديق سيء الحفظ، نسب إلى الغلو في التشيع"³.

3- بشر بن حرب أبو عمرو الثدي

قال ابن حبان: "وكان ابن مهدي لا يرضاه لانفراده عن الثقات بها ليس من أحاديثهم"⁴.

4- دجين بن ثابت البربري أبو الفصن البصري

قال علي بن الحسين: سألت عبد الرحمن بن مهدي عن الدجين أبي الفصن الذي يروي عن أسلم مولى عمر؟ فقال: "لقيته ههنا بالبصرة في أول ما لقيته، يقول حدثني مولى لعمر بن عبد العزيز، ثم لقيته بعد ذلك فكان يقول حدثني أسلم مولى عمر بن الخطاب، فعلمت بأنهم لقنوه، فتركه"⁵.

الإمام يحيى بن معين (233هـ):

1- عبد الله بن عمر بن حفص بن غاصم بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي

¹ - ابن حجر، لسان الميزان، 451/7.

² - لاري، تكملة التكملة، 77/3.

³ - ابن حجر، تقريب التهذيب، 138/1.

⁴ - ابن حبان، المحرر، 186/1.

⁵ - "وهو ابن معين وقال النسائي ليس بثقة وقال ابن حبان كان قليل الحديث فيكر الرواية على لثته يغلب الأخلاق ولم يكن الحديث شاملاً... وضعفه أبو زرعة وأبو حاتم الرازي والعلوي والعلوي وغيرهم" انظر أحمد بن علي بن محمد بن عمر المستطافي، تسجيل النعمة بزوائد برعالي الأئمة الأربعة، ت: د. إبراهيم الله إمامه الحلي، ط1، دار النشر، بيروت 1996م، 508/1.

⁶ - حنزة بن يوسف أبو القاسم الجرجاني، تاريخ جرجان، ت: د. محمد عبد الصمد خان، ط3، عالم الكتب، بيروت 1981م، ص246.

أبو عبد الرحمن البصري المديني أخبرني عبد الله بن عمر، وعاصم بن عمر، وأبي بكر بن عمر، روى عن إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن جحش، وحميد الطويل، وعبيد بن عبد الرحمن.

قال يحيى بن معين: "ليس به بأس، يكتب حديثه".

وقال علي بن المديني: "ضعيف".

وقال صالح بن محمد البغدادي: "لين مختلط الحديث" ¹.

2- عطاء بن خالد بن عبد الله بن صفوان أبو صفوان الخزاعي

قال ابن معين: ثقة، ومرة قال: ليس به بأس، وقال: صالح الحديث ²، وقال أحمد: هو من أهل المدينة ثقة، صحيح الحديث، روى نحو مائة حديث، وقال البخاري: لم يحمده مالك بن أنس ³.

2- روح بن عطاء بن أبي ميمونة بصري يكنى أبا معاذ

قال ابن معين: حدث عنه أبو داود وهو ضعيف الحديث، قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سألت أبي عنه فقال هو منكرو الحديث ⁴.

قال ابن حبان في ترجمة روح بن عطاء بن أبي ميمونة: "من أهل البصرة، مروى عن شعبة روى عنه أهل البصرة، كان يخطئ ويهم كثيراً، حتى ظهر في حديثه المقلوبات من حديث الثقات، لا يصح الاحتجاج بخبره إذا انفرد، تركه أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين جميعاً رحمهما الله" ⁵.

الإمام علي بن المديني (234هـ):

1- نجيع بن عبد الرحمن السلمي، أبو معشر المديني:

قال علي بن المديني: كان ضعيفاً، وكان يحدث عن محمد بن قيس وعن محمد بن كعب بأحاديث ضالحة، وكان يحدث عن قانع بن محمد البصري بأحاديث منكورة ⁶، وسئل عن أبي معشر نجيع المديني: قال صدوق، ولكنه لا يقيم الإسناد ⁷.

¹ - الترمذي، تهذيب الكمال، 330-327/15

² - يحيى بن معين، رواحة القوي، 158/3

³ - البخاري، التاريخ الكبير، 92/7، في النظر للعلل ومعرفة الرجال، 477/2

⁴ - ابن عدي، الكامل، 141/3

⁵ - ابن حبان، المحروحين، 190/1، رقم 347

⁶ - تهذيب التهذيب، 376/10

⁷ - أحمد بن حنبل، في النظر للعلل ومعرفة الرجال، 412/1

2- قال محمد بن عثمان بن أبي شيبة: "سألت علياً عن عمرو بن شعيب فقال ما روى عنه أيوب وابن جريج فذلك كله صحيح، وما روى عمرو عن أبيه عن جده، فذلك كتاب وجده، فهو ضعيف"¹.

3- قال محمد بن عثمان بن أبي شيبة: "وسألت علياً عن نصر بن طريف فقال ضعيف ضيف لا يكتب حديثه"²، وعن عبد الله بن أحمد قال: حدثني بعض أصحابنا عن علي بن المدين قال: "ومن ترك حديثه عن شعبة علي بن الجعد"³، وعدد جماعة، فقالوا لعل بن المدين: فعلي بن الجعد ما له؟ قال: رأيت ألفاظه عن شعبة تخلف"⁴.

ومن أبي العباس محمد بن يونس البجلي قال: سألت علي بن المدين عن هذا الحديث - يقصد حديث -: "لما أتى النبي ﷺ بالبراق ثلوثه استصعب عليه فقال له جبريل: ما يحملك على هذا؟ فما ركبك آدمي أكرم على الله منه قال: فارتض عرقاً وأقر"⁵.

فقال علي بن المدين: لم أسمع في هذا الحديث (فارتض عرقاً) إلا في هذا الحديث"⁶.

عمرو بن هارون بن عبد الله بن محرز بن المديني التميمي⁷.

قال ابن المدين: "تركناه لأننا سألنا عن حديثه عن الأخرج فقال: كنت أخذت فتسميه"⁸.

الإمام أحمد بن حنبل (241هـ):

1- جلد بن أيوب البصري

عن معاوية بن قرة، روى عنه جرير بن حازم"⁹.

¹ - علي بن المدين، سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المدين، علي بن المدين، ج 1، ص 104

² - المرجع السابق، ص 60

³ - علي بن الجعد بن عبد الواسع البجلي البغدادي ثقة ثبت روى بالشيخ من مصنفات النسخة مائة وستة وثلاثين ومائتين وخمسة عشر النظر ابن حجر، تقريب التهذيب 398/1، رقم 4698

⁴ - المصلي، الضعفاء الكبير، 150/6

⁵ - البراق: البراق دابة ركبها النبي ﷺ ليلة المعراج، ابن منظور، لسان العرب، 73/1

⁶ - ارتض عرقاً وأقر: أي خشي عرقه وسأل لم يكن والقاد وتركه لا يشعرب، النظر لسان العرب، 156/7

⁷ - أخرجه الترمذي، السنن، أبواب تقسم القرآن، باب سورة الإبراء، ثم قال: هذا حديث حسن صحيح ولا يعرف إلا بهذا الحديث، ابن حبان، 301/5، رقم 3423، وابن حبان في الصحيح، 234/1، رقم 46، قال شعيب الأبريق: إن إسناده صحيح على شرط الشيخين، وأخرجه أحمد بن حنبل، رقم 13008.

⁸ - الخطيب، تاريخ بغداد، 436/3

⁹ - جرير بن مزاحم، روى عنه محمد بن علي الصحيح بن عبد الله التميمي متروك من السابعة من التقريب، 923/1

¹⁰ - ابن حجر، تهذيب التهذيب، 50/10

¹¹ - ابن حبان، المحروجون، 210/1

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سمعت أبي وذكر الجليل بن أيوب فقال: ليس يستوي حديثه شيئاً، قلت له: الجليل ضعيف؟ قال: نعم ضعيف الحديث¹.

وقال أبو حاتم يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال أبو زرعة ليس بقوي².

قال البخاري: "قال لنا عبد الله بن عثمان قال ابن المبارك: أهل البصرة يضعفون حديث الجليل"³.

نلاحظ أن حكم الإمام أحمد مبني على سر حديث الراوي.

2- الحسن بن السكن البصري

روى عن الأعمش⁴ قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: قال أبي: الحسن بن السكن روى عن الأعمش منكراً الحديث⁵.

قال ابن عدي بعد ذكر حديث يرويه الحسن بن السكن، والذي قال أحمد بن حنبل أنه روى عن الأعمش وهو منكراً الحديث عنه أراد به هذا الحديث الذي أمليته وللحسين بن السكن من الحديث طبع قليل وأتذكر ما رأيت له هذا الحديث⁶.

3- محمد بن كثير المصيصي أبو يوسف

وهو الصنعاني وهو الشامي وهو الثقفسي سكن المصيصية حدث عن معمر والأوزاعي، قال يحيى بن معين صدوق، وقال النسائي وغيره ليس بالقوي ضعفه أحمد وقال يروي أشياء منكراً وقال حدث بمناكير ليس لها أصل⁷.

وقال عبد الله بن أحمد: ذكر أبي محمد بن كثير المصيصي فضعه جداً...، وقال "هو منكراً الحديث أو قال يروي أشياء منكراً"⁸.

4- عاصم بن علي بن عاصم بن صويب الواسطي أبو الحسن الصفي مولاهم (221هـ)

1 - ابن أبي حاتم الترمذي، الجرح والتعديل، 549/2

2 - البخاري، التاريخ الكبير، 257/2

3 - ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، 17/3

4 - أحمد بن حنبل، أبو عبد الله الشيباني، العلو ومعرفة الرجال، ت: وصي الله بن محمد عباس، ط 1، المكتب الإسلامي، بيروت

474/2، 1988م

5 - ابن عدي، الكامل، 327/2

6 - اللعي، ميزان الاعتدال، 311/6

7 - أحمد بن حنبل، أبو عبد الله الشيباني، العلو ومعرفة الرجال، 251/3

حافظاً صدوقاً من أصحاب شعبة، حدث عنه: البخاري في الصحيح، وأبو داود.

وقد جرحه يحيى بن معين، والصواب أنه صدوق كما قال أبو حاتم.

وروى عبد الله بن أحمد عن أبيه قال: صحيح الحديث، قليل الغلط¹.

وقال ابن حجر: صدوق ربما وهم².

5- قيس بن الربيع الأسدي أبو محمد الأسدي الكوفي

يروى عن أبي حصين وأبي إسحاق الميموني، قال يحيى ليس بشيء، وقال مرة ضعيف، وقال مرة لا يكتب حديثه، وقيل لأحمد لم ترك الناس حديثه، قال كان يتشيع، وكان كثير الخطأ في الحديث، وروى أحاديث مثكرة، وكان ابن المديني ووكيع يصفاه، وقال السعدي ساقط، وقال الدارقطني ضعيف الحديث، وقال النعماني متروك الحديث، وكان شعبة وهريث يشيان عليه، وقال أبو داود إنما أتي قيس من قبل ابنه³.

قال أبو حاتم في ترجمة قيس بن الربيع الأسدي⁴: "قد سرت أخبار قيس بن الربيع من رواية القدماء والمتأخرين وتبعها قرأته صدوقاً مأموناً حيث كان شاكراً فلما كبر ساء حفظه وامتنع بآبئ سوء فكان يدخل عليه الحديث فيجيب فيه ثقة منه بآبئ، فلما غالب المناكير على صحيح حديثه ولم يتميز استحق مجانبته عند الاحتجاج، فكل من مدحه من أئمتنا حث عليه كان ذلك منهم لما نظروا إلى الأشياء المستقيمة التي حدث بها عن سماعة. وكل من وهاه منهم فكان ذلك لما علموا مما في حديثه من المناكير التي أدخل عليه ابنه وغيره⁵".

الإمام أبو زرعة الرازي (264هـ)

1- الحكم بن عبد الله بن سعد

مولى الحارث الأيلي أبو عبد الله، كان ابن المبارك يوهنه، ثمي أجد عن حديثه⁶.

¹ - الذهبي، سمع أعلام النبلاء، 263/9

² - ابن حجر، تقريب التهذيب، 458/1

³ - ابن الخواري، الضعفاء والمتركون، 19/3

⁴ - قيس بن الربيع الأسدي، كتبه أبو محمد من أهل الكوفة يروي عن أبي حصين، يروى عنه أهل الكوفة مات سنة سبع ومئتين ومائة، انظر الذهبي، ميزان الاعتدال، 393/3

⁵ - ابن حبان، الخروحين، 218/2-219

⁶ - البخاري، التاريخ الصغير، 99/2

قال أبو حاتم الرازي : الحكم بن عبد الله الأيلي ذاهب متروك الحديث لا يكتب حديثه كان يكذب. وقال ابن أبي حاتم : سمعت أبا زرعة يسئل عن الحكم بن عبد الله بن سعد الأيلي فقال : ضعيف لا يحدث عنه، ولم يقرأ علينا حديثه وقال اضربوا عليه¹.

2- الحجاج بن دينار الواسطي

يقال : التيمي، ويقال مولى أبي بصير البجلي، مع منصور، وروى عن أبي خالب وأبي هاشم روى عنه شعبة وإسماعيل بن زكريا ويعللي، وقال محمد بن سلام حدثنا عبدة ثنا حجاج الواسطي².

قال ابن المبارك : الحجاج بن دينار : ثقة.

وقال أحمد بن حنبل : الحجاج بن دينار ليس به بأس.

وقال يحيى بن معين : صدوق ليس به بأس.

قال أبو حاتم الرازي : يكتب حديثه ولا يخرج به.

وقال أبو زرعة : صالح صدوق لا بأس به، مستقيم الحديث³.

3- الحسن بن دينار هو بن واصل البصري

وقال المعكلي حدثنا أبو سعيد العمري عن علي بن زيد وقال مرة حدثنا الحسن بن دينار وقال الثوري أبو سعيد السليطي تركه يحيى وابن مهدي وابن المبارك ووکیع⁴.

قال أحمد بن حنبل : لا يكتب حديثه الحسن بن دينار.

قال أبو حاتم الرازي : هو متروك الحديث كذاب.

قال ابن أبي حاتم : ترك أبو زرعة حديث الحسن بن دينار ولم يقرأه علينا وقال : اضربوا عليه.

4- حسام بن المصك بن ظالم بن شيطان الأزدي أبو سهل

روى عن قتادة وأبي معشر، روى عنه شعبة وهشيم.

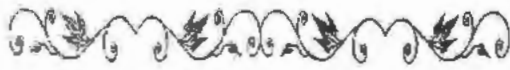
كان عبد الرحمن لا يحدث عنه، قال أحمد بن حنبل : مطروح الحديث.

¹ - ابن أبي حاتم الرازي ، الجرح والتعديل ، 121/3 .

² - البجلي ، الطائفة الكبرى ، 375/2 .

³ - ابن أبي حاتم الرازي ، الجرح والتعديل ، 160/3 .

⁴ - البجلي ، الطائفة الصغرى ، 135/2 .



وقال يحيى بن معين: ليس حديثه بشيء. وقال أبو حاتم الرازي: ليس بقوي، يكتب حديثه.
قال أبو زرعة: وأما الحديث، منكر الحديث¹.

5- محالد بن القاسم أبو الهيثم المدائني:

قال ابن أبي حاتم: سئل أبا زرعة عن محالد بن القاسم أبو الهيثم المدائني فقال: هو كذاب، كان يحدث الكلب عن النبي عن الزهري، فكل ما كان الزهري عن أبي هريرة جعله عن أبي سلمة عن أبي هريرة وكل ما كان عن الزهري عن عائشة جعله عن عروة عن عائشة متصلاً².

قال ابن أبي حاتم: سئل أبو زرعة عن بشر بن حرب، فقال: "ضعيف الحديث"³.

الإمام أبو حاتم الرازي (277هـ):

1- عمارة ابن أكيمة الليثي أبو الوليد المدني

قبل اسمه عمار وقيل عمرو وقيل حماد، روى عن أبي هريرة وعن ابن أبي رهم للبخاري روى عنه الزهري، قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه، فقال هو صحيح الحديث، حديثه مقبول⁴.

وقال ابن سعد: منهم من لا يحتج به، يقول: شيخ مجهول⁵، وذكره ابن حبان في الثقات⁶ فقال ابن حجر: ثقة⁷.

2- أسامة بن زيد الليثي مولاهم أبو زيد المدني

قال أبو حاتم يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال التميمي ليس بالقوي، قال ابن معين ليس بحديثه بأس وهو خير من أسامة بن زيد بن أسلم.

وقال ابن عمير مدني مشهور، وقال المحلي ثقة⁸.

¹ - ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، 317/3

² - المرجع السابق، 348-347/3

³ - المرجع السابق، 354-353/2

⁴ - الجرح والتعديل، 362/6

⁵ - الذهبي، ميزان الاعتدال، 173/3

⁶ - ابن حجر، تهذيب التهذيب، 359/7

⁷ - المرجع السابق، 709/1

⁸ - بلوغ السائق، 183/1

3- سليمان بن حسان الشامي

كان سكن بغداد ويكنى بأبي عبد الله، روى عن ثور بن يزيد وحيوة بن شريح، روى عنه علي بن مسهر، قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه فقال: سألت ابن غالب عنه فقال: لا أعرفه ولا أرى البغداديين يروون عنه وروى عنه من الرازيين أربعة أو خمسة، قلت ما تقول فيه؟ قال: هو صحيح الحديث¹.

4- أحمد بن إبراهيم الحلبي

قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه وعرضت عليه حديثه فقال: لا أعرفه وأحاديثه باطلة مرضوعة، كلها ليس لها أصول، يئس حديثه علي أنه كذاب².

5- شبيب بن بشر البجلي بصري

قال ابن أبي حاتم الرازي: "شبيب بن بشر البجلي بصري... سمعت أبي يقول ذلك، ويقول: هو ليد الحديث، حديثه حديث الشيوخ"³.

6- عبيد الله بن علي بن أبي رافع

قال ابن أبي حاتم الرازي: سألت أبي عن عبيد الله بن علي بن أبي رافع، قال: "لا بأس بحديثه ليس منكراً الحديث". قلت يحتاج بحديثه؟ قال: "لا هو يثبت بشيء يسير، وهو شيخ"⁴.

¹ - ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، 107/4

² - المرجع السابق، 40/2

³ - المرجع السابق، 357/4

⁴ - المرجع السابق، 328/5



المبحث الثاني

سبر الحديث وأثره في الحكم على الراوي عند الإمام ابن عدي من خلال

كتابه الكامل

من خلال ما تقدم يمكن القول إن سبر حديث الراوي كان أساساً في حكم الأئمة النقاد على الرواة غير أنهم تفاوتوا في الاعتماد على هذه الركيزة قلّة وكثرة، وبعد استقراء كتب الرجال وعلهم الجرح والتعديل، ظهر لي أن من أكثرهم اعتماداً واستعمالاً لهذه الركيزة الأساسية: ابن عدي، ولبن حبان والعقيلي، وهذا مادعني لاختيار كتبهم لإبراز الجوانب التطبيقية للسبر، وأثره في الحكم على الرواة لدى علماء الجرح والتعديل، وفي هذا المبحث ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: ترجمة ابن عدي

هو الإمام أبو أحمد عبد الله بن محمد بن المبارك البجلي، ويعرف أيضاً بابن القطان، محدث حافظ ناقد، جوال، فقيه، ولد سنة 277هـ ورُحل في طلبه الحديث إلى الشام ومصر وحثين وسمع أباً خليفته وعبد الرحمن بن الرواس وعقلول بن إسحاق، وأبا عبد الرحمن النسائي وطبقتهم.

من تصانيفه: الكامل في معرفة ضعفاء المحدثين وعلى الأحاديث، الانتصار على مختصر الزيني في فروع الفقه¹.

ثناء العلماء عليه:

قال ابن قاضي شعبة: هو أحد الأئمة في الأعلام وأركان الإسلام طاف البلاد في طلب العلم وسمع الكبار².

وقال ابن عسّاكر: كان ثقة على لحظ فيه³.

وقال الذهبي: كان لا يعرف العربية سمع عجمة فيه وأما العلل والرجال فحافظ لا يجاري ولد سنة 277هـ ومات سنة 365هـ⁴.

¹ - راجع كجالة، معجم المؤلفين: 82/6، وانظر الذهبي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، ج: عمر عبد السلام تدمري، ط1، دار الكتاب العربي، لبنان 1987م، 339/26.

² - انظر ابن قاضي شعبة، طبقات الشافعية ج: الحافظ عبد السلام حبان، ط1، علم الكتب، بيروت 1407هـ، 140/1.

³ - انظر عبد الحفيظ الصوري، ظنرات الذهب في أخبار من ذهب، 51/3.

⁴ - الذهبي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، ج: عمر عبد السلام تدمري، ط1، دار الكتاب العربي، بيروت 1987م، 339/26 - 340.

وقال حمزة السهمي: كان حافظاً متقناً لم يكن في زمانه مثله¹.

قال أبو يعلى الخليلي: كان أبو أحمد عديم النظير حفظاً وجلالة، سألت عبد الله بن محمد الحافظ فقال: لئن قميص ابن عدي أحفظ من عبداً لباقي بن قانع.

قال الخليلي: وسمعت أحمد بن أبي مسلم الحافظ يقول: لم أر أحداً مثل أبي أحمد بن عدي فكيف غوقه في الحفظ؟ وكان أحمد هذا لقي الطبراني وأبا أحمد الحاكم، وقال لي: كان حفظ هؤلاء تكلفاً، وحفظ ابن عدي طبعاً، زاد "معجمه" على ألف شيخ.

وقال أبو الوليد الباجي: ابن عدي حافظ لا بأس به².

المطلب الثاني: اسم الكتاب ومنهجه فيه.

حتى ابن عدي كتابه في الجرح والتعديل بـ "الكامل في ضعفاء الرجال"، فقد قال في مقدمة الكتاب: وسميته: كتاب الكامل في ضعفاء الرجال، ملتصقاً في كل ذلك رضى الله عز وجل وحول ثوابه وبه أستعين، وعليه توكلت، وبه توفيتي، وهو حسبي ونعم الوكيل³.

منهجه في الكامل:

1- بدأ كتابه بمقدمة طويلة ضمنتها مايلي:

أ- وجوب طاعة الرسول ﷺ والاعتداء به.

ب- الذب عن سنة ﷺ ومعرفة صحيحها من سقيمها، واستحقاق العقوبة لمن كذب عليه فقال: أبواب جماعة في الكذب وتشنيد العقوبة فيه⁴ ذكر فيها ثلاثين باباً، بدأ باب من أقل الرواية مخافة الزلة وختمها باب ما توقع في آخر الزمان من ظهور الشياطين للناس، وفي كل باب يذكر طائفة من الأئمة⁴.

ج- ختم المقدمة بالجمع بين مختلف الحديث، وذكر العابرين، وتاجي التابعين من الأئمة الذين يسمع قولهم في الرجال، ومن بعدهم طبقة طبقة إلى غاية زمانه، ثم قال: وأنا ذاك في كتابي هذا أسامي قوم نسبوا إلى الضعف من عساهم غفلوا عنهم، وقوم نشأوا بعد موتهم، فلم يتكلموا فيهم، ولم يلحقوا زمانهم، وأنا أبين أسواق من غفلوا عنهم، ومن نشأوا بعد موتهم إن شاء الله تعالى⁵.

¹ - المنصور، تاريخ الإسلام، 339/26 - 340.

² - المنهي، ميراث الإسلام، 155/16.

³ - ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، 2/1.

⁴ - المرجع السابق، 2/1 - 45.

⁵ - المرجع السابق، 143/1.

د- جعل موضوع كتابه ذكر الضعفاء من الرواة، ومن اختلف في تخرجه وتعديله، ومن تكلم فيه ولو كان ثقة، فقال: وذاكر في كتابي هذا كل من ذكر بضرب من الضعف، ومن اختلف فيهم فمرحه البعض، وعدله البعض الآخر، ومرجح قول أحدهما مبلغ علمي من غير محاباة قلعل من فسبح أمره أو حسنه فحامل عليه أو مال إليه.

وذاكر لكل رجل منهم مما رواد ما يضعف من أجله، أو يلحقه بروايته، وله اسم الضعف لحاجة الناس إليها، لا قربه على الناظر فيه¹.

2- رتب كتابه على حروف المعجم فقال: وصنفته على حروف المعجم ليكون أسهل على من طلب رايًا منهم².

3- بدأ بمن اسمه أحمد، فذكر أحمد بن بشر الكوفي، وأورد طائفة من أحاديثه (النكرة)، ثم يعلق على حديث بقوله: وهذا حديث منك لا يرويه هذا الأستاذ غير أحمد بن بشر³.

4- يذكر في كل ترجمة أسماء بنفس الحرف تحت عنوان السامي شيق⁴.

5- يذكر اسم ونسب المترجم له ولقبه وكنيته ونسبه وبلده، وشيئا من أفعاره، ويهمل سنة الوفاة في الغالب، وأحيانا يبين سبب نسبة الراوي، كما في ترجمة سلم العلوي، حيث قال: وسلم العلوي لم يكن من أولاد علي بن أبي طالب إلا أن قوما بالبصرة كلنوا بني علي فنسب هذا إليه⁵.

وفي ترجمة إسماعيل بن مسلم المكي قال: حدثنا الجتيدي حدثنا البخاري حدثني هلال بن بشر قال مات إسماعيل بن مسلم المكي أبو إسحاق مولى بني خدير من الأزدي بعد المهزلة بقليل وهو بعري كان أبوه يتجر ويكرى إلى مكة فمسه إليه⁶.

وفي ترجمة إبراهيم بن يزيد قال: "إبراهيم بن يزيد الخواري المكي، يعرف بالخواري لأنه كان يقول بحكة شعب الخواري فنسب إلى الخواري، وكنيته أبو إسماعيل، سمعت عبد الله بن سليمان بن الأشعث يقول

¹ - ابن عدي، الكامل 2/1

² - المرجع السابق 2/1

³ - المرجع السابق 283/1

⁴ - المرجع السابق، ترجمة هلول بن راشد، 66/2

⁵ - المرجع السابق 328/3

⁶ - المرجع السابق 328/3

إبراهيم بن يزيد مولى عمر بن عبد العزيز مكي: وكان ينزل شعب الجوز فسمي إبراهيم الخوزي كذلك¹.

6- يذكر مشايخ وتلامذة الراوي إلا أنه لم يلتزم بذلك في جميع التراجم، بل في أغلبها.

7- يبين حال الراوي إذا كان متدعاً، والأمثلة كثيرة منها:

رواة الشيعة، ومنهم:

أ- الحارث بن حصيرة:

روى ابن عدي بسنده عن محمد بن عيسى قال: حدثنا عباس قال: سمعت يحيى يقول: للحارث بن حصيرة كان شيعياً².

ب- عبد الملك بن أعين:

روى بسنده عن بشر بن موسى قال: حدثنا الحميري قال: حدثنا سفیان قال: حدثنا عبد الملك بن أعين، شيعياً كان عندنا، رافضياً كان صاحب رأي³.

ج - عبد السلام بن صالح:

قال فيه: كان رافضياً حيفاً⁴.

د - حكيم بن جبير:

روى عن محمد بن عثمان قال: سألت يحيى بن معين عن حكيم بن جبير قال: كان ضعيفاً. وعن عبد الله بن أحمد قال: سألت أبي عن حكيم بن جبير فقال: ضعيف الحديث مضطرب وهو مولى لبني أمية.

قال ابن عدي: هو مولى بني أمية، وهو رافضى⁵.

هـ - عبد الله بن داود الرازي:

قال فيه: رافضى حبيث، عن عبد الله بن عبد القدوس أقر منه، كلاهما رافضيان⁶.

¹ - ابن عدي، الكامل 225/1

² - المرجع السابق 122/2

³ - ابن عدي، الكامل 155/5

⁴ - المرجع السابق 253/5

⁵ - المرجع السابق 396/2

⁶ - ابن عدي، الكامل 237/4

القدريّة:

أ - ثور بن يزيد الكلاعي:

روى عن محمد بن إسماعيل قال: حدثنا الحسن بن علي قال: سمعت يزيد بن هارون يقول: كان ثور بن يزيد قدرياً¹.

ب - سعد بن سعيد بن أبي سعيد المقبري:

روى عن الحسين بن أحمد قال: حدثنا أبو معمر قال: حدثنا سفيان قال: كان سعد بن سعيد قدرياً².

ج - عثمان بن مقسم البري:

روى بسنده عن سفيان بن عبد الملك قال: سألت ابن المبارك عن عثمان البري، فقال: كان قدرياً وأكثر ما جاء به لا يعرف³.

د - مبارك بن مجاهد:

روى عن آدم بن موسى قال: سمعت البخاري قال: مبارك بن مجاهد أبو الأضرع المروزي، قال قتيبة بن سعيد: كان قدرياً وضعفه⁴.

المرجئة:

أ - عمر بن عامر:

روى عن عبد الله بن أحمد قال: سمعت أبي يقول: عمر بن عامر ثبت ثقة في الحديث، إلا أنه كان مرجئاً⁵.

ب - يونس بن بكير:

روى عن محمد بن إسماعيل قال: حدثنا عباس قال: سمعت يحيى يقول: يونس كان صدوقاً غاية في بيع السلطان، وكان مرجئاً⁶.

¹ - ابن عدي، الكامل 40/2

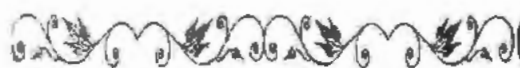
² - المرجع السابق 281/3

³ - ابن عدي، الكامل 136/6

⁴ - المرجع السابق 371/8

⁵ - المرجع السابق 51/6

⁶ - ابن عدي، الكامل 438/9



ج - يحيى بن صالح الوحاظي:

روى عن عبد الله بن علي حديثاً إسحاق بن منصور حديثاً يحيى بن صالح ، وكان مرجحاً خبيثاً ، داعياً دجوة ، ليس بأهل لروى عنه¹.

د - مروان بن محمد الطاطري:

روى عن محمد قال: حدثنا عيسى قال: سمعت يحيى يقول: كان مروان الطاطري لا بأس به، وكان مرجحاً².

8- ينقل أقوال الأئمة النقاد في الراوي، ويكثر عن علي بن الحسين، والإمام البخاري وابن معين والإمام أحمد.

9- يذكر أحاديث الراوي المكرة، وأبو كان ثقة، قال ابن حجر عن منهج ابن عدي في كامله: ومن عادته فيه أن يخرج الأحاديث التي أنكرت على الثقة³.

وقال الذهبي: يذكر في "الكامل" كل من تكلم فيه بأذن شيء، ولو كان من رجال "الضعيفين"، ولكنه ينتصر له إذا أمكن، وروى في الترجمة حديثاً أو أحاديث مما استنكر للرجل⁴ والأمثلة كثيرة ومنها:

* قوله: وثابت البجلي من تابعي أهل البصرة وزهادهم، وقد كتب عن الأئمة والثقات من الناس، وأروى الناس عنه حماد بن سلمة، وما هو إلا ثقة صدوق، وأحاديثه أحاديث حسنة مستقيمة إذا روى عنه ثقة، وله حديث كثير، وهو من ثقات المسلمين، وما وقع في حديثه من النكرة، فليس ذاك منه، إنما هو من الراوي عنه، لأنه قد روى عنه جماعة ضعفاء ومجهولين، وإنما هي في نفسه إذا روى عن من هو فوقه من مشايخه، فهو مستقيم الحديث ثقة⁵.

وابن أبي الرجال هذا قد وثقه الناس، ولولا أن في مقدار ما ذكرت من الأخبار بعض النكرة لما ذكرت⁶.

¹ - ابن عدي ، الكامل 307/9

² - المرجع السابق 314/8

³ - ابن حجر ، حدى الساري ، ص 429

⁴ - الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، 155/16

⁵ - ابن عدي ، الكامل ، 100/2

⁶ - المرجع السابق ، 283/4 - 286

وأحيانا ينقل عن غيره أن الراوي متكرر الحديث، ثم يصرح بأنه لم يحضره من حديثه شيئا كما في ترجمة عمر بن مغيث، حيث قال: عمر بن مغيث ثنا بن حبان ثنا إسماعيل بن إسحاق عن علي بن المديني قال: حضر بن مغيث متكرر الحديث¹، وعمر بن مغيث لم يحضري له شيء فأذكره، وهو قليل الحديث².

10- يورد الراوي الثقة لا من أجل مروياته، بل لأنه تكلم فيه، كما في ترجمة عكرمة حيث قال: وعكرمة مولى ابن عباس لم أخرجها هنا من حديثه شيئا، لأن الثقات إذا رووا عنه فهو مستقيم الحديث إلا أن يروي عنه ضعيف، فيكون قد أتى من قبل ضعيف لا من قبله، ولم يمتنع الأئمة من الرواية عنه، وأصحاب الصحاح أدخلوا أحاديثه إذا روى عنه ثقة في صحاحهم وهو أشهر من أن يحتاج أن أخرج حديثا من حديثه، وهو لا بأس به³.

11- يهتم بذكر طرق المتن الواحد، والمتون التي لها طريق واحد.

12- كثافت تراجم الرواة من ثلاثة أسطر كما في ترجمة سليط بن مسلم⁴ إلى أكثر من عشرة صفحات، كما في ترجمة شريك بن عبد الله للقاضي⁵.

13- أحيانا ينقل تضعيف الراوي، ولا يذكر مروياته، كما في ترجمة إسماعيل بن جهم، حيث ذكر تضعيف ابن معين له، ثم قال: وإسماعيل بن جهم لم يحضري في حديثه في هذا الوقت وليس هو من المعروفين المشهورين⁶.

14- أحيانا يترجم للراوي بعض مروياته، ولا يذكره بخرج ولا تعديل، كما في ترجمة عبد الله بن الزبير الباهلي، حيث قال: عبد الله بن الزبير الباهلي ثنا ثابت البناني عن أنس قال لما وجد النبي ﷺ من كرب الموت ما وجد، قالت فاطمة وأكرماء فقال لا كرب على أبيك بعد اليوم، إنه قد حضر من أبيك ما ليس لك بشارك لموافاة يوم القيامة⁷.

وهذا لا أعلم يرويه عن ثابت غير عبد الله بن الزبير هذا، وجعفر بن سليمان الضبيعي.

¹ - ابن عدي، الكامل، 46/5.

² - المرجع السابق، 271/5 - 272.

³ - المرجع السابق، 466/3.

⁴ - المرجع السابق، 6/4.

⁵ - المرجع السابق، 288/1.

⁶ - أحمد بن علي بن الحسن البجلي، المستدرج، ت: حسين سليم أسد، ط 1، دار المشرق للطباعة، دمشق، 1984م، 161/6.

⁷ - رقم 3441، قال حسين سليم أسد: إسناده حسن.



أخبرنا أبو يعلى ثنا نصر بن علي ثنا عبد الله بن الزبير الباهلي ثنا ثابت عن أنس قال قال رسول الله
إني أحب فلانا في الله، قال أعلت؟ قال لا قال فأعلمه، فأتاه فأعلمه، فقال أحبك الذي أحبني له¹.

قال الشيخ وهذا عبد الله بن الزبير له غير ما ذكرت اليسير².

15- أحيانا يشرح ألفاظ الجرح والتعديل، كما في ترجمة هارون بن إبراهيم، قال فيه يحيى بن معين:
يكتب حديثه³.

فقال ابن عدي: معناه أنه في جملة الضعفاء الذين يكتب حديثهم⁴.

وقال أحمد بن صالح: ليس هو كما يتوهم الناس⁵.

فقال ابن عدي: يعني ليس بذلك في الجلالة⁶.

وأحيانا ينقل عن غيره معاني الألفاظ، كما في ترجمة إبراهيم بن يزيد، قال فيه محمد بن إسماعيل: إبراهيم
بن يزيد أبو إسماعيل الخوزي المكبي سبكوا عنه⁷.

قال ابن عدي: قال ابن حماد يعني سبكوا عنه، تركوه⁸.

وقال المسعودي في إسماعيل بن أبيان: إنه كان مائلا عن الحق⁹، قال ابن عدي: يعني ما عليه الكوفيون من
تشيع، وأما الصدوق فهو صدوق¹⁰.

وعن يحيى قال: أسامة وعبد الله وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم هؤلاء إهرة وليس حديثهم بشيء جميعا¹¹.
قال ابن عدي: يعني ضعفاء¹².

وعن يحيى بن معين قال: عمر بن أبي الفضل روى عنه إسماعيل بن عياش ليس بشيء¹³.

قال ابن عدي: يعني ضعيف¹⁴.

¹ - رواه أحمد بن علي بن الحسن أبو يعلى، المسند، ص: حسين سليم أسد، 162/6، رقم 3442، وقال حسين سليم أسد:
إسناده حسن، وله طريق آخر صحيح عند الإمام أحمد، التبيين، مسند أمير بن مالك، 140/3، رقم 12453، قال
شمس الأرووط: إسناده صحيح على شرط مسلم.

² - ابن عدي، الكامل، 175/4.

³ - المرجع السابق، 243/1.

⁴ - المرجع السابق، 180/1.

⁵ - المرجع السابق، 226/1.

⁶ - المرجع السابق، 310/1.

⁷ - ابن عدي، الكامل، 269/4.

⁸ - المرجع السابق، 94/5.

وهن يحيى قال: القاسم بن عبد الله بن عمر ليس بشيء.

قال ابن عدي: يعني بشيء، كان يكذب¹.

16- أجبنا إذا نقل عن غيره كلاما مبهما، بين معناه، قال له أهر قتادة وكان ممن يطلب.

فقال ابن عدي: معناه الرجل يزق في الدواة ثم يكتب منها².

وقال حرمله: انظر إلى هذا بالأسمن وحمل ديواني.

فقال ابن عدي: يعني المحبرة³.

وإذا كان النقل غير عربي شرحه أخصا، كقوله: فقال عمرو كرمه وركدته سعيد بانكسبه بكر بيت.

قال ابن عدي: كلام بالفارسية، معناه إذا رجع فطبع النظم، فإن المكسور الرجل⁴.

وقوله أخصا: فقال اشككب درد.

قال ابن عدي: يعني تشككي بطنك⁵.

17- يذكر رأيه واضحا في حتام ترجمة الرازي، كقوله في ترجمة فائدة بن الزبرقان: ولداود بن الزبرقان

حديث كثير غير ما ذكرته، وعامة ما يرويه عن كل من روى عنه مما لا يتابعه أحد عليه، وهو في جملة الضعفاء الذي يكتب حديثهم⁶.

وقوله: ولداود بن خاله هذا له غير ما ذكرت من الحديث، وليس بالكثير، وكان أحاديثه لإفرادات وأرجو أنه لا بأس به⁷.

وقوله في سليمان بن موسى الأسدي النيسابري: وسليمان بن موسى غير ما ذكرت من الحديث وهو فقيه روى عنه الثقات من الناس، وهو أحد علماء أهل الثمام، وقد روى أحاديث تفرد بها لا يرونها غيره، وهو عندي ثبت صدوق⁸.

¹ - ابن عدي، الكامل، 34/6

² - المرجع السابق، 237/5

³ - المرجع السابق، 183/1

⁴ - المرجع السابق، 145/5

⁵ - المرجع السابق، 255/1

⁶ - المرجع السابق، 98/3

⁷ - ابن عدي، الكامل، 94/3

⁸ - المرجع السابق، 263/3 - 269، رقم 741

18- يقابل بين برويات الرواة، ويمن عليها إن وجدت، ومن أمثله ما يلي:

روى بسنده عن إسماعيل بن عياش عن ابن جريج أنه سأل عبد الله بن أبي مليكة عن عائشة عن النبي ﷺ قال: "إذا فاء أحدكم في صلاته أو قلبي¹، أو رغب، فليتوضأ، ثم يبي على ما مضى من صلاته ما لم يتكلم به"².

قال ابن عدي: وهذا الحديث رواه ابن عياش مرة هكذا، ومرة قال عن ابن جريج عن أبيه عن عائشة وكلاهما غير محفوظين³. وروى بسنده عن عبدان الأهوازي عن محمد بن عمرو بن سلمة حدثني أبين وهب حدثني عمرو بن الحارث عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة عن مجاهد عن طاوس عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: "حق على كل مسلم ظهور يوم كل سبعة أيام، ويفسل رأسه"⁴.

ثم علق على ذلك فقال: كلنا قال عبدان، وإنما هو عمرو بن سواد... كان عبدان يخطئ في هذا الاسم فيقول مرة محمد بن عمرو بن سلمة، ومرة محمد بن عمرو بن سلمة، وإنما هو عمرو بن سواد السرحي مشهور من أصحاب بن وهب، وكانت هبة عبدان غنعتنا عن أن نقول له أخطأت فإنه كان مهيباً أو كما قال⁵.

وروى بسنده عن ابن صاعد ثنا عباد بن الوليد أبو بدر ثنا أبو عمر الحوضي ثنا حسان بن إبراهيم عن سعيد بن مسروق عن أبي نضرة عن أبي سعيد عن النبي ﷺ قال: "مفتاح الصلاة الوضوء، والتكبير تحريمها، والتسليم تحليلها"⁶.

¹ - القلس بالضم، وقيل بالسكونية ما خرج من الجوف مؤنثاً، أو مؤنثاً وقيل بفتح، فأخذوا بهذا القول، انظر ابن الأثير المحرري، النهاية في غريب الحديث والأثر، 2: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، 1979م، 100/4

² - قال أحمد بن الحسين أبو بكر البيهقي: "قال أبو أحمد هذا الحديث رواه ابن عياش مرة هكذا ومرة قال عن ابن جريج عن أبيه عن عائشة وكلاهما غير محفوظ وأما أبو سعيد ثنا أبو أحمد ثنا عبد الوهاب بن أبي عبيدة ثنا أبو طالب أحمد بن حميد قال سمعت أحمد بن حنبل يقول لإسماعيل بن عياش ما روي عن الثمامين صحيح وما روي عن أهل الحجاز فليس بصحيح قال وسألت أحمد عن حديث ابن عياش عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن عائشة أن النبي ﷺ قال من فاء أو رغب الحديث فقال هكذا رواه ابن عياش وكذا رواه ابن جريج عن أبيه ولم يسند عن أبيه ثم ذكر عائشة، انظر السنين الكبرى، 2: محمد عبد القادر عطا 142، رقم 652، قال الشيخ الألباني: "ضعيف"، انظر صحيح وضعيف الجامع الصغير وزيادته، المكتب الإسلامي، بيروت، 1221: رقم 12204

³ - ابن عدي الكامل، 296/1

⁴ - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الجمعة، باب هل علي من لم يشهد الجمعة غسل من التيمم والقيان وغيرهم، 305/1، رقم 856، واللفظ: "حق على كل مسلم أن يتسلى في كل سبعة أيام يوماً يغسل فيه رأسه ويصلي".

⁵ - ابن عدي، الكامل، 328/1

ثم علق على ذلك بقوله: وهذا الحديث أظنه يرويه عن سعيد بن مسروق عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال قال رسول الله ﷺ: "مفتاح الصلاة الوضوء، والتكبير تحرهما، والتسليم تحليها".

قال لنا ابن صاعد: وهذا الإسناد وهم، إنما حديثه حسان عن أبي سفيان وهو طريق السعدي فتوهم أنه أبو سفيان الثوري، فقال يركبه عن سعيد بن مسروق الثوري¹.

ثم بين ابن عدي ما وهم فيه ابن صاعد فقال: وهذا الذي قاله ابن صاعد وهم فيه، لأن ابن صاعد ظن أن هذا الذي قبل في هذا الإسناد عن سعيد بن مسروق أنه من أبي عمر الجوزي حيث قال: إنما حديثه حسان وهذا الوهم من حسان بن إبراهيم، فكان حسان حدث مرتين:

مرة على الصواب، فقال عن أبي سفيان ومرة قال ثنا سعيد بن مسروق كما رواه الجوزي وقد رواه حبان بن هلال أيضاً فقال: عن سعيد بن مسروق ثناء محمد بن عبد الوهاب بن هشام الجرجاني وهو أبو زرعة الفقيه ثنا أحمد بن سعيد الفارسي ثنا حبان بن هلال ثنا حسان بن إبراهيم الكرماني ثنا سعيد بن مسروق عن أبي نضرة عن أبي سعيد عن النبي ﷺ قال: "مفتاح الصلاة الوضوء، والتكبير تحرهما، والتسليم تحليها".

ثم يوضح ابن عدي الخطأ والصواب في ذلك فيقول: فقد اتفق حبان والجوزي قروياً عن حسان عن سعيد بن مسروق على الخطأ وابن صاعد لم يقع عنه إلا من رواية الجوزي عن حسان، فظن أن الخطأ من الجوزي، وإنما الخطأ من حسان، وقد حدث به مرتين:

مرة خطأ، ومرة صواباً، فالخطأ ما ذكرته عن حبان والجوزي عنه، والصواب ثناء محمد بن طاهر عن أبي النعمان ثنا عبد الله العميشي ثنا حسان بن إبراهيم عن أبي سفيان عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال قال رسول الله ﷺ: "مفتاح الصلاة الوضوء، والتكبير تحرهما، والتسليم تحليها".

ثم يبيّن رأيه فيما ترجح عنده، ويحكم على الراوي بكل وضوح وإنصاف فيقول: ولحسان شيء من الإنصاف، وله حديث كثير، وقد حدث بإفرادات كثيرة عن أبان بن تغلب أيضاً عن إبراهيم الصائغ وعن ليث بن أبي سليم، وعاصم الأسولي، وسائر الشيوخ، فلم أجد له أنكر مما ذكرته من هذه الأحاديث، وحسان عندي من أهل الصدق إلا أنه يغلط في الشيء، وليس من يظن به أنه يعتمد في باب الرواية إسناداً أو متناً وإنما هو وهم منه، وهو عندي لا بأس به².

19- يستعمل ألفاظاً غير متشعبة في الحكم على الرواة، ومن أمثلتها:

¹ - ابن عدي، الكامل، 375/2.

مستقيم الحديث لا يلى به، هو في نفسه صالح، من ثقات الناس، ثقة، صدوق، حديثه مضطرب هو عندي لين، يكتب حديثه، يكتب حديثه في الضعفاء، ليس بالقوي في الحديث، ضعيف جدا مطلق الأمر، منكر الحديث، لا يعتمد الكذب، عامة ما يرويه منكر، منكر الحديث، مجهول لا يعرف، يضح الحديث.

وهذه الألفاظ تدل على مدى اعتداله في الجرح والتعديل، قال الإمام الذهبي وقسم كالبخاري وأحمد وأبي ذرعة وابن عدي معتلون منصفون¹، وفي موضع آخر قال فيه: ومنصف في الرجال حسب اجتهاده².

وبذلك يكون قد وفق بشرطه الذي اشترطه في المقدمة بقوله: ومرجع قول أحدهما مبلغ علمي من غير عناية، فلعل من فبح لمره أو حسنه تخامل عليه أو مال إليه³.

المطلب الثالث: سير أحاديث الراوي

بحكم ابن عدي على الراوي من خلال سير مروياته، والأمثلة كثيرة، ومنها ما يلي:

1- إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى أبو إسحاق الأسلمي:

قال فيه ابن عدي: ...وقد نظرت أنا في أحاديثه وسيرتها وقشيت الكل منها، فليس فيها حديث منكر، وإنما يروي المنكر إذا كان المعلة من قبل الراوي عنه أو من قبل من يروي إبراهيم عنه، وكأنه أتى من قبل شيخه لا من قبله، وهو في جملة من يكتب حديثه، وقد وثقه الخافعي وابن الأصبهاني وغيرهما⁴.

2- إبراهيم بن البراء بن النضر بن أنس بن مالك الأنصاري:

قال فيه ابن عدي: "ضعيف جدا... وإبراهيم بن البراء هذا أحاديثه التي ذكرتها، وما لم أذكرها كلها متاكير مرضوعة، ومن اعتبر حديثه علم أنه ضعيف جدا، وهو متروك الحديث"⁵.

3- إبراهيم بن الحثم بن المهلب أبو إسحاق البليدي:

¹ - الذهبي، فذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل، ص (158-159)

² - الذهبي، السير 16/156

³ - ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، 1/224، رقم 61

⁴ - تاريخ السيرة، 1/217-224، رقم 16

⁵ - تاريخ السيرة، 1/255، رقم 85

قال فيه ابن عدي: إبراهيم بن الميثم أحاديثه مستقيمة سوى هذا الحديث الواحد الذي أنكروه عليه وقد قُتشت عن حديثه الكثير، فلم أر له منكراً يكون من جهته، إلا أن يكون من جهة من روى عنه¹.

4- أشعث بن عبد الرحمن بن زيد الأيامي:

قال فيه ابن عدي: وأشعث بن عبد الرحمن بن زيد له أحاديث ولم أر لي معون أحاديثه شيئاً منكراً، ولم أجد في أحاديثه كلاماً إلا عن النسائي وعندي أن النسائي أفرط في أمره، حيث قال ليس بثقة، فقد نبهت حديثه مقدار ما له، فلم أر له حديثاً منكراً².

5- حبيب بن محمّد بن أبي الأنعم:

قال فيه ابن عدي: وحبيب بن حسان فهو ما ذكرت من الحديث فأما أحاديثه وروايته فقد سيرته ولا أرى به بأساً، وأما رداة دينه كما حكى عن يحيى القطان، وكما ذكر عمرو بن علي عن الأقطس، فهم أعلم، وما يذكرونه والذي قالوا محمّل وأما في باب الرواية فلم أر لي روايته بأساً³.

6- أحمد بن أبي أحمد، وأبو أحمد والده، يسمى محمد الجرجاني:

قال فيه ابن عدي: أحاديثه ليست بمستقيمة، كأنه يغلط فيها⁴.

7- أحمد بن أبي روح البغدادي:

قال فيه ابن عدي: كان بحرمان أحاديثه ليست بالمستقيمة⁵.

8- أحمد بن محمد بن صاعد، يكنى أبا القعاس:

قال فيه ابن عدي: ورأيت أهل العراق يشنون عليه ثناء سوء بمعمون على ضعفه، ورأيت في بعض أحاديثه أثر ما قالوا بما روى عن أبي مرسى المروزي⁶.

9- إبراهيم بن هزيمة الأنصاري حدين، يكنى أبا إسحاق:

¹ - ابن عدي، الكامل، 274/1 - 275 - رقم 115

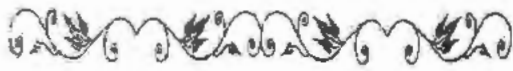
² - المرجع السابق، 379/1، رقم 201

³ - المرجع السابق، 403/2 - 404، رقم 524

⁴ - المرجع السابق، 171/1، رقم 8

⁵ - المرجع السابق، 195/1، رقم 36

⁶ - المرجع السابق، 198/1، رقم 43



قال فيه ابن عدي: وإبراهيم بن صرمة أحاديث عن يحيى بن سعيد، وعن غيره، وعامة أحاديثه إما أن تكون مياكير المتن، أو تنقلب عليه الأسانيد، وبين على أحاديثه ضعفه¹.

10- أيوب بن سيار الزهري يكنى أبا سيار:

قال فيه ابن عدي: ... وليجت أحاديثه بالمتكررة جداً، إلا أن الضعف بين على رواياته².

11- جميع بن ثوب الرحي الشامي:

قال فيه ابن عدي: وجميع بن ثوب خير ما ذكرت من الحديث ليس بالكثير، ورواياته وحديثه يتبين عليه على أنه ضعيف³.

12- محمد بن إسحاق بن يسمار:

قال فيه ابن عدي: وقد فتشت أحاديثه الكثيرة، فلم أجد في أحاديثه ما ينها أن يقطع عليه بالضعف وربما أخطأ أو وهم في الشيء بعد الشيء كما يخطئ غيره ولم يتخلف عنه في الرواية عنه الثقات والأئمة، وهو لا بأس به⁴.

13- إبراهيم بن عبد الرحمن بن مهدي:

قال فيه ابن عدي: ... ولم أر لإبراهيم بن عبد الرحمن حديثاً منكراً يحكم من أجله على ضعفه⁵.

14- الجراح بن مليح بن عدي بن فرس أبو وكيع الرواسي:

قال فيه ابن عدي: ... ولا يروي وكيع هذا أحاديثاً صالحة، ورواياته مستقيمة، وحديثه لا بأس به، وهو صدوق، ولم أجد في حديثه منكراً فأذكره⁶.

15- سعيد بن كثير بن عفير:

قال فيه ابن عدي: ولم أجد لسعيد بعد استقصائي علي حديثه، شيئاً مما يذكر عليه أنه أتى بحديث به برأسه، إلا حديث مالك عن عمه أبي سهيل، أو أبيه بحديث زاد في إسناده إلا حديث غسل النبي ﷺ في

¹ - ابن عدي، الكامل، 252/1، 82.

² - المرجع السابق، 346/1، رقم 179.

³ - المرجع السابق، 164/1 - 165، رقم 353.

⁴ - المرجع السابق، 112/6، رقم 1623.

⁵ - المرجع السابق، 265/1، رقم 99.

⁶ - المرجع السابق، 162/2 - 163، رقم 352.

قميص، فإن في إسناده زيادة عائشة، وكلا الحديثين يرويهما عنه ابنة عبيد الله، ولعل البلاء من عبيد الله، لأنني رأيت سعيد بن حفير عن كل من يروي عنهم، إذا روى عن ثقة، مستقيم صالح¹.

16- الفضل بن محمد بن عبد الله بن الحارث بن سليمان الباهلي أبو العباس الأنطاكي:

قال ابن عدي: أبو العباس الأنطاكي الأحديث، وكان أحد من كتبت عنه بأنتطاكية حدثنا بأحاديث لم نكتبها من غيره وأوصل أحاديث وسرق أحاديث وزاد في المتن حدثنا الفضل بن محمد ثنا محمد بن هشام بن أبي خيرة ثنا غندر عن شعبة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال سمى رسول الله ﷺ عن القوع، وهذا الحديث عن شعبة باطل، لم نكتبه إلا عنه،... والأحديث هذا غير ما ذكرت أحاديث عداد لا يتابعه الثقات عليها².

17- سليم بن مولى الشعبي كوفي يكنى أبا سلمة:

قال ابن عدي: "ولسليم غير ما ذكرت من الحديث قليل ومقدار ما يرويه ليس له من منكر وإنما عيب عليه الأسانيد"³.

18- سلم العلوي البصري:

قال ابن عدي: وسلم العلوي قليل الحديث جدا، ولا أعلم له جميع ما يروي إلا دون خمسة أو فوقها قليل، وهذا المقدار لا يعتبر فيه حديثه أنه صدوق أو ضعيف، ولا سيما إذا لم يكن في مقدار ما يروي من منكر، ثم قال: سئل يحيى بن معين عن سلم العلوي فقال ثقة⁴.

19- سعيد بن بشير بصري:

نزل دمشق يكنى أبا عبد الرحمن... وبعد أن سأل ابن عدي حديثا لسعيد بن بشير عن قتادة قال: "وهذا لا يرويه عن قتادة غير سعيد بن بشير وهو من منكر"⁵.

20- سعيد بن زيد أخو حماد بن زيد بصري:

يكنى أبا الحسن، قال فيه: ولسعيد بن زيد غير ما ذكرت أحاديث حسان وليس له من منكر لا يأتي به غيره وهو عندي في جملة من يجب إلى الصديق⁶.

¹ - ابن عدي، الكامل، 411/3، رقم 839

² - المرجع السابق، 17/6 - 18، رقم 1564

³ - المرجع السابق، 316/3

⁴ - المرجع السابق، 328/3 - 329

⁵ - المرجع السابق، 373/3

⁶ - ابن عدي، الكامل، 376/3

21- سعيد بن عقبة أبو الفتح الكوفي:

وبعد ما ذكره حديثاً قال: وهذا حديث منكر الإسناد والمتن ولم أسمع بهذا من يجهل أنه يستند عن رسول الله ﷺ إلا في هذا الإسناد وسعيد بن عقبة هذا لم يلقني عنه من الحديث غير ما ذكرت وهو مجهول غير ثقة¹.

22- أحمد بن الحارث الغسالي البصري:

ويعرف بالفنوي قال البخاري: فيه نظر²، وساق له ابن عدي حديثاً ثم قال: وهذا الحديث وإن لم يكن مشهور الإسناد فإنه منكر المتن³.

23- إبراهيم بن عبد الرحمن أبو إسماعيل المسكسكي:

كوفي قال علي بن المديني: سألت يحيى - القطان - عن إبراهيم المسكسكي فقال: "كان شعبة يضعفه قال: كان لا يحسن يتكلم".... ذكر له حديثين ثم قال: ولم أجد له حديثاً منكر المتن وهو إلى الصدق أقرب منه إلى غيره ويكتب حديثه كما قال النسائي⁴.

24- إسماعيل بن إبراهيم أبو يحيى التيمي، كوفي:

يكنى أبا يحيى... قال الشيخ ولأبي يحيى التيمي هذا أحاديث حسنة وليس فيها برويه حديث منكر المتن ويكتب حديثه⁵.

25- إسحاق بن إبراهيم الطبري:

كان بصنعاء وهو جد عبد الله بن جعفر أبو العباس الخضري الأحملي، منكر للحديث، ذكر له حديثاً ثم قال: وهذا حديث بهذا الإسناد باطل ثم ساق حديثاً آخر وقال هذا الحديث أيضاً منكر المتن بهذا الإسناد⁶.

26- أشعث بن برزاه أبو عبد الله الهجيمي بصري:

قال: عبد الله بن أحمد الدورقي: سمعت يحيى بن معين يقول أشعث بن برزاه بصري ضعيف وقال البخاري منكر الحديث ذكر له ابن عدي ثلاثة أحاديث قال فيها غير محفوظة ولا يتابع عليها ثم ذكر

¹ - ابن عدي، الكامل، 412/3

² - المرجع السابق، 173/1

³ - المرجع السابق، 210/1

⁴ - المرجع السابق، 308/1

⁵ - المرجع السابق، 343/1

حديث في التي ~~من~~ استخلاف المسلم بطلاق أو عتاق فقال: هذا الحديث وإن كان مرسلًا فهو منكر المتن، ثم قال: ولا شعث بن برز عن هذا من الحديث غير ما ذكرت، وليس بالكثير، وغاية ما يرويه غير محفوظ، والضعف بين على رواياته¹.

27- أبان بن عبد الله بن أبي حازم:

واسم أبي حازم صخر بن العجلة الأحمسي الكوفي... كان عبد الرحمن يحدث عن مفيان عن أبان بن أبي حازم وهو أبان بن عبد الله البجلي، قال يحيى بن معين: "أبان بن أبي حازم ثقة" قال فيه ابن عدي: "وأبان هذا عزيز الحديث عزيز الروايات ولم أجد له حديثًا منكر المتن فاذكره وأرجو أنه لا بأس به"².

28- بشر بن إبراهيم الأنصاري:

منكر الحديث عن الثقات والأئمة ذكر له حديثان ابن عمر ثم قال: وهذا الحديث غير محفوظ منكر المتن والإسناد، ثم ساق أحاديث أخرى... وفي النهاية قال: وفي مقدار ما ذكرته يتبين ضعفه، وما ذكرته عنه عن الأوزاعي وثور بن يزيد ومبارك بن فضالة وأبو حرة وغيرهم كل ذلك بواطيل وضعها عليهم وكذلك سائر أحاديثه التي لم أذكرها موضوعات عن كل من روى عنهم"³.

29- الحسين بن المبارك الطبراني:

حدث بأسانيد ومتون مفكرة عن أهل الشام... ذكر له ابن عدي ثلاثة أحاديث ثم قال: وهذا الحديث منكر المتن وإن كان عن إسماعيل بن عياش لأن إسماعيل يخلط في حديث الحجاز والعراق وهو ثبت في حديث الشام والبلاء في هذا الحديث من الحسين بن المبارك هذا، لا من إسماعيل بن عياش"⁴.

30- حفص بن عمر أبو عمران الإمام:

واسطي وأسد ابن عدي عن الإمام البخاري أنه سمع شعبة وعبد الحميد بن جعفر يتكلمون فيه وأراه يقال له التحار، ذكر له حديث عمر رضي الله عنه وافقت ربي في ثلاث.... ثم قال: وهذا عن قرّة بن خالد عن حميد غريب، من حديث قرّة مشهور من حديث حميد لا يرويه عن قرّة غير حفص هذا، وحفص بن عمر أحاديث وليس بالكثير وأحاديثه أفراد عن من يروي عنهم وليس له حديث منكر المتن فاذكره"⁵.

¹ - ابن عدي، الكامل، 375/1

² - المرجع السابق، 387/1

³ - المرجع السابق، 13/2-14

⁴ - المرجع السابق، 364/2

⁵ - المرجع السابق، 384/2

31- حفص بن عمر بن دينار أبو إسحاق الأيلي:

ذكر ابن عدي عدة أحاديث لحفص مع ياق علاها ، ثم قال: ولحفص بن عمر هذا غير ما ذكرت من الحديث وأحاديث كلها إما منكر المتن أو منكر الإسناد وهو إلى الضعف أقرب¹.

32- خالد بن عمرو القرشي السعدي كوفي:

يكنى أبا سعيد وقيل أبو سعد روى عن الليث بن سعد وغيره أحاديث منكرة.

قال البخاري وأحمد: منكر الحديث"، وقال يحيى: حديثه ليس بشيء"، وقال النسائي: ليس ثقة"، وساق له ابن عدي عدة أحاديث، قال بعدها: "وهذه الأحاديث التي رواها خالد عن الليث عن يزيد بن أبي حبيب كلها باطلة وعندني أن خالد بن عمرو وضعها على الليث ونسخة الليث عن يزيد بن أبي حبيب عندنا من حديث يحيى بن بكير وثيبة وابن رمح وابن زغبة ويزيد بن موهب وليس فيه من هذا شيء" ثم ساق أحاديث أخرى قال في بعضها: ليس بمحفوظ ، وفي أخرى منكر المتن ، ولخص حال هذا الراوي في الأخير بقوله:

"وخالد بن عمرو هذا له غير ما ذكرت من الحديث فمن من يحدث عنهم، وكلها أو عامتها موضوعة وهو بين الأمر في الضعفاء"².

33- صاعد بن مسلم مولى الشعبي بشكري كوفي:

قال يحيى بن معين: صاعد ليس بشيء".

ذكر ابن عدي جملة من حديثه ثم قال: وصاعد بن مسلم عامة ما انتهى إلينا من حديثه سن المسند والمقطوع هذا الذي ذكرت، ولصاعد غير ما ذكرت من الحديث، مقطعات ومستند وكل ذلك دون العشرة ولا أنهرف له حديثاً منكر المتن فأذكره في مقدار ما يروي لا يتبين صدقه من ضعفه"³.

34- عبيد بن إسحاق البطار كوفي:

قال البخاري عبيد البطار منكر الحديث، ذكر له ابن عدي بعض الأحاديث ثم قال: ولعبيد غير ما ذكرت من الحديث وعامة ما يرويه إما أن يكون منكر الإسناد أو منكر المتن⁴.

¹ - ابن عدي ، الكمال ، 389/2 ،

² - المرجع السابق ، 32-29/3 ،

³ - المرجع السابق ، 88/4 ،

⁴ - المرجع السابق ، 347/5 ،



35- محمد بن عبد الله بن علاله القاضي حرري يكنى أبا البشير:

قال ابن عدي: سمعت بن حماد يقول قال البخاري: "محمد بن عبد الله بن علاله القاضي الشامي يروي عنه وكيع في حفظه نظر"، ثم ذكر له بعض الأحاديث، منها حديث التيجوز في الصلاة فقال: "وهذا في متنه زيادة الحامل والمرضع ويرويه بن علاله"،... يروي نهاية الترجمة قال: ولا بن علاله غير ما ذكرت من الحديث، وهو حسن الحديث، وأرجو أنه لا بأس به¹.

36- محمد بن الحجاج المصفر أبو عبد الله بغدادى:

عن يحيى قال: ليس بثقة، وسئل أحمد بن حنبل عنه فقال: قد تركت حديثه أو تركنا حديثه" وقال البخاري: سكتوا عنه"، وقال الترمذي: متروك الحديث"، ثم ساق له بعض الأحاديث منها حديث هجر المسلم ثم قال: وهذا غريب المتن، غريب الإسناد، ثم قال: ولحمد بن الحجاج غير ما ذكرت، والضاحف على حديثه².

¹ - غير حديث الكمال 223/6

² - المرجع السابق 146/6

المبحث الثالث

سبر الحديث وأثره في الحكم على الراوي عند الإمام ابن حبان من خلال كتابه المجروحين

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: ترجمة ابن حبان

هو الإمام البحر العلامة، الحافظ المخود، شيخ خراسان، أبو حاتم، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ الصميمي البدارمي البصري¹.

ولد سنة بضع وسبعين ومائتين من الهجرة، ورحل الكثير، وسمع من أكثر من ألفي شيخ² سمع أبا حليفة الجمحي وطبقته، بخراسان والشام والعراق ومصر والجزيرة³، والحسين بن إدريس المروزي، وأبا عيسى الرحمن التميمي، وعمران بن موسى بن جاثم، والحسين بن سفيان وأبا يعلى الموصلي وأحمد بن الحسن الصوفي، وجعفر بن أحمد الدمشقي، وأبا بكر بن عزيمة وأبنا لا يحصون من مصر إلى خراسان.

حدث عنه الحاكم ومنصور بن عبد الله الخالدي وأبو معاذ عبد الرحمن بن محمد بن يزيد الله وأبو الحسن محمد بن أحمد بن هارون الروزي ومحمد بن أحمد بن منصور النوقاني وخلق⁴.

قال أبو عبد الله الحاكم: قدم نيسابور سنة أربع وثلاثين وثلاث مئة، فسار إلى قضاء نساء، ثم انصرف إلينا في سنة سبع، فأقام عندنا بنيسابور، وبني الخائفة⁵، وقرأ عليه جملة من مصنفاته ثم خرج من نيسابور إلى وطنه سمحستان عام أربعين، وكانت الرحلة إليه لسماع كتبه⁶، توفي سنة 354هـ⁷.

1 - الذهبي، سير أعلام النبلاء، 93/16 - 94.

2 - ابن قاضي شعبة، طبقات الشافعية 131/1.

3 - الذهبي، المعري حمر من ظهر، نسخة محمد السعيد بن يسوي، دار الكتب العلمية، بيروت، 94/2.

4 - نظر الذهبي، تذكرة الحفاظ 90/3.

5 - الخوفاة جمع خانكاه وهي كلمة فارسية معناها بيت الأكل وقيل أصلها حرنفاه أي الموضع الذي يأكل فيه الخوفاة نشأت في الإسلام في حدود القرن الرابع للهجرة وسجلت لتعليق الصوفية فيها لعبادة الله تعالى، أحمد بن حنبل المعروف بالخوفاة، الخليل والفاخرة والليل وما يتعلق بها من الأعيان، 414/1.

6 - الذهبي، سير أعلام النبلاء، 94/16.

7 - ابن قاضي شعبة، طبقات الشافعية 131/1.



ثناء العلماء عليه:

قال أبو سعد الإدريسي: كان علي قضاء سمرقند زماناً، وكان من فقهاء الدين، وحفاظ الآثار عالماً بالطب، وبالبحر، وفنون العلم.

وقال الحاكم: كان ابن حبان من أوعية العلم في الفقه، واللغة، والحديث، والوعظ، ومن عقلاء الرجال وقال أبو بكر الخطيب: كان ابن حبان ثقة نبيلاً فهماً¹.

قال ابن حبان في أثناء كتاب "الأنواع": لعنا قد كتبنا عن أكثر من ألفي شيخ.

فعلق عليه الذهبي بقوله: كذا فتكن المصنف هذا مع ما كان عليه من الفقه، والعربية، والفضائل الباهرة وكثرة التصانيف².

مصفات ابن حبان:

قال الخطيب: ذكر مسعود بن ناصر السجزي تصانيف ابن حبان، فقال: "تاريخ الثقات" عمل أوهم المخرجين "مجلد، "عمل مناقب الزهري" عشرون جزءاً، "عمل حديث مالك" عشرة أجزاء، "عمل ما أسند أبو حنيفة" عشرة أجزاء، "ما خالف فيه سفيان شعبة" ثلاثة أجزاء، "ما خالف فيه شعبة صفيان" جزءان، "ما انفرد به أهل المدينة من السنن" مجلد، "ما انفرد به المكيون" مجلد، "ما انفرد به أهل العراق" مجلد، "ما انفرد به أهل خراسان" مجلد، "ما انفرد به ابن عروة عن قتادة، أو شعبة عن قتادة" مجلد، "غرائب الأخبار" مجلد، "غرائب الكوفيين" عشرة أجزاء، "غرائب أهل البصرة" ثمانية أجزاء، "الكشي" مجلد، "الفصل الوصل" مجلد، "الفصل بين حديث أشعث بن عبد الملك، وأشعث بن سوار" جزءان، "كتاب موقوف ما رفع" عشرة أجزاء، "مناقب مالك"، "مناقب الشافعي"، "كتاب" للعجم حلي المدن "عشرة أجزاء" الأبواب المتفرقة "ثلاثة مجلدات، "أنواع العلوم وأوصافها" ثلاثة مجلدات، "الهداية إلى علم السنن" مجلد، "قبول الأخبار"، "وأشياء"³.

المطلب الثاني: منهجه في كتاب "المجروحين من الحديث والضعفاء والمتروكين"

1 - بدأ كتابه مقدمة مطويلة اشتملت على مايلي:

¹ - انظر هذه الأقوال عند الذهبي، سير أعلام النبلاء، 94/16.

² - الذهبي، سير أعلام النبلاء، 94/16.

³ - انظر الذهبي، تذكرة الحفاظ 95/16 قال مسعود بن ناصر: وهذه المؤلفات إنما يوجد منها الآن اليسير، وكان قد وقف كتبه في داره فكان السبب في دواها مع تطاول الزمان ضعف أمر السلطان، واستيلاء الغاصبين، انظر تذكرة الحفاظ، 95/16.

أ - ذكر أن السبب في تأليف الكتاب هو معرفة الضعفاء من الرواة، للتمييز بين صحيح الآثار من سقيمها، لأن هذا العمل هو أفضل ما يدعوه المرء لأخوته، فقال: أما بعد: فإن أحسن ما يدعوا المرء من الخير في العقب، وأفضل ما يكتب به الذم في الدنيا حفظ ما يعرف به الصحيح من الآثار، ويميز بين وبين الموضوع من الأخبار، إذ لا تنهياً معرفة السقيم عن الصحيح، ولا استعراج الدليل من الصريح إلا بمعرفة ضعفاء المحدثين والثقات، وكيفية ما كانوا عليه من الخلاف، وأما الأئمة المرضيون، والثقات المحدثون فقد ذكرناهم بأسمائهم، وما يعرف من أئمتهم.

ب - بين موضوع الكتاب فقال: وإني ذكرت ضعفاء المحدثين وأضداد العلول من الماضين ممن أطلق أئمتنا عليهم القدح، وضح عندنا فيهم الجرح، وأذكر السبب الذي من أجله جرح، والعلة التي بها قبح ليرفض سلوك الاضداد بالقول بأخبارهم عند الاحتجاج، وأقصد في ذلك ترك الإمعان، والتطويل والزم الإشارة إلى نفس التحصيل.

ج - ذكر أبواباً عديدة في حفظ السنن، والتعليق في الكذب على رسول الله ﷺ وما يدل على استحباب جرح الضعفاء، وأول من وفي الكذب عن رسول الله ﷺ الصحابة رضوان الله عليهم، ثم ذكر حملة الآثار من الصحابة والتابعين ومن بعدهم إلى زمانه.

د - قسم جرح الضعفاء إلى عشرين نوعاً فقال: فأما الجرح في الضعفاء فهو على عشرين نوعاً يجب على كل متحمل للسنن، طالب لها، باحث عنها، أن يعرفها فلا يطلق على كل إنسان إلا ما فيه، ولا يقول عليه قولي ما يعلم منه.

النوع الأول:

فهم الزنادقة الذين كانوا يعتقدون للزندقة والكفر، ولا يؤمنون بالله واليوم الآخر، كانوا يدخلون المدن ويشبهون بأهل العلم، ويضعون الحديث على العلماء، ويروون عنهم ليوقعوا الشك والريب في قلوبهم.

النوع الثاني:

ومنهم من استغفر الشيطان حتى كان يضع الحديث على الشيوخ الثقات، في الحث على الخير وكره الفضائل، والزجر عن المعاصي، والعقوبات عليها، متوهمين أن ذلك الفعل مما يجوزون عليه، يتأولون قول النبي ﷺ: "من كذب علي متعمداً..."¹.

¹ - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب المناقب، باب ما يكره من النيابة على النبي، 434/1، رقم 1229

النوع الثالث:

منهم من كان يضع الحديث على الثقات وضعاً استحللاً وحرأة على رسول الله ﷺ، حتى إن أحدهم كان عمارة ليلة يسهر في وضع الحديث كعلي البخاري، وهب بن وهب القاطني وسليمان بن عمرو.

النوع الرابع:

ومنهم من كان يضع الحديث عند الحوادث تحدث للملوك وغيرهم، في الوقت دون الوقت من غير أن يجعلوا ذلك لهم صناعة ليتشوقوا بها، مثل النوع الثالث الذين ذكرناهم.

النوع الخامس:

ومنهم من قد كتب وغلب عليه الصلاح والعبادة، وغفل عن الحفظ والتدبر، فإذا حدث رفع المرسيل وأسند الموقف، وقلب الأسانيد، وجعل كلام الحسن عن أنس عن النبي ﷺ ما يشبه هذا، حتى خرج عن حد الاحتجاج به.

النوع السادس:

ومنهم جماعة ثقات اعتلطوا في أواخر أعمارهم، حتى لم يكونوا يفعلون ما يحدثون، فأجابوا فيما سئلوا وحديثوا كيف شاءوا، فاختلط حديثهم الصحيح بحديثهم السقيم، فلم يتميز فاستحقوا الترك.

النوع السابع:

ومنهم من كان يجيب عن كل شيء يسأله سواء كان ذلك من حديثه أو من غير حديثه، فلا يبالى أن يظن ما لقن، فإذا قيل له: هذا من حديثك، خلت به من غير أن يحفظ.

النوع الثامن:

ومنهم من كان يكذب ولا يعلم أنه يكذب، إذ العلم لم يكن من صناعته، ولا اغتر فيها قومه.

النوع التاسع:

ومنهم من كان يحدث عن شيوخ لم يرههم يكتب صحاح، فالكذب في نفسها صحيحة، إلا أن سمعه عن أولئك الشيوخ لم يكن، ولا رآهم.

النوع العاشر:

ومنهم من كان يقلب الأعصار، ويسوي الأسانيد.

النوع الحادي عشر:

ومنهم جماعة رأوا شيوعاً سمعوا منهم ثم ذكروا عنهم بعد موتهم بأحاديث لم يسمعوها منهم فحفظوها، فلما احتيج إليهم ظفروا عليها، وحذقوا بما عن الشيوخ الذين رأوهم من غير تدليس عنهم.

النوع الثاني عشر:

ومنهم من كتب الحديث ورجل فيه إلا أن كتبه قد ذهبت، فلما احتيج إليه صار يحدث من كتب الناس من غير أن يحفظها كلها، أو يكون له سماع فيها كإحدى طيبة وذوية.

النوع الثالث عشر:

منهم من كثر خطؤه وفحشه، وكاد أن يقلب صوابه، فاستحق الترك من أجله وإن كان ثقة في نفسه صدوقاً في روايته، لأن العدل إذا ظهر عليه أكثر.

النوع الرابع عشر:

ومنهم من امتحن بدين سوء أو ورأى سوء كانوا يضعون له الحديث، وقد أمن الشيخ فاحتجهم فكأنوا يقرؤون عليه ويقولون له: هذا من حديثك فيحدث به، فالشيخ في نفسه ثقة إلا أنه لا يجوز الاحتجاج بأخباره، ولا الرواية عنه، لما خالط أعبله الصحيفة الأحاديث الموضوعة.

النوع الخامس عشر:

ومنهم من أدخل عليه شيء من الحديث وهو لا يدري، فلما تبين له لم يرجع عنه، وجعل يحدث به أنفاً من الخروج عما خرج عنه.

النوع السادس عشر:

ومنهم من سبق لسانه، حتى حدث بالكثير الذي أخطأ فيه وهو لا يعلم، ثم تبين له وعلم فلم يرجع عنه، وتعمد في رواياته ذلك الخطأ بعد علمه أنه أخطأ فيه أول مرة، ومن كان هكذا كان كذاباً، ومن صح عليه الكذب استحق الترك.

النوع السابع عشر:

ومنهم الملقب بالفس، والشف، وإن كان صدوقاً في روايته، لأن الفاسق لا يكون عدلاً، والعدل لا يكون مجروحاً، ومن خرج من حد العدالة لا يعتمد على صدقه، وإن صدق في شيء بعينه في حالة من

الأحوال إلا أن يظهر عليه ضد الجرح، حتى يكون أكثر أحواله طاعة الله عز وجل فحينئذ يحتج بحججه فأما قبل ظهور ذلك عنه فلا.

النوع الثامن عشر:

ومنهم المدلس عن لم يره كالحجاج بن أرطاة وذويه، وكانوا يعدون عن من لم يروه ويدلسون حتى لا يعلم ذلك منهم.

النوع التاسع عشر:

ومنهم المبتدع إذا كان داعية يدعو الناس إلى بدعته حتى صار إماماً يُقصدى به في بدعته ويرجع إليه في ضلالتهم.

النوع العشرون:

ومنهم الفضاض، والمؤال الذين كانوا يضعون الحديث في قصصهم، ويروونها عن الثقات، فكان يحمل المستمع منهم الشيء بعد الشيء، على حسب التعجب، فوقع في أيدي الناس، وتلقوا بها فيما بينهم.

هـ - بعد ذكر أنواع جرح الضعفاء، تحدث عن إثبات النصرة لطائفة أهل الحديث الذين يذهبون عن سنة النبي ﷺ.

و - ختم المقدمة بذكر ستة أجناس من أحاديث الثقات التي لا يجوز الاحتجاج بها، وهي:

الجنس الأول:

وهو الذي كثر في المجلدين، فمنهم من كان يخطئ الخطأ اليسير، إما في الكتابة حيث كتب، ولم يعلم به حتى بقي الخطأ في كتابه إلى أن كثر، واحتج إليه مثل تصحيف اسم يشبه اسم ومثل رفع مرسل أو إيقاف مسند، أو إدخال حديث في حديث أو ما يشبه هذا..

الجنس الثاني:

أقوام ثقات كانوا يروون عن أقوام ضعفاء كذايتهم، ويكنونهم حتى لا يعرفوا، فرموا بشبه كنية كذاب كنية ثقة فتروهم للتوهم أن روى هذا الخبر ثقة فيحملون عليه، وليس ذلك الحديث من حديثه..

الجنس الثالث:

الثقات المدلسون الذين كانوا يدلسون في الأخبار... ممن يكثر عندهم من الأئمة المرضيين وأهل البرع في الدين، يكتبون عن الكل، ويروون عن سمعوا منه، فرموا دلسوا عن الشيخ بعد سمعهم عنه عن

أقوام ضعفاء لا يجوز الاحتجاج بأخبارهم، فما لم يقل المثلث وإن كان ثقة؛ حدثني أو سمعت، فلا يجوز الاحتجاج بخبره.

الجنس الرابع:

الثقة الحافظ إذا حدث من حفظه وليس بفقير، لا يجوز عندي الاحتجاج بخبره، لأن الحافظ الذين رأيتهم أكثرهم كانوا يحفظون الطرق والأسانيد دون المتن.. فإذا كان الثقة الحافظ لم يكن فقيراً وحدث من حفظه، فربما قلب المتن، وغير المعنى، حتى يتعيب الخبر عن معنى ما جاء فيه، ويقلب إلى شيء ليس منه، وهو لا يعلم، فلا يجوز عندي الاحتجاج بخبر من هذا نعت، إلا أنه يحدث من كتابه، أو يوافق الثقات فيما يرويه من متن الأخبار.

الجنس الخامس:

الفتية إذا حدث من حفظه، وهو ثقة في روايته، لا يجوز عندي الاحتجاج بخبره، لأنه إذا حدث من حفظه، فالغالب عليه حفظ المتن دون الأسانيد، وهكذا رأينا أكثر من حالسناه من أهل الفقه... فإذا حدث للفتية من حفظه فربما صحف الأسماء، وأقلب الأسانيد، ورفع الموقوف، وأوقف المرسلي، وهو لا يعلم لقلة عنايته به، وأني بالمتن على وجهه، فلا يجوز الاحتجاج بروايته إلا من كتابه، أو يوافق الثقات في الأسانيد وإنما احترزنا من هذين الجنسَيْن لأننا نقبل الزيادة في الألفاظ إذا كانت من الثقات.

الجنس السادس:

أقوام من المتأخرين قد ظهوروا يسوقون الأخبار، فإذا كان بين الثقتين ضعيف واحتمل أن يكون الثقتان رأى أحدهما الآخر أسقطوا الضعيف من بينهما حتى يحصل الخبر، فإذا سمع المستمع خبراً رواه ثقات اعتمد عليه، وتوهم أنه صحيح.

2 - رآب كتابه علي حروف المعجم، وبدأ بالمحدثين الضعفاء فقال: فمن الضعفاء من المحدثين ممن ابتدا اسمه علي الألف أبان بن أبي عياش¹.

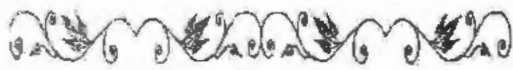
3 - تراجم الرواة متفاوتة في الطول والقصر، فقد ترجم لخالد بن عطاء بأقل من سطر²، في حين ترجم بأكثر من سبع صفحات لأحمد بن محمد بن مصعب³، والإمام أبي حنيفة النعمان بن ثابت⁴.

¹ - ابن حبان، المخرجون 2/1

² - المصنف السائد، 171/1، رقم 291

³ - لرفع السائل، 64/1، رقم 90

⁴ - المصنف السائد، 59/2، رقم 1127



4 - يذكر اسم المترجم له ونسبه ونسبه ونسبه، وكنيته، وبالله، فيقول: سعيد بن سالم القداح كنيته أبو عثمان أصله من خراسان سكن مكة¹.

5 - يذكر شيوخ المترجم له وتلاميذه، وأحياناً تاريخ الوفاة فيقول: صالح بن محمد بن زائدة أبو القاسم اللبني، من أهل المدينة، يروي عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن، وعمر بن عبد العزيز روى عنه وهيب وجاتم بن إسماعيل والناسي، مات سنة خمس وأربعين ومائة².

6 - ينقل عن الأئمة النقاد ألفاظاً تحريجاً للرواة، ويكثر في ذلك عن يحيى بن سعيد القطان والإمام أحمد ويحيى ابن معين، وغيرهم.

7 - يستعمل ألفاظاً كثيرة ومتنوعة، في الحكم على الراوي، منها:

يروي عن الثقات ما لا يشبه حديث الأوثان³، لا يحمل كتابه حديثه ولا الرواية عنه⁴، لا يجوز الاحتجاج به بحال⁵، يحدث عن الثقات بالأشياء المعضلات⁶.

بخالف الثقات في الروايات⁷ منكر الحديث جداً⁸، ساقط الاحتجاج به⁹، لا يحمل الرواية عنه ولا الاحتجاج به بحال¹⁰.

8 - لا يكفي بالحكم على الراوي، بل يذكر سبب جرحه.

9 - يذكر اعتقاد الراوي، ولا يحتاج برواية المحدث الداعية، وهذا ما صرح به فقال: "والداعية إلى البدع لا يجوز أن يحتج به عند أئمتنا فاطية، لا أعلم بينهم فيه خلافاً"¹¹.

والرواة الذين ذكر بدعتهم كثيرون، منهم:

¹ - ابن حبان، المحروحين، 208/1، رقم 394.

² - المرجع السابق، 249/1، ترجمة رقم 487.

³ - المرجع السابق، 251/1، رقم 491.

⁴ - المرجع السابق، 253/1، رقم 493.

⁵ - المرجع السابق، 255/1، رقم 496.

⁶ - المرجع السابق، 255/1، رقم 498.

⁷ - ابن حبان، المحروحين، 256/1، رقم 501.

⁸ - المرجع السابق، 266/1، رقم 523.

⁹ - المرجع السابق، 84/2، رقم 1174.

¹⁰ - المرجع السابق، 83/2، رقم 1165.

¹¹ - المرجع السابق، 59/2، رقم 1127.

المرجئة:

* أصرم بن غياث: كان مرجئا، منكر الحديث أخرجه حديثه عن أصحاب الرأي، لا يصحح علي ما روى¹.

* بكير بن مسمار: كان مرجئا، يروي من الأخبار مالا يتابع عليها، وهو قليل الحديث على مساكير فيه².

* سلم بن سالم البلخي: منكر الحديث، يقلب الأخبار قلبا، وكان مرجئا شديد الإرجاء، داعية إليها³.

* كتمان بن حبله: كان مرجئا، يقلب الأخبار، وينفرد عن الثقات بالأشياء المعضلات⁴.

* الهياج بن بسطام التميمي: كان مرجئا داعية إلى الإرجاء، وكان ممن يروي عن المعضلات عن الثقات، ويخالف الآثبات فيما يرويه عن الثقات، فهو ساقط الاحتجاج به، وعند الاصطبار فإن اعتبر به معتبرا أرجو أن لا يخرج في ذلك⁵.

المقدرية:

* عباد بن صبيب: كان قدريا داعيا إلى القدر، ومع ذلك يروي المناكير عن المشاهير التي إذا جمعها المبتدئ في هذه الصناعة شهد لها بالوضع⁶.

* عباد بن منصور الناحي: كان قدريا داعيا إلى القدر، وكان علي قضاء البصرة، وكل ما روى عن عكرمة، سمعه من إبراهيم بن أبي يحيى عن داود بن الحصين، فدلها عن عكرمة⁷.

* الفضل بن عيسى الرقاشي: كان قدريا داعية إلى القدر، وكان يقص بالبصرة، ممن يروي المناكير عن المشاهير⁸.

* يحيى بن بسطام بن حريث عبادي في البصريين يروي عن أهلها روى عنه أهل بلده كان قدريا داعية إلى القدر لا نحل الرواية عنه هذه العلة ولما في روايته من المناكير التي تخالف رواية المشاهير⁹.

1- ابن حبان، المحروحين، 80/1، رقم 122

2- المرجع السابق، 100/1، رقم 143

3- المرجع السابق، 230/1، رقم 440

4- المرجع السابق، 440/1، رقم 903

5- ابن حبان، المحروحين، 84/2، رقم 1174

6- المرجع السابق، 391/1، رقم 788

7- المرجع السابق، 392/1، رقم 790

8- المرجع السابق، 426/1، رقم 873

9- ابن حبان، المحروحين، 103/2، رقم 1209

الرافضة:

* هارون بن سعد الصجلي: كان غالباً في الرفض، وهو رأس الزيدية، كان ممن يعتكف عند محمية زيد بن علي، كان داعية إلى مذهب، لا يحل الرواية عنه، ولا الاحتجاج به بحال¹.

* سليمان بن فرم الضبي: كان رافضياً غالباً في الرفض، ويقلب الأخبار مع ذلك².

* عباد بن يعقوب الرواسقي: كان رافضياً داعية إلى الرفض، ومع ذلك يروي المناكير عن أقوام مشاهير فاستحق للترك³.

* يونس بن عباب: كان رجلاً سوء غالباً في الرفض، كان يزعم أن عثمان بن عفان قتل ابني رسول الله ﷺ، لا يحل الرواية عنه، لأنه كان داعية إلى مذهبه، ثم مع ذلك يتفرد بالمناكير التي يرويها عن الثقات والأحاديث الصحاح التي يسرقها عن الأثبات، فيرويها عنهم⁴.

* ثعلبة بن يزيد الحملي: كان غالباً في التشيع، لا يخرج بأخباره التي يتفرد بها عن علي⁵.

* الحارث بن عبد الله الحمدي: كان غالباً في التشيع، وأحياناً في الحديث⁶.

* حكيم بن حبيب الأسدي: كان غالباً في التشيع، كثر الوهم⁷.

* حرام بن عثمان السلمي الأنصاري: كان غالباً في التشيع، منكر الحديث فيما يرويه، يقلب لأسانيد ويرفع المراسيل⁸.

10- أدخل مجموعة من الرواة في الضعفاء، لأعطاهم القليلة أو فحش أغلاطهم، أو لتفردهم ومناكيرهم، ثم رأى أنهم أقرب إلى النفاة، فتردد فيهم، ومنهم:

¹ - ابن حبان، المحروحين، 83/2، رقم 1165

² - المرجع السابق، 219/1، رقم 414

³ - ابن حبان، المحروحين، 397/1، رقم 797

⁴ - المرجع السابق، 120/2، رقم 1242

⁵ - المرجع السابق، 111/1، رقم 170

⁶ - المرجع السابق، 124/3، رقم 197

⁷ - المرجع السابق، 146/1، رقم 227

⁸ - المرجع السابق، 167/1، رقم 277

بهر بن حكيم بن معاوية:

قال فيه: كان يخطيء كثيرا، فأما أحمد بن حنبل وإسحاق بن إبراهيم رحمهما الله، فهما يحتجان به ويرويان عنه، وتركه جماعة من أئمتنا، ولولا حديث "إنا أخذوه وشطروا إبله"، عزمة من عزمات رضاء لأدملنا في الثقات، وهو ممن أستحجر الله عز وجل فيه"¹.

جعفر بن الحارث:

قال فيه: كان يخطيء في لا شيء بعد الشيء، ولم يكن يخطئه حتى يصير من المخرجهين في الحقيقة ولكنه ممن لا يحتج به إذا انفرد، وهو ممن الثقات يقرب، وهو ممن أستحجر الله فيه"².

خالد بن يزيد بن أبي مالك الدمشقي:

قال فيه: كان صدوقا في الرواية، ولكنه كان يخطيء كثيرا وفي حديثه متاخر، لا يعجزني الاحتجاج بخبره إذا انفرد عن أبيه، وما أقره في نفسه إلى الصديق، وهو ممن أستحجر الله عز وجل فيه"³.

خصيف بن عبد الرحمن الجزري الحضرمي:

قال فيه: تركه جماعة من أئمتنا، واحتج به جماعة آخرون، وكان خصيف شيخنا صالحا فقيها عابدا، إلا أنه كان يخطيء كثيرا فيما يروي، وينفرد عن المشاهير عما لا يتابع عليه، وهو صدوق في روايته، إلا أن الإصناف في أمره قبل ما وافق الثقات من الروايات، وترك ما لم يتابع عليه وإن كان له مدخل في الثقات، وهو ممن أستحجر الله فيه"⁴.

سويد بن عبد العزيز:

قال فيه: تركه ما مخالف الثقات من حديثه، والاعتبار بما روى مما لم يخالف الأئمة والاحتجاج بما وافق الثقات، وهو ممن أستحجر الله عز وجل فيه، لأنه يقرب من الثقات"⁵.

¹ - ابن حبان، المحرر، 100/1، رقم 142

² - المرجع السابق، 115/1، رقم 179

³ - المرجع السابق، 176/1، رقم 307

⁴ - المرجع السابق، 179/1، رقم 315

⁵ - المرجع السابق، 236/1، رقم 454

عمران بن مسلم القصير:

قال فيه: ولا يجوز أن يحكم على مسلم بالجرح وأنه ليس يعدل إلا بعد السير، بل الإنصاف عندي في أمره بحجة ما روي عنه من ليس يمتنع في الرواية، والاحتجاج بما رواه عنه الثقات على أنه له مدخل في الجملة في جملة المتقين، وهو ممن استخبر الله فيه¹.

عبد الكريم بن مالك الجعفي:

قال فيه: كان صليفاً، ولكنه كان يتفرد عن الثقات بالأشياء المأكرة، فلا يحجبني الاحتجاج بما انفرد من الأهبار، وإن اعتبر محترماً بما وافق الثقات من حديثه، فلا ضير، وهو ممن استخبر الله فيه².

عسل بن سفيان:

قال فيه: كان قليل الحديث، كثير التفرد عن الثقات مالا يشبه حديث الأئمة على قلة روايته ولا يحتاج بالافراد من لم يسلك سنن العلول في الروايات على قلة روايته ودخوله في جملة الثقات إن أدخل فيهم، وهو ممن استخبر الله فيه³.

يحيى بن أبي سليم:

قال فيه: كان ممن يخطئ، لم يفحش خطؤه حتى استحق الترك، ولا أتى منه ما لا ينفك البئر عنه فيسلك به سبيل العلول، فأرى أن لا يحتاج بما انفرد من الرواية، وهو ممن استخبر الله فيه⁴.

11- أدرج ابن حبان بعض الثقات في الضعفاء، فلم يسلم من سهام النقد، قال الإمام الذهبي في ترجمة أفلح بن سفيان: وقال ابن حبان: يروي عن الثقات الموضوعات، لا محل للاحتجاج به ولا الرواية عنه بحال.

قلت (الذهبي): ابن حبان ربما قصب الثقة، حتى كأنه لا يدري ما يخرج من رأسه⁵.

والرواة الذين فكلم فيهم ابن حبان، وتعبه الذهبي كثيرون منهم:

¹ - ابن حبان، المروحي، 358/1، رقم 713

² - المرجع السابق، 374/1، رقم 839

³ - المرجع السابق، 414/1، رقم 753

⁴ - المرجع السابق، 99/2، رقم 1197

⁵ - فصب: شتمه وعابه، انظر من منظور لسان العرب، 674/1

⁶ - انظر الذهبي، ميزان الاعتدال، 274/1، رقم 1023

محمد بن الفضل السدوسي:

أبو النعمان عارم، شيخ البخاري، حافظ، صدوق مكر¹، قال فيه ابن حبان: اختلط في آخر عمره وتغير، حتى كان لا يدري ما يحدث به، فوقع المناكير الكثيرة في روايته، فما روى عنه القليماة قبل اختلاطه إذا علم أن سماعهم عنه كان قبل تغيره فإن احتج به محتج بعد العلم بما ذكرت، أرجو أن لا يجرح في فعله ذلك، وأما رواية المتأخرين عنه فيجب التنكب عنها على الأحوال، وإذا لم يعلم التمييز بين سماع المتقدمين والمتأخرين منه بترك الكل ولا يحتج بشيء منه، هذا حكم كل من تغير آخر عمره واختلط، إذا كان قبل الاختلاط صدوقاً، وهو مما يعرف بالكتابة والجمع والإتقان².

لكن الإمام الذهبي استشاط غضباً وحمل على ابن حبان حملة شديدة قوية، وصفه فيها بالمشهور فقال: وقال الدار قطني: تغير ياخرة، وما ظهر له بعد اختلاطه حديث مكر، وهو ثقة.

قلت (الذهبي): فهذا قول حافظ العصر الذي لم يأت بعد التسمي مظهراً فإن هذا القول من قول ابن حبان الخساف المشهور في عارم، فقال: "اختلط في آخر عمره وتغير حتى كان لا يدري ما يحدث به فوقع في حديثه المناكير الكثيرة، فيجب التنكب عن حديثه فيما رواه المتأخرون، فإذا لم يعلم هذا من هذا ترك الكل، ولا يحتج بشيء منها.

قلت (الذهبي): "ولم يقدر ابن حبان أن يسوق له حديثاً منكراً، فإن ما زعم ؟ بل مفرداته: عن حماد عن حميد عن أنس - مرفوعاً: اتقوا النار، ولو بشق تمرة"، وقد كان حدث به قبل عن حماد عن حميد عن الحسن مرسلًا، وهو أصح، لأن عفان وغيره هكذا رواه عن حماد"³.

سعيد بن عبد الرحمن:

قال فيه ابن حبان: يروي عن عبيد الله بن عمرو وغيره من الثقات أشياء موضوعة، يحتاج إلى من سمعها أنه كان المعتمد لها⁴.

وتعقبه الذهبي بقوله: وثقه ابن معين وغيره، وقال ابن عدي: له غرائب حسنة، وأرجو أنها مستقيمة وإنما يهم قيرف موقوفاً ويوصل مرسلًا لا عن تعمد، وأما ابن حبان فإنه خصاف قصاب، فقال: روى عن الثقات أشياء موضوعة⁵.

¹ - انظر الذهبي، ميزان الاعتدال، 7/4، رقم 8057

² - ابن حبان، المحروحين، 493/1، رقم 997

³ - انظر الذهبي، ميزان الاعتدال، 8/4، رقم 8057

⁴ - ابن حبان، المحروحين، 211/1، رقم 398

⁵ - انظر الذهبي، ميزان الاعتدال، 148/2، رقم 3227

سويد بن عمرو الكلبي:

قال فيه ابن حبان: كان يقلب الأسانيد، ويضع على الأسانيد الصحاح المثبوتة الواهية، لا يجوز الاحتجاج به بحال، روى عن حماد بن سلمة عن أيوب وهشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة رفعه قال: أحب حبيبك هونا ما عسى أن يكون بغيضك هونا ما عسى أن يكون حبيبك يوماً ما¹.

حدثناه الحسن بن سفيان ثنا أبو كريب ثنا سويد بن عمرو وهذا الحديث ليس من حديث أبي هريرة ولا من حديث ابن سيرين، ولا من حديث أيوب وهشام، ولا من حديث حماد بن سلمة، وإنما هو قول علي بن أبي طالب وثقه فقط، وقد رفعه عن علي الحسن بن أبي جعفر الجعفي عن أيوب عن حميد بن عبد الرحمن عن علي بن أبي طالب، وهو خطأ فاحش².

وتعقبه الذهبي في الميزان فقال: وثقه ابن معين، وغيره، وأما ابن حبان فأسرف واجترأ فقال: كان يقلب الأسانيد ويضع على الأسانيد الصحاح المثبوتة الواهية.

أبو كريب عنه عن حماد عن أيوب وهشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة بحديث: "أحب حبيبك هونا ما"، وإنما هذا من قول علي.

قال المعلي: كوفي ثبت، وكان صالحاً متعباً³.

عثمان بن عبد الرحمن الطرائفي:

قال فيه ابن حبان: يروي عن أقرام ضعاف أشياء يتألمها عن الثقات، حتى إذا سمعها المستمع لم يشك في وضعها، فلما كثرت ذلك في أعياده ألقت به تلك الموضوعات، وحمل عليه الناس في الجرح، فلا يجوز عندي الاحتجاج بروايته كلها على حالة من الأحوال، لما غلب عليها من التاكيد عن المشاهير والموضوعات عن الثقات⁴.

¹ - (الرحدي)، الجامع، كتاب البر والصلة، ما جاء في الانقياد في الحب والبغض، 360/4، رقم 1997، قال أبو عيسى: ".

هذا حديث قريب لا يعرفه هذا الإسناد إلا من هذا الوجه، وقد روي هذا الحديث عن أيوب بإسناد غير هذا ورواه الحسن بن أبي جعفر وهو حديث ضعيف أيضاً باستدراكه عن النبي (صلى الله عليه وسلم) والصحيح من علي موقوف قوله، وقال الشيخ الألباني: حسن لغیره موقوفاً، وقد صح مرئياً، انظر البخاري، الأدب المفرد، ص: عند قواد عيناهاقي، الأحاديث منبذة بأحكام الألباني عليها، ط3، دار البشائر

الإسلامية، بيروت 1989م، 447/1، رقم 1321

² - ابن حبان، المحروحين، 236/1، رقم 455

³ - انظر المعلي، ميزان الاعتدال، 253/2، رقم 3624

⁴ - ابن حبان، المحروحين، 336/1، رقم 644

ونعقبه الذهبي بقوله: قال ابن معين: صدوق¹، وقال أبو عروبة: متعبد، لا يأس به، يأتي عن قوم مجهولين بالناكير²، وقال ابن عدي: عنده صحائب عن الجاهيل.

وقال ابن أبي حاتم: "أنكر أبي علي البخاري إدخاله عثمان في كتاب الضعفاء، وقال: هو صدوق وذكره العقيلي، وابن عدي، وهو لا يأس به في نفسه.

وأما ابن حبان فإنه يقع كعادته... قلت (الذهبي): "لم يرو ابن حبان في ترجمته شيئا، ولو كان عنده له شيء موضوع لأسرع بإحضاره، وما علمت أن أحدا قال في عثمان بن عبد الرحمن هذا: إنه يدل على الملك، إنما قالوا: يأتي عنهم بما نكير، والكلام في الرجال لا يجوز إلا تمام المعرفة، تام السورع، وكنا أسرف فيه محمد بن عبد الله بن عمر، فقال: كذاب"³.

المطلب الثالث: سير أحاديث الراوي

يسمى ابن حبان مرويات الراوي، ويذكر الأحاديث المستكرة عليه، ويبين علتها، ثم يذكر ما قال فيه الأئمة، وإذا لم يجد لهم فيه مقالا، يصدر عليه حكمه، والأمثلة على ذلك كثيرة، ومنها:

1- قال في حافظ الله الجاهلي: منكر الحديث على قلته، لا يجوز تعديله إلا بعد السير، ولو كان ممن يروي لناكير ووافق الثقات في الأخبار لكان عدلا، مقبول الرواية، إذ الناس أحوالهم على الصلاح والعدالة حتى يتبين منهم ما يوجب القبح، فيخرج مما ظهر منه من الجرح هذا يحكم المشاهير من الرواة، وأما الجاهيل الذين لم يرو عنهم إلا الضعفاء، فهم متروكون على الأحوال كلها⁴.

2- قال في ترجمة عبد الله بن طيبة: قد سرت أخبار ابن طيبة من رواية المتقدمين والمتأخرين عنه فركبت التخليط في رواية المتأخرين عنه موجودا، وما لا أهل له من رواية المتقدمين كثيرا، فرجعت إلى الاعتبار، فرائته كان يدل على أقوام ضعفي عن أقوام رأيهم ابن طيبة ثقات، فالتفت تلك الموضوعات به⁵.

قال عبد الرحمن بن مهدي: لا أحمل عن ابن طيبة قليلا ولا كثيرا، كتب إلى ابن طيبة كتابا فيه حدثنا حمرو بن شعيب قال عبد الرحمن: قرائته على ابن المبارك فأخرجه إلى ابن المبارك من كتابه عن ابن طيبة قال حدثني إسحاق بن أبي فروة عن عمرو بن شعيب أخبرنا محمد بن زياد الزياتي قال حدثنا بن أبي شبة قال حدثنا علي بن المسيبي قال قال يحيى بن سعيد قال لي بشر بن السري لو رأيت ابن طيبة لم

¹ - نظر الذهبي، ميزان الاعتدال، 45/3، رقم 5532

² - ابن حبان، المحرومون، 412/1، رقم 833

تحمل عنه حرفاً، سمعت محمد بن محمود يقول سمعت الدارمي يقول قلت ليعبي بن معين كيف رواية ابن لهيعة عن أبي الزبير عن جابر، فقال ابن لهيعة ضعيف الحديث¹.

ثم ذكر حكمه الذي استقر عليه في ابن لهيعة ومروياته فقال: وأما رواية المتأخرين عنه بعد احتراق كتبه ففيها متأكرون كثرة وذلك أنه كان لا يبالي ما دفع إليه قراءته سواء كان ذلك من حديثه أو غير حديثه فوجب التسكب عن رواية المتقدمين عنه قبل احتراق كتبه، لما فيها من الأخبار المدلسة عن الضعفاء والمكروكين، ووجب ترك الاحتجاج برواية المتأخرين عنه بعد احتراق كتبه، لما فيه مما ليس من حديثه² ثم ذكر طائفة من أحاديثه منها:

روى عن أبي الأسود عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله ﷺ قال: من أعتق شقيقاً³ من مملوك له فيه شرك⁴، قوم⁵ عليه، ثم أعتق من ماله، فإن لم يكن له مال، قوم عليه ثم استسعر⁶ غير مشقوق عليه⁷؛ وروى عن عبيد الله بن أبي جعفر عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال من خرج من الجماعة قيد شبر، فقد خلع ربة الإسلام من عنقه حتى يراجعها⁸.

قال ابن حبان: أخرنا بالحدوثين جميعاً الحسن بن سفيان، قال حدثنا حرملة بن يحيى قال حدثنا ابن وهب عن ابن لهيعة، في الأول قال أخبرني ابن لهيعة، وفي الثاني قال حدثنا ابن لهيعة.

ثم علق على هذه المرويات فقال: ذكر الاستسعاء في حديث الأول من حديث ابن عمر، ليس بمحفوظ وروى هذا الخبر أصحاب نافع مثل عبيد الله بن عمر ومالك وأيوب والناس، فلم يذكروا فيه هذه اللفظة، ولا لحديث الآخر أصل يرجع إليه⁹.

¹ - الشَّقَصُ: والتَّكْصُ: التَّصْيُفُ، أي التَّجَنُّبُ، أي التَّجَنُّبُ مِنَ الشَّرِكَةِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، انظر ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، 490/2.

² - شركاء: بمعنى شقيق، أي سهم ونصيب. انظر البخاري، الجامع الصحيح، 882/2، مصطلح ذيب البها، 882/2.

³ - قوم: ستر، وهو من قيمة الشيء، أي تعديده قيمة الشيء. انظر ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، 125/4.

⁴ - شقيق: القيد الذي علق بعضه ورق بعضه، هو أن يستقي في مكان ما بين يدي، أي يفتل ويكتسب ويعترف قيمة إلى مولاه، فشيء تهرئه في كتبه بشفقة، وغير مشقوق عليه: أي لا يكلفه فوق طاقته، انظر ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، 370/2.

⁵ - روى أبو هريرة، البصري، كتاب الفتن، باب فيمن أعتق نفسه له من مملوك، 36/4، رقم 3935، ورواه محمد بن حبان البصري، صحيح ابن حبان بترتيب ابن حبان، 157/10، رقم 4319، قال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرطه، ولفظه "من أعتق شقيقاً من مملوك، فعله خلاصه في ماله إن كان له، فإن لم يكن له مال قوم القيد قيمة عدل، ثم يستبيح له نصيب الذي لم يعتق غير مشقوق عليه"، ورواه البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الشركة، باب تقوم الأنبياء بين الشركاء بقيمة عدل، 882/2، 2359، ولفظه "من أعتق شقيقاً من عبد أو قال نصيباً، وكان له ما يبلغ منه بقيمة عدله فهو عتيق وإلا فقد عتق منهما عتق".

⁶ - محمد بن حبان، صحيح ابن حبان بترتيب ابن حبان، 157/10، رقم 4319، قال شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح، ورواه الترمذي، الجامع، كتاب الأيمان، ما جاء في مثل الصلاة والصيام والصدقة، 148/5، رقم 2863، قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب.

⁷ - ابن حبان، المروحين، 272/1 - 274، رقم 538.

- 3- قال في ترجمة إبراهيم بن إسماعيل: كان يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل أعورني محمد بن المنذر قال سمعت عباس بن الدوري يقول سمعت يحيى بن معين يقول إبراهيم بن إسماعيل المكّي ليس بشيء¹.
- قال أبو حاتم: وهو الذي روى عن يحيى بن عباد بن جارية الأنصاري أن أباه أخبرناه عن ابن عمر قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: "محرم الحلال كحجل الحرام"².
- أخبرنا الحسن بن سفيان ثنا حرملة بن يحيى ثنا بن وهب ثنا سليمان بن بلال عن إبراهيم بن إسماعيل بن يجمع عن يحيى بن عباد بن جارية عن أبيه.
- ثم بين علة الحديث فقال: وهذا من قول ابن عمر محفوظاً، فأما من حديث رسول الله ﷺ فلا³.
- 4- قال في برذعة بن عبد الرحمن: يروي برذعة أسانيد مناكير لا أصول لها، بهم فيها، لأن الحديث لم يكن من صناعته، كان يأتي بالشيء بعد الشيء على التوهم، فلا يجوز الاحتجاج بحضرة⁴.
- 5- ترجم لعبد الله بن أبي ليلى الأنصاري ثم قال: يروي عن علي بن إمام فقد أخطأ الفطرة، روى عنه ابنه المختار بن عبد الله، وهذا شيء لا أصلي له عن علي.
- ثم بين علة الخبر فيقول: لأن المشهور عن علي ما روى عنه عبيد الله بن أبي رافع أنه كان يرى القراءة خلف الإمام، وابن أبي ليلى هذا رجل مجهول، ما أحتمل له شيئاً يرويه عن علي غير هذا الحرف المنكر الذي يشهد إجماع المسلمين قاطبة بطلانه، وذلك أن أهل الصلاة لم يختلفوا من لدن الصحابة إلى يومنا هذا ممن ينسب إلى العلم منهم، أن من قرأ خلف الإمام تجزئه صلاته، وإنما اجتاز أهل الكوفة ترك القراءة خلف الإمام فقط، لا أنهم لم يجزوه، ففي إجماعهم على إجازة القراءة خلف الإمام دليل على بطلان رواية ابن أبي ليلى هذا⁵.
- 6- قال في عمرو بن شعيب: كان أحمد بن حنبل وعلي بن الندي وإسحاق بن إبراهيم ينجحون بحديثه، وتركه ابن القطان، وأما يحيى بن معين فمريض القول فيه، سمعت الحنيلي يقول أحمد بن زهير يقول مثل يحيى بن معين عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده فقال ليس بذلك⁶.

¹ - أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، المعجم الأوسط، 3: طارق بن عوف، 1: محمد، عبد الحسن بن إبراهيم الحنبل، دار الحرم، القاهرة 1415 هـ، 67/8، رقم 7982، قال الشيخ الألباني: "ضعيف"، انظر سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، ط 1، دار المعارف، الرياض، السعودية 1992م، 730/11، رقم 5424.

² - ابن خيثم، المروعي، 9/1، رقم 11.

³ - طرح السيف، 103/1، رقم 153.

⁴ - طرح السيف، 267/1، رقم 525.

ثم بين علة مروياته فقال: إذا روى عمرو بن شعيب عن طاوس وابن المسيب عن الثقات غير أبيه فهو ثقة يجوز الاحتجاج بما يروي عن هؤلاء، وإذا روى عن أبيه عن جده، ففيه مناهج كثيرة لا يجوز الاحتجاج عندي بشيء رواه عن أبيه عن جده، لأن هذا الإسناد لا يخلو من أن يكون مرسلًا أو منقطعًا، لأن عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو إذا روى عن أبيه فأبوه شعيب، وإذا روى عن جده وأراد عبد الله بن عمرو وجد شعيب، فإن شعيبًا لم يلق عبد الله بن عمرو، والخبر ينقله هذا منقطع، وإن أراد بقوله عن جده، جده الأول فهو محمد بن عبد الله بن عمرو، ومحمد بن عبد الله لا صحة له، فالخبر بهذا النقل يكون مرسلًا فلا يغفلوا رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده من أن يكون مرسلًا أو منقطعًا، والمرسل والمنقطع من الأخبار لا يقوم بها حجة، لأن الله جل وعلا لم يكلف عباده أخذ الدين ممن لا يعرف، والمرسل والمنقطع ليس يغفلوا ممن لا يعرف، وإنما يلزم العباد قبول الدين الذي هو من جنس الأخبار، إذا كان من رواية العدل حتى يرويه عدل عن عدل إلى رسول الله ﷺ موصولًا، وقد كان بعض هؤلاء يقول إذا قال عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو ويسميه فهو صحيح، وقد استبوت ما قاله فلم أجد من رواية الثقات المقتنين عن عمرو فيه ذكر السماع عن جده عبد الله بن عمرو، وإنما ذلك شيء يقوله محمد بن إسحاق وبعض الرواة، لجهلهم أن جده اسمه عبد الله بن عمرو، فأدوج في الإسناد، فليس الحكم عندي في عمرو بن شعيب إلا بحجية ما روى عن أبيه عن جده، والاحتجاج بما روى عن الثقات غير أبيه، ولولا كراهة التطويل لذكرت من مناهج أخباره التي رواه عن أبيه عن جده أشياء يستدل بها على وزن هذا الإسناد، ثم ذكر بعض مروياته، ومنها:

* روي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال: "إن الله زادكم صلاة فحافظوها عليها وهي الوتر"¹، وبإسناده عن النبي ﷺ قال من استودع ودعة فلا ضمان عليه²، وبإسناده عن عبد

1 - الإمام أحمد بن حنبل، المسند، 2: شعيب الأرقطوط، مسند عبد الله بن عمرو بن شعيب، الله تعالى عنهما، 208/2، رقم 6941، قال شعيب الأرقطوط: حسن.

2 - أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، السنن الكبرى، 2: محمد بن عبد القادر عطا، 289/6، رقم 12480، وقال: إسناده ضعيف، وقال الشيخ الألباني: حسن، انظر صحيح وضعيف الجامع الصغير وزيادته، ص 1098، رقم 10973، وقال أيضًا: فهذه ثلاث طرق عن عمرو بن شعيب، وهي وإن كانت ضعيفة فمجموعها مما يحتمل القلب يشهد بأن الحديث قد حدث به عمرو بن شعيب، وهو حسن الحديث لا سيما وقد روى عنه جماعة من الصحابة سابق البيهقي أمثالهم، انظر إرواه الخليل في فروع الحديث، على السبيل، ط 2، المكتب الإسلامي، بيروت 1985م، 386/5.

وعن جده أن رسول الله ﷺ قال: "من صلى صلاة مكتوبة فليقرأ بآم القرآن وقرأنا معهما، فإذا ألقى أم الكتاب أجزأت عنه ومن كان مع إمام فليقرأ قبله، ومن صلى صلاة ولم يقرأ فيها فمهي خداج ثلاث مرات".

فَمِنْ ثَمَنِ أَسَانِيدِ هَذِهِ الْمَرْيُوتِ فَقَالَ: أَخْبَرْنَا هَذِهِ الْأَحَادِيثَ كُلَّهَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ مِنَ الْمُشَنِّقِ قَالَ حَدَّثَنَا كَمَالُ بْنُ طَلْحَةَ الْجَحْدَرِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا بَنُ لُيْعَةَ قَالَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ كَعْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ فِي نَسْخَةِ كَتَبْتَاهَا عَنْهُ طَوِيلًا، لَا يَنْكُرُ مَنْ هَذَا اللَّشَّانُ صِنَاعَتَهُ، أَنَّ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ مَوْضُوعَةٌ أَوْ مُقْلَبَةٌ وَإِنَّ طَبْعَةَ قَدِ تَبَيَّنَا مِنْ عَهْدِهِ فِي مَوْضِعِهِ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ.

7- قال في محمد بن مسلم أبو هلال الراسبي: كان يحيى القطان لا يحدث عنه، وكان أبو هلال شيعيا صليفا، إلا أنه كان يخطب كثيرًا من غير تعمد، حتى صلب يرفع الرسائل ولا يعلم وأكثر ما كان يحدث من حفظه، فوقع الشاكرون في حديثه من سوء حفظه، اختلف فيه يحيى وعبد الرحمن أسعينا ليعمداني قال حدثنا عمرو بن علي قال كان يحيى بن سعيد لا يحدث عن أبي هلال وكان عبد الرحمن يحدث عنه.

وبعد أن سبر أسرار الحديث الراوي، ووصف حاله، وذكر أقوال الأئمة النقاد فيه، بين علل مروياته وحكمه فيها فقال: والذي أميل إليه في أبي هلال الراوي ترك ما انفرد من الأخبار التي خالف فيها النقاد

2 - البرافنة: جعل النجوم بأشكال مختلفة أو المماثلة من الناس على أوضاعهم، ويعتبر الأهم منه أبو المظفر وإذا لم يضم بمقتضاه إلى ألم وبمقتضى المقربة، انظر ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، 218/3

٤- ابن حبان، المحرم، ٣١٧/١-٣١٩، رقم ٥٣٨

والاحتجاج بما وافق الثقات، وقبول ما انفرد من الروايات التي لم يخالف فيها الأئمة التي ليس فيها مناهج، لأن الشيخ إذا عرف بالصدق والسماح، ثم بين منه الوهم ولم يفحص ذلك منه، لم يستحق أن يعدل به عن العدول إلى المجهولين، إلا بعد أن يكون وهمه فاحشاً وغالباً فإذا كان كذلك استحق الترك، فأما من كان يخطيء في الشيء اليسير فهو عدل، وهذا عما لا يفك عنه البشر، إلا أن الحكم في مثل هذا إذا علم خطؤه تجب عليه اتباع ما لم يخطيء فيه، هذا حكم جماعة من المحدثين المعاصرين المسلمين كانوا يخطئون.¹

8- ترجم لإسماعيل بن رجاء الحمصي، ثم قال فيه: منكر الحديث، بأن عن الثقات ما لا يشبه حديث الأئمة.

ثم ذكر من أحاديثه ما رواه بسنده عن موسى بن أعين عن الأعمش عن سعيد بن جبير عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: "من جاع أو احتاج فكنمه الناس وأقضى به إلى الله عز وجل، فتح الله عز وجل له رزق سنة من حلال".

ثم صرح ببطالان هذا الخبر، مبيناً علته فقال: وهذا خبر باطل، لا الأعمش حدث به، ولا سعيد رواه ولا أبو هريرة أسنده، ولا رسول الله ﷺ قاله.²

9- وقال في الأزهر بن ستان القرطبي: قليل الحديث، يتكرر الرواية في قلته، لم يتابع الثقات فيما رواه. ثم روى بسنده عن محمد بن واسم، قال: فعلت علي بلال بن أبي بردة، فقلت: يا بلال إن أباك حدثني عن جلدك قال: قال رسول الله ﷺ: "إن في جهنم وأدياء وفي الوادي حبّ يقال له: هبب، حق على الله أنه يسكنها كل حمار فاتق لا تسكنها".

ثم حكم بطلان هذا الخبر فقال: هذا ممن لا أصل له.³

10- قال في منبذ بن علي العنزي: كان مرجحاً من العباد، إلا أنه كان يرفع المراسيل، ويسند الموقوفات، ويخالف الثقات في الروايات من سوء حفظه، فلما سلك غير سلك المتقين مما لا يفك منه البهر من الخطأ، وفحص ذلك منه، عدل به بغير سلك العدول، فاستحق الترك.⁴

¹ - غير جلد - المروج - 483/1 ، رقم 979

² - المرجع السابق ، 36/1 ، رقم 51

³ - المرجع السابق ، 186/1 ، رقم 114

⁴ - المرجع السابق ، 28/2 ، رقم 1064

11- قال في هشام بن سعد الفرشي: كان ممن يقلب الأسانيد، وهو لا يفهم، ويُسند الموقوفات من حيث لا يعلم، فلما كثر مخالفته الأئمة فيما يروي عن الثقات، بطل الاحتجاج به، وإن اعتبر بما وافق الثقات من حديثه فلا ضمير¹.

وابن حبان حين يختار أحاديث الراوي، ويتأكد من سلامتها من النكارة، يعتبر ذلك علامة على عدالة لأن العدالة التي تستلزم قبول الروايات تتضمن أن يكون الراوي ضابطاً في حفظه متقناً لما يرويه، وهذا ما صرح به كثيراً في مواضع مختلفة، منها:

قال في ترجمة عبد الله بن المؤمل المخزومي: لم يتهياً اعتبار حديث غيره لقلة، فحكم له بالعدالة أو الجرح، ولا يتهياً إطلاق العدالة على من ليس نعرفه ما يقينا فيقبل ما انفرد به فعسى يحمل الجرح ونحوه الخلل برواية من ليس يعدل أو نقول على رسول الله ﷺ ما لم يقل اعتماداً منا على رواية من ليس يعدل عندنا، كما لا يتهياً إطلاق الجرح على من ليس يستحقه بأحدى الأسباب التي ذكرناها من أنواع الجرح في أول الكتاب، وعائد بالله من هذين الخصلتين أن يخرج العدل من غير علم، أو تعدل المخروج من غير يقين، ونسأل الله المستر².

وقال في ترجمة عبد الله بن واقد: ممن غلب عليه الصلاح حتى غفل عن الإقتان فكان يحدث على الترقم، فرفع الجراح في أمثله، والمقلوبات فيما يروي عن الثقات، حتى لا يجوز الاحتجاج بخبره، وإن اعتبر بما وافق الثقات من الأحاديث معتبر، فلم أر بذلك بأساً من غير أن يحكم له أو عليه، فيجرح العدل بروايته، أو يعدل المخروج بموافقة³.

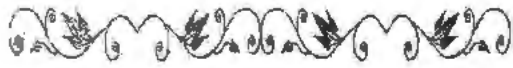
وقال في ترجمة يزيد بن زينة: لست أعرفه بعدالة ولا جرح، إلا أنه روى أشياء مناكير لم يتابع عليها على قلة روايته، فهو عندي يتكبر عن الاحتجاج بما انفرد من الروايات، لأن الله جل وعلا لم يكلف عباده أحد دونه عن ليس يعرف بعدالة⁴.

¹ - ابن حبان، المخزومي، 80/2، رقم 1154

² - المرجع السابق، 284/1، رقم 559

³ - المرجع السابق، 285/1، رقم 560

⁴ - المرجع السابق 91/2



المبحث الرابع

سبر الحديث وأثره في الحكم على الراوي عند الإمام العقيلي من خلال كتابه الضعفاء

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: ترجمة العقيلي

هو الإمام المحدث الحافظ أبو جعفر محمد بن عمرو موسى بن حماد العقيلي، عداده في أهل الحجاز جمع إسحق النخعي وأبناؤه إسماعيل الترمذي، وعلي بن عبد العزيز البغوي ومحمد بن عزيمة ومحمد بن موسى البلخي صاحب عميد الله بن موسى وخلفاء كثير، وعنه أبو الحسن محمد بن نافع الخزاعي، ويوسف بن الدخيل المصري، وأبو بكر بن المقرئ وآخرون، توفي سنة 322هـ¹.

ثناء العلماء عليه:

قال مسلمة بن القاسم: كان العقيلي جليل القدر عظيم الخطر ما رأيت مثله وكان كثير التصانيف فكان من أناء من المحدثين قال اقرأ من كتابك، ولا يخرج أصله فتكلمنا في ذلك وقتنا إما أن يكون من أحفظ الناس وإما أن يكون من أكذب الناس فاجتمعنا عليه فلما أثبت بالزيادة والنقص فطن لذلك فأخذ من الكتاب وأخذ القلم فأصلحها من حفظه فأنصرفتنا من عنده وقد طابت أنفسنا وعلمنا أنه من أحفظ الناس.

وقال الحافظ أبو الحسن بن سهل القطان: أبو جعفر ثقة جليل القدر عالم بالحديث مقدم في الحفاظ².

المطلب الثاني: اسم الكتاب ومنهجه فيه

اشتهر الكتاب باسم "الضعفاء الكبير"، إلا أنه التسمية الصحيحة له كما سماه صاحبه هي: "الضعفاء ومن نسب إلى الكذب ووضع الحديث ومن غلب على حديثه الوهم ومن يتهم في بعض حديثه، ويجهول بروي ما لا يتابع عليه، وصاحب بدعة يغلو فيها ويدعو إليها، وإن كانت حاله في الحديث مستقيمة".

منهجه:

1 - فتم لكتابه مقدمة ضمنها ما يلي:

¹ - انظر الذهبي، تذكرة الحفاظ 833/3 - 834، وانظر عبد الحميد بن أحمد بن محمد المعري، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ج: 2، جلد القدر الأبرار، محمود الأبرار، دار ابن كثير، دمشق 1406هـ، 296/2.

² - الذهبي، تذكرة الحفاظ 833/3 - 834.

- أ - طبقات الرواة من حيث الحفظ والإتقان.
- ب - ذكر وجوب الكشف عن حال الضعفاء والكلابين.
- ج - أورد آثارا كثيرة في الذب عن سنة النبي ﷺ.
- د - ذكر بعض الأحاديث في الحديث على حفظ العلم.
- هـ - بين اشتمال روايات الضعفاء والكلابين على الأحاديث الضعيفة والواهي.
- 2 - رتب تراجم الرواة على حروف المعجم.
- 3 - يترجم للراوي بذكر اسمه ونسبه ونسبه.
- 4 - أحيانا يذكر شيوخ وتلامذة الراوي، ويهمل سنة وفاته.
- 5 - تفاوت تراجم الرواة، فمن سطر إلى ثلاث صفحات، فمثلا ترجم سطر واحد لخالد بن مخلد القطواني¹، وبسطين للحسن بن علي بن عاصم بن صهيب الواسطي²، وحرملة بن يحيى المصري³ وخالد بن أبي طريف الصنعاني⁴، وخالد بن طهمان أبو العلاء الخفاف⁵، وثلاث صفحات لأسامة بن زيد الليثي⁶.
- 6 - يكفي أحيانا بمحكمه على الراوي، كما في ترجمة خالد بن يرد العملي قال فيه: في حديثه اضطراب، مضطرب الحديث⁷.
- 7 - ينقل كثيرا، وبطرق متعددة عن الأئمة النقاد، كأمين معين، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي، وعن الإمام البخاري الذي نقل عنه فيما يقارب سبعمائة موضع فمثلا في ترجمة أبان بن حجلة قال: حديثي آدم بن موسى قال: سمعت البخاري قال: أبان بن حجلة عن أبي

¹ - انظر الضعفاء ، 458/2

² - المرجع السابق ، 167/2

³ - المرجع السابق ، 411/2

⁴ - المرجع السابق ، 442/2

⁵ - المرجع السابق ، 444/2

⁶ - المرجع السابق ، 45/1

⁷ - المرجع السابق ، 417/2

إسحاق الأحمدي، كنيته أبو عبد الرحمن الكوفي، منكر الحديث¹، أو ينقل من التاريخ الكبير للبخاري كما في ترجمة بشر بن غير القشيري، حيث قال: وقال في الكتاب الكبير: بشر بن غير مضطرب².

8 - يصدر غالباً حكمه على الراوي، ثم ينقل أقوال الأئمة فيه، ففي ترجمة حسين بن ذكوان المعلم بصري قال: ضعيف، مضطرب الحديث، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال: حدثنا أبو بكر بن خلاد قال: سمعت يحيى وذكر أحاديث حسين المعلم فقال: فيه اضطراب.

حدثنا محمد بن عيسى قال: حدثنا صالح قال: حدثنا علي قال: قلت ليحيى بن حميدة إن يزيد بن هارون روى عن حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رجلاً تزوج امرأة على عمته فقال يحيى: كنا نعرف حسيناً، يعني المعلم بهذا الحديث المرسل³.

9 - يبين مذهب الراوي، ففي ترجمة عاتل بن سلمة الفأفاء المخزومي، قال: حدثنا أحمد بن علي الأبار قال: حدثنا محمد بن حميد قال: حدثنا جرير قال: كان عاتل بن سلمة الفأفاء رأساً في المرحجة، وكان يخضر عليها⁴، وفي ترجمة عاتل العبد بصري قال: كان يرى القدر⁵.

وفي ترجمة عبد الله بن داهر الرازي قال: رافضي خبيث، عن عبد الله بن عبد القدوس، أشرف منه، كلاهما رافضيان⁶.

10 - يتكلم في أسانيد ومتون الأحاديث التي يذكرها في ترجمة الراوي، ويبين إذا كانت ضعيفة أو صحيحة، ففي ترجمة ثمامة بن حنبل الشافعي أبو ثمال المري، ذكر أحاديث منها قوله: والحديث حدثناه محمد بن إسماعيل قال: حدثنا عفان قال: حدثنا وهيب قال: حدثنا عبد الرحمن بن حرملة أنه سمع أبا ثمال يقول: سمعت رباح بن عبد الرحمن بن أبي سعيد يقول: حدثني جدتي أنها سمعت أباها يقول: قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: "لا صلاة لمن لا وضوء له، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه، ولا يؤمن بالله من لا يؤمن به، ولا يؤمن به من لا يحب الأنصار"⁷.

¹ - العجلي، الضعفاء 1/101.

² - المرحع السابق، 1/413.

³ - المرحع السابق، 2/210.

⁴ - المرحع السابق، 2/421.

⁵ - المرحع السابق، 2/446.

⁶ - المرحع السابق، 4/237.

⁷ - الإمام أحمد، المسند، حديث رباح بن عبد الرحمن رضي الله عنهما، ت: شعيب الأرنؤوط، 382/6، رقم 27191، قال شعيب الأرنؤوط: إسناده ضعيف.



ثم علق على هذه الأسانيد فقال: الأسانيد في هذا الباب فيها لين¹.

وفي ترجمة الخارث بن نيهان قال: ومن حديثه ما حدثنا به عبد الله بن أحمد بن أبي مسرة قال: حدثنا العلاء بن عبد الجبار قال: وحدثنا محمد بن إسماعيل قال: حدثنا يونس بن محمد المؤدب قال: حدثنا الخارث بن نيهان قال: حدثنا عاصم بن ممدلة عن مصعب بن سعد عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: "خيركم من تعلم القرآن، وعلم القرآن"، قال: ثم أخذ بيدي وأجلسني في مجلسي هذا أقرأ².

حدثنا محمد بن إسماعيل قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم قال: حدثنا الخارث بن نيهان قال: حدثنا عاصم عن مصعب بن سعد عن أبيه أن النبي ﷺ كان يقرأ في صلاة الصبح بتزليل السجدة، وهل أتى على الإنسان³.

وحدثنا عيسى بن السدي قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم قال: حدثنا الخارث بن نيهان قال: حدثنا معمر عن عمار بن أبي عمار عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ: "لم يأت رجل قط وهو قائم".

قال كل هذه الأحاديث لا يتابع عليها، أسانيدنا منها كبر، والمتون معروفة بغير هذه الأسانيد⁴.

وأحياناً يحكم على جميع أسانيد الباب بالضعف، كما في ترجمة سليمان بن زياد الثقفي الواسطي قال: حدثنا محمد بن زكريا البلخي قال: حدثنا الفضل بن عيسى الغلابي قال: حدثت يحيى بن معين عن سليمان بن زياد الواسطي عن شيخان عن قتادة عن أنس أن النبي ﷺ قال: "من طلب العلم ليأمن به العلماء، ويباري به السقهاء، أو يصرف به وجوه الناس إليه، فهو في النار".

قال الغلابي: وذكرت يحيى بن معين حديثين آخرين من حديث هذا الشيخ سليمان بن زياد فقال: هذه الأحاديث براطيل.

¹ - البجلي، الضعفاء 34/2

² - رواه البخاري بسند آخر ولفظه: "خيركم من تعلم القرآن وعلمه". قال وأقرأ أبو عبد الرحمن في مرة عثمان حتى كان يحتاج قال وذلك الذي أفتني مقصدي هذا، انظر البخاري، الجامع الصحيح، كتاب فضائل القرآن، باب: خيركم من تعلم القرآن وعلمه، 1919/4، رقم 4739

³ - الترمذي، أبواب الجمعة، باب ما جاء في صلاة الصبح يوم الجمعة، 398/2، 520، قال أبو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن صحيح، وقال الشيخ الألباني: إسناده: حدثنا سديد: ثنا أبو عوف عن جثول بن راشد عن مسلم الطبري عن سعيد بن جبر عن ابن عباس، قلت: إسناده صحيح على شرط الشيخين، غير مسند، فهو على شرط البخاري، ولم يخرجه وإنما أخرجه مسلم، انظر محمد ناصر الدين الألباني، صحيح أبي داود، 241/4، أخرجه مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الجمعة، باب ما

يقرأ في يوم الجمعة، 16/3، رقم 2068

⁴ - البجلي، الضعفاء، 124/2 - 127

قال أبو جعفر: في هذا الباب أحاديث عن جماعة من أصحاب النبي ﷺ الأسانيد كلها عن النبي ﷺ¹.

11 - ذكر الرواة الثقات الذين تفرّدوا بمناكير، أو احتلطوا، أو ساء حفظهم، أو ارتكبوا بدعة كما في ترجمة أبان بن صمعة بصري، قال: "حدثنا محمد بن عيسى قال: حدثنا صالح بن أحمد قال حدثنا علي بن المديني قال: سمعت يحيى يقول: كان أبان بن صمعة قد تغير بأخرة

قال علي: وسمعت عبد الرحمن يقول: أتيت أبان بن صمعة وقد احتلط البتة، قلت لعبد الرحمن: قبل أن يموت بكم؟ قال: بزمان.

حدثنا عبد الله بن أحمد قال: سألت أبي عن أبان بن صمعة فقال: صالح، فقلت: أليس تغير بأخرة، قال: نعم².

وترجم لعلي بن المديني فقال: علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيم جرح إلى ابن أبي داود والجهمية وحديثه مستقيم إن شاء الله.

حدثنا أحمد بن محمد بن سليمان الرازي قال: سمعت أزهري يقول: كنا عند يحيى بن سعيد القطان ثم سهل بن حسان بن أبي جروية وابن المديني والشافعي وصليمان صاحب البصري والقواريري وسفيان الرأس فجاء عبد الرحمن بن مهدي فسلم على أبي سعيد وجلس إليه فقال له يحيى: مالي أراك عائر النفس؟ قال: رأيت البارحة رؤيا هالتي، فقال: لا يكون إلا عبرا إن شاء الله، فقال له علي بن المديني: أي شيء رأيت يا أبا سعيد؟ قال: رأيت قوما من أصحابنا أركسوا قال: فقال علي: أظفأت أحلام، فقال له عبد الرحمن: أسبكت فوائده يا علي إنك منهم، فقال علي: إن الله يقول: "ومن نعره نكسه في الخلق"، فقال: ليس هو والله بذلك.

وقرأت على عبد الله بن أحمد كتاب العلل عن أبيه، فرأيت فيه حكايات كثيرة عن أبيه عن علي بن عبد الله، ثم قد ضرب علي اسمه وكسبه فرفقه: حدثنا رجل، ثم ضرب علي الحديث كله، فسألت عبد الله فقال: كان أبي حدثنا عنه لم أمسك عن اسمه وكان يقول: حدثنا رجل، ثم ترك حديثه بعد ذلك³.

وقد نعقه الإمام الذهبي وانتقده بشدة وأغلظ له القول، ودافع عن ابن المديني، وغيره ممن الثقات الذين أوردتهم العقبلي في كتابه فقال: وقد بدت منه حقوة ثم تاب منها، وهذا أبو عبد الله البجلي -

¹ - العقبلي، الضعفاء، 324/3 - 325

² - المرجع السابق، 102/1

³ - المرجع السابق، 171/6

وناهيك به - قد شحن صحيحه بحديث علي بن المدين¹ وقال: ما استصغرت نفسي بين يدي أحد إلا بين يدي علي بن المدين، ولو تركت حديث علي وصاحبه محمد وشيخه عبد الرزاق وعثمان بن أبي شيبة وإبراهيم بن سعد وعفان، وأبان العطار، وإسرائيل وأزهر السمان، ومز بن أسد وثابت البناني وحرير بن عبد الحميد، لخلقنا الباب، ولتقطع الخطباء، ولما ت الآثار واستولت الزنادقة، ولخرج الديجال.

أما لك عقل يا عقيلي، أقنوني فمن تتكلم، وإنما تجتاك في ذكر هذا النمط لنذب عنهم ولزيف ما قيل فيهم، كأنك لا تدري أن كل واحد من هؤلاء أوثق منك بطبقات، بل وأوثق من ثقات كثيرين لم يوردتهم في كتابك، فهذا مما لا يرتاب فيه حديث، وأنا كُنتهي أن تعرفني عن هو الثقة الثبت الذي ما غلط ولا انفرد بما لا يتابع عليه، بل الثقة الحافظ إذا انفرد بأحاديث كان أرفع له، وأكمل لرتبته، وأدلى حلي اعتناكه يعلم الآخر، وضبطه دون أقرانه لأشياء ما عرفوها، اللهم إلا أن يتبين غلظه ووجهه في الشيء فيعرف ذلك، فانظر أول شيء إلى أصحاب رسول الله ﷺ الكبار والصغار، ما فيهم أحد إلا وقد انفرد بسنة، فيقال له: هذا الحديث لا يتابع عليه، وكذلك التابعون، كل واحد عنده ما ليس عند الآخر من العلم وما الغرض هذا، فإن هذا مقرر على ما ينبغي في علم الحديث.

وإن تفرد الثقة المطلق يعد صحيحاً غريباً، وإن تفرد الصدوق ومن دونه يعد منكراً.

وإن إكثار الراوي من الأحاديث التي لا يوافق عليها لفظاً أو إسناداً يصيره متروك الحديث ثم ما كل أحد فيه بدعة أو له هفوة أو ذنوب يقدح فيه عما يوهن حديثه، ولا من شرط الثقة أن يكون معصوماً من الخطايا والخطأ، ولكن فائدة ذكرنا كثيراً من الثقات الذين فيهم أهن بدعة أولهم أوهم بسيرة في سعة علمهم أن يعرف أن غيرهم أرجح منهم وأوثق إذا عارضهم أو خالفهم، فمن الأشياء بالعدل والورع.

وأما علي بن المدين فإليه المنتهى في معرفة علل الحديث النبوي، مع كمال المعرفة بنقد الرجال وسعة الحفظ والتبحر في هذا الشأن، بل لعله فرد زمانه في معناه².

وقال في ترجمة حسين المعلم: هو أبو عبد الله الحسين بن ذكوان، العوزي، البصري، اللؤبب.... وثقه أبو حاتم الرازي، والنسائي، وابن أبي عمير، وقد ذكره العقيلي في كتاب "الضعفاء" له بلا مستند، وقال: هو مضطرب الحديث.

ولعل أبو بكر بن خلاد: سمعت يحيى بن سعيد القطان - وذكر حسين المعلم - فقال: فيه اضطراب.

¹ - الذهبي، ميزان الاعتدال 140/3 - 141

قلت: الرجل ثقة، وقد احتج به ضلعيا "الصحيحين"، ومات في حدود سنة خمسين ومئة.

وذكر له العقيلي حديثا واحدا تفرد بوصله، وغيره من الحفاظ أرسله¹.

وذكر العقيلي في كتابه الضعفاء: الإمام عبد الله بن دينار، فتعقبه النهي بقوله: عبد الله بن دينار الإمام المحدث الحجة أبو عبد الرحمن العدوي العمري مولاهم المدني... وقد تفرد بحديث عن ابن عمر أن النبي ﷺ: نهي عن بيع الولاء، وعن هبته²، متفق على إخراجه في "الصحيحين".

وقد أساء أبو جعفر العقيلي بإخراجه في "كتاب الضعفاء" له، فقال: في رواية المشايخ عن عبد الله بن دينار اضطراب، ثم إنه أورد له حديثين مضطربين الإسناد. ولا ذنب لعبد الله، وإنما الاضطراب من الرواة عنه³.

المطلب الثالث: منبر أحاديث الراوي

يسمى العقيلي مرويات الراوي، ويذكر الأحاديث المستنكرة عليه، ويؤمن علته، ومن خلاها يحكم على الراوي، والأمانة على ذلك كثيرة، منها:

1- في ترجمة أيوب بن سيار قال: ومن حديثه ما حدثنا به محمد بن إسماعيل، قال: حدثنا شبابة قال: حدثنا أيوب بن سيار قال: حدثنا محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله عن أبي بكر الصديق عن بلال عن النبي عليه السلام قال: "أصبحوا بصلوة الصبح الفجر، فإنه أعظم للأجر" وحدثنا محمد بن إسماعيل قال: حدثنا داود بن مهزيان الدمشقي قال: حدثنا أيوب بن سيار عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله عن بلال قال: أذنت في ليلة باردة شديدة لردما فلم يأت أحد ثم أذنت ثانية فلم يأت أحد ثم أذنت ثالثة، فلم يأت أحد، فقال رسول الله ﷺ: "ما لهم يا بلال؟ قلت: كيدهم البرد فقال: "اللهم اكسر عنهم البرد"، قال بلال: فلقد رأيتهم يتروحون في الصبح أو قال: في الضحى".

قال: ليس لإسنادهما جميعا أصل، ولا يتابع عليهما أيوب، فأما متن الحديث الأول في الإسفار بالفجر فمروى عن رافع بن خديج بإسناد جيد، والقالي فليس بمحفوظ إسناده ولا متنه⁴.

¹ - النهي، سر أعلام النبلاء، 346/6

² - البخاري، الجامع الصحيح، كتاب العقاب، باب بيع الولاء وهبته، 896/2، رقم 2398، ورواه مسلم، كتاب الصحيح، كتاب العقاب، باب النهي عن بيع الولاء وهبته، 216/4، رقم 3861

³ - النهي، سر أعلام النبلاء، 346/6

⁴ - العقيلي، الضعفاء، 328/1 - 329

2- في ترجمة أيوب بن جابر الحاملي قال: ومن حديثه ما حدثنا به عبد الله بن أحمد بن حنبل قال: حدثنا محمد بن جعفر الوركاني قال: حدثنا أيوب بن جابر عن سماك عن القاسم بن عبد الرحمن عن كثر بن بريدة عن أبيه قال: قال النبي عليه السلام: "اشربوا فيما بدا لكم ولا تسكروا".

قال: لم يتابعه عليه أحد ولا أصل له من حديث سماك، ولا يصح في هذا المتن شيء¹.

3- قال في ترجمة وضاح بن خيشمة: حدثنا يحيى بن عثمان قال: حدثنا بكار بن محمد بن شعيرة بن دعان قال: حدثنا الوضاح بن خيشمة قال: حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قال: أهدني لرسول الله ﷺ هدية، وعنده أربعة نفر من الصحابة فقال رسول الله ﷺ لجلسائه: "أنتم شركائي فيها إن الهدية إذا أهديت إلى فرجل، وعنده مجلساؤه، فهم شركاؤه فيها".

ولا يتابع عليه، ولا يصح في هذا المتن حديث².

4- وفي ترجمة إبراهيم بن عبد الله بن سمرة الأسدي قال: حدثنا بشر بن موسى قال: حدثنا إبراهيم بن إسحاق العيني قال: حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن سمرة الأسدي عن أبيه عن عكرمة عن ابن عباس قال: "الجماعة ثلاثة، وطم خمسة وعشرون درجة، فكلمنا إزداد فيهم رجل فلهم درجة إلى عشرة آلاف".

قال: والحديث في فضل صلاة الجماعة على صلاة الفرد يضع وعشرين درجة ثابت عن النبي ﷺ من غير وجه، فأثبت هذا اللفظ فليس بمحفوظ³.

5- قال في إسماعيل بن شبيب الطائفي: ...أحاديثه منكورة، ليس منها شيء محفوظ⁴، ثم ذكر بعض أحاديثه فقال: حدثنا ما علي بن المبارك الصنعاني قال: حدثنا زيد بن المبارك قال: حدثنا قدامة بن محمد الأشجعي قال: حدثنا إسماعيل بن شبيب الطائفي عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: "الحمامة من الجنون، والجنون، والبصر، والأضراس والقعاس"، وقال رسول الله ﷺ: "القلل باب لا يدخل منه إلا من شفا غيظه بسخط الله"، وقال رسول الله ﷺ: "أبما امرئ ولي من أمر المسلمين شيئا لم يحطهم بما يحوط به نفسه، لم يرح راحة الجنة"، وقال رسول الله ﷺ: "يا معشر من آمن بلسانه ولم يخلص الإيمان إلى قلبه لا تؤذوا المسلمين، ولا تتبعوا عوراتهم، فإنه من يتبع عورة أخيه يتبع الله عورته حتى يحرقه الله عليه في بطن يته".

¹ - العقيلي، الضعفاء، 1/331 - 332

² - المراجع السابق، 9/113 - 114

³ - المراجع السابق، 1/157 - 158

⁴ - المراجع السابق، 1/241



كُلُّ هذه الأحاديث غير محفوظة عن حديث ابن جريج، ولا من حديث غيره إلا من حديث من كان مثله في الضعف، أو نحوه، فأما من حديث ثقة فلا¹.

6- قال في إسماعيل بن عمرو البجلي: ... في حديثه مناكير، ويحتمل على من لا يحتمل².

7- جعفر بن مرزوق البجلي: أحاديثه مناكير، لا يتابع منها على شيء³.

8- عبد الجبار بن سعيد الساساني: ... في حديثه مناكير، وما لا يتابع عليه⁴.

9- قال في محمد بن الحسن الهاشمي: ... ولا يتابع على حديثه، وله مناكير عن الثقات⁵.

10- قال في معاوية بن عطاء: ... في حديثه مناكير، وما لا يتابع على أكثره⁶.

11- وقال في يحيى بن محمد بن عباد بن هاشم الشجري: ... في حديثه مناكير وأغاليط⁷.

12- وفي ترجمة حسين بن أبي بردة، قال: ... في حديثه وهم، يخالف في حديثه⁸.

13- وفي ترجمة عطيل بن عمر بن إبراهيم، قال: ... يخالف في بعض أحاديثه⁹.

14- وفي ترجمة ميسرة بن عبد ربه، قال: ... أحاديثه بواطيل، غير محفوظة.... ومن حديثه ما حدثناه أحمد بن محمد الحجاج قال: حدثنا أحمد بن الأشعث قال: حدثنا فلان بن محمد قال: حدثنا ميسرة بن عبد ربه عن موسى بن عبيدة عن الزهري عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: "من كانت له سحبة من عقل وغريزة يقين لم يضره ضرره شيئاً" قيل: وكيف ذاك يا رسول الله؟ قال: "لأنه كلما أسخط لم يلبث أن يتوب توبة محرقة فتوبه ويقي له فضل يدخل به الجنة، فالتقل نعمة للعامل بطاعة الله عز وجل، وحقه على أهل معصية الله عز وجل"¹⁰.

¹ - البجلي، الضعفاء، 1/ 242 - 246

² - المرجع السابق، 1/ 257

³ - المرجع السابق، 2/ 62

⁴ - البجلي، الضعفاء، 5/ 301

⁵ - المرجع السابق، 7/ 414

⁶ - المرجع السابق، 8/ 246

⁷ - المرجع السابق، 9/ 361

⁸ - المرجع السابق، 2/ 220

⁹ - المرجع السابق، 2/ 477

¹⁰ - البجلي، الضعفاء، 8/ 476 - 477

15- وفي ترجمة وهب بن حكيم الأزدي، قال: مجهول بالقل، ولا يتابع على حديثه، ومن حديثه ما حدثنا يحيى بن عثمان قال: حدثنا علي بن مجاهد قال: حدثنا وهب بن وهب قال: سمعت هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة، أن رسول الله ﷺ قال: "إذا أخذ أحدكم عرقاً من القضة فلا يتعرقه، ويرده فيها".

حدثنا يوسف بن موسى قال: حدثنا يزيد بن قرة أبو خالد قال: حدثنا عبد الحميد بن إبراهيم أبو تقي عن وهب بن وهب أبي البختري القاضي عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "من أحيا بها من العدل، أدخله الله به الجنة".

لا أعلم لأبي البختري حديثاً مستقيماً، كلها يواطيل¹.

وهذه الأقول تدل على أن العقيلي حكم على الرواة من خلال سير أحوالهم.

¹ - العقيلي، الضعفاء، 101/9

الفصل الثالث

تاريخ ظهور ألفاظ الجرح والتعديل

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: استعمال ألفاظ الجرم والتعديل في الحكم على الرواة.

المبحث الثاني: تصنيف ألفاظ الجرم والتعديل

المبحث الثالث: أهمية معرفة المصطلحات النقدية الخاصة وأثرها في الحكم على الرواة.

المبحث الرابع: اختلاف مناهج النقاد جرحاً وتعديلاً

المبحث الأول

استعمال ألفاظ الجرح والتعديل في الحكم على الرواة

ذكرت - سابقا - تاريخ النقد الحديثي، والمراحل التي مر بها، وعرفت بأشهر النقاد من المحدثين ومؤلفاتهم إلى نهاية عصر الرواية¹، لذلك سأقتصر هنا على ذكر الألفاظ والعبارات النقدية التي أبتجتها العملية النقدية لدى المحدثين، في كل مرحلة من مراحل النقد السابقة الذكر، يقول الذهبي: فأول من زكى وجرح عند انقراض عصر الصحابة: الشعبي، وابن سيرين، ونحوهما حفظ عنهم توثيق أناس وتضعيف آخرين².

نماذج من الألفاظ النقدية :

قال عامر الشعبي (103هـ): حدثني الحارث الأعور، وكان كتابا³.

قال ابن عوف (151هـ): "شبرا تركوه"⁴، أي تكلموا فيه.

وذكر أيوب السخياوي (131هـ) رجلا، فقال: لم يكن بمستقيم اللسان، وذكر آخر فقال "هو يزيد في الرقم"، وهذان اللفظان كناية عن الكذب، وقال أيوب في عبد الكريم: كان غير ثقة⁵.

وروي مسلم بسنده عن سليمان بن موسى قال: لقيت طائوسا فقلت حدثني فلان كيت وكيت، قال إن كان صاحبك مليا فعذ عنه⁶.

وفي طبقة أتباع التابعين أختلفت الألفاظ لزيادة بسبب كثرة رواة الحديث، وظهر فيهم النقاد، ومنهم: شعبة بن الحجاج (160هـ) رحمه الله تعالى:

¹ - في هذه الرسالة، الباب الأول، الفصل الأول، ص 46

² - الذهبي، ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل، ص 159

³ - ابن حجر العسقلاني، تلميح التهذيب، 145/2

⁴ - الذهبي، ميزان الاعتدال، 283/2

⁵ - هو أيوب بن أبي شيبة كيسان السخياوي، أبو بكر المصري ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء المعاصرين، مات سنة 131 هـ، انظر ترحم، تلميح الكمال، 463/3، والسير، 15/6، وهداية، 130/1

⁶ - الذهبي، ميزان الاعتدال، 646/2-647، وانظر الجرح والتعديل، 59/3-60

⁷ - مسلم بن الحجاج، مقدمة الجامع الصحيح، باب في أد الإساءة من الدين، 11/1، وقوله إن كان مليا يعني ثقة ضابطا متقنا يوثق بدنه ومعرفته ويعتمد عليه كما يعتمد على معاملة المولى بالمال ثقة بلمته، انظر الترويض، للنجاشي شرح صحيح مسلم بن الحجاج،

فمن أقواله النقدية قوله: (أصدق الناس)، وقد استعمل لفظة ثقة، وقال في مسعر بن كدام الكوفي: "كنا نسمي مسعرا المضعف"¹، ومنها "كذب الناس"، و"يكذب في الحديث"، "يضع الحديث"².

سفيان بن سعيد الثوري (161هـ)³: من عباراته في الجرح والتعديل: "ثقة"⁴، "لا بأس به"⁵.

وقال مالك بن أنس: "عليكم بخازي موسى بن عقبة، فإنه ثقة"⁶، "صديق، أو من أصدق الناس".

وعن سفيان بن عيينة من ألفاظ نفديه: "كان من أصدق الناس و أوثقهم"⁷.

ثم شاع النقد أكثر، فكثرت ألفاظ الجرح والتعديل، وكان علي رأس هذه الطبقة: الإمام يحيى بن سعيد

القطان (ت 198 هـ)، وعبد الرحمن بن مهدي (ت 198 هـ)، فقد قال القطان في أشعث بن عبد

الملك الحضراني: ثقة مأمون"⁸، وقال في هز بن أسد العمي "صديق ثقة"⁹.

وفي القرن الثالث الهجري - العصر الذهبي للحديث النبوي الشريف وعلومه - ازدهر النقد الحديثي

شيئا فشيئا إلى أنه اكتملت أسسه وقواعده، وتحديث معمله في القرن الثالث الهجري عصر الأئمة النقاد،

وكان على رأس هذه الطبقة علي بن المديني، ويحيى بن معين، وأحمد بن حنبل، فجرحوا وعللوا معات

الرواة واستعملوا عشرات الألفاظ في ذلك، وقد سار على طريقته تلك، تلاميذهم ممن بعدهم

البخاري ومسلم، أصحاب الصحيحين وأبو حاتم، وأبو زرعة الرازيان، والترمذي، وأبو داود، والنسائي

فوثقوا رواة بألفاظ وعبارات، وضيقوا آخرين واختلفوا بين معتدل ومجرح، وموثق ومضعف، في رواية

آخريين.

لقد شكلت أقوال المتكلمين الأوائل في الرجال قبل تصنيف الكتب، مادة رئيسية في هذه المصنفات

حيث دونت أقوالهم التي كان أهل الحديث يتناقلونها شفاهاً كما يتناقلون الحديث وكذلك فإن

المصنفات المتأخرة اعتمدت على المصنفات الأولى، ونقلت أقوال مؤلفيها في الرجال، فلا يكاد يخلو

مصنف في الجرح والتعديل من كلام شعبة، أو يحيى القطان، أو يحيى بن معين، أو علي بن المديني، أو أحمد

بن حنبل، وأمثالهم.

¹ - ابن حجر، ملخص التهذيب، 114/10.

² - الجرح والتعديل، 176-126/1.

³ - سير أعلام النبلاء، 227/7، وقدمه الجرح والتعديل، 119/1.

⁴ - ملخص التهذيب، 449/3.

⁵ - الجرح والتعديل، 133/2.

⁶ - ملخص التهذيب، 118/29.

⁷ - الجرح والتعديل، 134/2، رقم 423.

⁸ - ملخص التهذيب، 279/3.

⁹ - المرجع السابق، 259/4.

المبحث الثاني

تصنيف ألفاظ الجرح والتعديل

إنَّ ألفاظ الجرح والتعديل أُدخلت من معانيها اللغوية، لذلك اختلفت عبارات الأئمة النقاد في دلالتها، ثم أصبحت هذه الألفاظ بعد ذلك مصطلحات، إلا أنها لم تستقر على معنى محدد فلكل إمام مصطلحات خاصة به، يعبر فيها عن حكمه على الرواي.

لذلك فإن معرفة المراد من هذه الألفاظ، وأوجه التشابه والاختلاف فيها، مهم جداً، فرب لفظة تفيد التوثيق عند أحد الأئمة، تكون عند غيره ليس لها معنى التوثيق.

وقد اجتهد علماء الجرح والتعديل أن يجمعوا هذه المصطلحات ضمن مراتب محددة، تشمل كل مرتبة على عدد من الألفاظ المقاربة في دلالتها على وصف الرواي، لكنهم اختلفوا في تقييم هذه المراتب فمنهم من قسمها إلى أربع للجرح، ومثلها للتعديل، ومنهم من زاد درجة أو اثنتين أو أكثر، ونورد فيما يلي مراتب الجرح والتعديل عند الأئمة :

* عبد الرحمن بن مهدي (198 هـ):

وهو أول من تحدث في مراتب الجرح والتعديل، حيث ذكر لما ثلاث مراتب فقال: " الناس ثلاثة: رجل حافظ متقن، فهذا لا يختلف فيه، وآخر يهمل والغالب على حديثه الصحة فهو لا يتركه، ولو ترك حديث مثل هذا لذهب حديث الناس، وآخر الغالب على حديثه البهيم، فهذا يترك حديثه"¹.

* الإمام أحمد بن حنبل (241 هـ):

قسم الإمام أحمد الرواة إلى ست مراتب ثلاث منها مختصة بالضعفاء وثلاث خاصة بأهل العدالة

فم الضعفاء عنهم: من هو ضعيف إلى الغاية

- ومنهم من هو متوسط في الضعف، .

- ومنهم من الضعف فيه قليل.

كما أن أصحاب الصحة:

- من هو مرتفع إلى الغاية.

- ومنهم من هو متوسط.

¹ الخطيب، البغدادي، المكنية، ص 174.

- ومنهم من هو دون ذلك .

* الإمام مسلم بن الحجاج (264هـ) :

وقد ذكر أيضا ثلاث مراتب فقال: "فيعلم أن منهم للتوقي المتقن لما حصل من علم، وما أدنى منه إلى غيره، وإن منهم من هو دونه في رداة الحفظ والتساهل فيه، وإن منهم المتروك فيه غير المتقن، فهذا كما يجب حاملًا حين يحمل، أو حاكمًا حين يحكم"¹.

وقد ذكر هذه المراتب في مقدمة الصحيح، ونوجزها فيما يلي :

الأولى: أهل استقامة في الحديث وإتقان لما نقلوا، لم يوجد في روايتهم اختلاف شديد، ولا تخلط فاحش.

الثانية: من ليس بالموصوف بالحفظ والإتقان، كالصنف المقدم قبلهم على أنهم وإن كانوا فيما وصفتنا دولهم فإن اسم السمر والصدق وتعاطي العلم يشملهم. كعطاء بن السائب، وزيد بن أبي زياد، وليت بن أبي سليم، وأضرابهم من حال الآثار ونقال الأخبار.

الثالثة: قوم هم عند أهل الحديث متهمون، أو عند الأكثر منهم، فليسنا تتداخل بتخريج حديثهم كعبد الله بن مسور أبي جعفر المدائني، وعبر بن عالد، وعبد القدوس الشامي ومحمد بن سعيد المصلوب وغياث بن إبراهيم، وسليمان بن عمرو أبي تلود النخعي وأشباهم ممن أقم بوضع الأحاديث وتوليد الأخبار وكذلك من الغالب على حديثه لشكر أو الغلط أمسكتا أيضا عن حديثهم².

ما تقدم يمكن القول أن الطبقة الأولى عند الإمام مسلم، هي طبقة الثقات، والطبقة الثانية هي طبقة الضعفاء الذين يصلحون للاعتبار، وأما الطبقة الثالثة فهي طبقة الترك، فرواة هذه الطبقة لا يصلحون حتى للاعتبار.

* عبد الرحمن بن أبي حاتم (327هـ) :

ذكر ابن أبي حاتم تقسيما بحملا لمراتب الرواة، وتقسيما آخر مفصلاً لمراتب ألفاظ الجرح والتعديل فقال في تقسيمه الجمل لمراتب الرواة:

مراتب الرواة:

1- فمنهم الثابت الحافظ للورج للمتقن الجليل الناقد للحديث فهذا الذي لا يختلف فيه ويعتمد على

¹ - مسلم، التيسير، ص 179

² - مسلم، مقدمة الجامع الصحيح، 62/1-63، بصرف.



جرحه وتنبه له ويحتاج بحديثه وكلامه في الرجال.

2 - ومنهم العدل في نفسه الثبت في روايته الصدوق في نقله الورع في دينه الحافظ لحديثه المتقن فيه فذلك العدل الذي يحتاج بحديثه ويوثق في نفسه.

3 - ومنهم الصدوق الورع الثبت الذي يهتم أحياناً - وقد قيله الجهابذة النقاد - فهذا يحتاج بحديثه.

4 - ومنهم الصدوق الورع المغفل الغالب عليه الوهم والخطأ والغلط والسهو، فهذا يكتب من حديثه الترفيب والترهيب والزهد والآداب، ولا يحتاج بحديثه في الحلال والحرام.

5 - وخمسة قد أصبى نفسه لهم وفسسها بينهم ممن ليس من أهل الصدق والأمانة، ومن قد ظهر للنقاد العلماء بالرجال أولي المعرفة منهم الكلب، فهذا يترك حديثه وقطرح روايته¹.

فالمرتبة الأولى خاصة بالأكمة، والمراتب الأخرى لسائر الرواة².

وأورد تقسماً لألفاظ الجرح والتعديل، حيث ذكر ثلثي مراتب، أربعاً للتجريح وهي كالتالي:

مراتب التعديل:

الأولى: ثقة أو حقه أو ثبت فهو ممن يحتاج بحديثه.

الثانية: صدوق أو محله الصدق أو لا يأسى به فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه.

الثالثة: شيخ فهو يكتب حديثه وينظر فيه إلا أنه دون الثانية.

الرابعة: صالح الحديث فإنه يكتب حديثه للاعتبار.

مراتب التجريح:

الأولى: لين الحديث فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه اعتباراً.

الثانية: ليس بقوي فهو بمنزلة الأولى في كتابة حديثه إلا أنه دونه.

الثالثة: ضعيف الحديث فهو دون الثانية لا يطرح حديثه بل يعتبر به.

الرابعة: متروك الحديث أو ذاهب الحديث أي كذاب فهو ساقط الحديث لا يكتب حديثه³.

¹ - مقدمة الجرح والتعديل، ص 10.

² - انظر عبد الوهاب عبد الطيف، ضوابط الجرح والتعديل، ص 188.

³ - ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، 37/2.



* الخطيب البغدادي (463هـ):

أقتصروا على ذكر أعلى مراتب الجرح والتعديل وأدناها فقط، فقال: "فأما أقسام العبارات بالأخبار عن أحوال الرواة فأرفعها أن يقال حجة أو ثقة وأدونها أن يقال كذاب أو ساقط"¹.

* ابن الصلاح (642هـ):

قال ابن الصلاح: "وقد رتبها أبو محمد هبة الرحمن بن أبي حاتم الرازي في كتابه (الجرح والتعديل) فأجاد وأحسن ونحن نرتبها كذلك ونرود مذكره ونضيف إليه ما بلغنا في ذلك عن غيره إن شاء الله تعالى"².

وأما ألفاظ الجرح والتعديل التي أضافها فهي كالتالي:

- 1- أضاف للمرتبة الأولى من مراتب التعديل الألفاظ: حجة أو عدل حافظ أو عدل ضابط³.
- 2- أضاف إلى مراتب التصريح الألفاظ لم يذكرها ابن أبي حاتم فقال: "ومما لم يشرحه ابن أبي حاتم وغيره من الألفاظ المستعملة في هذا الباب قولهم: فلان قد روى الناس عنه، فلان وسط فلان مقارب الحديث، فلان مضطرب الحديث، فلان لا يحتاج به، فلان مجهول، فلان لا شيء، فلان ليس بذلك، وربما قيل ليس بذلك القوي، فلان فيه، أو في حديثه ضعف، وهو في الجرح أقل من قولهم: فلان ضعيف الحديث فلان ما أعلم به بأساً وهو في الضعيف دون قولهم: لا بأس به"⁴.

* الإمام النووي (676هـ):

ذكر الإمام النووي كلام ابن الصلاح في مراتب الجرح والتعديل دون زيادة:

مراتب ألفاظ التعديل:

الأول: ثقة أو متقن أو ثبت أو حجة أو عدل حافظ أو ضابط.

الثانية: صدوق أو محله الصدق أو لا بأس به.

الثالثة: شيخ فيكتب وينظر.

الرابعة: صالح الحديث يكتب للاعتبار.

1- الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، ص 22.

2- ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح، ص 61.

3- انظر المرجع السابق، ص 61-63.

4- انظر ابن الصلاح، المنقمة، ص 73.



وأما مراتب الفاظ الجرح :

الأولى: إذا قالوا: لين الحديث كتب حديثه ونظر اعتباراً.

الثانية: قولهم: ليس بقوي يكتب حديثه وهو دون لين.

الثالثة: إذا قالوا: ضعيف الحديث لدون ليس بقوي ولا ي طرح بل يعتبر به.

الرابعة: إذا قالوا: متروك الحديث أو ذاهية أو كذاب فهو ساقط لا يكتب حديثه.

ومن ألقاظهم: فلان روى الناس وسط مقارب الحديث مضطرب (أي مضطرب الحديث) لا يخرج به مجهول لا شيء ليس بذلك القوي فيه أو في حديثه ضعف ما أعلم به بأساً ويستدل على معانيها بما تقدم¹.

* الإمام الذهبي (748هـ):

وقد قسمها إلى عشر مراتب أربع منها للتعديل وست للتجريح وهي كالتالي:

مراتب التعديل:

الأولى: ثبت حجة، وثبت حافظ، وثقة متقن، وثقة ثقة.

الثانية: ثقة.

الثالثة: صدوق، لا بأس به، ليس به بأس.

الرابعة: محله الصدق، وحيد الحديث، وصالح الحديث، وشيخ وسط، وشيخ حسن الحديث وصدوق إن شاء الله، ومويع ومخوذ ذلك.

مراتب التجريح:

الأولى: دجال كذاب، أو ضاع بضع الحديث.

الثانية: منهم بالكذب، ومتفق على تركه.

الثالثة: متروك، ليس بثقة، وسكتوا عنه، وذهب الحديث، وفي نظره، وهالك، وساقط.

الرابعة: زاهية، وإلهي بشيء، وضعيف جداً، وضعفه، ضعيف، رواه، ومنكر الحديث، ونحو ذلك.

¹ - محي الدين بن شرف البرقي، التقريب والتصحيح لمعرفة متن الخبر النقي في أصول الحديث، ص 8

الخامسة: يضعف، وفيه ضعف، وقد ضعف، ليس بالقوي، ليس بحجة، ليس بذلك، يعرف وينكر فيه مقال، تكلم فيه، لين، سيء الحفظ، لا يحتاج به، اختلف فيه، صدوق لكنه مبتدع، ونحو ذلك من العبارات التي يدل بوضعها على إطراح الرواي بالأصالة أو على ضعفه، أو على الثوق فيه، أو على جواز أن يحتاج به مع لين ما فيه¹.

السادسة: ضعيف، ضعيف الحديث، مضطرب، منكره².

ملاحظات على تقسيم الذهبي للمراتب:

- 1- زاد على مراتب التعديل عند ابن أبي حاتم، مرتبة أعلى من الأولى، وهي من وصف بصفتين أو بأكبر الصفة نفسها، وجعل المرتبة الأولى عن ابن أبي حاتم ثانية عنده.
- 2- جعل المرتبة الثالثة والرابعة عن ابن أبي حاتم، مرتبة واحدة عنده.
- 3- فرق بين لفظي صدوق وحله الصدق، والتي جعلهما ابن أبي حاتم في الثانية، لكن الذهبي وضع صدوقاً في المرتبة الثالثة، وحله الصدق في المرتبة الرابعة.
- 4- ابتدأ مراتب التحريم بالمرتبة الأردأ، بخلاف ما فعل ابن أبي حاتم وغيره.
- 5- أضاف في مراتب ألفاظاً لم يذكرها ابن أبي حاتم وغيره.

* زين الدين العراقي (806هـ):

وقد استفاد كثيراً من تقسيم الذهبي وأضاف عليه عدداً من الألفاظ وحلوت مراتبه تسعة:

أربع منها للتعديل، وخمس للتحريم وهي كالآتي:

مراتب التعديل:

- المرتبة الأولى: إذاكرر لفظ التوثيق؛ إما مع ثبوت اللفظين كقولهم: ثبت حجة أو ثبت حافظ أو ثقة ثبت أو ثقة متين أو نحو ذلك وإما مع إعادة اللفظ الأول كقولهم: ثقة ثقة ونحوها.
- المرتبة الثانية: ثقة أو متين أو عدل ضابط أو معدل حافظ أو حجة.
- المرتبة الثالثة: قولهم ليس به بأس أو لا بأس به أو صدوق أو مأمون أو محيار.

¹ - الذهبي، ميزان الاعتدال، 1/114.

² - الحافظ زين الدين أبو الفضل عبد الرحمن بن الحسين العراقي، فتح المغيث 1/376.

المرتبة الرابعة: قولهم: عمله الصدق، أو زورا عنه، أو إلى الصدق مامرا، أو شيخ وسط، أو وسط أو شيخ، أو صالح الحديث، أو مقارب الحديث، أو جيد الحديث، أو حسن الحديث، أو ضويلح إن شاء الله، أو أرجو أنه ليس به بأس.

مراتب التجريح:

المرتبة الأولى: وهي أسوأها أن يقال: فلان كذاب، أو يكذب، أو يضع الحديث، أو وشاع، أو وضع حديثاً أو دجال.

المرتبة الثانية: فلان متهم بالكذب، أو التوضيح، وفلان منافق، وفلان هالك، وفلان ذاهب، أو ذاهب الحديث، أو متروك، أو متروك الحديث، أو تركوه، أو فيه نظر، أو سكتوا عنه، أو فلان لا يعتبر به، أو لا يعتبر بحديثه، أو ليس بالثقة، أو ليس بالثقة ولا مأمون، ونحو ذلك.

المرتبة الثالثة: فلان رذ حديثه، أو رذوا حديثه، أو مردود الحديث، وفلان ضعيف جداً، وزاد بحسرة، وطرحوا حديثه، أو مطرح الحديث، وفلان ارم به، وليس بشيء، أو لا شيء وفلان لا بأسواي شيئاً، ونحو ذلك.

المرتبة الرابعة: فلان ضعيف، أو مفكر الحديث، أو حديثه منكرو، أو مضطرب الحديث، وفلان واه وضعفه، وفلان لا يحتج به.

المرتبة الخامسة: فلان فيه مقال، أو فلان ضعيف، أو فيه ضعف، أو في حديثه ضعف، وفلان يعرف ويذكر، وليس بذلك، أو ليس بذلك القوي، وليس بالمتين، وليس بالقوي، وليس بحجة وليس بمعدة وليس بالمرضي، وفلان للضعف ما هو، وفيه خلط، وطعنوا فيه، ومطعون، وسيء الحفظ، ولين، أو لين الحديث، أو فيه لين، أو تكلّموا فيه¹.

*الحافظ ابن حجر العسقلاني (852هـ):

وقد قسم المراتب إلى اثني عشرة مرتبة: ستة للتعديل، وستة للتجريح، وهي كالآتي:

الأولى: الصحابة.

الثانية: من أكد مدحه بأفعل كما وثق الناس، أو بتكرير الصفة لفظاً كثرة ثقة، أو معنى كثرة حافظ.

الثالثة: من ألفرد بصفة كثرة، أو متقن، أو ثبت، أو عدل.

¹ - الحافظ زين الدين أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي، فتح المغيب بشرح ألفية الحديث، ج 2: محمود وبيس، ط 1، دار الشكر، بيروت 1416هـ، ص (172-177).

الرابعة: من قصر عن درجة الثالثة قليلاً وإليه الإشارة بصديق، أو لا بأس به، أو ليس به بأس.

الخامسة: من قصر عن الرابعة قليلاً وإليه الإشارة بصديق سيء الحفظ، أو صدوق يهمل، أو له أوهام، أو يخطئ، أو تغير بأعمرة، ويلحق بذلك من رمي بنوع من البذعة كالكاشع¹.

والقصر²، والتصب³، والإرجاء⁴، والتجهيم⁵.

السادسة: من ليس له من الحديث إلا القليل، ولم يثبت فيه ما يترك حديثه من أجله، وإليه الإشارة بلفظ: مقبول حيث يتابع، وإلا غلب الحديث.

السابعة: من روى عنه أكثر من واحد ولم يوثق، وإليه الإشارة بلفظ: مستور، أو مجهول الحال.

الثامنة: من لم يوجد فيه توثيق لمعتمد، ووجد فيه إطلاق الضعف ولو لم يفسر، وإليه الإشارة بلفظ: ضعيف.

التاسعة: من لم يرو عنه غير واحد ولم يوثق، وإليه الإشارة بلفظ: مجهول.

العاشرة: من لم يوثق ثبته وضعف مع ذلك بقادح، وإليه الإشارة بمتروك، أو متروك الحديث أو واهي الحديث، أو ساقط.

الحادية عشرة: من اقم بالكلب،

¹ - الشيخ: عمه علي وتقدمه على الصحابة فمن تقدمه على أبي بكر وعمر فهو عال في تشييمه، ويطلق عليه والنسب والإفضاء: فسان الصيغ إلى ذلك السب أو التصريح بالنسب فقال في الرض، وإن اعتد الرجعة إلى الدنيا فأنشد في الغلو، انظر فتح الباري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار المعرفة، بيروت 1379 هـ، 459/1، وانظر محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني، الملل والنحل، ت: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت 1404 هـ، 145/1 وما بعدها، وانظر عبد القاهر بن طاهر بن محمد البغدادي أبو منصور الأنباري، الفرق بين الفرق، ط2، دار الأفاق الجديدة، بيروت 1977 م، ص (21-29).

² - القدوة: من يزعم أنه المرفوع للمبد وحده، انظر فتح الباري، 459/1، وانظر محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني، الملل والنحل، ت: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت 1404 هـ، 56-58/1، وانظر عبد القاهر بن طاهر بن محمد البغدادي أبو منصور الأنباري، الفرق بين الفرق، ط2، دار الأفاق الجديدة، بيروت 1977 م، ص (93-94).

³ - للتصب: بغض علي وتقديم غيره عليه، انظر فتح الباري، 459/1، وانظر الشهرستاني، الملل والنحل، 113/1، وانظر علي بن إسماعيل الأعمري أبو الحسن، مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، ت: هلموت زهر، ط3، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ص (127-128).

⁴ - الإرجاء: عمن التأخير، وهو عندهم على قسمين منهم من أراد به تأخير القول في الحكم في تصويبه إحدى الطائفتين اللتين تناظرتا بعد ضمان، ومنهم من أراد تأخير القول في الحكم على من أبي الكلام وترك الفرائض بالبر، لأن الإجماع عندهم الإقرار والاعتقاد ولا يحضر العمل مع ذلك، انظر فتح الباري، 459/1، وانظر الشهرستاني، الملل والنحل، 139/1 تصدق.

⁵ - دلجيمية: من ينفي صفات الله تعالى التي ألحقها الكتاب والسنة ويقول إن القرآن مخلوق، انظر فتح الباري، 459/1، وانظر الشهرستاني، الملل والنحل، 80-85/1.

الثانية عشرة: من أطلق عليه اسم الكذب والوضع¹.

* الإمام السخاوي (902هـ):

وقد استفاد من تجميع من سبقوه وأدخل بعض التعديلات، وأضاف الكثير من ألفاظ الجرح والتعديل مما لم يذكرها سابقوه، كأنه كان يحاول استقصاء أغلب هذه الألفاظ، فقد قال قبليراد هذه المراتب: فمنه نظر كتب الرجال ككتاب ابن أبي حاتم المذكور (والكامل) لابن عدي، و(التهذيب) وغيرهما، ظفر بألفاظ كثيرة، ولو احتج بأربع يتبعها ووضع كل لفظة بالمرتبة المشاهدة لها مع شرح معانيها لغة واصطلاحاً، لكان حسناً، وقد كان شيخنا يلهمج بالذكر ذلك فما تيسر، والاقف على عبارات القوم يفهم مقاصدهم لما عرف من عباراتهم في غالب الأحوال وقرائن ترشد إلى ذلك²، وقد جعل المراتب اثني عشرة مرتبة كالآتي:

مراتب التعديل:

المرتبة الأولى: ما كان بصيغة الفعل كأن يقال: أثبت الخلق، أو أثبت الناس، أو نحوهما، أو يقال: أصدق من أدر من البشر، أو القول: إليه انتهى في التثبت، أو لا أحرف له نظيراً في الدنيا.

المرتبة الثانية: ما زاد فيه تكرار الوصف على مرتين كقول ابن سعد في شعبة: ثقة مأمون ثبت حجة صاحب الحديث، وقول ابن عيينة عمرو بن دينار وكان ثقة ثقة بسمع مرات وكأنه سكت لانتقطاع نفسه.

المرتبة الثالثة: ما تكرر في الوصف سواء بلفظ مفاير، كثقة ثبت، أو ثبت حجة، أو بنفس اللفظ كثقة ثقة أو ثبت ثبت.

المرتبة الرابعة: ثقة، أو ثبت، أو كأنه مصحف، أو متين أو حجة.

المرتبة الخامسة: قولهم: ليس به بأس، أو لا بأس به، أو صدوق، وصف بالصدق على طريق المبالغة.

المرتبة السادسة: قولهم: محله المصدق، أو روى عنه، أو روي الناس عنه، أو يروي عنه، أو إلى الصدوق ما هو وكذا شيخ وسط، أو وسط، أو شيخ.

مراتب التجريح: وقد بدأها بالمرتبة الأضعف:

¹ - الحافظ شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، 4: 1412، دار الرشيد، حلب.

² - انظر الحافظ ابن كثير في تفسيره، 2: 336، دار الراجحي، الرياض، 1388هـ، 336/1.

المرتبة الأولى: الوصف بما دل على المبالغة فيه كالكذب الناس، وكذا قولهم: إليه المنتهى في الوضع، وهو ركن الكذب، ونحوه.

المرتبة الثانية: كذاب، أو يضع الحديث علي رسول الله ﷺ أو يكذب، أو وضاع، وكذا دحل أو وضع حديثاً.

المرتبة الثالثة: مثل: فلان يسرق الحديث، وفلان متهم بالكذب، أو بالقول بوضع، وفلان ساقط وقيلان حاله وفلان ذاهب، أو ذاهب الحديث، وفلان متروك، أو متروك الحديث، أو تكروفاً، أو مجمع على تركه، أو فيه نظر، وفلان سكتوا عنه، أو فلان به لا يعتبر عند المحدثين، أو لا يعتبر بحديثه، وفلان ليس بثقة، أو ليس بثقة ولا مأمون، ونحو ذلك.

المرتبة الرابعة: مثل فلان رد حديثه، أو ردوا حديثه، أو مردود الحديث، وكذا فلان ضعيف جداً وفلان واه بكرة، أو واه فقط، أو فلان أرم به، أو مطرح، أو مطرح الحديث، أو فلان لا يكتسب حديثه، أو لا تحمل كتابته حديثه، أو لا تحمل الرواية عنه، أو فلان ليس بشيء، أو لا شيء، أو فلان لا يساوي فلاناً أو لا يساوي شيئاً، ونحو ذلك.

المرتبة الخامسة: مثل: فلان ضعيف، أو متكر الحديث، أو حديثه متكرر، أو له ما يتكرر، أو له متكرر أو فلان واه، أو فلان ضعيف، أو فلان لا يحتاج به.

المرتبة السادسة: مثل: فلان فيه مقال أو فيه أدنى مقال أو فلان ضعيف، أو فلان فيه أو في حديثه ضعف، وفلان تنكر وتعرف، أو فلان ليس بذلك ورعاً قبل ليس بذلك القوي، أو ليس بالمتين، أو ليس بالقوي، أو فلان ليس بحجة، أو ليس بعمدة، أو ليس بمأمون، أو ليس من أهل القباب، أو ليس من جمال الخامل، أو ليس من جهازات الخامل أو ليس بالمرضي أو ليس بمدحونه، أو ليس بالحافظ، أو غيره أو وثق منه، أو في حديثه شيء، وفلان مجهول أو فيه جهالة، أو لا أدري ما هو، أو للضعف، أو فلان فيه خلف، وفلان لين الحديث، أو فيه لين، أو فلان تكلموا فيه، أو سكتوا عنه، أو فيه نظر، ونحو ذلك¹.

¹ - السجواني، فتح مكيته، 335/1-348

المبحث الثالث

أهمية معرفة المصطلحات النقدية الخاصة، وأثرها في الحكم على

الرواة

أولاً: مفهوم ألفاظ وعبارات الجرح والتعديل: ما عتبر به عن حال الراوي، أو عن درجة حديثه. والمراد بالألفاظ هو ما عرّف به عن حال الراوي أو عن درجة حديثه بلفظة واحدة مثل ثقة، أو ضعيف أو صدوق أو شيعي أو ما يكون مضافاً ومضاف إليه، مثل صالح الحديث، أو فاجر الحديث، أو متروك الحديث وهكذا.

والمراد بالعبارات: ما كان مكون من جملة فأكثر مثل: يكتب حديثه، أو لا يحتج به، أو ليس بحجة، أو لا بأس به، أو يضع الحديث، أو لا أثرى بحديثه، بأساً إذا روى عنه ثقة، أو صدوق.

وقد يطلق اللفظ على العبارة تجاوزاً أو لدلالة السياق على المقصود، فيكون هذا عِلَاقَة الأصل والغالب.

علاقة المعنى اللغوي لألفاظ الجرح والتعديل بالمعنى الاصطلاحي:

الألفاظ والعبارات لها دلالات لغوية باعتبار الاشتقاق، والاستعمال اللغوي، ولكل منها دلالة اصطلاحية بحسب الاصطلاح العام عند المحققين، أو الاصطلاح الخاص من بعضهم في استعماله النقدية¹.

وقد يتفق المعنى الاصطلاحي مع اللغوي وقد يختلف، وفي حال الاختلاف، يقدم للمعنى الاصطلاحي لكونه المقصود من الاستعمال.

ودراسة العبارات النقدية عند علماء الجرح والتعديل أمر ملح جداً، وذلك لاختلافها من ناقد إلى آخر فهناك ألفاظ ليست على ظاهرها، وهناك ألفاظ ومصطلحات خاصة ببعض النقاد يكون مدلولها مخالفاً لسائر النقاد، وهذا يدفعنا إلى ضرورة دراسة هذه العبارات النقدية وتحرير دلائلها عند كل إمام من أئمة النقد، ومن العلماء الذين تبهوا على هذا الأمر: الذهبي وابن كثير، والمصنعي، وغيرهم.

قال الذهبي: ثم نحن نختصر إلى تحرير عبارات التعديل والجرح، وما بين ذلك من العبارات المتجاذبة، ثم أهم من ذلك أن تعلم بالاستقراء العلم، بحرف ذلك الإمام الجليل، واصطلاحه ومقاصده بعباراته الكثيرة وأما

1- انظر أحمد محمد عبد الكريم - ألفاظ وصاروات الجرح والتعديل - طبعة أضواء السلف، الرياض 1425هـ، ص (7-8)

قول البخاري: مكروا عنه، فظاهرها أنهم ما تعرضوا له بحرج ولا تعديل، وعلينا مقصده بما بالاستقراء: أنها بمعنى تركوه¹.

وقال ابن كثير: وثم اصطلاحات لأشخاص ينبغي التوفيف عليها من ذلك أن البخاري إذا قال في الرجل: مكروا عنه، أو فيه نظر، فإنه يكون في أدن المنازل وأرذلها عنده، ولكنه لطيف العبارة في التحريج فليعلم ذلك والواقف على غباوات القوم يفهم مقاصدهم، بما عرف من عباراتهم في غالب الأحوال وبقرائن ترشد إلى ذلك².

وقال السخاوي: "فمن نظر كتب الرجال ككتاب ابن أبي حاتم المذكور، والكامل لابن عدي والتهذيب وغيرهما ظفر بالآفاظ كثيرة، ولو اعتنى بارع بتبعها ووضع كل لفظة بالمرتبة المشابهة لها مع شرح معانيها لغة واصطلاحاً لكان حسناً، وكان شيخنا يلجج بذكر ذلك، فما تيسر"³.

وقال السيوطي: ومما ينبغي أن يتفقد عند الجرح أيضاً حال الجرح في الحقيقة بتدلولات الألفاظ فكثيراً ما رأيت من يسمع لفظة فيفهمها على غير وجهها، والحيرة بتدلولات الألفاظ، ولا سيما الألفاظ للعربية التي تختلف باختلاف حرف الناس، وتكون في بعض الأزمنة مدحاً، وفي بعضها ذماً، أمر شديد لا يدركه إلا قعيد بالعلم⁴.

ويؤكد المصنف اليمني على هذا الأمر بقوله: صيغ الجرح والتعديل، كثيراً ما تطلق على معان مغايرة لمعانيها المقررة في كتب المصطلح، ومعرفة ذلك تنوقف على طول الممارسة، واستقصاء النظر⁵.

وقال: فإن منهم من لا يطلق "ثقة"، إلا على من كان في الدرجة العليا من العدالة والضبط ومنهم من يطلقها على كل جدل ضابط، وإن لم يكن في الدرجة العليا، ومنهم من يطلقها على العدل وإن لم يكن ضابطاً، ومنهم من يطلقها على المجهول الذي روى حديثاً واحداً قد أوبع عليه ومنهم من يطلقها على المجهول الذي روى حديثاً له شاهد ومنهم من يطلقها على المجهول الذي روى حديثاً لم يستكره هو ومنهم من يطلقها على المجهول الذي روى عنه ثقة، إلى غير ذلك مما يأتي - إن شاء الله تعالى.

¹ - النجدي، الموفقة في علم مصطلح الحديث، ص 19

² - ابن كثير - اختصار علوم الحديث، ص 55

³ - السخاوي، فتح المغيث، 361/1

⁴ - العلامة تاج الدين بن علي بن عبد الكافي السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، ج 2، ص 141، محمد سعد الطنجي، عبد الفتاح محمد

الخلع، ج 2، ص 141، نشر والتوزيع 1413 هـ - 18/2

⁵ - محمد بن علي الشوكاني، مقدمة الترمذ المسرعة، ص 12

وهم - مع ذلك - مختلفون في الاستدلال على أحوال الرواة، فمنهم المبالغ في الثبوت، ومنهم المتسامح، ومن لم يعرف مذهب الإمام منهم ومثله من الثبوت، لم يعرف ما تعطيه كلمته وحيداً؛ فإما أن يتوقف، وإما أن يحملها على أدنى الدرجات ولعل ذلك ظلم لها، وإما أن يحملها على ما هو المشهور في كتب المصطلح ولعل ذلك رفع لها عن درجتها، وبالجملة فإن لم يتوقف قال بغير علم، وسار على غير هدى¹.

فأذج من الاصطلاحات الخاصة:

استعمل الأئمة المتقدمون ألفاظاً متنوعة في حكمهم على الرواة جرحاً وتعديلاً، وهي تختلف من ناقد إلى آخر، وذلك لعدم وجود اصطلاح متفق عليه، بمعنى أن بعض النقاد نفردوا بمصطلحات خاصة بهم، وعليه يجب معرفة مدلولات هذه الألفاظ والعبارة الخاصة، لأنها أساسية في العملية النقدية عند المحدثين، ومن مثال ذلك:

قول البخاري في الراوي "سكتوا عنه" يعني أنه متروك عنده، وقرله "فيه نظر" بمعنى الضعف الشديد. قال ابن كثير: إن البخاري إذا قال في الرجل سكتوا عنه، أو فيه نظر، فإنه يكون في أدنى المنازل وأردفها عنده، ولكنه لطيف العبارة في التحريم فليعلم ذلك².

وقال البخاري: "سكت من قلت فيه منكر الحديث فلا تحمل الرواية عنه"³.

قول يحيى بن معين في الراوي: "ليس بشيء"، فإنما تعني عنده تضعيف الراوي، ومنقوطة أسياً⁴. وهذه الأمثلة المذكورة تدل على أن كل ناقد له تعابيره الخاصة التي استخدمها لمعاني الجرح والتعديل عنده لا عند غيره، وهذا يدل من غير شك أن الأئمة النقاد لم يتفقوا على عبارات معينة في ذلك الوقت، إذ أن كثيراً من هذه الألفاظ هي ألفاظ وصفية لا اصطلاحية، وهذا أمر علينا أن لا نخفله في دراستنا لأحوال الرواة، والحكم على حديثهم.

¹ - الشيخ عبد الرحمن المحمدي، الانتصار في نقد الأخبار، ص 1.

² - ابن كثير، البعث الخليل، ص 55.

³ - اللخمي، ميزان الاعتدال 416/2.

⁴ - شار غواد معروف والشيخ شعب الأرطوط، تحرير أحكام الترمذي 1/1.

المبحث الرابع

اختلاف مناهج النقد جرحاً وتعديلاً

المطلب الأول: التشدد والتساهل لغة واصطلاحاً:

أولاً: التشدد لغة: الشدة وهي الصلابة : نقيض اللين¹.

ثانياً: التساهل لغة : التسامح، واللين².

التشدد اصطلاحاً: الإقراط في الالتزام بتلك الشروط، وعدم التفاضي عن القوادح الخفيفة وقد يبلغ فيه فيقع الجرح بما لا يخرج³.

التساهل اصطلاحاً: يقول الجوالي: "والتساهل في عرف المخدنين كما يستتج من بعض أقوالهم وأحوالهم لأنهم لم يجعلوا له حداً هو: تجاوز الاصطلاح في قواعد وشروط تلقي الحديث وأدائه، بالامتضاء عن بعضها.

المطلب الثاني: التشدد والتساهل في أقوال الأئمة المتقدمين:

عاصم بن عبيد الله (ت 132هـ):

هو عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن جمر بن الخطاب القرشي العدوي المدني: عن أبي سليمان قره بن سليمان الجهمي قال لي مالك (ت 179هـ): شعثكم تشدد في الرجال⁴.

وقال أحمد: كان ابن عينة يقول: كان الألباخ يتقون حديث عاصم، وقال قره بن سليمان

الجهمي قال لي مالك شعثكم يشدد في الرجال، وقد روى عن عاصم بن عبيد الله⁵.

وقال علي بن المديني: إذا اجتمع يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي على ترك رجل لم أحدث عنه فإذا اختلفا أخذت بقول عبد الرحمن، لأنه أقصدهما⁶، وكان في يحيى تشدد⁷.

¹ - ابن منظور ، لسان العرب ، مادة تشدد ، 232/2

² - اللمع السوي ، مادة سهل ، 349/11

³ - الجوالي ، الجرح والتعديل ، ص 407

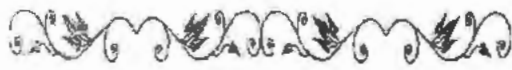
⁴ - يوسف بن الزكي عبد الرحمن أبو الجعاج المزي ، قليب الكمال : مؤسسة الرسالة ، ت: دهشار عواد معروف ، ط 1 ، بيروت

1980م ، 500/13 ، رقم 3014

⁵ - قليب التهذيب ، 43/5

⁶ - أقصدهما: التبعيض وهو القصد في الأمر والعدل فيه ، انظر ابن الأثير ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، 352/2

⁷ - قليب التهذيب ، 252/6



فهذه القصص تكمن أهميتها في التأصيل المبكر لذكر النقاد بالتشدد، ودلالاتها واضحة على مسألة تقسيم الأئمة النقاد، إلى متشدد، ومساهل، ومعتدل، في الحكم على الرواة جرحاً وتعديلاً.

أقسام النقاد باعتبار كثرة كلامهم في الرواة جرحاً وتعديلاً:

الطبقة الأولى: من تكلم في أكثر الرواة، كإبن معين، وأبي حاتم الرازي.

الطبقة الثانية: من تكلم في كثير من الرواة، كمالك وشعبة.

الطبقة الثالثة: من تكلم في الرجل بعد الرجل، كابن عيينة، والشافعي¹.

أقسام النقاد باعتبار التشدد والتساهل

التعديل والتجريح من الأمور الاجتهادية، التي يتركز غالباً على سير أحياء الراوي، ومقارنته بغيره فقد يكون الراوي مجروحاً عند الإمام أحمد، ومعتدلاً عند يحيى بن معين، لأن النقاد متفاوتون في مناهجهم تساهلاً وتشدداً، وينقسمون إلى ثلاث طبقات:

الطبقة الأولى: النقاد المتشددون:

- 1- الإمام شعبة بن الحجاج، وصفه بالتشدد الحافظ ابن حجر²، والسخاوي³ وغيرهما.
- 2- الإمام يحيى بن سعيد القطان، وصفه علي بن المديني⁴، والذهبي⁵، وغيرهم بالتشدد.
- 3- الإمام مالك بن أنس ذكره سفيان بن عيينة⁶، والجوزجاني⁷، وابن حجر⁸ في المتشددين.
- 4- الإمام أبو نعيم الفضل بن دكين: وصفه بالتشدد الإمام علي بن المديني⁹ وغيره.

¹ - نظر الذهبي، ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتصديق، ت: عبد القاه أبو غدة، ط4، دار البشائر، بيروت 1990م، ص 171.

² - ابن حجر، المكت على كتاب ابن الصلاح، 482/1.

³ - حيد بن عبد الرحمن السخاوي، فتح المفت شرح ألفية الحديث، دار الكتب العلمية، لبنان 1403هـ، 293/1.

⁴ - ابن حجر، تهذيب التهذيب، 28/6.

⁵ - الذهبي، ميزان الاعتدال 171/2.

⁶ - تهذيب التهذيب، 6/10.

⁷ - أخبار الرجال، ص 40.

⁸ - التلخيص لطيف، 10/3.

⁹ - سراج السالكين، 250/10.

- 5- الإمام يحيى بن معين: وصفه بالتشديد ابن تيمية¹، والذهبي²، وابن حجر³، وغيرهم.
- 6- الإمام علي بن المديني: وصفه أبو زرعة الرازي بالتشديد⁴.
- 7- الإمام أبو حاتم الرازي: ذكره الذهبي⁵، وابن حجر⁶، وغيرهما في التشديد.
- 8- الإمام الجوزجاني: نسبته كل من الذهبي⁷، وابن حجر العسقلاني⁸، إلى التشديد.
- 9- الإمام التميمي: وصفه بالتشديد كل من الذهبي⁹، وابن حجر العسقلاني¹⁰، وغيرهما.
- 10- الإمام أبو فتح الأزدي: وصفه للذهبي¹¹، وغيره بالتشديد.
- 11- الإمام ابن عريش: عبده للذهبي¹² من التشديد، وكذلك فعل السخاوي¹³.
- 12- الإمام الساجي: ذكر ابن حجر¹⁴ تشديده.
- 13- الإمام أبو الحسن الفطاني: وصفه الذهبي¹⁵ وغيره بالتشديد.
- 14- الإمام ابن خزم الظاهري: أشار ابن حجر¹⁶ إلى تشديده.
- 15- الإمام العقيلي: وصفه الذهبي¹⁷ وابن حجر¹⁸ وغيرهما بالتشديد.

¹- أحمد بن تيمية، صبرح الفتاوى 349/24

²- الذهبي، ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل، ص 159

³- ابن حجر، المكتبة على كتاب ابن الصلاح 428/1

⁴- ابن أبي حاتم، المخرج والتعديل 73/7

⁵- الذهبي، تذكرة الحفاظ 420/2

⁶- ابن حجر، هدي الساري، ص 462

⁷- الذهبي، ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل، ص (159-179)

⁸- ابن حجر، إنباء الميزان 16/1

⁹- الذهبي، ميزان الاعتدال 437/1

¹⁰- ابن حجر، هدي الساري، ص 387

¹¹- الذهبي، تذكرة الحفاظ 967/3

¹²- الذهبي، المرقطة، ص 83

¹³- السخاوي، فتح المغيث 329/3

¹⁴- ابن حجر، هدي الساري، ص 395

¹⁵- الذهبي، تذكرة الحفاظ 1407/4

¹⁶- ابن حجر، إنباء الميزان 200/4

¹⁷- الذهبي، ميزان الاعتدال 140/3

¹⁸- ابن حجر، هدي الساري، ص 461

16- الإمام ابن حبان : أشار الذهبي¹ إلى تشديده.

17- الإمام الدارقطني : وصفه ابن حجر² بالثبوت.

الطبقة التالية: المتساهلون

ومن الذين وصفوا بالتساهل:

1- الإمام الترمذي، وصفه الذهبي³، والسخاوي⁴ بالتساهل.

الإمام الدارقطني : أشار الذهبي إلى تساهله في بعض الأوقات⁵.

الإمام أبو عبد الله الحاكم : وصفه ابن الصلاح⁶، والذهبي⁷، وابن حجر⁸ بالتساهل.

الإمام أبو بكر البيهقي : ذكره الذهبي⁹ في المتساهلين.

الإمام ابن خزيمة : أشار إلى تساهله ابن حجر¹⁰، والسيوطي¹¹.

الإمام ابن حبان : ذكر ابن حجر¹² تساهله في النقد.

7- محمد بن سعد صاحب الطبقات (230هـ).

8- علي بن المديني (234هـ) "وهو علي بن عبد الله".

9- أبو نازد (275هـ) اسمه: سليمان بن الأشعث السجستاني.

10- الدارقطني (385هـ) اسمه علي بن عمر صاحب اللعلل.

¹ ابن حجر ، ميزان الاعتدال ، 45/3

² ابن حجر ، تهذيب الساري ، ص 392

³ الذهبي ، ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل ، ص 159

⁴ السخاوي ، الإعلال بالتوبيخ ، ص 168

⁵ الذهبي ، الموقظة ، ص 83

⁶ ابن الصلاح ، علوم الحديث ، ص 18

⁷ الذهبي ، ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل ، ص 159

⁸ ابن حجر ، البيهقي ، علي كتاب ابن الصلاح ، 319/1

⁹ الذهبي ، ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل ، ص 159

¹⁰ ابن حجر ، لسان الميزان ، 41/1

¹¹ السيوطي ، تاريخ الراوي ، 109/1 ، 124

¹² ابن حجر ، التكملة على كتاب ابن الصلاح ، 726/2

طبقة النقاد المحدثين:

- 1- الإمام سفيان الثوري : وصفه ابن حجر¹ بالتوسط .
 - 2- الإمام أحمد بن حنبل : ذكره الذهبي² ، وابن حجر³ في المتوسطين .
 - 3- الإمام عبد الرحمن بن مهدي : وصفه ابن حجر⁴ بالاعتدال .
 - 4- الإمام البخاري : أشار بكل من الذهبي⁵ ، وابن حجر⁶ وغيرهما إلى اعتداله في النقد .
 - 5- الإمام أبو زرعة الرازي : وصفه الذهبي⁷ بالإتصاف .
 - 6- الإمام ابن عدي : ذكر الذهبي⁸ ، وابن حجر⁹ ، وغيرهما أنه من المعتدلين¹⁰ .
 - 7- محمد بن سعد صاحب الطبقات (230هـ) .
 - 8- علي بن المديني (234هـ) "وهو علي بن عبد الله" .
 - 9- أبو داود (275هـ) اسمه: سليمان بن الأشعث السجستاني .
 - 10- الدارقطني (385هـ) اسمه علي بن عمر صاحب العلي .
- موقف الأئمة من اختلاف مناهج النقاد (التشدد والتساهل):

بين الإمام الذهبي كيفية الأخذ من الأئمة النقاد، لمن وجد اختلافًا في كلامهم على الرجل الواحد وكان منهم تشدد وآخر متساهل، فقال: "قسم منهم متعنت في الجرح مثبت في التعديل يعمد الراوي بالغلطتين والثلاث ويلين بذلك حديثه، فهكذا إذا وثق شخصًا، فعرض على قوله بناجله، وعمسك

¹ - ابن حجر ، النكت على كتاب ابن الصلاح ، 487/1

² - الذهبي ، ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل ، ص 159

³ - ابن حجر ، النكت على كتاب ابن الصلاح ، 482/1

⁴ - المرجع السابق ، 482/1

⁵ - الذهبي ، ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل ، ص 159

⁶ - النكت على كتاب ابن الصلاح ، 482/1

⁷ - الذهبي ، ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل ، ص 159

⁸ - المرجع السابق ، ص 159

⁹ - تهذيب التهذيب ، 93/1

¹⁰ - علل التنكير في الرفع والتعديل ، ص 306

بتوثيقه وإذا ضعف رجلاً فانظر هل وافقه غيره على تضعيفه، فإن وافقه ولم يوثق فاك أحد من المحدثين فهو ضعيف، وإن وثقه أحد، فهذا الذي قالوا فيه لا يقبل تجريجه إلا مفسراً¹.

وقال المصنف: "ما اشتهر من أن فلاناً من الأئمة مسهل، وفلاناً متشدد ليس بحلي إطلاقه، فإن منهم من يسهل تارة، ويشدد تارة، بحسب أحوال مختلفة، ومعرفة هذا وغيره من صفات الأئمة التي لها أثر في أحكامهم لا تحصل إلا باقتراء بالغ لأحكامهم، مع التدبر اليقظ"².

وعليه فلا يعني وصف الإمام بالتشديد إهدار تضعيفه، ولا وصفه بالساهل إهدار توثيقه، ولا وصفه بالإنصاف اعتماد حكمه مطلقاً، وإنما فائدة هذه الأوصاف اعتبارها قرينة من قرائن الترجيح عند المعارض.

قال الإمام السخاوي: "ولو جرد المتشدد ومقابلته، نشأ التوقف في أشياء من الطرفين، بل ربما ردت كلام كل من المحدث والمجرح، مع جلالة وإمامته ونقده وحياته، إما لانفراد عن أئمة الجرح والتعديل كالشافعي رحمه الله في إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى، فإنه كما قال النووي لم يوثقه غيره، وهو ضعيف باتفاق المحدثين لكن قد اعتذر الشافعي عن الشافعي، بأنه لم يخرج عنه إلا في القضايا يساعون فيها وتعقب بأن المرجوح خلافه، ولين حياته بأنه مجالسته لإبراهيم كانت في حد ذاته، على كل حال فقد اختار ابن الصلاح كما مضى في محله، أن الإمام الذي له أتباع يقلدونه فيما يذهب إليه إذا احتج براو ضيقه غيره، كان ذلك الراوي حجة في حق من قلّد ذلك الإمام، أو احتماله كالشافعي... في أحمد بن صالح أبي جعفر المصري، الحافظ المعروف بابن الطبري، حيث جرحه فيما نقله عنه ابنه عبد الكريم بقوله ليس بثقة ولا مأمون"³.

¹ - الذهبي، ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل، ص 172.

² - فقه بن علي الخوكتي، الفوائد المصنوعة، ص: للجليلين البيهقي، ط 3، المكتب الإسلامي بيروت 1987م، ص 12.

³ - السخاوي، فتح المبحث، 359/3.



الخاتمة

وفيها أهمّ نتائج البحث

أهم نتائج البحث

الحمد لله تعالى الذي وفقني لإتمام هذه الدراسة، التي هي عبارة عن محاولة متواضعة وخطوة في سبيل التعرف على آثار نقد المتن في الممارسة النقدية عند المحدثين، وبيان سبق المسلمين في هذا المجال، وبعد دراسة هذا البحث توصلت إلى النتائج الآتية:

- 1- اعتماد نقد المتن عند الصحابة رضي الله عنهم: فقد أوضحت بالشواهد الكثيرة، أنه كان معتمداً عند الصحابة، ونعبر السيدة عائشة رضي الله عنها أكثر من روى عنها ذلك من الصحابة، يليها عمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب، وعبد الله بن مسعود، وعبد الله بن عباس رضوان الله عليهم.
- 2- نشأة المنهج النقدي للحديث الشريف، لم يكن استعانة لثبوت من الشرف العلمي بقدر ما كان استعانة لواقع يفرض نفسه، وحفظاً للسنة من وضع الرضاة وكيد المخالفين.
- 3- أثبتت هذه الدراسة أن المحدثين أسسوا نظرية متكاملة في نقد المرويات، حيث قسموا النقد إلى نقد خارجي، ونقد داخلي، لتحديد ضوابط معرفة للموضوع اعتماداً على المتن فقط.
- 4- جمع الأئمة النقاد بين الفقه والحديث، من أكبر الدلائل على الاهتمام بنقد المتن، إذ لا وجود للفصل بين النظر الحديثي، والنظر الفقهي لدى أئمة الحديث.
- 5- أثبتت الدراسة أن السبر من أهم أسس الحكم على الرجال، استناداً إلى التطبيقات.
- 6- تصنيف النقاد من حيث التشدد والتساهل، ليس على إطلاقه، بل له ضوابط تحكمه.
- 7- نقد أحاديث الرزوي له أهميته على عدالة سلباً وإيجاباً.
- 8- تفرّد البحث بتحرير عدة مسائل لازالت شائكة، ومحلّ نقاش بين المفكرين، أهمها النقد العقلي لمتون السنة، والمسألة الثانية: فقه المحدثين، ومسألة تحديد مفهوم نقد المتن عندهم.
- 9- بيّنت الدراسة أن لفظ التعديل لو أخرج، كان نتيجة عند أئمة النقد، فأصبح منطقاً للحكم عند المتأخرين.
- 10- إبراز "منهج نقد المتن عند علماء الحديث"، لا يعني فتح الباب أمام غير المؤهلين فعمالكة وعرة لا يقدر عليها إلا الجهابذة من المحققين.
- 11- اعنى الأئمة النقاد من المحدثين عناية فائقة بالمتون، بيّنت ذلك من خلال أقوالهم النقدية وكذلك مصنفاتهم في: اختلاف الحديث، فريب الحديث، ناسخ الحديث، وغير ذلك.
- 12- مصنفات المحدثين شاهدة على بطلان دعوى تقصيرهم في نقد المتن.

التوصيات

لعل من المفيد أن أضع بين يدي المهتمين بالسنة وعلومها، من طلبة العلم، بعض المقترحات التي استخلصتها من الضمان مع كتب الرواية، وكتب الرجال والعلماء، خلال إعداد هذا البحث، وهي:

أولاً: العناية بالدراسات التي تحتمل بجهود الأئمة النقاد المتقدمين، وجمع أقوالهم وآرائهم المتنوعة في بطون كتب الرجال والرجال.

ثانياً: العناية بالدراسات التي تعتني بنقد المتن عند المحدثين، والتعريف بمناهجهم، وسبقهم في هذا المجال.

ثالثاً: العناية بمنهج الصحابة رضوان الله عليهم، في فهم الحديث النبوي، والاستفادة منه في فهم السنة فهما صحيحاء لتطبيقها تطبيقاً سليماً.

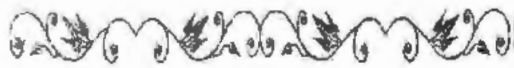
رابعاً: وقفت على جهود قيمة للمحدثين المتأخرين عن عصر الرواية، تستحق أن تفرد بدراسات مستقلة.

وختاماً أسأل الله سبحانه وتعالى أن يكون هذا العمل خالصاً لوجهه، وأن يجعله علماً نافعاً ويسهل لي به طريقاً إلى الجنة.

وهللى الله تعالى على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً



الفهارس العلمية

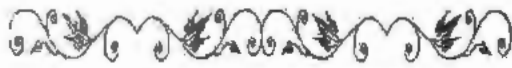


فهرس الآيات القرآنية

م	الآية	السورة	رقم الآية	الصفحة
1.	وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أُولَئِمُ لَئِمٌ قَالَ بَلَىٰ وَلَئِن لِّيُطْعِمُنَّ قَلْبِي	البقرة	260	21
2.	نُحِبُّ عَلَيْكُمُ إِذَا خَضَعَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ لِلْمَوْتِ إِنَّ تَرَكَ خَيْرًا الْوَرِثَةَ لِلَّذِينَ هُمْ وَالْأَقْرَبِينَ	البقرة	180	240
3.	يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تُحَاجُّونَ فِي إِبْرَاهِيمَ وَمَا أُنزِلَتِ لِلشُّرَاقَةِ وَالْإِنجِيلِ إِلَّا مِنْ بَعْدِهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ	آل عمران	65	324
4.	فَعَسَىٰ رَبُّهُم بِعَذَابِ آلِ يَمٍ	آل عمران	21	288
5.	وَجَعَلْنَا فَرْطَهَا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَهْلَتِ لِلْمُتَّقِينَ	آل عمران	133	239
6.	إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا	النساء	75	62
7.	وَإِذَا جَاءَكُمْ أَمْرٌ مِنَ النَّاسِ أَوْ السُّعُودِ أَدْعُوا بِهِ وَلَوْ رُدُّهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَالْتَفَتَكُمْ الشَّيْطَانُ إِلَّا قَلِيلًا	النساء	83	19
8.	كَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنَّكُمْ خِفْتُمْ أَن يُفْتِنَكُمْ الَّذِينَ اسْفَهَرُوا	النساء	101	218
9.	وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلَقِمْتَ طَائِفَةً مِنْهُمْ فَعَلَتْ	النساء	102	229
10.	يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِن كُنتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَى سَفَرٍ	المائدة	6	297

			أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَوَسَّعُوا فِيهَا فَتَوَسَّعُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُثَبِّتَ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تُشْكُرُونَ	
11.	258	89	المائدة	ذَلِكَ مَقْفُورٌ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّكُمْ بِلَهُكُمْ
12.	292	67	المائدة	"يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ"
13.	292	103	الأنعام	لَا تُذَكِّرْهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُذَكِّرُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ
14.	178	187	الأعراف	تَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي لَآ يُخْلِفُهَا لَوْعَتُهَا إِلَّا هُوَ
15.	19	100	التوبة	وَالسَّائِفُونَ وَالْمُؤَلَّفُونَ مِنَ الْأَعْرَابِ وَالسُّبَّاحُونَ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ وَالْمُؤْمِنَاتُ وَالْمُؤْمِنَاتُ وَالْمُؤْمِنَاتُ وَالْمُؤْمِنَاتُ وَالْمُؤْمِنَاتُ وَالْمُؤْمِنَاتُ وَالْمُؤْمِنَاتُ
16.	175	58	يوسف	"وَجَاءَ إِخْوَتُ يَوْسُفَ فَدَخَلُوا عَلَيْهِ فَعَرَفَهُمْ وَهُمْ لَهُ مُنْكَرُونَ"
17.	175	61	الحجر	فَلَمَّا جَاءَ آلَ لُوطٍ الْمُرْسَلُونَ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ مُنْكَرُونَ"
		(62)		
18.	17	43	النحل	وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ
19.	175	83	النحل	يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا
20.	214	69	النحل	يَخْرُجُ مِنْ بَطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ
21.	-227 296	15	الإسراء	وَلَا لِيُزِيلَ وَرْدَهُ وَرْدَ أُخْرَى
22.	86	15	الإسراء	وَمَا كُنَّا مُتَعِدِّينَ حَتَّى تَبْعَثَ رَسُولًا

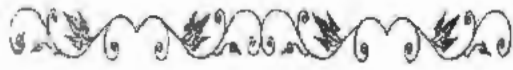
227	15	طه	23. إِشْحَوى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ
147	1	الأنبياء	24. وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ مُّعْرِضُونَ
261	52	الحج	25. فَيَسْخُ اللَّهُ مَا بُلَعَ الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحَكِّمُ اللَّهُ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ
204	58	النور	26. وَمِنْ بَعْدِ صَلَوةِ الْعِشَاءِ
195	214	الشعراء	27. وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ
217	52	الزّوم	28. إِنَّكَ لَا تَسْمِعُ الْمَوْتِ
178	34	لقمان	29. إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ
293	4	المسعدة	30. اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ مَا لَكُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا تُشْفِعُ أَنْفُسًا بَعْدَ الْمَمَاتِ
170	21	الأحزاب	31. لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ
296	40	الأحزاب	32. مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا
299	10	فاطر	33. إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ تَرْفَعُهُ
217	22	فاطر	34. وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَنْ فِي الْقُبُورِ
62	43	فاطر	35. وَلَا يَجِئُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ
296	51	النصوري	36. وَمَا كَانَ لِشَيْءٍ أَنْ يُلْكَمَهُ اللَّهُ إِلَّا بِمَا وَحَى أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولَهُ فَيُوحِيَ بَأْذَنِهِ مَا يَشَاءُ إِلَهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ
261	28	الجنائنة	37. إِلَا كُنَّا مُسْتَسْبِحِينَ مَا تَدْعُوهُمْ فَنَقْلُونَ



38.	يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن لَّصِقُوا فَوَماً بِجَهَالَةٍ فَتُصْحِرُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَاراً	الحجرات	6	18
39.	وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ	الفارسيات	56	308
40.	ذُو مِرَّةٍ فَاسْتَوَى	النجم	6	287
41.	وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَانِ إِلَّا مَا سَعَى	النجم	39	227
42.	وَلَقَدْ رَأَى نَوْلاً آخَرَ	النجم	13	292
43.	عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى عِنْدَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَى	النجم	-14 15	239
44.	أَلَا تَرَى ذُرِّيَّتَهُ يَرْزَأُ مِنْ آخَرَ	النجم	38	300
45.	مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَا	الحديد	22	245
46.	لِلْفَقْرَةِ الْمُهَاجِرَةِ الَّذِينَ أَخْرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَتَّبِعُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرَحْمَةً وَتَتَّبِعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ	الحشر	8	19
47.	إِذَا حُطَّتِ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا تَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ	المنافقون	1	19
48.	أَسْكِنُوهُمْ مِنْ حَيْثُ مَكَّنْتُمْ مِنْ رُحْمَتِكُمْ...	الطلاق	6	84
49.	لَا تُخْرِجُوهُمْ مِنْ يَوْمِهِمْ وَلَا يُخْرِجُوهُمْ إِلَّا أَن يَأْتِيَنَّ بِفَاسِقَةٍ مِّنْهُمْ	الطلاق	1	83
50.	هَؤُلَاءِ الرُّعَا كِتَابِيَّةٌ	الحاقة	19	293
51.	يَا أَيُّهَا الْمُدْتِرُّ قُمْ فَأَنْذِرْ وَرَبُّكَ فَكَبِيرٌ	المائدة	1	199
52.	وَإِذَا الشُّرُودَةُ سَلَّتْ بِأَيِّ ذَلْبٍ تُحِلَّتْ	اليكوير	9-8	86-84



292	23	التكوير	وَلَقَدْ رَآهُ بِالْأَفْقِ الْمُبِينِ	53.
217	8	الانشقاق	فَسَوْفَ يُعْأَسِبُ جَلِيلاً يُسَمَرُ	54.
199	1	العلق	اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ	55.
227	9-8	الزلزلة	فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ	56.



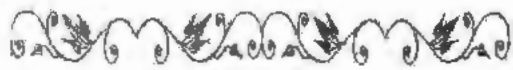
فهرس الأحاديث والآثار

م	طرف الحديث والآثر	رقم الصفحة
1.	إيئك هذا؟	227
2.	أثقفوا الحديث عني إلا	112
3.	أثبتت النبي ﷺ وعليه ثوب أبيض	209
4.	أثبتنا رسول الله ﷺ تسبعمه فرأيت	190
5.	أنقل الصلاة على المنافقين	204
6.	احتجمت نصارى بخران وأخبار يهود	324
7.	احتجتم رسول الله ﷺ	167
8.	احتجتم رسول الله ﷺ وحجته	221-167
9.	احتجتم رسول الله ﷺ وأعطى الخنظام	221
10.	أمر النبي ﷺ العشاء	205
11.	أخرج الصحيفة التي سمعها	252
12.	إذا أخذ أحدكم عرقا	448
13.	إذا أذن ابن أم مكتوم، فكلوا واشربوا	204
14.	إذا أراد أحدكم الخلاء وأقيمت	250
15.	إذا أقيمت الصلاة وحضر العشاء	269
16.	إذا جاء أحدكم الجمعة	272

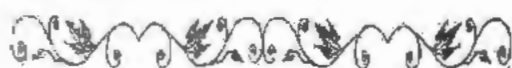
224	إذا رأيتم الجائزة	17.
273	إذا شرب أحدكم قليلا شرب	18.
274	إذا شرب أحدكم قليلا شرب	19.
277	إذا صلى أحدكم إلى غير بنية	20.
173	إذا صلى أحدكم ركعتي الفجر	21.
408	إذا قام أحدكم في صلاته	22.
208	إذا قال "غَيْرِ الْمَغْضُوبِ"	23.
297	إذا قام أحدكم يصلي	24.
236	إذا كان بالبلد الذي أنتم به	25.
236	إذا كان يلد فلا	26.
242	إذا وقع للذباب في إناء أحدكم	27.
188	إذا ولغ الكلب في الإناء	28.
445	أقننت في ليلة باردة شديدة	29.
190	أرأيت أمسوك بمسراك	30.
251	أرجعها لا أم لك	31.
166	اسبقوا الوضوء	32.
167	اسبقوا الوضوء "فإن أبا القاسم	33.
88	استقيموا لمقرئش	34.

250	أسلمت قبل وفاة النبي ﷺ بأربعين	35.
89	اجمع وأطعم ولو لبعيد..	36.
446	اشربوا فيما بينكم	37.
445	أصبحوا بصلاة الصبح	38.
62	أصبروا حتى تلقوني	39.
87	أطفال المشركين في...	40.
205	أعتم النبي	41.
205	أعتم النبي ﷺ بالعتمة	42.
211	أعطاني رسول الله ﷺ يوم حنين	43.
200	أعظم القرية على الله من قال: إنَّ محمد	44.
201	أعني علي رسول الله ﷺ ثم أفاق	45.
357	أفصيا وان أتما	46.
176	أفليح وأنيه إن صدق	47.
326	أقبل رسول الله ﷺ من غزوة تبوك	48.
191	ألا أصلي وكم صلاة	49.
326	أمرنا رسول الله ﷺ يوم خيبر أن	50.
186	أن أيا بكر رضي الله عنه لما استخلف كتب	51.
204	إنَّ ابن أم مكتوم رجل أعشى	52.

189	53. إن العهد إذا سبقت له
435	54. إن الله زادكم صلاة
273	55. إن الله عز وجل يحب أن يقبل رخصه
217	56. إن الميت ليعذب ببكاء أهله
296	57. أن النبي ﷺ نوحاً بالنبذ
269	58. أن النبي ﷺ كان يترضا لكل صلاة، فلما كان
272	59. أن النبي ﷺ كان يصلي الضحى
298	60. أن النبي ﷺ كان يصلي من الليل، ولما معترضة
320	61. أن النبي ﷺ لما حج مر
168	62. أن النبي ﷺ أخذ حجرة
168	63. أن النبي ﷺ أحمر في المسجد بخوصه
104	64. أن النبي ﷺ تزوج أم سلمة، فأصبحت
104	65. أن النبي ﷺ تزوجها، وأقام عندها ثلاثا
202	66. أن النبي ﷺ خرج بين رجلين يريد أحدهما العباس
203	67. أن النبي ﷺ دخل الكعبة وفيها ست سواير
191	68. أن النبي ﷺ دخل عليه ناس يعودونه
225	69. أن النبي ﷺ ركب فرسا فصرخ عنه فحشش
191	70. أن النبي ﷺ قال له ما اسمك قال حمزة



210	أن النبي ﷺ كان يحلل	71.
174	أن النبي ﷺ كان يقصر في	72.
203	أن النبي ﷺ لم يصل في الكعبة	73.
225	أن النبي ﷺ قال إن شرب	74.
206	أن القحاشي أهدى إلى رسول الله ﷺ خفين	75.
253	أن أم سلمة حين لوجها النبي ﷺ	76.
436	أن امرأتين يمانيتين أتتا رسول	77.
203	إن بلالا يؤذن بليل	78.
203	إن بلالاً يؤذن بليل، فكلوا	79.
230	أن حديثه مليكة دعت النبي	80.
231	أن رجلاً قرأ عند النبي السجدة فسجد	81.
173	أن رجلاً مات على عهد رسول	82.
245	أن رجلين دخلا على عائشة رضي الله عنها	83.
168	إن رسول الله ﷺ احتجم في	84.
197	أن رسول الله ﷺ بعث أبا عبيدة بن الجراح إلى البحرين	85.
203	أن رسول الله ﷺ دخل الكعبة هو وأسامة بن زيد وعثمان	86.
205	أن رسول الله ﷺ لم يفت في الخمر	87.
255	أن رسول الله ﷺ أمرها أن توافي مع	88.



270	89. أن رسول الله ﷺ تمضمض من اللبن
268	90. أن رسول الله ﷺ كان يأكل اللحم ثم
192	91. أن رسول الله ﷺ هي عن أكل
253	92. أن رسول الله ﷺ أمرها أن تصلي الفجر
20	93. أن رسول الله ﷺ اعترف من اثنين
198	94. أن رسول الله ﷺ أهدي إليه عضو صيد
207	95. أن رسول الله ﷺ صلى الظهر بذي
230-194	96. لا يمدى
232	97. أن رسول الله ﷺ توضأ
222	98. أن رسول الله ﷺ رخص لصاحب العرية
226	99. أن رسول الله ﷺ كان رجلاً
24	100. أن رسول الله ﷺ كان يعطي
224	101. أن رسول الله ﷺ كان يقوم في الجنائز
98	102. أن رسول الله ﷺ مسح على الجيوبين
192	103. أن رسول الله ﷺ هي عن أكل لحوم
437	104. إن في جهنم وادياً
238	105. إن من ضرب الخمر فاجلدوه
127	106. إن نوحاً البكائي يزعم أن موسى

155	107	إن هذا القرآن أنزل
241	108	أنا أحق بالشك من أبي إبراهيم
196	109	أنا برئء من كل مسلم يقيم بين
84	110	انطلقت أنا وأخي إلى رسول الله
262	111	إنكم ملاقو العدو غدا
162	112	إنما الأعمال بالنيات
225-188	113	إنما جعل الإمام ليؤتم به
249	114	إنما جعل النبي ﷺ أعين
273	115	إنما نهيكم عن الذخار فوق ثلاث
234	116	إنه بال فالما
274	117	إنه رأي رسول الله ﷺ يشرب جرعة
222	118	إنه سمع النبي يسأل عن شراء
305	119	إنه لا يبقى على ظهرها يومئذ
210	120	إنه ليس في التوم تقربط
270	121	إنماكم عن أكل خيلها وحميرها
25	122	إني تماريته أنا وصاحبي هذا في صاحب موسى
273	123	إني نهيكم عن الإقرا
446	124	أهدي لرسول الله ﷺ هدية

240	أوتيت الكتاب ومثله معه	125
383	لياكم والزنج فإقيم	126
20	إثابنوا له بمس أجور العشيعة	127
299	أيقطع الصلاة، المرأة، والكلب	128
446	لما امرئ ولي من أمر المسلمين	129
209	باعت رسول الله ﷺ رهنط	130
301	يا بصري على أن لا تشركوا بالله	131
185	بعثني رسول الله ﷺ والزبير وأبا مرثد	132
189	بكم كان رسول الله ﷺ يوتر	133
111	بلغوا عني ولو آية	134
193	بما نهي عنه النبي ﷺ من الأشربة بلغتك وفسره	135
162	البينة على للذمي	136
21	بينما نحن جلوس مع النبي ﷺ	137
254	تتابع رجلان على عهد رسول الله ﷺ بئر	138
310	توضؤوا عما غفرت	139
105	ثم أصبح النبي ﷺ	140
301	عن الكلب عبيث، ومهر	141
84	جاء ابننا مليكة فسألا النبي ﷺ	142



143	جاءت الجنة إلى أبي بكر	143
446	الجماعة ثلاثة، وهم خمسة وعشرون درجة	144
272	الجمعة على من	145
221	حجم أبو طيبة رسول الله	146
89	الحدود كفارة	147
162	الحرب مملعة	148
408	حق على كل مسلم ظهور	149
241	عذوا ما بال عليه من التراب	150
162	الخراج بالضمان	151
325	مخرجنا مع النبي ﷺ في غزوة ونحن	152
103	حلائق النبوة فلا يكون سنة	153
293	خلق الله عز وجل التربة يوم السبت	154
442	مخرجكم من تعلم القرآن	155
356	دخل رسول الله ﷺ على أبي بكر فإذا سبه	156
102	فدعي رسول الله ﷺ إلى حاضرة صبي	157
210	رأيت النبي ﷺ يعرضاً	158
229	رأيت رجلاً يصلي خلف الصف	159
227	رأيت النبي ﷺ إذا انتح	160



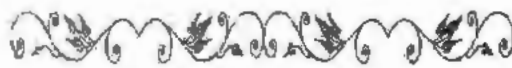
188	رأيت النبي ﷺ مضمض واسهشق من كذب	161.
227	رأيت النبي إذا افتتح الصلاة رفع يديه	162.
317	رأيت ربي عز وجل على جبل	163.
25	رأيت مروان بن الحكم جالسا في المسجد	164.
228	أن طائفة صفت مع النبي وطائفة	165.
229	زادك الله حرصا	166.
199	سألت أبا سلمة أي القرآن أول أول	167.
92	سألت أبا هريرة عن المسيح بالخفين	168.
303	سألت عبد الله بن عمر عن الرجل يتطيب ثم	169.
169	سبعة يظلهم الله في ظلي	170.
89	السمع والطاعة في عسرك	171.
223	سمعت عائشة تقول دفأ ناس من أهل البادية	172.
22	سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان	173.
228	شبهتونا بالحمير والكلاب	174.
301	شر الكسب مهر البغي، ومن	175.
187	شهدت العيد مع النبي ﷺ فنبأني	176.
245	الشوم في المرأة	177.
241	صبوا عليه سحلا من	178.

237	صَلُّوا حَلْفَ كُلِّ بَرٍّ	179
205	صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الْمُقَرَّبَ	180
305	صَلَّى بِنْتُ النَّبِيِّ ﷺ الْعَشَاءَ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ	181
299	صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ صَلَاةِ الْعَشَاءِ	182
230	صَلَّيْتُ أَنَا وَبَيْتِي	183
198	صِيدَ الْبَرِّ لَكُمْ	184
252	طَوَّافُكَ لِحَجَّتِكَ وَيَكْفِيكَ لِحَجَّتِكَ	185
304	الْقَائِلُ لَا يَخْتَرِفُ	186
162	الْمَحْمَاءُ جِهَارٌ	187
436	الْمِرَافَةُ أَوَّلُهَا مَلَامَةٌ وَأَوْسَطُهَا	188
192	عَلَّمَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ قَالَ: فَكَبِّرْ	189
238	غَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ	190
197	فَأَهْشَرُوا وَأَمَلُوا مَا يَسُرُّكُمْ فَوَاللَّهِ لَا الْفَقْرَ	191
212	فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ	192
186	فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ	193
157	قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَتَيْتَ مَضْجِعَكَ	194
20	قَالَتْ الْأَنْصَارُ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ	195
142	قَالَتْ لِي عَائِشَةُ: يَا ابْنَ أُمِّي	196



201	قد رأى محمد ﷺ ربه	197
206	قرأ قراءة طويلة بجهرها	198
170	قدم معاوية وابن عباس	199
212	قضى باليمين	200
243-241	كادت العين تسيل الفادر	201
310	كان آخر الأبرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما عثرت	202
329	كان المسلمون لا ينظرون	203
205	كان النبي ﷺ يصلي -	204
205	كان النبي ﷺ يؤخر	205
310	كان النبي ﷺ إذا توضأ مسح	206
275	كان يحام النبي ﷺ يده، وفي يد أبي بكر بعده	207
189	كان رسول الله ﷺ يوتر -	208
187	كان رسول الله ﷺ إذا قدم من سفر	209
269	كان رسول الله ﷺ لا يؤخر الصلاة	210
269	كان رسول الله ﷺ يترضا لكل صلاة	211
205	كان رسول الله ﷺ يستن وعنه	212
278	كان رسول الله ﷺ ينام وهو ساجد	213
185	كان علي بن أبي طالب رضي الله عنه رجل	214

185	كان للنبي ﷺ في حائطنا فرس	215
206	كان يصلي بعد الزهر	216
303	كانما أنظر إلى ويص الطيب في مفارق	217
206	كسفت الشمس فأمر رسول الله ﷺ رجلا	218
19	كفهم بالمرء كلفها	219
204	كلوا واشربوا ولا يهينكم	220
235	كن مجلس بيتك	221
91	كنا جلوسا عند النبي ﷺ	222
144	كنا في مجلس عند أبي بن كعب	223
22	كنا نقاوب النبي ﷺ عند	224
201	كنا نغزير قيام النبي ﷺ، في الظهر	225
196	كنا نساغر مع النبي ﷺ فلم يعب	226
303	كنت أطلب رسول الله ﷺ لأحرامه حين يحرم	227
298	كنت أكون نائمة، ورجلاي	228
22	كنت أنا ورجل لي من الأنصار	229
211	كنت جالسا عند النبي ﷺ إذ أتته	230
298	كنت رديف الفضل على أمان فحسنا	231
292	كنت متكئا عند عائشة فقالت	232



311	لا تأكلوا القرعة حتى	233
287	لا تحبل صدقة لهي	234
112	لا تكتبوا عني ومنه كتب	235
441	لا صلاة لمن لا وضوء	236
235-198	لا عدوى ولا طيرة	237
193	لا فرع	238
240-212	لا وصية لوارث	239
244	لا يبقى على رأس مائة سنة	240
225	لا يحل دم مسلم إلا من إحدى ثلاث	241
239	لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال	242
295-178	لا يدخل ولد الزن الجنة	243
212	لا يرث المسلم الكافر	244
257	لا يصطبح رجل سبع ثمرات	245
299	لا يقطع الصلاة شيء	246
236-198-199	لا يوردن ذو عاهة	247
303	لا يولد بعد سنة مئة	248
167	لتؤذن المحرق	249
319	للمعبد المخلوك الصالح	250

251	لثَّار باب لا يدخل منه إلا	446
252	لم يبق لي مالي شيء أطعم أهلي	271
253	لم يكونوا يسألون عن الإسناد	24
254	لما مات إبراهيم ابن رسول الله	296
255	لما رأيته رسول الله ﷺ لسأله	200
256	ليس علي من تام ساجدا	278
257	ليس فيما أقل من خمسة	187
258	ليس من البر الصوم في	196
259	ليومكم خياركم، فإنهم وفدكم إلى الجنة	237
260	ما أبالي علي ظهر حمير	92
261	ما أخطاني ابن مسعود شيئا	163
262	ما أدرى أعز نبيًا كان أم لا؟	301
263	ما أمرنا الله أن نمنع علي جلود	92
264	ما أتعنت الأولاد إلا بمنزلة	91
265	ما بال رسول	234
266	ما دخل علي النبي ﷺ بعد العصر إلا صلى	93
267	ما رأيته مثل ما يجهل الناس	276
268	ما صلى رسول الله علي سهل	276



296	ما عليه من ورر أبويه	269
23	ما كل الحديث سمعتها من	270
143	ما لي أسمعك ذكرت مكة	271
209	ما من عبد قال لا إله إلا الله	272
252	ما من مسلم يموت في يوم الجمعة	273
305	ما من نفس مفقودة اليوم	274
185	مثل ما يعثني الله	275
434	محرم الحلال	276
408	مفتاح الصلاة للوضوء	277
447	من أحبا بابا من	278
433	من أعتق شقصا	279
272	من اغتسل يوم الجمعة فقد أحسن	280
224	من أقيم عليه حد أربع مرات	281
224	من أقيم عليه حد في شيء	282
272	من توضح يوم الجمعة فيها ونعمت	283
437	من جاع أو احتاج فكشفه الناس	284
275	من حرك عظامه أو عظامته	285
162	من ضمن إسلام المرأة	286

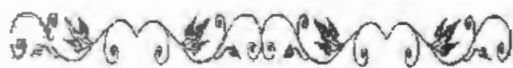


433	من مخرج من الجماعة قبله عشر	287
292-200	من زعم أن محمدا رأي	288
63	من سئل عن علم فكتمه	289
194	من شرب الخمر فأجلدوه	290
238	من شرب الخمر فأجلدوه	291
263	من شرب الخمر فأجلدوه، فإن	292
90	من صام صبيحة يوم القطر	293
436	من صلى صلاة مكتوبة فليقرأ بآم	294
276	من صلى على جنازة	295
276	من صلى على جنازة في	296
442	من طلب أن يعلم ليهاهي	297
311-192	من غسل الميت	298
192	من غسل الميت	299
311	من غسل ميتا اغتسل	300
276	من فاته الوتر	301
239	من قال لا إله إلا الله وحده	302
239	من قال لا إله إلا الله دخل	303
235	من قتل دون ماله	304

238	من قتل عبده قتلناه	305
447	من كانت له سحابة	306
11	من كذب علي متعمدا	307
249	من كذب علي متعمدا ليضل به	308
254	من نذر أن يعصي الله	309
239	من يري هذا علي فرعة من ترع الجنة	310
157	نظر الله امرأ سمع منا حديثا	311
23	نظر الله عبدا سمع مقالتي	312
90	في النبي عن صوم يوم الفطر	313
222	في أن تباع ثمرة النخل	314
234	في أن يتنخل	315
274	في رسول الله ﷺ عن القرآن إلا	316
302-221	في رسول الله ﷺ عن كسب الحجام	317
187	في رسول الله ﷺ عن الوصال رحمة	318
223	في رسول الله ﷺ عن أكل لحوم الضحايا	319
100	في ﷺ عن تبع الولاء	320
193	فيكم عن النبي	321
84	الواقعة والمؤودة في النار	322



25	وركب أبو أيوب إلى عقبة بن عامر	323
304	للموضوع ثمانية مئة الفار ولو	324
26	وقد بلغ به أبي إلى النبي	325
21	وقدم علي من اليمن يدين النبي ﷺ	326
101	الولاء لا تباع	327
102	الولاء لمن	328
99	ومسح على الجورين وخالف الناس	329
166	وبل للأحقاب	330
208	يا أبا غر إن أراك	331
311	يا أبا هريرة أتتوخأ من الدهيق؟ أتتوخأ من الحميم؟	332
255-253	يا أم سلمة إن شئت سمعت	333
292	يا أمتاه هل رأيته محمد ﷺ ربه؟	334
193	يا أيها الناس إن على كل عمل بيت	335
92	يا رسول الله ما الظهور بالحقين؟	336
446	يا معشر من آمن بلسانه	337
195	يا معشر قريش أنقذوا أنفسكم	338
185	يخرج من النار من قال لا إله إلا الله	339
226	يرحم الله عمر والله ما حدثت رسول الله	340
194	يقرا في المغرب بطول	341
277	يقطع الصلاة المرأة والحملرة والكلب	342



فهرس الغريب والمعاني

م	الغريب	رقم الصفحة
1.	أَرْقَضَ	393
2.	أَسَاوِرُهُ	22
3.	اسْتَسْعَاهُ	433
4.	اغْرُورِقَتْ	163
5.	أَقِطْ	311
6.	أَوْحِشْهُ	240
7.	أَوْحِشْهُ	163
8.	الْبُرْ	30
9.	الْبُرْ	393
10.	يُولَاةٌ	287
11.	بُحْرَجٌ	17
12.	تَبَقَّقَتْ	244
13.	جَبَارٌ	366-1627
14.	جَحِشٌ	225
15.	الْجُورُ	91

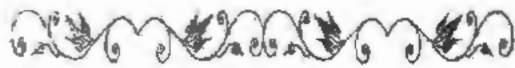
91	الْحَبِيبُ	16.
29	الْحَطْمُ	17.
252	الْحَلَا	18.
408	الْجَوَانِكُ	19.
30	قَدَرَسَ	20.
243	الْدَّوْ	21.
267	رَضْفَةً	22.
366	الْمِرْكَازُ	23.
243	السَّلَابُ	24.
243	سَعَرَا	25.
312	الْمَغْفَةُ	26.
254	السُّلْتُ	27.
249	سَبْرُ الْعَيْنِ	28.
433	شُرْكُ	29.
433	الْشَّقْصُ	30.
221	الشُّكْمُ	31.
90	الصُّغَاءُ	32.
243	الْقَتَارِجُ	33.

366-162	عجماء	34.
436	العرافة	35.
433	غير مشقوق عليه	36.
242	فأثقلوه	37.
429	قصبه	38.
252	الفراب	39.
408	القلس	40.
433	لوم	41.
251-143	الذابة	42.
251	لأبثها	43.
22	زينة	44.
236	الغنية	45.
190	تهوع	46.
90	يختفي	47.
252	يختلي	48.
317	يصلد	49.
252	يؤخر	50.



فهرس الأعلام المترجم لهم

م	العلم	الصفحة
1.	إبراهيم بن أبي يحيى	295
2.	إبراهيم بن علي بن يوسف	76
3.	أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري المدني	104
4.	أبو محمد محمد بن مسلم بن قتيبة الذئبوري	2160
5.	أحمد بن إبراهيم بن محمد بن خلف	76
6.	أحمد بن سعيد بن علف اللخمي	76
7.	أحمد بن منصور بن سبلر البقلاادي الرمادي أبو بكر	141
8.	إسماعيل بن يحيى الأزدي	219
9.	أيوب بن أبي ثيمة السمعتاني	450
10.	أيوب بن خالد بن صفوان	295
11.	جابر بن يزيد بن الحارث الجمعي	28
12.	جرير بن عبد الحميد	315
13.	الحارث بن عبد الله الطهطاني	28
14.	عالم بن معدان الكلاعي الحمصي	329
15.	ذو اليدين	20

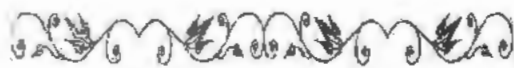


219	الربيع بن سليمان المرادي	16.
103	سعيد بن جهمان الأسلمي	17.
76	سليمان بن أبي القاسم نجاح	18.
328	سهيل بن ذكوان أبو السندي	19.
328	سهيل بن ذكوان الملقب	20.
142	طلحة بن مصرف بن عمرو بن كعب اليامي الكوفي	21.
28	عاصم بن ضمرة السلولي	22.
306	هاتم بن وائلة بن عبد الله بن عمرو	23.
56	عباس الثوري	24.
329	عمر بن موسى بن وحيه المتبحر الرحبي الحمصي	25.
99	عبد الرحمن بن ثروان، أبو قيس الأودي	26.
28	عبد الرحمن بن ملجم الكارجي	27.
141	عبد الرزاق بن همام أبو بكر الصنعائي	28.
104	عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري	29.
76	عبد الله بن أحمد بن غطير الهروي	30.
101	عبد الله بن دينار العلوي	31.
314	عبد الله بن محرز	32.
76	عبد الله بن محمد بن فرواش القفازي	33.



تقدّم المتن وأثره في ألفاظ الجرح والتعديل عند المحققين

104	عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن	34
138	عبد الله بن ذكوان الفرهي، أبو عبد الرحمن المدني	35
86	عثمان بن عمر	36
151	عطاء بن السائب بن مالك	37
28	عطية بن سعيد بن حنادة العوفي	38
329	غدير بن سعدان الحمصي المؤذن	39
150	علي بن إسماعيل، أبو الحسن المروسي	40
393	علي بن الجعد بن عبيد أبو الحسن الجوهري	41
330	علي بن الحسن أبو القاسم ابن المسلمة	42
28	صمارة بن حوین، أبو هارون العبدي	43
28	فرقد بن يعقوب النخعي	44
141	الفضل بن ذكین الكوفي	45
395	قيس بن الربيع الأسدي	46
393	محور براتين وزيد محمد بن عبد الله التيمي	47
104	محمد بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري	48
327	محمد بن الحسن بن أحمد	49
90	محمد بن عبد الرحمن بن البطاني	50



367	محمد بن يونس بن موسى الكليني	.52
28	معبد الجيهني	.53
219	يوسف بن يحيى البرقيطي	.54

فهرس المصادر والمراجع

1.	إبراهيم بن موسى الخرناطي الشهير بالشاطبي ، الموافقات ، ت: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان ، ط1 ، دار ابن عفان ، 1977م.
2.	إبراهيم بن يعقوب السهدي الجوزجاني ، الشجرة في أحوال الرجال ، دراسة وتحقيق عبد العليم اليمتوي ، ط1 ، مكتبة الطحاوي ، الرياض 1995م.
3.	إبراهيم مصطفى أحمد الرويات حامد عبد القادر محمد النجار ، المعجم الرسيط ، ت: مجمع اللغة العربية ، دار الدعوة.
4.	ابن دقيق العيد ، الاقتراح في بيان الاصطلاح ، ت: عامر حسن صوري ، دار البشائر الإسلامية.
5.	أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي ، الموضوعات ، ت: عبد الرحمن محمد عثمان ، ط1 ، المكتبة السلفية ، 1966م.
6.	أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي ، غريب الحديث ، ت: عبد المعطي أمين قلنجي ، ط1 ، دار الكتب العلمية ، بيروت 1985م.
7.	أبو القاسم الجرجاني ، تاريخ جرجان ، تحقيق محمد عبد المجيد عثمان ، ط3 ، بيروت 1981م.
8.	أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر بن قاضي شهبة ، طبقات الشافعية ، ت: الحافظ عبد العليم عثمان ، ط1 ، عالم الكتب ، بيروت 1407 هـ.
9.	أبو جعفر العقيلي ، الضعفاء الكبير ، ت: عبد المعطي قلنجي ، دار الكتب العلمية ، بيروت 1984م.
10.	أحمد أمين ، فخر الإسلام ، ط10 ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، 1969م.

11.	أحمد بن الحسين البيهقي، متلقب الشافعي، ت: السيد أحمد صقر، ط1، مكتبة دار التراث، القاهرة، مصر.
12.	أحمد بن حسين البيهقي، الملقب الكوري، ت: محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار البلز، مكة المكرمة 1994م.
13.	أحمد بن حسين البيهقي، الملقب الكوري، وفي ذيله الجوهر النقي، علاء الدين علي بن عثمان المارديني الشهير بابن التركماني، ط1، دائرة المعارف النظامية، حيدر أباد 1344هـ.
14.	أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني، المسند، ت: شعب الأرناؤوط وآخرون، ط2، مؤسسة الرسالة، 1420 هـ.
15.	أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني، سؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديلهم، ت: د. زياد محمد منصور، ط1، مكتبة العلوم والحكم، 1414هـ.
16.	أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني، العلل ومعرفة الرجال، ت: وصي الله بن محمد عباس، ط1، فلكيب الإسلامي، بيروت 1408 هـ.
17.	أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني أبو العباس، مجموع الفتاوى، ت: أنور الباز - عامر الجزائر، ط3، دار الوفاء، 2005م.
18.	أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني أبو العباس، الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، ت: د. علي حسن ناصر، د. عبد العزيز إبراهيم العسكري، د. حمدان محمد، ط1، دار العاصمة، الرياض 1414 هـ.
19.	أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني أبو العباس، المنتقى من منهاج الاعتدال، مختصر "منهاج السنة النبوية"، اختصره محمد بن أحمد بن عثمان بن قليماز البهقي، ت: محب الدين الخطيب، ط3، المطبعة السلفية، القاهرة، بدون تاريخ.
20.	أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني أبو العباس، منهاج السنة النبوية، ت: د. محمد رشاد سالم، ط1، مؤسسة طرطبة، بدون تاريخ.

21.	أحمد بن عبد الحلیم بن تیمیة الحرانی أبو العباس، شرح العمدة في الفقه، ت: د. ميمود صالح العطيشان، ط1، مكتبة المبيكان، الرياض 1413 هـ.
22.	أحمد بن عبد الحلیم بن تیمیة الحرانی أبو العباس، درة تعارض العقل والنقل، ت: محمد رشاد سالم، دار الكوثر الأدبية، الرياض 1391 هـ.
23.	أحمد بن عبد الله أبو نعيم الأصفهاني، الضعفاء، ت: فاروق حمادة، دار الثقافة، الدار البيضاء، 1405 هـ.
24.	أحمد بن عبد الله بن أحمد أبو نعيم الأصبهاني الصوفي، الضعفاء، ت: فاروق حمادة، دار الثقافة، الدار البيضاء 1984 م.
25.	أحمد بن علي أبو بكر الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، دار الكتب العلمية، بيروت.
26.	أحمد بن علي المقرئ، مختصر الكامل، ت: أمين بن عارف الدمشقي، مكتبة السنة، القاهرة، مصر 1994 م.
27.	أحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى، المسند، ت: حسين سليم أسد، ط1، دار المأمون للتراث، دمشق 1984 م.
28.	أحمد بن علي بن ثابت أبو بكر الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، ت: أبو عبد الله السجستاني، إبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية، المدينة المنورة.
29.	أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي أبو بكر، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ت: د. محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض 1983 م.
30.	أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة، ت: علي محمد البجاوي، ط1، دار الجيل، بيروت، 1412 هـ.
31.	أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، التلخيص الحبير في تخریج الأحاديث الراقية الكبير، ط1، دار الكتب العلمية، لبنان 1989 م.
32.	أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، النكت على ابن الصلاح، ت: الدكتور ربيع بن هادي عمير، ط2، دار الراية، الرياض، السعودية 1988 م.

33.	أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني ، تقريب التهذيب ، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، ط1، دار الرشيد، سوريا 1986م.
34.	أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني ، فتح الباري شرح صحيح البخاري ، ت: الشيخ خليل، ط1، دار المعرفة، بيروت، 2005م.
35.	أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، لسان الميزان ، ت: دائرة المعارف النظامية، الهند، ط3، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت 1986م.
36.	أحمد بن فارس بن زكريا أبو الحسين ، معجم اللغة ، ت: زهير عبد المحسن، ط2، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1986م.
37.	أحمد بن فارس بن زكريا أبو الحسين ، معجم مقاييس اللغة ، ت: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر 1979م.
38.	أحمد بن محمد بن أبي بكر بن سلكان أبو العباس محمد بن الحسين ، وفیات الأعيان، ت: إحسان عيسى، دار صادر، بيروت 1900م.
39.	أحمد بن يحيى بن أحمد الضبي ، بغية المنتسب في تاريخ رجال الأندلس ، دار الكتاب العربي ، 1967م.
40.	أحمد محمد نور سيف، يحيى بن معين وكتابه التلويح ، دار الكتب 1979م.
41.	إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي، تفسير القرآن العظيم ، ت: سامي بن محمد سلامة ، ط2، دار طيبة للنشر والتوزيع 1999م.
42.	إكرام الله إسماعيل الحق ، الإمام علي بن الحسين ومنهجه في نقد الرجال، ط1 ، دار البقاع الإسلامية، 1992م.
43.	أكرم ضياء العمري ، دراسات تاريخية ، ط1، المجلس العلمي، إحياء التراث، الجامعة الإسلامية المدينة المنورة 1983م.
44.	أكرم ضياء العمري ، بحوث في تاريخ السنة المشرفة ، ط4، 1984م.

45.	وإبراهيم الدين الزركشي، الفتك على مقدمة ابن الصلاح، ت: د. زين العابدين بن محمد، أشواء السلف، الرياض 1419هـ.
46.	بشار عواد معروف والشيخ شعيب الأرتجوط، تحرير أحكام التقريب، مؤسسة ط1، الرسالة، بيروت 1985م.
47.	تاج الدين بن علي بن عبد الكافي السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، ت: د. محمود محمد الطناحي، د. عبد الفتاح محمد الحلوة، ط2، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، 1413هـ.
48.	تاريخ مدينة دمشق، تحقيق محبة الدين العمري، دار الفكر، بيروت 1995م.
49.	تقي الدين أحمد بن علي التفريري، مختصر الكامل، ت: أيمن بن عارف الدمشقي، مكتبة السنة، القاهرة، مصر 1994م.
50.	جمال الدين القاسمي، قواعد في علوم الحديث، ت: مجلة العطار، ط1، دار الفرائس، بيروت، 1987م.
51.	الحسن بن عبد الرحمن الرامهرمزي، المحدث الفاضل بين الرازي والواقفي، ت: د. محمد عجاج الخطيب، ط3، دار الفكر، بيروت 1404هـ.
52.	حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي البستي أبو سليمان، غريب الحديث، ت: عبد الكريم إبراهيم الجرباوي، دار الفكر، دمشق 1982م.
53.	حمزة الملباري، الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين في تصحيح الأحاديث وتعليلها، ط2، 2001م.
54.	حمزة الملباري، نظرات جديدة في علوم الحديث، ط2، دار النشر دار ابن حزم، بيروت لبنان 1423هـ.
55.	حليف بن عبد الملك ابن بشكوال، الصلة في تاريخ أئمة الأئمة وعلماهم ومحدثيهم وفقهاهم وأديبهم، نقره وصححه عزت العطار الحسيني، 1374هـ.
56.	حليفة بن عياط اللبي الضفري أبو عمر، تاريخ خليفة بن عياط، ت: د. أكرم عطاء العمري، ط2، دار القلم، مؤسسة الرسالة، بيروت.

57.	الخليل بن أحمد الفراهيدي أبو عبد الرحمن ، العين ، ت: د. مهدي وإبراهيم ، ط1 ، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ، بيروت 1988م.
58.	الخليل بن عبد الله بن الخليل الخليلي القزويني ، الإرشاد في معرفة علماء الحديث ، دار الفكر ، بيروت 1993م.
59.	خير الدين الزركلي ، الأعلام ، ط5 ، دار العلم للملايين ، 1980م.
60.	رفعت فوزي عبد المطلب ، توثيق السنة في القرن الثاني الهجري أسسه واتجاهاته ، ط1 ، مكتبة الخالجي ، مصر 1981م.
61.	سليمان بن أحمد الطبراني ، المعجم الصغير ، دار عمان ، ط1 ، بيروت 1985م.
62.	سليمان بن أحمد الطبراني أبو القاسم ، المعجم الأوسط ، ت: طهري بن عوض الله بن محمد ، وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني ، دار الحرمين ، القاهرة ، 1415هـ.
63.	سليمان بن أحمد الطبراني ، المعجم الكبير ، ت: حمدي بن عبد المجيد السلفي ، ط2 ، مكتبة العلوم والحكم ، الموصل ، العراق 1983م.
64.	سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني ، رسالة أبي داود إلى أهل مكة ، ت: محمد الصباح ، دار العربية ، بيروت.
65.	سليمان بن الأشعث السجستاني ، سؤالات أبي عبيد الأجرى أبا داود السجستاني ، ت: محمد علي قاسم الحمري ، الجامعة الإسلامية ، المدينة المنورة 1979م.
66.	سليمان بن الأشعث السجستاني ، السنن ، ط1 ، دار السلام ، الرياض 1999م.
67.	سليمان بن خلف أبو الوليد الباجي ، التعميل والتحريج ، لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح ، ت: د. أبو ليابة حسين ، ط1 ، دار اللواء للنشر والتوزيع ، الرياض 1986م.
68.	الشريف حاتم بن عارف العمري ، خلاصة التأصيل لعلم الجرح والتعديل ، ط1 ، دار عالم الفوائد ، مكة 1421هـ.

69.	هسي الدين السخاوي ، الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ ، دار الكتاب العربي.
70.	صديق بن حسن الفتوحجي (ت 1307هـ) ، أجمد العلوم الرشي المرقوم في بيان أحوال العلوم ، تحقيق عبد الحبار زحار ، دار الكتب العلمية ، بيروت 1978م.
71.	صلاح الدين بن أحمد الأدلي ، منهج نقد المتن عند علماء الحديث ، ط 1 ، دار الآفاق الجديدة ، 1983م.
72.	طاهر بن صالح بن أحمد الجواليقي ، توجيه النظر إلى أصول الأثر ، ت: عبد الفتاح أبو غدة ، ط 1 ، مكتبة المطبوعات الإسلامية ، حلب 1995م.
73.	عبد الحميد بن هبة الله بن محمد بن الحسين بن أبي الخليل ، شرح فتح البلاغة ، ت : نور الدين شرف الدين والشيخ محمد خليل ، دار الفكر ، بيروت.
74.	عبد المحي بن أحمد بن محمد العكري ، شذرات الذهب في أخبار من ذهب ، ت : عبد القادر الأرناؤوط ، محمود الأرناؤوط ، دار ابن كثير ، دمشق 1406هـ.
75.	عبد الرحمن العلبي اليمني ، الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة من الزلل والتضليل والمجازفة ، مطبعة الأشرفية ، لاهور ، باكستان 1982م.
76.	عبد الرحمن العلبي اليمني ، التكميل لما في تأنيب الكوثري من الأباطيل ، ت : الألباني وزهير الشاويش ، المكتب الإسلامي ، بيروت 1416هـ.
77.	عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، اللآلئ المستعرة في الأحاديث الموضوعة ، دار الكتب العلمية.
78.	عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة ، ط 3 ، الجامعة الإسلامية ، المدينة المنورة 1399 هـ.
79.	عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، تدريب الراوي في شرح تقريب النور ، ت: عبد الوهاب عبد اللطيف ، مكتبة الرياض الحديثة.
80.	عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس بن النضر الحنظلي للرازي ، الجرح والتعديل مقصورة دار الكتب العلمية في بيروت عن طبعة دار المعارف العثمانية في الهند 1371هـ.

81.	عبد الرحمن بن أحمد البغدادي ابن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي، ت: همام عبد الرحيم سعيد، ط1، الدار: الأردن 1987م.
82.	عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي، الضعفاء والمثرون، ت: عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت 1406 هـ.
83.	عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي، تليس ابلوس، ط1، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، لبنان 2001م.
84.	عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي أبو الفرج المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، ط1، دار صادر، بيروت، 1358 هـ.
85.	عبد الرحمن بن محمد العلمي، المنهج الأحمد في تراجم أصحاب الإمام أحمد، ت: محمد محي الدين عبد الحميد، ط1، مطبعة الخليل، المؤسسة السعودية، القاهرة، مصر، 1963م.
86.	عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تفسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، ت: عبد الرحمن بن معلا اللويحي، ط1، مؤسسة الرسالة، 2000م.
87.	عبد الرحيم بن الحسين العراقي، التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من مقدمة ابن الصلاح، ط2، دار الحديث، 1405 هـ، 1994م.
88.	عبد الرزاق الصنعاني، المصنف، حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت 1403 هـ.
89.	عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم العبد اللطيف، ضوابط الجرح والتعليل، مكتبة العبيكان.
90.	عبد القادر بن أبي الوفاء الجواهر المظبية في طبقات الحنفية، مير محمد كتب خانة، كراتشي.
91.	عبد الكريم السمعاني، الأنساب، تقدم وتعليق عبد الله عمر البارودي، مؤسسة

الكتاب الثقافي.	
عبد الكريم بن عبد الله، الحديث الضعيف وحكم الاحتجاج به ، ط1، دار المسلم للرياض.	92.
عبد الوهاب بن علي المبهكي، تاج الدين، قاعدة في الجرح والتعديل وقاعدة في المؤرخين، ت: عبد الفتاح أبو غدة، ط3، بيروت 1980م.	93.
عبد الله بن عبد الرحمن أبو محمد الدارمي ، السنن ، ت: فواز أحمد زمرلي، خالد المسبح العلمي، ط1، دار الكتاب العربي، بيروت 1407 هـ.	94.
عبد الله بن عدي بن عبد الله بن محمد أبو أحمد الجرحاني، الكامل في ضعفاء الرجال ، ت: يحيى مختار غزاوي، دار الفكر، بيروت، لبنان 1988م.	95.
عبد الله بن مسلم بن قتيبة الديوبوري، تأويل مختلف الحديث ، ت: محمد زهرني، النصار، دار الجليل، بيروت.	96.
عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد الرازي أبو زرعة ، الضعفاء وأجوبة أبي زرعة الرازي على سؤالات البرقي، ت: د. سعدي المصافي ، ط1، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة 1982م	97.
عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري أبو عمرو، مقدمة ابن الصلاح ، ط1، مكتبة الفارابي، 1984م.	98.
علي بن إسماعيل بن سيده، الحكم والمحيط الأعظم، ط1، مطبعة مصطفى البابي، 1377هـ.	99.
علي بن عبد الله بن جعفر المديني أبو الحسن، سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني، ت: موفق عبد الله عبد القادر، ط1، مكتبة المعارف، الرياض 1404هـ.	100.
علي بن حمزة الدارقطني أبو الحسن ، الإلزامات والتبع ، ت: منقلى بن هادي، ط2، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.	101.
علي بن حمزة الدارقطني أبو الحسن ، السنن ، علي بن عمر ت: السيد عبد الله صالح محامي المدني، دار المعرفة، بيروت 1386 هـ.	102.

103.	علي بن عَمَر الدار قطني أبو الحسن ، العلل الواردة في الأحاديث النبوية ، تحقيق وتحرير: د. محفوظ الرحمن زين الله ، ط1 ، دار طيبة الرياض 1985م.
104.	علي بن عمر الدارقطني ، المؤلف والمختلف ، ت: د. موفق بن عبد الله بن عبد القادر ، ط ، دار الغرب الإسلام.
105.	علي بن محمد الشافعي ، تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة ، ط2 ، ت: عبد الوهاب عبد اللطيف وعبد الله محمد ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1981م.
106.	علي بن محمد بن علي الجرجاني ، التعريفات ، ت: إبراهيم الأحمري ، ط1 ، دار الكتاب العربي ، بيروت 1405 هـ.
107.	عمر بن أحمد بن عثمان بن شاهين أبو حفص ، ناسخ الحديث ومنسوخه ، ت: د. كريمة بنت علي ، ط1 ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان 1999م.
108.	عمر بن حسن فلاتة ، الوضع في الحديث ، مكتبة الخرابي ، دمشق ، سوريا ، 1981م
109.	عمر بن رسلان البلقيني سراج الدين ، محاسن الاصطلاح مطبوع مع مقدمة ابن الصلاح ، ت: د/عائشة عبد الرحمن ، مطبعة دار الكتب ، القاهرة 1974م.
110.	فخر الدين الرازي ، مناقب الإمام الشافعي ، ت: الدكتور أحمد جرجاني ، ط1 ، مكتبة المكتبات الأزهرية ، القاهرة مصر ، 1986م.
111.	فوزي رفعت ، توثيق السنة ، ط1 ، مكتبة الخابجي ، مصر 1981م.
112.	القاضي عياض بن موسى الجصفي ، الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع ، ت: السيد أحمد صقر ، ط1 ، القاهرة 1970م.
113.	مالك بن أنس ، الموطأ ، رواية يحيى بن يحيى الليثي ، إعداد أحمد راتب ، ط11 ، دار النفائس ، بيروت 1990م.

114.	الميلاد بن محمد أبو المتعلات ابن الأثير الجزري ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، ت: أحمد الزاوي، محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، 1979م.
115.	محمد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي ، القاموس المحيط ، المؤسسة العربية للطباعة والنشر، بيروت.
116.	محمد السماحي، غيث المستفيث، ط2، دار العهد الجديد، بدون تاريخ.
117.	محمد أبو زهر، الحديث والمحدثون ، دار الكتب العربية، بيروت، لبنان 1975م.
118.	محمد أبو زهرة، الشافعي حياته وعصره، ط2، دار الفكر العربي، القاهرة، مصر، 1944م.
119.	محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، مختار الصحاح، ت: محمود مطهر، بيروت 1995م.
120.	محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي ، الموقظة في علم مصطلح الحديث ، ت: عبد الفتاح أبو غدة ، المطبوعات الإسلامية ، حلب.
121.	محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي ، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام ، ت: عمر عبد السلام تدمري، ط1، دار الكتاب العربي، لبنان 1987م.
122.	محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي ، ذكر من يخدم قوله في الجرح والتعديل ، ت: عبد الفتاح أبو غدة ، ط4 ، دار البعث، بيروت 1990م.
123.	محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي ، الغير في خبر من غيره ، ت: محمد السعيد بن سمير، زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت.
124.	محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي ، تذكرة الحفاظ ، دار الكتب العلمية بيروت، بدون تاريخ.
125.	محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي ، ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق، ت: محمد شكور، مكتبة المنار، الزرقاء عمان 1406 هـ.

126.	محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، ت: علي محمد البخاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت.
127.	محمد بن إدريس الشافعي الرسالة، ت: أحمد شاكر، دار الكتب العلمية.
128.	محمد بن إدريس الشافعي، اختلاف الحديث، ت: عامر أحمد خيدرة، ط1، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت 1985م.
129.	محمد بن إسحاق أبو الفرج النديم، الفهرست، دار المعرفة، بيروت 1978م.
130.	محمد بن إسحاق بن خزيمة، الصحيح، ت: محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت 1973م.
131.	محمد بن إسماعيل البخاري، التاريخ الكبير، ت: هاشم الندوي، دار الفكر.
132.	محمد بن إسماعيل البخاري، التاريخ الكبير، دار الكتب العلمية، بيروت.
133.	محمد بن إسماعيل البخاري، الجامع الصحيح المختصر، ت: محمد مصطفى ديب البقاء، ط3، دار ابن كثير، الهمامة، بيروت 1987م.
134.	محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد المعروف بالأمر الصناعي، توضيح الأفكار لمعان تفيح الأنظار، ت: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عريضة، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان 1417هـ/1997م.
135.	محمد بن يونس بن عبد الله الزركشي، الإجابة لأيراد ما استدركته عائشة على الصحابة، ت: سعيد الأفطاني، ط1، المكتب الإسلامي، بيروت 1939م.
136.	محمد بن حبان التميمي البستي، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، ت: شعيب الأرنؤوط، ط2، مؤسسة الرسالة، بيروت 1414 - 1993م.
137.	محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، الثقات، ت: السيد شرف الدين أحمد، ط1، دار الفكر 1975م.

138.	محمد بن حيان بن أحمد البستي، المبرورين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، ت: محمود إبراهيم زاهد، ط2، دار الوحي، بيروت، 1402 هـ.
139.	محمد بن عبد الرحمن، غمس الدين السخاوي، فتح المغترب شرح ألفية الحديث، ط1، دار الكتب العلمية، لبنان، 1403 هـ.
140.	محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، معرفة علوم الحديث، ت: السيد معظم حسين، ط2، دار الكتب العلمية، بيروت، 1977 م.
141.	محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، المستدرک علی الصحیحین، ت: مصطفى عيد القادر، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1990 م.
142.	محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، سوالات مسعود بن علي السجزي، ت: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1988 م.
143.	محمد بن عبد الله الخطيب الديري، مشكاة المصابيح، ت: الألباني، ط3، المكتب الإسلامي، بيروت، 1985 م.
144.	محمد بن عبد الوهاب بن سليمان التميمي ابن القيم الجوزية، زاد المعاد في هدي خير العباد، ت: طه الأرنؤوط، وعبد القاهر الأرنؤوط، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1399 هـ.
145.	محمد بن عمر الولقدي، المغازي، ت: مارسدن جونز، عالم الكتب، بيروت.
146.	محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي، الجامع، ت: أحمد محمد قفاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
147.	محمد بن عيسى الترمذي، علل الترمذي الكبير، ت: صبحي السامرائي، أبو المعاطي النوري، عمود محمد الصعدي، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، بيروت، 1409 هـ.
148.	محمد بن محمد أبو شعبة، الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير، ط4، مكتبة السنة، القاهرة، 1408 هـ.

149.	محمد بن محمد الحسين أبو الفيض الملقب بمترضى الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، 10 مجلدات مجموعة من المحدثين، دار الهداية.
150.	محمد بن محمد القزالي أبو حامد، المستقصى في علم الأصول، ت: محمد عبد السلام عبد الشافي، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1413 هـ.
151.	محمد بن مكرم بن منظور الأفرنجي، لسان العرب، بيروت، دار صادر.
152.	محمد بن يزيد اللوزي أبو العباس، الكامل في اللغة والأدب، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1987 م.
153.	محمد خلف سلامة، لسان المحدثين، مصدر الكتاب: ملفات وورد، نشرها المؤلف في ملتي أهل الحديث.
154.	محمد طاهر الجوابي، الجرح والتعديل بين المتساهلين والمتكدرين، الدار العربية للكتاب، تونس، 1997 م.
155.	محمد طاهر الجوابي، جهود المحدثين في نقد متن الحديث النبوي، نشر وتوزيع مؤسسات عبد الكريم عبد الله، تونس، بدون تاريخ.
156.	محمد عبد الحفي المكنوني أبو الحسنات، الرقيع والتكميل في الجرح والتعديل، ت: عبد الفتاح أبو غلبة، ط2، دار القلم، بيروت، 1985 م.
157.	محمد عجاج الخطيب، الستة قبل التمهيد، ط5، دار الفكر، بيروت، 1981 م.
158.	محمد مطر الزهراني، علم الرجال ونشأته وتطوره، الرياض 1411 هـ، 1996 م.
159.	محمد ناصر الدين الألباني، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السيل، ط2، للكتب الإسلامية، بيروت، 1985 م.
160.	محمد ناصر الدين الألباني، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السيل، ط2، للكتب الإسلامية، بيروت، 1985 م.

161.	محمد ناصر الدين الألباني ، صحيح أبي داود ، ط1 ، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع ، الكويت ، 2002م.
162.	محمد ناصر الدين الألباني ، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة ، ط1 ، دار المعارف ، الرياض ، المملكة العربية السعودية 1992م.
163.	محمد نعيم ياسين ، العقل وعلاقته بالنفس الشرعية ، بحث قدم إلى المؤتمر العلمي الدولي كلية الشريعة ، الجامعة الأردنية 2012م ، الموقع : www.Tassel.com
164.	عمود أبو رية ، أضواء على السنة المحمدية ، ط3 ، دار المعرفة ، القاهرة.
165.	عمود بن أحمد الفيتاوي الحنفي بدر الدين العيني ، مقال الأعيان في شرح أسامي رجال معاني الآثار ، ت: أبو عبد الله محمد حسن الشافعي ، مصدر الكتاب ، الشاملة.
166.	عمود بن أحمد بدر الدين العيني ، شرح متن أبي داود ، ت: محالد بن إبراهيم المصري ، ط1 ، مكتبة الرشد ، الرياض 1420 هـ.
167.	عمود بن عمر الوخشي ، الفائق في غريب الحديث ، ت: علي محمد البجاوي - محمد أبو الفضل إبراهيم ، ط2 ، دار المعرفة ، لبنان.
168.	عمود بن عمرو بن أحمد أبو القاسم الوخشي جار الله ، لماس البلاغة ، ط1 ، دار صادر ، بيروت 1992م.
169.	عبي الدين بن شرف النووي ، التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث ، الشاملة.
170.	مسلم بن الحجاج ، الجامع الصحيح ، دار الجيل بيروت + دار الأفاق الجديدة بيروت.
171.	مسلم بن الحجاج ، التمهيد ، ت: محمد مصطفى الأعظمي ، شركة الطباعة العربية ، ط2 ، الرياض 1402 هـ.

172.	مصطفى الأعظمي، منهج النقد عند المحدثين، ط2، مكتبة الكوثر 1410 هـ
173.	العلمي اليمني، مقدمة لكتاب الجرح والتعديل لابن أبي حاتم الرازي، ط1، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، بيجهر آباد الدكن، الهند 1952 م.
174.	موفق الدين عبد الله بن أحمد الشجرى، باب مقدمة المقدسي في المنتخب من جلال الخلال، ت: أبو معاذ بن طاري بن عوض الله، ط1، دار الراجعية للنشر والتوزيع، الرياض 1998 م.
175.	ناصر الدين بن عبد السيد أبو الفتح، المغرب في ترتيب المغرب، ت: محمود قاحوري و عبد الحميد مختار، ط1، مكتبة أسامة بن زيد، حلب 1979 م.
176.	نور الدين أبو الجبين المعروف "بملا علي القاري" شرح ثغرة الفكر في مصطلحات أهل الأثر، ت: محمد تزار عميم وهيثم تزار عميم، دار الأرقم، بيروت
177.	نور الدين عتر، الإمام الترمذي والموازنة بين جامعيه وبين الصحيحين، ط1، مؤسسة الرسالة.
178.	نور الدين عتر، منهج نقد المتن عند علماء الحديث، دار الفكر، دمشق 1985 م.
179.	ياقوت بن عبد الله الحموي، معجم البلدان، دار الفكر، بيروت.
180.	يحيى بن شرف بن مري القوي، التهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ت: محمد فواد عبد الباقى، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
181.	يحيى بن معين، سؤالات ابن الجني، ت: د/أحمد محمد نور يوسف، ط1، مكتبة النداء، المدينة المنورة 1988 م.
182.	يحيى بن معين، معرفة الرجال عن يحيى بن معين وفيه عن علي بن المديني وأبي بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله بن عمير وغيرهم، رواية أحمد بن محمد بن القاسم بن محرز، ت: محمد كامل القصار، ط1، مجمع اللغة العربية، دمشق 1985 م.
183.	يوسف بن الزكي أبو الحجاج المزني، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ت: د. يشار عواد معروف، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت 1980 م.
184.	يوسف بن حسن بن أحمد، جمال الدين، ابن ابن الميرد الخليلي، بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم، تحقيق وتعليق: الدكتورة روجية عبد الرحمن السوريفي، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان 1992 م.
185.	يوسف بن عبد الله بن عبد الله القرطبي، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ت: مصطفى بن أحمد العلوي، ومحمد عبد الكبير البكري، مؤسسة قرطبة.

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
4	شكر وتقدير
5	المقدمة
14	الباب الأول: أصالة المنهج النقدي عند المحدثين
15	الفصل الأول: النقد الحديثي وتطوره
16	المبحث الأول: نشأة النقد الحديثي وتطوره.
16	تعريف النقد لغة واصطلاحاً
18	النقد الحديثي في عهد الصحابة
26	النقد الحديثي في عهد التابعين
33	المبحث الثاني: أصول المنهج النقدي وخصائصه
36	علم الرجال وعلاقته بعلم العلل
37	المؤلفات في نقد الرواة والروايات
48	المبحث الثالث: الأئمة النقاد وبلد من أقوالهم النقدية
77	الفصل الثاني: الدواعي الموجبة لنقد المتن الحديثي
78	المبحث الأول: مفهوم نقد المتن

80	المبحث الثاني: المخالفة
80	مقدمات نظرية
82	مخالفة الحديث الثابت للأصول الثلاثة
83	التطبيقات
83	مخالفة صريح القرآن
88	مخالفة الثابت من السنة
90	مخالفة الإجماع
90	مخالفة الراوي رأيه لو خفاه
91	التطبيقات
94	المبحث الثالث: التفرد
94	مقدمات نظرية
94	مفهوم التفرد
95	مراقب التفرد
96	موقف الأئمة النقاد من التفرد
98	التطبيقات
106	المبحث الرابع: ظهور الوضع في الحديث
106	بناء الوضع
112	أسباب الوضع

113	الموضع عند الخوارج
115	الموضع عند الشيعة
116	الموضع عند السنة
118	الفصل الثالث: نظرة نقدية للإنتاج الفكري في نقد المتن عند المعاصرين
119	المبحث الأول: دراسات في نقد المتن
120	مقاييس ابن الجوزي في نقد متون السنة
121	المنار المنيف لابن القيم
125	المبحث الثاني: دراسة نقدية لكتاب "مقاييس نقد متون السنة"
134	الباب الثاني: مظاهر عناية علماء الجرح والتعديل بنقد المتن
135	الفصل الأول: صيانة ألفاظ المتن
136	المبحث الأول: أحوال الرواة ومراتبهم
137	شروط من تقبل روايته
154	صفة رواية الحديث لفظاً ومعنى
161	شبهات حول الرواية بالمعنى
166	المبحث الثاني: الاهتمام بسلامة المتن من العيوب المتية
166	اختلاف المتن
170	التفرد
176	الحديث الموضوع

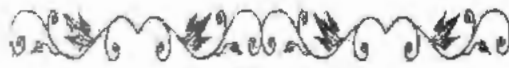
184	المبحث الثالث: نماذج تطبيقية من اهتمام النقاد بألفاظ الحديث
186	الوقوف على الزيادات
189	اختصار المتن
191	بيان النسخ والنسوخ
196	بيان سبب ورود الحديث
198	الاهتمام بالتعارض والترجيح
204	بيان عمل الصحابة والتابعين
208	التعليقات الفقهية
213	الفصل الثاني: صيانة معاني المتن
214	المبحث الأول: مختلف الحديث أو مشكل الحديث
216	أسباب استشكل بعض الأحاديث
218	التطبيقات
261	المبحث الثاني: ناسخ الحديث ومنسوخه
281	المبحث الثالث: غريب الحديث
290	الفصل الثالث: معايير نقد المتن عند المحدثين
291	المبحث الأول: المعايير لغة واصطلاحاً
292	المبحث الثاني: المخالفة للثابت
292	مخالفة الحديث لظاهر القرآن

297	مخالفة الحديث لمكان من السنة
303	مخالفة الحديث للحسن والمجاهلة
307	المبحث الثالث: الاستحالة العقلية
307	العقل لغة واصطلاحاً
308	علاقة العقل بالنص الشرعي
310	أصالة النقد العقلي عند المحدثين وضوابطه
317	التطبيقات
321	المبحث الرابع: الاستحالة التاريخية
321	أصالة التاريخ كميّار لنقد الحديث وضوابطه
322	هل يمكن اعتبار التاريخ مقياساً موثقاً به للحكم بصحة الخبر؟
325	التطبيقات
333	الباب الثالث: ارتباط عبارات وألفاظ الجرح والتعديل بالممارسة النقدية عند المحدثين
334	الفصل الأول: متركبات المنهج النقدي عند الأئمة النقاد
335	المبحث الأول: علم الجرح والتعديل وأهميته
336	علم الجرح والتعديل النظري
336	علم الجرح والتعديل التطبيقي
339	المبحث الثاني: اعتبار آراء النقاد السابقين
339	اعتمادهم على السابقين في تضعيف الرواة

341	اعتمادهم على السابقين في توثيق الرواة
342	اعتمادهم على السابقين في السماع
343	اعتمادهم على السابقين في اختلاط الرواة
346	توثيقهم لمن ضعفه السابقون
349	المبحث الثالث: سير حديث الراوي وأثره في الحكم عليه
349	مفهوم السير لغة واصطلاحاً
349	السير في أقوال الأئمة النقاد
352	الخطوات الإجراءية لسير حديث الراوي عند المحدثين
354	المبحث الرابع: أثر السير في الألفاظ والعمليات النقدية جرحاً وتعديلاً
354	تضعيف الراوي من أجل مروياته
366	نفي تضعيف الراوي من أجل مروياته
383	المبحث الخامس: مراحل المنهج النقدي عند الأئمة النقاد وأسمه
388	الفصل الثاني: مراتب علماء الجرح والتعديل من حيث العناية بنقد المتن قلّة وكثرة.
389	المبحث الأول: سير الحديث عند الأئمة النقاد المتقدمين وأثره في الحكم على الراوي
389	سير الحديث عند إمام النقاد شعبة بن الحجاج
389	سير الحديث عند الإمام يحيى بن سعيد القطان
390	سير الحديث عند الإمام عبد الرحمن بن مهدي
391	سير الحديث عند الإمام يحيى بن معين



392	سير الحديث عند الإمام علي بن الحسين
392	سير الحديث عند الإمام أحمد بن حنبل
395	سير الحديث عند الإمام أبي زرعة الرازي
397	سير الحديث عند الإمام أبي جاتم الرازي
399	المبحث الثاني: سير الحديث وأثره في الحكم على الراوي عند الإمام ابن عدي من خلال كتابه الكامل
418	المبحث الثالث: سير الحديث وأثره في الحكم على الراوي عند الإمام ابن حبان من خلال كتابه المحرر حين
439	المبحث الرابع: سير الحديث وأثره في الحكم على الراوي عند الإمام العقيقي من خلال كتابه الضعفاء
449	الفصل الثالث: تاريخ ظهور ألفاظ الجرح والتعديل
450	المبحث الأول: استعمال ألفاظ الجرح والتعديل في الحكم على الرواة.
450	نماذج من الألفاظ النقدية عند طبقة التابعين
450	عاصم الشعبي (103هـ)
450	ابن عرون (151هـ)
450	أيوب السختياني (131هـ)
450	نماذج من الألفاظ النقدية عند طبقة أمّية التابعين
450	شعبة بن الحجاج (160 هـ)
451	سفيان الثوري (161 هـ)
451	شيوخ النقد وكثرة الألفاظ النقدية (ألفاظ الجرح والتعديل)



451	يحيى بن سعيد القطان (198 هـ)
451	عبد الرحمن بن مهدي (198 هـ)
451	ازدهار النقد في القرن الثالث الهجري
452	المبحث الثاني: تصنيف ألفاظ الجرح والتعديل
452	محاولات الأئمة النقاد جمع وتصنيف ألفاظ الجرح والتعديل
452	عبد الرحمن بن مهدي
452	الغمام أحمد بن حنبل
453	الإمام مسلم بن الحجاج
453	عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي
455	الخطيب البغدادي
455	ابن الصلاح
455	الإمام النووي
456	الإمام الذهبي
457	عبد الرحيم زين الدين العراقي
458	الحافظ ابن حجر
460	الإمام السخاوي
462	المبحث الثالث: أهمية معرفة المصطلحات التقنية الخاصة وأثرها في الحكم على الرواة.
462	مفهوم ألفاظ وعبارات الجرح والتعديل



462	علاقة المعنى اللغوي لألفاظ الجرح والتعديل بالمعنى الاصطلاحي
464	نماذج من الاصطلاحات الخاصة
465	المبحث الرابع: اختلاف مناهج النقاد جرحاً وتعديلاً
465	التشدد والتساهل لغة واصطلاحاً
465	التشدد والتساهل في أقوال الأئمة المتقدمين
466	أقسام النقاد باعتبار كثرة كلامهم في الرواة جرحاً وتعديلاً
466	أقسام النقاد باعتبار التشدد والتساهل
469	موقف الأئمة من اختلاف مناهج النقاد
471	الخاتمة:
472	أهم نتائج البحث
473	التوصيات
474	الفهارس العلمية.
475	فهرس الآيات القرآنية.
480	فهرس الأحاديث والآثار.
499	فهرس الغريب والمعاني.
502	فهرس الأعلام المترجم لهم.
506	فهرس المصادر والمراجع.
522	فهرس الموضوعات.

